







الاداره العثمانيه  
فت  
ولايه سوريه  
١٨٦٤ - ١٩١٤ م



# الادارة العثمانية في ولاية سوريا

١٨٦٤ - ١٩١٤ م

رسالة قدمت لقسم التاريخ بكلية الآداب (جامعة عين شمس)  
للحصول على درجة الماجستير في الآداب

تأليف

عبد الغفريز محمد عوض

تقديم

الدكتور أحمد عزت عبد الكرييم

مدير جامعة عين شمس



طهار المهاجر بيملا

الناشر : دار المعارف مصر - ١١٩ كورنيش النيل - القاهرة ج.ع.٠٣٠

## الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣ . . . . .	تقديم : بقلم الأستاذ الدكتور أحمد عزت عبد الكريم . . . . .
٧ . . . . .	مقدمة . . . . .
١١ . . . . .	الفصل الأول : التنظيمات العثمانية وأثرها في حكم الولايات . . . . .
٦١ . . . . .	الفصل الثاني : التقسيمات الإدارية في بلاد الشام . . . . .
٨٢ . . . . .	الفصل الثالث : الجهاز الإداري في ولاية سوريا . . . . .
١١١ . . . . .	الفصل الرابع : الجهاز القضائي . . . . .
١٣٩ . . . . .	الفصل الخامس : الجهاز العسكري وجهاز الأمن . . . . .
١٦٤ . . . . .	الفصل السادس : موارد الولاية . . . . .
١٩٧ . . . . .	الفصل السابع : الإدارة المالية وميزانية الولاية . . . . .
٢٢٢ . . . . .	الفصل الثامن : نظام الأرض والزراعة . . . . .
٢٥٢ . . . . .	الفصل التاسع : التعليم . . . . .
٢٧٠ . . . . .	الفصل العاشر : المواصلات . . . . .
٣٣٤ . . . . .	الفصل الحادى عشر : الإدارة العثمانية والعصبيات الإقطاعية ، والطوائف غير الإسلامية ، والمدخلات الأجنبية . . . . .
٣٣٤ . . . . .	خاتمة . . . . .

## الملحق :

## صفحة

- ملحق (١) : عريضة شكر رفعها أهالي جبل الدروز إلى والي ودفتردار  
ولاية سورية بمناسبة إعلان خط كلخانة . . . . .  
٣٣٦
- ملحق (٢) : خارطة ولاية سورية في سنة ١٣٠١ هـ ١٨٨٤ م . . . . .  
٣٣٧
- ملحق (٣) : خارطة التقسيمات الإدارية في بلاد الشام . . . . .  
٣٣٨
- ملحق (٤) : ولاية سورية في العهد العثماني . . . . .  
٣٣٩
- التقسيمات الإدارية ١٢٦٥ هـ ١٨٤٨ م—١٣٢٩ هـ ١٩١١ م
- ملحق (٥) : التقسيمات الإدارية في ولاية سورية في سنة ١٣٠٢ هـ ١٨٨٥ م . . . . .  
٣٤٠
- ملحق (٦) : ولاية دمشق (١٣٣٧-١٨٦٤ هـ ١٢٨١). . . . .  
٣٤٣
- ملحق (٧) : تقرير محمد رشدي باشا عن أحوال ولاية سورية عام ١٨٦٥ م . . . . .  
٣٤٥
- ملحق (٨) : تقرير مدبخت باشا عن أحوال ولاية سورية عام ١٨٧٩ م . . . . .  
٣٥٢
- ملحق (٩) : واردات ألوية ولاية سورية في سنة ١٢٩٧ مالية / ١٨٨١ م . . . . .  
٣٦١
- ملحق (١٠) : ميزانية ولاية سورية في سنة ١٣١٢ مالية / ١٨٩٦ م . . . . .  
٣٦٢
- ملحق (١١) : المدارس الإسلامية وغير الإسلامية في ولاية سورية في  
سنة ١٣٠٣ هـ ١٨٨٦ م . . . . .  
٣٦٣
- مصادر الرسالة . . . . .  
٣٧٠

## تقديم الكتاب

بقلم

الأستاذ الدكتور أحمد عزت عبد الكريم

مدير جامعة عين شمس

هذه رسالة علمية لباحث فلسطيني شاب ، عمره من عمر مأساة وطنه ، جاء إلى القاهرة يطلب العلم في جامعة عين شمس منذ سنوات ، بعد أن طوف بعض البلاد العربية ، شأنه في ذلك شأن كثير من مواطنه . تفتحت عيناه على الحياة في إحدى قرى فلسطين ، ثم انتزعته المأساة من مهبط صباح ، وهو لا يزال يذكر تلك الأمسية الحزينة التي شهدت أسرته — وغيرها كثيرون — تجرأ ذياماً هاربة إلى حيث لا تدرك ، ثم استقر بها المقام في عمان ، وفي عمان أقبل عبد العزيز عوض على طلب العلم حتى نال الشهادة الثانوية ، وكافأته الحكومة الأردنية على تفوقه فأرسلته في بعثة دراسية إلى مدينة دمشق ، حيث نال درجة الليسانس في التاريخ ، وعاد ليعمل معلماً لهذه المادة في إحدى مدارس بلده ، ولكن تعشقه لمتابعة الدراسة دفعه إلى القاهرة ليتم دراسته العليا بجامعة عين شمس ، فكان تسجيلاً للدرجة الماجستير في التاريخ الحديث تحت إشرافي ، واختياره موضوع « الإدارة العثمانية في ولاية سوريا » ( ١٨٦٤ - ١٩١٤ )

وكان عبد العزيز عوض في القاهرة موزع القلب بين طلب العلم وأخبار أسرته وأوضاع وطنه ، ولا زلت أذكر هذه الأمسيات الطويلة التي كان عبد العزيز عوض يجلس فيها إلى ، ليقرأ إلى فصولاً من رسالته ، ثم تستيد بنا أنباء الأرض السليلة ، فتترك الحديث عن دمشق في القرن التاسع عشر ، لتأخذ في حديث طويل عن النكبة ، عواملها وأثارها في حاضر الأمة العربية ومستقبلها .

وجعل عبد العزيز عوض من القاهرة مركز نشاطه العلمي ، أقام بها ريثما جمع المادة اللازمة لرسالته من دور الكتب ، ثم عاد إلى عمان ودمشق يبحث وينقب ،

ولا رأينا أن الوثائق العثمانية المودعة بأرشيفات إسطنبول لاغنى عنها لاستكمال عناصر بحثه ، شد رحاله إليها ، فكان من أوائل الباحثين العرب الذين ترددوا على دور الوثائق بإسطنبول وأفادوا منها ، وهو بين هذا وذاك يمضى بعض الوقت مفتشاً للتعليم بالملكرة العربية السعودية ، حتى يستعين على أمور معاشه وتدير نفقات رحلاته ، ثم عاد أخيراً إلى القاهرة حيث انكب على تحرير رسالته .

وأشهد أن عبد العزيز عوض كان مثال الكفاح والإصرار ، رسم لنفسه هدفاً وظل يعمل لبلوغه ، واصططع لبلوغ هدفه أسباباً لم يحد عنها . ولقد كنت أراه يلزم غرفته مبكراً على القراءة والكتابة أياماً وليالي ، حتى أدس عليه بعض زملائه ليتزرعوه من وحده ، وليعيدوا إليه بعض نشاطه .

وعرفت في عبد العزيز عوض شدة الحرص على الحقيقة ، والقصد في الرأي ، وهو أمر ليس باليسير على باحث يكتب عن الإدارة العثمانية في إحدى الولايات العربية (سوريا) في حقبة هامة من تاريخها تميزت بتيارات كثيرة : سعي الدولة العثمانية إلى تقوية قبضتها على الشعوب التابعة لها في ظل نظام الولايات الجديد ، وما يترتب على ذلك من اصطناع أساليب وأجهزة جديدة في الحكم والإدارة ، هذا إلى اتجاه الدول الأوربية إلى التدخل في شؤون هذه البلاد — كجزء من سياستها التوسعية العامة — محاولة إيجاد ركائز لها في بعض الدوائر ، يقابل هنا يقظة الشعب وعمله على تأكيد مقومات حياته القومية ، الأمر الذي زاد العرب والترك ابعاداً ثم جفاء ، حتى كانت القطيعة ، على نحو ما يعرفه المتبعون لتاريخ العلاقات بين العرب والترك .

وأشهد — وأرجو أن يوافقني قاريُّ الرسالة على ذلك — أن عبد العزيز عوض مضى يشق طريقه بين هذه التيارات في حذر وأناه ، وحرص على تحري وجه الحقيقة .

وأتم عبد العزيز عوض رسالته ، ونال بها درجة الماجستير في التاريخ الحديث بتقدير ممتاز ، وأوصت لجنة المناقشة بأن تهياً للرسالة أسباب النشر . واستجابت لذلك دار المعارف — مشكورة — وبذلت في سبيل نشرها من الجهد الفى ما هو خلائق بهذه الرسالة العلمية الممتازة ، وما يتمشى مع تقاليد هذه الدار العربية .

٥

وهذه الرسالة تنشر وصاحبها – الأستاذ عبد العزيز عوض – يعمل الآن في المملكة العربية السعودية ، وهو يستعد بجولة أخرى إلى القاهرة ودمشق وإستانبول ثم يزيد عليها بعض العواصم الأوربية ليتزود من دور وثائقها مايعينه على كتابة رسالة الدكتوراه موضوعها – هذه المرة – من صميم وطنه ، موضوعها « متصرفية القدس في العهد العثماني الثاني ١٨٤٠ – ١٩١٤ » .

والأمل أن يحيى فراغه وشيكًا من تحرير رسالته متسلقًا مع فراغ أمهة من تحرير أرضها السلبية .

وعلى الله قصد السبيل

أحمد عزت عبد الكريم

٢٧ أبريل ١٩٦٩



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة

يحتاج المتعرف العربي إلى دراسات تغطي العالم العربي من كافة جوانبه ، بأقلام متخصصة قادرة على عرض الموضوعات التاريخية عرضاً دقيقاً واضحاً ، مستنداً إلى أوثق المصادر .

ولما كان تاريخ سوريا يشكل ركناً أساسياً في تاريخ العالم العربي ، فقد توافرت على دراسته ، ثم أخرجت كتابي هذا مصوراً الإدارة العثمانية في ولاية سوريا (١٨٦٣ - ١٩١٤م) ، متبعاً المحاولات التي قامت بها الحكومة العثمانية لصلاح أمور (ولاية سوريا) في تجربة موضوعية .

والفترة التي نحن بصددها زاخرة بالتنظيمات الإدارية ، فلقد ظهرت (ولاية سوريا) في ١٨٦٤ بموجب نظام الولايات الجديد ، وأصبحت هذه الولاية تضم ولائي الشام وصيفاً القديعين ، ثم فصلت متصرفية القدس عن (ولاية سوريا) في ١٨٧٣م ، ولحقت بها ولاية بيروت في ١٨٨٧م التي أصبح لها حق الاتصال المباشر بالباب العالي ، في الآستانة ، ومع هذا احتفظت (ولاية سوريا) باسمها الجديد حتى جلاء العثمانيين عنها سنة ١٩١٨م . وفي كتابنا هذا تتبعنا ما طرأ على تلك الولاية من تطورات . ونحن في سبيل ذلك درسنا الظروف التي أدت إلى تكوين تلك الولاية ، والنظم العثمانية التي طبقت عليها ، وهذا تتبعنا التنظيمات والإصلاحات العثمانية التي بدأت منذ عهد السلطان العثماني مصطفى الثالث (١٧٥٧ - ١٧٧٤م) واستمرت حتى إعلان الحرب العالمية الأولى (١٩١٤م) ، ولقد صادفت تلك المحاولات أولانـا من النجاح والعقبات كانت ذات آثار واضحة في (ولاية سوريا) .

وموضوع (الإدارة العثمانية في ولاية سوريا) يدعونا بطبيعة الحال إلى دراسة

أجهزة الحكم والإدارة المدنية والقضائية والعسكرية ، والشكيلات الإدارية والأنظمة والقوانين التي تحدد الاختصاصات وأسلوب العمل . حيث إن الأوضاع الاقتصادية والثقافية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بذلك الأجهزة والإدارات والقوانين . فقد تعرضنا كذلك لنظام الأرض والزراعة والمواصلات وإدارة الأوقاف وإدارة التعليم .

ويرتبط التقسيم الإداري في سوريا ارتباطاً وثيقاً بالعصبيات الإقطاعية وبالطوائف غير الإسلامية ، ومثل هذه الظروف تعطي فرصاً واسعة للتدخل الأجنبي ، ولذلك تعرضنا لدراسة العصبيات الإقطاعية والطوائف غير الإسلامية والتدخل الأجنبي .

وتعتبر الوثائق الرسمية التركية المحفوظة في أرشيف رئاسة الوزراء في إسطنبول من أهم المصادر التي اعتمدنا عليها ، وكذلك أمدتنا سجلات المحاكم الشرعية الموجودة في مديرية الوثائق التاريخية بدمشق بمعلومات دقيقة عن الجهاز الإداري .

أما القوانين والتنظيمات التي سعت الدولة العثمانية إلى تطبيقها في ولاياتها فقد رجعنا إليها في كتاب « دستور » المترجم إلى العربية بعنوان « الدستور » .

وبهذه المناسبة يسرني أن أسجل شكرى للسادة العالمين في أرشيف ومكتبات إسطنبول ، لما قدموه لي من تسهيلات قيمة ، والعالمين في مكتبة الجامعة الأمريكية في بيروت ، ويسعدنى أنأشكر الصديق الأستاذ محمد أبو الفرج العش — مدير مديرية الوثائق التاريخية بدمشق — على ما قدمه لي من مساعدات سخية في الاطلاع على محتويات القسم العثماني وتصوير قسم منها ، كما أنى مدين للصديق الكريم السيد محمد صبحى فرزات بدمشق الذى تفضل مشكوراً بمساعدتى في ترجمة قسم من الوثائق التركية .

ولا يسعنى أولاً وآخرأ إلا أن أقدم بكثير من الإعزاز والتقدير خالص شكرى لأستاذى الدكتور أحمد عزت عبد الكريم ، مدير جامعة عين شمس — الذى كان لتجيئاته السديدة وإرشاداته القيمة أثر كبير ، وباعت قوى فى إقبالى على

٩

البحث والدراسة ، وما هذا الكتاب المتواضع الذي أقدمه اليوم للقراء إلا ثمرة من غرسه الذي أولاه الكثير من وقته وتشجيعه ورعايته .  
والله ولي التوفيق .

عبد العزيز عوض

معهد المعلمين — أربد

أول مايو ١٩٦٧



## الفصل الأول

### التنظيمات العثمانية وأثرها في حكم الولايات

أطلق اسم التنظيمات الخيرية أساساً على مرسومين إصلاحيين صدران في عهد السلطان عبد الحميد (١٨٣٩ - ١٨٦١م) وأعلن الأول منها - وهو خط كلخانة - في يوم الأحد ٢٦ شعبان ١٢٥٥ هـ الموافق ٣ نوفمبر ١٨٣٩ م ، وأعلن الثاني - وهو خط التنظيمات الخيرية - في أول جمادى الآخر ١٢٧٢ الموافق ١٨ فبراير سنة ١٨٥٦ م .

ولما كانت التنظيمات الخيرية تعود في جذورها إلى عهد أقدم من ذلك - إذ نستطيع أن نعتبر عهد السلطان مصطفى الثالث<sup>(١)</sup> (١٧٥٧ - ١٧٧٤ م) منطلق عهد جديد في تاريخ الدولة العثمانية ، حيث ظهرت بوادر إصلاح الجيش والمالية ، كما أن التنظيمات لم تتوقف بعد عام ١٨٥٦ م ، بل استمرت حتى اندلاع الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ م ، وبذلك تكون حركة التنظيمات العثمانية قد استغرقت نحوً من مائة وخمسين سنة ، كان من الأفضل دراسة هذه الفترة الزمنية الطويلة على مراحل ، وتقسيمها إلى أربعة أدوار ، راعت فيها إبراز الأحداث التنظيمية الحامة والتي كانت قفزات إصلاحية واضحة المعالم ، وهي كما يلي :

- الدور الأول : محاولات الإصلاح والتجميد حتى إعلان خط كلخانة ١٨٣٩ م .

- الدور الثاني : من خط كلخانة ١٨٣٩ حتى إعلان القانون الأساسي ١٨٧٦ م .

(١) يعتبر « فيليب حتى » عهد السلطان سليمان الثانى (١٦٨٧ - ١٦٩١ م) بداية الإصلاح في الدولة العثمانية ، حيث كان الصدر الأعظم مصطفى كبريلو (١٦٨٩ - ١٦٩١ م) من أوائل الذين أدركوا الحاجة إلى إدخال إصلاحات في الدولة ، والحمد من استغلال الموظفين ، ووضع تدابير جديدة لتحسين معاملة غير المسلمين من الرعايا ما تخطى به محاولات السلاطين - سليم ومحمد وعبد الحميد - الإصلاحية . انظر ، تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين ترجمة كتاب اليازجي : ج ٢ ، ص ٣١٤ .

- الدور الثالث : التنظيمات في فترة ما بين المشروطتين (١٨٧٦ - ١٩٠٨ م) .
- الدور الرابع : التنظيمات في العهد الدستوري (١٩٠٨ - ١٩١٤ م) .

**الدور الأول : محاولات الإصلاح والتتجديف في الدولة العثمانية حتى إعلان خط كلخانة في سنة ١٨٣٩ م :**

يمكن اعتبار هذا الدور فترة حضانة للتنظيمات العثمانية التي انبثقت في سنة ١٨٣٩ م، لذلك فإن خط كلخانة الذي انبثق عنه فجر جديد بدأ فيه عصر التنظيمات الفعالة في جميع نواحي الإدارة العثمانية مثل الإصلاحات العسكرية والإدارية والمالية والمساواة بين الطوائف، كان قد سبقته محاولات إصلاحية جادة تمثلت في جهود أربعة سلاطين هم : مصطفى الثالث (١٧٥٧ - ١٧٧٤ م) وعبد الحميد الأول (١٧٧٤ - ١٧٨٩ م) وسليم الثالث (١٧٨٩ - ١٨٠٧ م) ومحمد الثاني (١٨٠٨ - ١٨٣٩ م) .

فقد لاحظ هؤلاء السلاطين ، أن الدولة العثمانية قد أخذت في الضعف والاختلال بعد عهد السلطان سليمان القانوني (١٥٣٠ - ١٥٧٣ م) الذي بلغت الدولة في عهده أوج قوتها واتساعها ، ثم أخذت الدولة تفقد ولاياتها ، ولالية تلو الأخرى ، حتى إذا أشرف عهد السلطان محمود الثاني ١٨٣٩ م على الانتهاء ، كانت الدولة قد فقدت معظم ولاياتها الأوروبية والآسيوية والأفريقية .

وكانت حاجة الجيش إلى الإصلاح أهم ما لفت انتباه هؤلاء السلاطين ، وكان من الطبيعي أن يتوجه الإصلاح إلى الجيش ؛ فالحكم العثماني في طبيعته حكم عسكري ، والجيش هو الذي يحكم إلى جانب وظيفته الأصلية في الحرب ، كما كانت المهام المتلاحقة التي نزلت بالدولة العثمانية خلال القرن الثامن عشر تتطلب الإسراع بإصلاح الجيش قبل غيره من إدارات الدولة<sup>(١)</sup> .

ولا بد لنا لفهم حقيقة وأهمية إصلاح الجيش العثماني من أن نلقي نظرة ولو

(١) محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي (١٥١٤ - ١٩١٤ م) ص ٢١٢ ، وانظر ساطح الحصري: البلد العربي والدولة العثمانية ، ص ٧٢ - ٧٣ ، حيث يذكر أن إصلاح الجيش سبق إصلاح النظم الإدارية والمالية والقضائية ببأذنين سنة .

سريعة على قوة الدولة العثمانية والتي كانت مماثلة بالانكشارية « يكتنجرى <sup>(١)</sup> » وهي كلمة تركية تعنى الجيش الجديد أو الجند الحديث .

وأول من أنشأ هذا الجيش هو السلطان أورخان ( ١٣٢٦ - ١٣٥٩ م ) . إذ جند ألفاً من الأسرى المسيحيين تجنيداً دائمًا ، وحصل على موافقة الحاج « بكتاش » على شرعية عمله . ومن هنا جاء ولاء وجاقات الانكشارية للطريقة البكتاشية :

ووضع السلطان أورخان قانوناً خاصاً للانكشارية صيغ في أربع عشرة مادة ، تضمنت النظام الداخلي للجيش ، وتنظيم علاقات أفراده بعضهم ببعض ، كما نصت على الطاعة المطلقة والانتباه التام لأول الأمر <sup>(٢)</sup> . وقد اتبع نظام « الدفسرمة » — المصادر أو ضريبة الدم — كأسلوب في تجنيد الانكشارية ، وقد شمل نظام « الدفسرمة » الأرناؤوط ، والبوسنة ، والروم ، والبلغار ، والأمن <sup>(٣)</sup> .

ويتبين من قانون أورخان أن نشأة الانكشارية كانت عسكرية دينية ، وقد حافظ السلاطين العثمانيون على الجيش وقادوه إلى معارك النصر والظفر حتى عهد السلطان محمد الثالث ( ١٥٩٥ - ١٦٠٣ م ) عندما سمح للفلاحين والحرفيين الذين أموا الآستانة من الأقاليم المشاركة في احتفالات ختان نجله <sup>(٤)</sup> بالانخراط في سلك الانكشارية بعد أن كان ذلك محظوراً عليهم من قبل .

وهكذا بدأ الفساد يتسلب تدريجياً بعد أن أصبح الباب مفتوحاً أمام العناصر

(١) حرف المؤرخون العرب هذه الكلمة عن أصلها التركي ، فأصبحت تعرف بالانكشارية ، ويقاد يكون القصد من تحريرها هو تعربيها ، ويبدو أن شكل كتابة الكلمة قد ساعد على تحريرها ، فهي تكتب « يكتنجرى » وتلفظ « يني تشرى » لأن حرف لـ كـ في اللغة التركية القديمة يلفظ نـ وـ ، وحرف الفارسية يلفظ تـ وـ شـ ، وعليه فإن كلمة « يكتنجرى » مؤلفة من مقطعين : الأول — يكتى — يعني جديد أو حديث ، والثاني — جرى — يعني جندي ، فيكون المعنى : الجندي الجديد أو العسكر الجديد .

Ahmed Bedevi Kuran : Osmanli Imparator lugunda Inkilap Hareket leri ve Milli ( ٢ )  
Mucadele. S. 26-27

Wittek, Paul., De vshirme and Sharia (B.S.C.A.S) vol. XVIIpart 2. pp. 271-287. ( ٣ )

( ٤ ) كان السلاطين العثمانيون يبدون عناء فائقة باحتفالات ختان أنجبلم ويوجد في قصر طوب قبو قاعة خاصة لذلك تسمى « سنت أوضه سى » وما زال الأتراك يولون ختان أطفالهم أهمية زائداً .

الأخرى للانظام في سلك الانكشارية ، وكانت النتيجة أن تصاعفت أعداد المتنمرين إلى وحاقات الانكشارية ، وتضاءل ارتباطهم بشكتاتهم ، كما أصبح قسم كبير منهم لا يذهب إلى التكتبات إلا لتسليم مرتباتهم . وأهمل الأفراد واجباتهم في الحرب ، بل أصبحوا يعتدون على السكان ويعيشون في الأماكن التي يمررون بها فساداً ، وإذا ما نشب الحرب لا يثبت منهم أحد ، بل يلوذ الجميع بالفرار<sup>(١)</sup> .

ولا أريد أن أسهب في ذكر أنواع وضروب الفساد التي أخذت تشق طريقها إلى نظام الانكشارية ، فقد فسد أمر الانكشارية كثيراً ، وتحولت من أداة نصر وظفر<sup>(٢)</sup> إلى أداة هزيمة وتخريب ، لذلك أصبح أمر إصلاح الانكشارية ضرورة ملحة في نظر سلاطين آل عثمان في القرن الثامن عشر ، وظهر الاهتمام بتنظيم الانكشارية في عهد السلطان أحمد الثالث (١٧٣٠-١٧٣٣ م)<sup>(٣)</sup> . وزاد الاهتمام في عهد السلطان مصطفى الثالث (١٧٥٧-١٧٣٤ م) . إلا أن خوف السلطان من الانكشارية<sup>(٤)</sup> جعله يتتجنب إصلاحهم ، فاتجه نحو إصلاح البحرية والمدفعية ، واستعانت الدولة بعدد من الضباط والخبراء الأوربيين وفي مقدمتهم «بارون دوطوت» ،

(١) أحمد جودت : تاريخ جودت (ترجمة عبد القادر الدنا) ج ١ ص ١٠٤ - ١٠٧ .

(٢) يذهب البعض إلى أن الانكشارية لم يكن لها فضل في بناء الدولة العثمانية بل كان لها فضل في الحفاظة عليها من الانهيارات ، إذ يرون أن أعداد الانكشارية كانت قليلة في عصر بناء الدولة ، وإنما ازداد عددها في الفترة التي تلت التوسع . انظر محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ، ص ٢٩ - ٣٠ .

(٣) لقد تم في آخر عهد هذا السلطان تأسيس أول مطبعة تركية في إسطنبول في سنة ١٧٢٩ م لكنها ما لبثت أن أغلقت في سنة ١٧٤٢ بعد أن طبعت (١٧) كتاباً . انظر :

Lewis, Bernard : The Middle East and The West. P. 99.

(٤) يذكر المؤرخ التركي جودت باشا الحوار التالي الذي جرى بين السلطان مصطفى الثالث والدفتر دار حليم أفندي : «... إذا نحن لم ننظم المساكير حسب التنظيمات الجديدة فلا نقدر على مقاومة أوروبا فالعمل حينئذ؟ فقال حليم أفندي : فلنتدخل الانكشارية تحت النظام ، فقال السلطان : وهل يقبلون النظام؟ قال : نعم ، فقال : وهل تتمهّد أنت بذلك ، قال : نعم ، غير متعدد ، فأوقع هذا الكلام عليه الشبهة ، وتصور حضرة السلطان أن حليم أفندي لو لم يكن له مداخلة مع الانكشارية لما تجرأ على هذا الجواب القاطعى واتهمه أنه سيكشف هذا السرطان ، فأبعده عن الآستانة خوفاً من الانكشارية في صورة متصرف على الموصل ، فلما كان في الطريق ، نفاه ثم أعدمه» انظر ، جودت : تاريخ جودت ، (ترجمة عبد القادر الدنا) ج ١ ص ١٣٥ - ١٣٦ .

De Tott لكن هذه الإصلاحات لم تكن ذات نفع كبير لأنها لم تتناول القوة الرئيسية في الجيش، وهي المشاة من الانكشارية<sup>(١)</sup>. واهم السلطان مصطفى الثالث مالية الدولة، وأبدى حرصه على أموال الدولة، لذلك زادت أهمية « الدفتردار » في عهده، وأصبح يشاوره في جميع أمور الدولة.

وحاول السلطان عبد الحميد الأول (١٧٧٤ - ١٧٨٩ م) ترتيب نظام العسكرية، إلا أنه كان شيئاً ضعيفاً، فلم يستطع ذلك، لكن وزيره الصدر الأعظم - حميد باشا - قام ببعض الإصلاحات في دار الصناعة ومعمل المدافع<sup>(٢)</sup>.

وعندما رق السلطان سليم الثالث (١٧٨٩ - ١٨٠٧ م) عرش السلطنة أدرك وجوب سن قوانين وأنظمة جديدة تخلص الدولة من الحالة السيئة التي انحدرت إليها، وبالرغم من الظروف الصعبة التي أحاطت بالدولة في عهده - إذ كانت في حرب مع النمسا وروسيا، كما تحكمت فرنسا من الاستيلاء على مصر وفي الجزيرة العربية استولى الوهابيون على الحرمين الشريفين - فقد قرر هذا السلطان إنشاء نظام جديد « نظامي جديدي »<sup>(٣)</sup> يضم فرقاً من المشاة - دون أن يتعرض للانكشارية - وجعل لهذه الفرق الجديدة التزى الأوروبي، وسعى السلطان سليم إلى تعليم النظام الجديد في الولايات، وذكر أن ولى بغداد سليمان باشا الكبير وخسر وباشا ولى مصر وأحمد باشا الجزار حاكماً عكماً قد أخذوا بهذه الفكرة<sup>(٤)</sup>.

وقد أقدم السلطان سليم الثالث على الإصلاحات العسكرية بالنظر لحاجة الدولة الملحة لها<sup>(٥)</sup>، فأنشأ بالإضافة إلى النظام الجديد : التكتنات والاستحكامات والمدارس، كما أصدر الأنظمة المتعلقة بتعليم العسكري الجديد<sup>(٦)</sup>. ولكن الانكشارية قامت بتنظيمات السلطان سليم التي كانت تستهدف إصلاح الجيش ومالية الدولة<sup>(٧)</sup>.

(١) ساطع المصري : *البلاد العربية والدولة العثمانية* ، ص ٧٦ .

(٢) أحمد جودت : *تاريخ جودت* (ترجمة عبد القادر الدنا) ج ١ ص ١٣٦ - ١٣٨ .

(٣) شمس الدين ساي : *قاموس الأعلام* ، جلد ٤ ص ٦١٢ .

(٤) ساطع المصري : *المراجع السابق* ، ص ٧٧ - ٧٨ .

(٥) محمد زكائى ومحمد كامل : *تاريخ عصر حاضر* ، ص ٤٦٢ .

(٦) علي رشاد : *دولت عثمانية* ، عصر حاضر تاريخي ، ص ٦١٧ .

(٧) فيليب حتى : *لبنان في التاريخ* (ترجمة أنيس فريحة) ، ص ٥٢١ .

ورفضت النظام الجديد ، وحصل اضطراب في صفوف الانكشارية في ٢٧ مارس ١٨٠٧ م أدى إلى إسقاط السلطان سليم ، وتم عزله بفتوى استصدرها زعماء الانكشارية من شيخ الإسلام<sup>(١)</sup> ، ثم قتل بعد ذلك .

وتولى الحكم من بعده السلطان مصطفى الرابع (١٨٠٧ - ١٨٠٨ م) ، وقد داوم هذيا على إصلاحات السلطان سليم ، ولكنه ما لبث أن خلع ، وأجلس على العرش السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ - ١٨٣٩ م) — بعد ثورة دموية قتل فيها السلطان مصطفى<sup>(٢)</sup> . ويعتبر السلطان محمود الثاني عالماً من أعلام الإصلاح العثماني ، فقد قطع شوطاً كبيراً في طريق الإصلاح عند ما تمكن من إعادة الانكشارية في يونيو ١٨٢٦ م في واقعة مروعة سماها الأتراك (بالواقعة الخيرية)<sup>(٣)</sup> ، لأنهم تعاملوا بها خيراً .

وقد انطلقت عجلة الإصلاح بعد القضاء على الانكشارية ، فقرر السلطان محمود الثاني إدخال الأنظمة والقوانين الغربية إلى الولايات<sup>(٤)</sup> ، وأقام مكان الجيش المباد تشكيلات عسكرية جديدة سماها «العساكر المنصورة الحمدية»<sup>(٥)</sup> — عسكري منصوري محظى — ثم صدرت الأوامر السلطانية في خطوط همايونية بوجوب الانخراط في سلك النظام الجديد ، لعدم مخالفته الشرع الشريف . وقد بلغ عدد أفراده في المرحلة الأولى خمسة آلاف نفر<sup>(٦)</sup> . وامتاز أفراد النظام الجديد بالطاعة والامتثال لأوامر السلطان ، وأصبح ارتباط الأفراد بالضباط وثيقاً<sup>(٧)</sup> ، وأدرك السلطان محمود الثاني أنه إذا كان الحصول على الجنود أمراً سهلاً فإن الحصول على ضباط أكفاء ليس بالأمر اليسير ، لذلك أقدم في عام ١٨٢٧ م

(١) أحمد شيش : مكمل تاريخ عثمان ، قسم ثان ، ص ٥٦٥ .

Barker : Syria and Egypt under The Last Five Sultans of Turkey. P. 12. (٢)

Deas, William : The Ottoman Empire. P. 219. (٣)

Engelhardt : La Turquie et Le Tenzimat. Vol. I. P. 111. (٤)

Ahmed Bedevi Kuran : Osmanli Imparatorlugunda İnkilap Hareketlerine (٥)  
Millimucadele. S. 27.

وانظر كذلك أحمد لطفي : تاريخ لطفي ، جلد ١ ص ١٩١ .

(٦) أحمد جواد : تاريخ عسكري عثمان ، ص ٢٨٩ .

(٧) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٥٠٦٥ تاريخ ١٤ ربیع الآخر ١٢٨٠ م .

على إرسال طلاب عسكريين إلى مختلف مدارس أوروبا العسكرية كي يتدرّبوا فيها ، وافتتحت في نفس السنة مدرسة طبية في إسطنبول ، ثم افتتحت مدرستان آخران في الفترة ( ١٨٤١ - ١٨٤٤ م ) كانت إحداهما للموسيقى « موسيقى همایون مكتبي » والأخرى للعلوم العسكرية « علوم حربية مكتبي »<sup>(١)</sup> .

ولم يكتف السلطان بذلك بل استدعي ضباطاً أوربيين لتنظيم الجيش العثماني وتدرّبه وفق أساليب الجيوش الأوروبية الحديثة . ومن أشهر هؤلاء المارشال البروسى « مولتكه »<sup>(٢)</sup> .

وما هو جدير باللاحظة أنه ريثما استطاع السلطان محمود الثاني إعداد جيش عثمانى جديد ، بقيت الدولة فترة غير قصيرة قبل أن يتم تكوين قواتها الحديثة ، وفي هذه الفترة بالذات استطاعت اليونان أن تناول استقلالها بمساعدة الدول الأوروبية . واستطاع محمد على أن يحقق انتصارات هامة في بلاد الشام<sup>(٣)</sup> .

ولم يقتصر نشاط السلطان محمود على ما سبق . فقد بنى سفنًا حربية في دار الصناعة العثمانية ، وأصدر جريدة رسمية باللغتين التركية والإفرنجية<sup>(٤)</sup> ، كما أبطلت في عهده العادة القديمة في سد عجز الخزانة بمصادرة أموال موظفي الدولة<sup>(٥)</sup> ، وكان السلطان محمود قد أسس بعد تنكيله بالانكشارية في عام ١٨٢٦ م دائرين للمالية ، ألغيت إحداهما وهي نظارة المصرفات « مصارفات نظاري »، وشكلت

Lewis, Bernard: The Emergence of Modern Turkey. PP. ٨٢ - ٨٣

(١)

(٢) أحمد رشيد : مکل تاریخ عثمانی ، ص ٥٦٦ .

(٣) محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ، ص ٢١٣ .

(٤) محمد جميل يفهم : العرب والترك في الصراع بين الشرق والغرب ، ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٥) محمد أنيس : المرجع السابق ، ص ٢١٤ .

غيرت الدولة العثمانية سياساتها في مصادرة أموال الموظفين المعزولين والمعوفين بما يلي :

- (أ) إن معظم كبار موظفي الدولة كانوا عباداً للسلطان في الأصل ، لذلك اعتبر السلطان الوارث الشرعي لعيده ، (ب) إن موظفي الدولة قد استغلوا مناصبهم واستولوا على الأملاك التي تحت تصرّفهم بغير حق ، لذلك كان أمر مصادرتهم عادلاً ، ونظرت الرعية إليه كانتقام لها من ظلم الولاية والحكام .
- (ج) إن الدولة قد منحت الموظفين هذه الأملاك أثناء وظيفتهم ، لذلك لا بد من عودتها إلى الدولة عند نقلهم أو عزمه .

١٨

مكانها الخزينة العامة « خزينة عامرة » ، وبذلك تأسست في عهده أول وزارة مالية في سنة ١٨٣٥م<sup>(١)</sup> .

وهكذا نرى أن عهد السلطان محمود الثاني قد امتاز على العهود السابقة بحرية السلاطين في العمل ، لا سيما بعد أن تهدّم الحاجز القوى – الانكشارية – في يونيو ١٨٢٦م . وكان السلطان محمود قد بدأ يعمل على استعادة سلطة الحكومة المركزية في الولايات منذ حربه مع روسيا ١٨١٢م ، فقد كان مصمّماً على أن تكون سلطته فعلية في جميع الولايات كما هي الحال في العاصمة<sup>(٢)</sup> . فأعلن الحرب على أصحاب العصبيات ، وأصحاب الحقوق المكتسبة من المتنفذين ، وصمم على إخضاع العناصر المتمردة من الولاية وأرباب الإقطاعات ، فأخذ بسياسة تقوية قبضة الدولة على الولايات وإصلاح الحكم المركزي في العاصمة والولايات . وبالرغم من المزاج المتلاحم التي حلّت بالدولة في عهده سواء في حربه مع اليونان أم في حربه الخاسرة مع تابعه القوى في مصر الذي تمكن من احتلال بلاد الشام وفك بالزحف على الأستانة وخلعه . فقد استطاع السلطان محمود إنهاء عهد المغامرين من أصحاب العصبيات وإنشاء الحكومة القوية في الولايات العربية التي تهيمن عليها العاصمة تماماً ، كولايات بلاد الشام بعد جلاء القوات المصرية عنها ١٨٤٠م ، وبغداد بعد عزل آخر الباشوات المماليك داود باشا حوالي سنة ١٨٣٠م ، وطرابلس الغرب بعد عزل الأسرة القرامندية في سنة ١٨٣٤م . ففي عهد السلطان محمود الثاني – إذًا – هو واضح أساس الحكومة الحديثة في الدولة العثمانية ، الحكومة التي تزعم لنفسها حق السلطان الكامل ، وهي في نفس الوقت تتكمّل بأداء واجبات ، وتتحمل مسؤوليات تمام يُكن للرعاية عهد بها قبل ذلك<sup>(٣)</sup> .

ومهما يكن من أمر . فقد أقبالت الدولة العثمانية في عهد السلطان محمود الثاني على عهد إصلاحي جديد تميّز بالإقبال على حضارة الغرب<sup>(٤)</sup> . وما لا شك فيه أن

Turk Maarif Vakele ii, Tanzimat. I. S. 268.

(١)

Lewis, Bernard: Op. cit. pp. 76-77.

(٢)

(٣) محمد شفيق غربال : منهاج مفصل لدورس العوامل التاريخية في بناء الأمة العربية على ماهي عليه اليوم ، ص ٩٤ ، ١٤٨ .

Engelhardt: Op. cit. : Vol. I, P. 112,

(٤)

الدولة كانت عند موته أقوى منها عند ارتقاءه العرش حيث اشتلت قبضتها على ولاياتها ، إذ لم يترك محمود الثاني مجالا لظهور مغامرين وأصحاب عصبيات مسلحة وولاة خارجين على السلطة والدولة .

### الدور الثاني : من خط كلخانة ١٨٣٩ إلى إعلان القانون الأساسي ١٨٧٦ م :

اشتمل هذا الدور على ثلاثة خطوط إصلاحية رئيسية وعلى عدد كبير جدًا من الخطوط المعاييرية التي استهدفت تنظيم مختلف إدارات وأجهزة الدولة . وبما أنني سأتحدث في الفصول التالية عن التنظيمات العثمانية التي عنيت بإصلاح مختلف نواحي الإدارة ، فسأقتصر في هذا الدور على ذكر الخطوط الرئيسية التالية : خط كامخانة ١٨٣٩ م : وخط التنظيمات الخيرية ١٨٥٦ م . وخط الإصلاحات والتنظيمات الجديدة ١٨٧٤ م . ويلاحظ أن الخطين الأول والثاني صدران في عهد السلطان عبد الحميد (١٨٣٩ - ١٨٦١ م) . أما الخط الثالث فقد صدر في عهد السلطان عبد العزيز (١٨٦١ - ١٨٧٦ م) .

أولاً : خط كامخانة<sup>(١)</sup> : استهل هذا الدور بل توج بعمل إصلاحي عظيم ، وهو إعلان خط كامخانة في يوم الأحد ٢٦ شعبان ١٢٥٥ هـ الموافق ٣ نوفمبر ١٨٣٩ م ، في بداية عهد السلطان عبد الحميد . وكان الوزير المصطفى رشيد باشا قد دعا الوزراء والعلماء وكبار رجال الدولة والسفراء الأجانب إلى تصر كامخانة ، وفـ الميدان الكائن أمام القصر . فـ رشيد باشا خط كامخانة على مسمع من

(١) انظر خط كامخانة في مجموعة التنظيمات العثمانية المشورة باللغة التركية باسم « دستور » مجلد ١ ص ٤ - ٧ تحت عنوان « كامخانة ده قرأت أولنان خط همايونك سورقىدر ». وانظر ترجمته في مجموعة التنظيمات العثمانية المشورة باللغة العربية باسم « الدستور » ترجمة نوبل نعمة الله نوبل ، مجلد ١ ص ٢ - ٤ تحت عنوان « تعریف الخط العثماني الذي قرئ في كامخانة » وقد اعتمدت على هذه الترجمة في الحصول الرسالة وسائلها طبقاً باسم الدستور . وانظر خط كامخانة في فيليب جlad : قاموس الإدارة والقضاء ، مجلد ٢ ص ٩٠ - ٩١ ، وانظر ترجمته باللغة الإنكليزية في

Hurewitz, J. C.: Diplomacy In The Near and The Middle East. Vol. I, PP. 113 - 116.  
(The Hatti Serif of Gulhane).

Engelhardt, Op. cit. :

وانظر ترجمته باللغة الإفرنجية في

Vol. I, pp. 257 - 261. (Hatti — cherif de Gulkh — aneh — du 3 Novembre 1839).

السلطان وأمام جموع المدعويين . وكان هذا الخط معنواناً باسم التنظيمات الخيرية<sup>(١)</sup> .

وما هو جدير باللحظة أن هذا الخط صدر في فترة اشتد فيها العداء بين السلطان عبد الحميد وتابعه القوى في مصر - محمد على - حول احتلال الأخير بلاد الشام ، لذلك تضمن الخط وعد السلطان بتنفيذ الإصلاحات التي يروم إجراعها في الدولة العثمانية كي يضمن مساندة الدول الأوروبية في زراعة الخامس مع محمد على . وأهم ما جاء في خط كلخانة :

١ - منح السلطان الرعية أمنية الروح والعرض والناموس والمال « . . . لذلك نرى من اللازم لأجل حسن إدارة مالكنا المحسنة وضع بعض قوانين جديدة تتعلق موادها الأساسية بأمنية النفوس والمحافظة على الأموال والعرض والناموس . . . . وأن لا يحصل سلط من طرف أحد على عرض وناموس شخص آخر بل كل واحد يكون مالكًا أمواله وأملاكه ومتصرفًا بها بكمال حرفيته وليس لأحد أن يتداخل معه بذلك وإذا بالفرض وقع أحد بهمة أو قباهة وكان ورثاؤه أبرياء الذمة من تلك النهاية والقباحة لا يحرمون من حقوق إرثهم بواسطة ضبط أمواله » ١ . هـ .

٢ - وعد السلطان بإصلاح الإدارة والقضاء حيث انتزع هذا الخط من نفوس الولاية الجرأة على القتل والمصادرة . . . . كذلك يلزم أن تنظر دعاوى أصحاب الجرائم بعد الآن علينا بوجه التدقيق بمقتضى القوانين الشرعية وقبل أن يصدر الحكم لا يجوز إعدام أحد أصلًا لا خفيًا ولا جليًا ولا بطريق التسميم » ١ . هـ .

٣ - أمر السلطان بإجراء القرعة العسكرية الشرعية . « . . . وهكذا مادة العسكرية أيضًا لأنها من الأموال المهمة كما تحرر ومع أن إعطاء العساكر لأجل حماية الوطن هو من فرائض ذمة الأهالي لم يزل على ما هو جار لحد الآن غير منظور فيه إلى عدد النفوس الموجودة في كل بلدة ، بل يطاب من بعضها ما هو زائد عن درجة أحجامه ومن البعض الآخر ما هو أنقص ، وكما أن هذا الأمر يوجب عدم الترتيب والخلل في منافع مواد الزراعة والتجارة ، كذلك استخدام الذين يحضرون إلى العسكرية إلى نهاية عمرهم يوجب الملل وقطع النسل فيجب وضع بعض أصول

(١) محمد توفيق : تاريخ عثاف ، ص ٣٠٣ - ٣٠٤ .

حسنة لأجل ما يطلب عند اللزوم من كل بلدة من الأفتخار العسكرية وتأسيسه  
بطريق المناوبة أيضاً فتكون مدة الاستخدام أربع أو خمس سنين » ١ . هـ .

٤ - أمر السلطان بجباية الأموال وتوزيعها بمقتضى أحكام الشرع وإلغاء أصول الإلتزام . . . كما أن مادة تعين التكاليف تستلزمها كل دولة بسبب الاحتياج إلى العساكر وغيرها من المصادر المقتضية لأجل المحافظة على بلادها ». وورد أيضاً « . . . ومع أن أهالي ماكنا المحروسة قد تخلصت قبل الآن والله الحمد والمنة من بلية اليد الواحدة التي كانت تظن فيها سلف إيراداً لم تزل أصول الالتزامات التي هي من آلات الخراب ولم يجن منها ثمر نافع في وقت من الأوقات جارية حتى اليوم » ١ . هـ .

٥ - القضاء على الرشوة التي كانت سائدة في الدولة نتيجة قلة الرواتب أو انعدامها ، والتي كانت أحد أسباب فساد جهاز الحكم . « . . . وبما أن جميع المأمورين لهم والحالة هذه معاشات وافية وستترتب معاشات أيضاً لمن وجد بينهم بلا معاش يجب أن ينظر قانون قوى يتأكد به بعد الآن عدم وقوع مادة الرشوة الكريمة المنور منها شرعاً التي هي السبب الأعظم في خراب المالك » ١ . ٢ .

٦ - وعد السلطان باستمرار الإصلاح في الدولة العثمانية عن طريق إصدار  
التنظيمات والقوانين المتعلقة بأمنية الأنفس والأموال وتعيين الويركو والتنظيمات  
العسكرية ، كما وعد أيضاً باحترام هذه القوانين وأعطي العهد والميثاق بعدم مخالفتها ،  
وبذلك تنازل السلطان عن جزء من سلطنته لمجلس الأحكام العدلية الذي أصبح  
من حقه سن "القوانين على أن يصدق عليها السلطان . . . . وبما أن هذه القوانين  
الشرعية سيصير وضعها لإحياء الدين والدولة والمالك والملة يعطي العهد والميثاق  
من جانبنا الهمayıون بعدم حرفة تحالفها والقسم بالله على ذلك أيضاً بحضور جميع  
العلماء في حجرة الحرقة الشريفة ويختلف العلماء والوكلاء وينظم قانون جزاء خصوص  
لإجراءات التأديبات اللاحقة بالذين يفعلون حرفة تحالف القوانين الشرعية من العلماء  
والوزراء أو غيرهم أيّاً كان بحسب القبائح التي ثبت عليهم غير ملتفت في ذلك  
المرتبة ولا خاطر » ١ . ٥ .

٧ - طلب السلطان من الصدر الأعظم تعميم خط كلخانة على جميع الولايات،  
وابلاغه لسفراء الدول الأجنبية رسميًا ، وهذا يدل بلا شك على اهتمام الدول الكبرى

بشئون الدولة العثمانية الداخلية .

« . . . وبما أن هذه المواد المشروحة هي كناية عن تغيير الأصول العتيقة وتجديدها بما ينبع أن تعلن إرادتنا هذه السلطانية مشاعرة إلى أهالي دار السعادة وجميع مالكنا المحرورة وأن يعلم بها رسبياً جميع السفراء المقيمين في دار سعادتنا لتكون الدول المتحابة أيضاً شهوداً على إبقاء هذه الأصول إلى الأبد إن شاء الله تعالى . ولنتمس من ربنا تعالى أن يوفقنا جميعاً ، والذين يفعلون حركة تخالف هذه القوانين المؤسسة فيكونون مستحقين لعنة الله تعالى وعدم الفلاح إلى الأبد آمين » ١ . ه .

وبعد إعلان الخط طلب السلطان عبد الحميد من الصدر الأعظم العمل بمقتضى خط كلخانة والمبادرة إلى إصلاح أمور الرعية في صدق وغيره وإخلاص ١٢ .

#### نتائج خط كلخانة ١٨٣٩ م :

كان من نتائج خط كلخانة أن تحسنت الناحية المالية عن طريق تعيين أشخاص لهم خبرة واسعة في مالية الدولة . فاستمعوا إلى شكاوى الرعية . وتجاوزوا معها وقاموا بعملهم بإخلاص : وطبقت العدالة في جمع الضرائب . فجمعت بالتساوي ودون تفريق بين الرعية بعد أن كان يتهرب من دفعها المتنفذون وأصحاب العصبيات .

ولا أصبحت الضرائب تجي بالعدل : زاد دخل الدولة المالي . وأصبحت أموال الدولة تصرف في المجالات النافعة ، كما أصبحت إيرادات ومصروفات الدولة تسجل في سجلات رسمية ، ولا تصرف إلا بعد استصدار « فرمانات همايونية » ١٣ .

أما في ولاية سوريا حيث استعادت الدولة العثمانية بلاد الشام في أعقاب إعلان خط كلخانة ١٨٣٩ م – ولا كانت إنجلترا قد ساهمت مساهمة فعالة في طرد محمد على من بلاد الشام ، وكانت تحرص على أن تصلح الدولة العثمانية من شأن أنظمتها وقوانينها كي تقوى على الوقوف أمام المطامع الروسية التي كانت تهدف

(١) أرشيف إسطنبول : وثيقة بدون رقم وتاريخ ومنتهى :

« تنظيمات ملكية نك تأسيسي دائرة » أي فيما يتعلق بتأسيس التنظيمات المدنية .

Turk Maarif Vakeleti, Tanzimat, I. S. 267.

(٢)

الوصول إلى المياه الدافئة في البحرين الأبيض والأسود<sup>(١)</sup> . بالإضافة إلى أن الدولة العثمانية أرادت أن ترث الحكم المصري القوى وتنظيماته بسرعة — فقد حرصت لذلك على تطبيق المبادئ الإصلاحية التي وردت في خط كلخانة ١٨٣٩ م في بلاد الشام<sup>(٢)</sup> .

فطلبت من عزت باشا « والى عكا وملحقاتها وسر عسکر برية الشام بأن يبذل الجمة لاستحصال أسباب رفاهية واستراحة أهالى بلاد الشام لكي يصيروا ممتعين بنعمة أمنية الروح والممال كساير تبعه دولتنا الشاهانية »<sup>(٣)</sup> . وعندما استقر العثمانيون في بلاد الشام انتدب والى إیالة الشام محمد نجيب باشا في سنة ١٢٥٧ هـ / ١٨٤١ م صالح آغا المهاجري — أحد أعضاء مجلس إدارة الولاية — ليطوف أولوية وأقضية الإیالة ويشرح للأعيان والأهالى حقيقة ما نصت عليه التنظيمات الخيرية ورفع مشايخ ومخاتير القرى عرائض شكر للسلطان والوالى . ويتبين من العرائض أن التنظيمات لاقت ترحيباً عاماً من جميع طوائف السكان<sup>(٤)</sup> . وما جاء في بعضها :

« . . . وحين تشرفنا بتلاوته — خط كلخانة — حيث الموى إليه فهمنا ما تضمنه من المراسيم والإنعمات والتخفيضات العمومية ورفع الحوادث — إحداثات

.Stavrianos, L.S.: The Ottoman Empire was it the Sick Man of Europe ? (١)  
(Source Problems in World Civilization) P. 43.

(٢) كان السلطان عبد الحميد قد بعث بفرمان إلى محمد على باشا يتضمن التنظيمات الخيرية — ومؤرخ في أواخر رمضان ١٢٥٥ هـ وطلب السلطان فيه إنشاعة مضمون التنظيمات الخيرية في جميع الجهات التابعة لحمد على كما طلب أيضاً أن يقرأ الفرمان في ميدان عام في مصر . انظر ، أسد رسم : الأصول العربية للتاريخ سوريا في عهد محمد على باشا ، مجلد ٣ و ٤ ص ٢٧١ - ٢٧٧ .

وكذلك بعث السلطان بفرمان ماثل إلى الأمير بشير شهاب مؤرخ في ١٣ شعبان ١٢٥٦ : انظر المرجع السابق ، مجلد ٥ ص ١٨٨ .

(٣) انظر أسد رسم : الأصول العربية للتاريخ سوريا في عهد محمد على باشا ، مجلد ٥ ص ٢٠٧ . « فرمان من السلطان إلى عزت باشا صادر في أوائل شهر رمضان ١٢٥٦ »<sup>(٥)</sup> .

(٤) يذكر ميخائيل مشaque : أن الدولة كانت تستكتب الأهالى في جبل لبنان عرائض ضد آل شهاب ، وبأن الوالي كان يوزع العرضحالات على النصارى والدروز بالجبل ويأمرهم بمحنتها ، بل وزع عدداً منها على مشايخ الإسلام لسوريا كلها . انظر مشهد العيان بمحادث سوريا ولبنان من ١٣٨ - ١٤٨ .

الضرائب – والتکالیف بفرق المبایعات وغيرها من الثقلة والمضرّات الكلية وقد حصل بذلك لعيدهم مزيد الفرح والسرور»<sup>(١)</sup>. وجاء في عريضة أخرى :

« . . . إننا تشرفنا بنشر العدالة والرحمة وبرسم التنظيمات الخيرية الشاهانية المتضمن فحواه الشريف ومعناه المنيف بترتيب التنظيمات الخيرية والمعونات الحجازية والجهازية ورفع البدع والمظالم والتکالیف الشاقة الغير مرضية وسخر الدواب والمبایعات بدون أثمان مثلها وساير ما يؤدي إلى الخسارة وضيق الحال على الرعايا وأنه من بعد الآن ما بقا يؤخذ من أحد الرعايا لا مبایعات ولا سخر دواب ولا تکالیف ولا مظالم ولا مغارم ، بل تكون الرعية فائزین بالرفاهية حائزین مرتبة الراحة مع حفظ الناموس ساعین بتوسيع المعاش والزراعات»<sup>(٢)</sup> .

وإذا صحّ – وأنا لا أشك في ذلك – أن الدولة قامت بواسطة إليها في الشام بإفهام الأهالى ببعض مكون التنظيمات الخيرية ، كما ورد آنفًا ، فإن هذا يعني أن الدولة كانت مهتمة بإزالة الظروف السيئة التي رزحت الرعية تحت وطأتها قرونًا من الزمن ، وعلى فرض أن الدولة لم تكن تهدف من إعلان التنظيمات ونشرها بين الأهالى سوى إقناع الدول الأوروبية بأن هناك إصلاحاً يجري في الدولة العثمانية ، لعلّ هذا يؤدي إلى إقناع أوروبا بصلاحية الدولة العثمانية للبقاء ، فتكف عن بدعة التدخل في شؤونها تحت شعار حماية العناصر المسيحية فيها . وإن كنا لا نستطيع أن ننكر أن هذا الاعتبار كان يخالج دعوة الإصلاح من العثمانيين إلا أنه لا يمثل العامل الرئيسي في حركة الإصلاح العثماني<sup>(٣)</sup> .

ومهما يكن من أمر فإن محاولة الوالي ممثل السلطان – والذي تتمتع بسلطات مطلقة في العهد العثماني الأول – لإفهام الرعية أن السخرة والمظالم والمغارم والتکالیف الشاقة أصبحت ممنوعة ، وهو الذي كان يقتل ويستغل وينهب ، بل يسمح بذلك لأعوانه تعتبر انقلاباً في مفهوم وأسلوب الحكم عند العثمانيين . وإنها لخطوة إصلاحية هامة من جانب الدولة العثمانية جديرة بالتقدير .

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٨٥٠ تاریخ ١٧ جمادی الأول ١٢٥٧ . . . !

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٨٠ تاریخ ١٧ منه .

(٣) محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ، ص ٢١٢ .

أما إذا كانت أجهزة الحكم والإدارة العثمانية لم تتأقلم مع التنظيمات البلجيكية ، فذلك أمر طبيعي ، لأنه مهما أتقى رجال الإصلاح في الدولة من إخلاص وصدق ونزاهة فهم لا يستطيعون أن يبدوا في بعض سنين جهاز حكم دام جامداً مئات الأعوام ، فإذا كان ثمة تقصير في تطبيق التنظيمات – وهو موجود فعلاً – فرد ذلك إلى عدم كفاءة ونزاهة الجهاز الإداري في الدولة . وبالرغم من ذلك فقد طبقت الدولة ما ورد في خط كملخانة ١٨٣٩ م فيها يتعلق بأمنية الروح والشرف والمال ، إذ بطلت عادة مصادرة الأموال<sup>(١)</sup> ، وتعتبر الرعايا بما فيهم المسيحيون بما يملكون علنًا بعد أن كانوا يضطرون إلى إنفاق ثرواتهم والتظاهر بالفقر ، كما تتعدوا بحرية أكثر من ذي قبل<sup>(٢)</sup> .

### ثانياً : خط التنظيمات الخيرية ١٨٥٦ م<sup>(٣)</sup> :

صدر هذا الخط في عهد السلطان عبد المجيد في ١ جمادى الآخرة ١٢٧٢ هـ الموافق ١٨٥٦ م وأعلنته السلطان بعد انتصار العثمانية وحلفائها – إنجلترا وفرنسا وإيطاليا على روسيا في حرب القرم ١٨٥٦ م وقبل أسبوع من عقد مؤتمر باريس<sup>(٤)</sup> .

(١) كان إعدام الأشخاص في الدولة العثمانية قبل إعلان خط كملخانة ١٨٣٩ م من الأمور العادية المأروقة ، وكان يتمتع الولاية بهذا الحق ، كما كان يعقب الإعدام مصادرة الأموال ، بل كان بعض الولاة يعمدون الأشخاص بعذبة «صادرة أوالم». انظر ، ساطع الحصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٨٨ .

Engelhardt: La Turquie et Le Tanzimat, Vol. I, PP. 112 - 113.

(٢) انظر خط التنظيمات الخيرية باللغة التركية في «دستور» مجلد ١ من ٨ - ١٤ ، تحت عنوان «خطي شريف، هاينون إيسليكت داتر طرف، وكانت مملقاً به عطاب بالassi خط هاينون آيله موش شرقصادر أولان فرمان، هاينلك صورتادر». وانظر الترجمة العربية المنشورة باسم «الدستور» مجلد ١ من ٥ - ١٠ تحت عنوان «تمرين الفرمان العال الموش بالخط المسايوف الذي جرى شرف صدوره خطاباً لوكالة الملاعة بنصوص الإسماعيات». وانظر الترجمة باللغة الإنكليزية في :

Hurewitz, J.C.: Diplomacy in The Near and The Middle East, Vol. I, PP. 149 - 153.  
(Sultan Abdulmejid, S Hatti Humayun Reaffirming The Privileges and immunities of The non - Muslim Communities 18 February 1856.

وانظر الترجمة الفرنسية في

Engelhardt: Op. cit. : Vol. I, PP. 263-270 (Hatti - Humayoun du 18 Fevrier 1856)

Miller, William: The Ottoman Empire (1801-1921) P. 298.

(٤)

وقد اتخذت الدولة العثمانية في هذا الخط خطوات إصلاحية إيجابية لغير رعاياها . فأقر السلطان كافة المبادئ التي وردت في خط كلخانة ، وأكثر ما في الخط يتعلق بحقوق الطوائف غير الإسلامية ومصالحها . وقد اهتم الخط بصفة خاصة بالتأكيد على مبدأ المساواة القانونية والمدنية لكافة رعايا الدولة وحقهم في خدمتها حيث ورد بهذا الخط « . . . بما أن تلك التأمينات التي صار الوعد والإحسان بها من طرف الأشرف السلطان لأجل أمنية النفوس والأموال وحفظ الناموس في حق جميع تبعي الموجودين في أي دين ومذهب كان بدون استثناء بموجب خطى الهمایون الذي تلى في كلخانة وقد جرى الآن تأكيدها وتأييدها مع التنظيمات الخيرية يجب اتخاذ التدابير المؤثرة لأجل إخراجها بكل ملائمة إلى الفعل » .

ويمكن إجمال أهم النقاط التي وردت في خط التنظيمات بما يلى :

١ - إقرار امتيازات الطوائف غير الإسلامية بعد إعادة النظر في تنظيماتها من قبل الطوائف ، على أن تقدم كل طائفة إلى الباب العالي بمقترنات الإصلاح التي تتفق مع ما طرأ على الدولة العثمانية من رق وتقديم « . . إنما يلزم أن تحصل المبادرة فقط إلى رؤية امتيازات كل جماعة من المسيحيين والتبعية غير المسلمة ومعاينة امتيازاتهم الحاضرة بطرق مهلة معينة وتحصل المذكرة في إصلاحاتها التي أوجبها الوقت وأثار التمدن والمعارف المكتسبة في مجالس مخصوصة تشكل في البطرركخانات بإرادتي واستحساني الملوكى وتحت نظارة بابنا العالى » ١ . هـ .

٢ - السماح للطوائف غير الإسلامية بالحرية في ممارسة شعائرها الدينية وبناء معابدها بشرط توافر فيها التسامح « . . ولا ينبغي أن يقع موانع في تعمير وترميم الأبنية المختصة بإجراء العبادات في المدن والقصبات والقرى التي جميع أهاليها من مذهب واحد ولا في باق محلاتهم كالمكاتب والمستشفيات والمدارس حسب هيئتتها الأصلية ، لكن إذا لزم تجديد محلات هذه فيلزم عند ما يستصوبيها البطرك أو رؤساء الملة أن تعرض صورة رسنها وإنشائها على بابنا العالى لكي تقبل تلك الصورة المعروضة ، ويجرى اقتضاؤها على موجب تعلق إرادتى السننية الملوكانية أو تبين الاعتراضات التي ترد في ذلك الباب بطرق مدة معينة » ١ . هـ .

٣— إعلان المساواة في المعاملة بين جميع الطوائف ومنع استعمال الألفاظ التي تحظى من قيمة غير المسلمين وتأمين الحرية الدينية لأهل كل مذهب . . . . وينبغي أن تؤخذ التدابير الازمة القوية لأجل تأمين من كانوا أهل مذهب واحد مهما بلغ عددهم ليجرروا مذهبهم بكل حرية ثم تحيى وتزال مؤبداً من المحررات الديوانية جميع التعبيرات والألفاظ والتمييزات التي تتضمن تلذى صنف عن صنف آخر من صنوف تبعة سلطنتي السنوية بسبب المذهب أو اللسان أو الجنسية » ١ . ه .

٤— فسح المجال أمام كافة رعايا السلطان لمساهمة في خدمة الدولة من طريق تعينهم في الوظائف واستفادتهم من خدمات الدولة التعليمية . . . . وبما أن جميع تبعة دولى العلية من أية ملة كانوا سوف يقبلون في خدمة الدولة وأمورياتها فيستخدموه في الأموريات امثلاً إلى النظمات المرعية الإجراء في حق العلوم بحسب أهليتهم وقابليتهم » ١ . ه .

٥— نص الخط على إنشاء محكماً مختلطة للفصل في القضايا المدنية والجنائية أما الدعاوى الخاصة بالأحوال الشخصية والإرث فتحال إلى المحاكم الشرعية بالنسبة للمسلمين وإلى المحاكم الطائفية بالنسبة لغير المسلمين . كما ورد السلطان بإصدار قانون الجزاء المماليوني في وقت قريب <sup>(١)</sup> . . . . أما جميع الدعاوى التي تحدث بين أهل الإسلام والمسيحيين وباق التبعة غير المسلمة تجارية كانت أو جنائية فتحال إلى دواوين مختلطة . . . . أما الدعاوى العائدة إلى الحقوق العادلة فينبغي أن ترى شرعاً أو نظاماً بحضور الوالي وقاضي البلدة في مجالس الإيالات والألوية المختلطة أيضاً وتجري المحاكمات في هذه المحاكم وال المجالس علناً . . . .

« . . . . وينبغي تتميم أصول ونظمات المرافعات التي تجري في الدواوين المختلطة بمقتضى قوانين المجازاة والتجارة بأسرع ما يمكن ثم تضبط وتتدون وتنشر وتعلن مترجمة بالأسبسن المختلفة المستعملة في ملكي المurosة الشاهانية » ١ . ه .

---

(١) صدر قانون الجزاء المماليوني في وقت لاحق لخط التنظيمات الميرية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٢٧٤ هـ الموافق ٢٠ أغسطس ١٨٥٧ م، وتقسم (٢٦٤) مادة، انظر الدستور مجلد ١ ، ص ٣٢٣-٣٧٣.

٦ - المساواة بين جميع رعايا الدولة في الحقوق والواجبات . . . أما الويركو والتکالیف التي تطرح على جميع تبعه سلطنتی السنیة فیا أنها تؤخذ بصورة واحدة غير منظور فيها إلى الصنف والمذهب ينبغي أن تحصل المطالعة والمذاکرة بالتدابیر السریعة لإنصاف سوء الاستعمالات المتوقعة فيأخذ واستیفاء الأعشار خاصة . . . وكما أن مساواة الويرکو توجب مساواة باقی التکالیف كذلك المساواة الحقوقیة تستلزم المساواة في الوظائف أيضاً فینبغی أن يكون المسيحيون وباقی التبعه غير المسلمة مجبورین أن ينقادوا إلى القرار المعطی أخيراً بحق إعطاء الحصة العسكرية مثل أهل الإسلام وتجری في هذا الخصوص أصول المعافیة من الخدمة الفعلیة إما بإعطاء البدل وإما بإعطاء دراهم نقدیة » ١ . هـ .

٧ - وعد السلطان بالسماح للأجانب بالتملك في الدولة العثمانیة . . . وبما أن القوانین الكائنة بحق قضايا بيع الأملاک والتصرف في العقارات متساوية بحق تبعی الملوکانية كافة وبعد أن تعمل الصور التنظیمية فیا بين سلطنتی السنیة والدول الأجنبیة تعطی المساعدة للأجانب أن يتصرفوا في الأملاک أيضاً بحسب اتباع قوانین دولی العلیة وامثال نظمات الضابطة البلدیة وإعطائهم أصل التکالیف التي يعطیها الأهالی الوطنیون » ١ . هـ .

٨ - منع السلطان موظنى الدولة من التزام الضرائب بعدأن كان خط کلمخانة ١٨٣٩ م قد أبطل العمل بنظام الالتزام » . . . ينبغي أن يتمتع مأمورو دولی العلیة وأعضاء المجالس من التعهد بإحدى الالتزامات التي تجري مزايداتها علنًا أو أخذ حصة منها ويشدد في المجازة على ذلك » ١ . هـ .

٩ - تنظیم میزانیة الدولة عن طريق التقید بتسجيل إيرادات ومصروفات الدولة بدقة وعناية في دفاتر وقيود خصوصية » . . . ولا كان قد عمل أخيراً نظام خصوص بحق تنظیم دفتر إيرادات ومصروفات سلطنتی السنیة في كل سنة ينبغي أن يحصل الاعتناء بإجراء أحکامه بتهامها وتحصل المباشرة بحسن تسویة المعاشات الخصوصة لكل المأموریات » ١ . هـ .

١٠ - وعد السلطان بإشراك رؤساء الجماعات والطوائف في مناقشات المجلس العالی المتعلقة بشؤونهم » . . . وتجلب خصوصاً من طرف جلالة مقام وكالی

٢٩

المطلقة ورؤساء كل جماعة والأمور المعين لها من طرف الأشرف الشاهاني لكي يوجدوا في المجلس العالى عند التذاكر في المواد العائدة والراجعة لعموم تبة سلطنتي السنية وهؤلاء المأمورون يتبعينون لسنة واحدة » ١ . ه .

١١ — وعد السلطان بإجراء إصلاحات شاملة في مجالات المالية والمواصلات والمعارف والزراعة والتجارة . « . . . وتعمل أشياء توجب الاعتبار لأمورنا المالية كاليانكات — البنوك — وتعيين الرأسمال المقتصى إلى الخصوصات التي هي منيع الثروة المادية لمالكى الحررسة الشاهانية وتفتح الطرق وإلحداول المقتصية لأجل نقل محصولات مالكى الشاهانية وتجرى التسهيلات الصحيحة بمنع الأسباب الحائلة دون توسيع أمر الزراعة والتجارة . ويلتفت إلى استفادة المعارف والعلوم وأرأس المال لأجل ذلك من أوربا » ١ . ه .

ثم طلب السلطان من الصدر الأعظم عالى باشا إعلان هذا الفرمان ، والعمل بما جاء فيه .

#### نتائج خط التنظيمات الأخيرة : ١٨٥٦ :

أكّد خط التنظيمات الخيرية بشكل خاص على المساواة المدنية والاجتماعية لجميع رعايا الدولة ، واعترف بمساواتهم في خدمة الحكومة ، وقد اهتمت الدولة بتطبيق النواحي التي تختص بالتسامح الدينى والحرية الدينية التي وردت في خط التنظيمات الخيرية ١٨٥٦ م ، كما ضمن نظام الولايات ١٨٦٤ م المساواة بين الرعايا في المجالس المحلية <sup>(١)</sup> .

ولكن مبدأ المساواة لم يطبق تماماً ، فقد ظلت الخدمة العسكرية محصورة بال المسلمين وحدهم ودفع المسيحيون الإعاعة العسكرية بدلاً من الخدمة ، كما ظلت الوظائف الإدارية والقضائية شبه محصورة بال المسلمين ، وظلت الدول الأوروبية تدعى حماية الطوائف المسيحية ، ففرنسا تدعى حماية الكاثوليك وروسيا تعتبر نفسها حامية الأرثوذكس ، وإنجلترا تعد نفسها حامية البروتستانت وتعطف على الدروز ، وهذا ما حدّا بالصدر الأعظم محمد أمين عالى باشا لأن يذكر في تقرير

كتبه في سنة ١٨٦٧ م عن معاهدة باريس ما يلي «إن معاهدة باريس جعلت سلامة المالك العثماني تحت كفالة خمس دول وكان من شروطها أن هذه الدول لا تتدخل منفردة أو مجتمعة في علاقة السلطان مع رعاياه فحصل بهذه الشروط تأمين على الدولة من الخارج ويسير العلاقة السلطان برعيته النصاري فكان المأمول مراقبة هذا التأمين وتلك الشروط وأن الباب العالي يكون قادرًا على إدارة مصالحه بوجه مرضى غير أن أصول هذه السياسة لم تثبت أن تغيرت تغيراً حير الناس جميعاً فإن علاقة هذه الدول اعتراها التكدير فلم يعد بوسع الباب العالي أن يعتمد على تأمينها». ثم تحدث عن روسيا فقال: «إن مرادها تهييج رعية الدولة العلية النصاري على الشكوى والصرخ من الظلم وعلى العصيان وتعهد إلى الافتراء والتجمى لتنقى التراب في أعين أهل أوروبا وخدع المولعين بالحرية وانضمام الجنسية<sup>(١)</sup>».

وكان من نتائج خط التنظيمات الخيرية أيضاً زيادة ترابط الطوائف المسيحية بفعل القوانين التي أصدرتها الدولة من أجل تنظيم شئون البطريركيات والأسقفيات وتكونين المجالس المدنية. وبالرغم من أن الدولة كفلت لنفسها ولاء البطاركة وذلك بإسقاط أسماء المرشحين الذين يشك الباب العالي في ولايهم من قائمة الانتخاب<sup>(٢)</sup> إلا أنها تركت جميع القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية لأبناء الطائفة إلى رؤسائهم الروحانيين وبمحاسنهم المدنية، وكذلك جميع الأمور المتعلقة بأملاك الأديرة والكنائس وشئون المدارس والمؤسسات الخيرية الخاصة بالطائفة<sup>(٣)</sup>.

وبالرغم من عدم تعرض خط كملخانة ١٨٣٩ م للذكر التعليم، فإن السنوات التالية له وتحط التنظيمات الخيرية شهدت توسيعاً في التعليم وفي إنشاء المدارس<sup>(٤)</sup>. وكان هدف الدولة من إنشائها تخريج ضباط عسكريين وموظفين مدنيين يساهمون في تكوين الجهازين العسكري والإداري، لذلك أكثرت الدولة من إنشاء المدارس

(١) انظر تقرير محمد أمين عال باشا – الصدر الأعظم وبمثل الدولة العثمانية في مؤتمر باريس ١٨٥٦ – عن معاهدة باريس، في كنز الرغائب في منتخبات الجواب، ج ٦ ص ١٣٨ – ١٤٢.

(٢) انظر المادة الثامنة من نظام انتخاب بطريرك الروم في الدستور، مجلد ٢ ص ٨١٤.

(٣) ساطع المصري: البلاد العربية والدولة العثمانية، ص ٩٠.

Lewis, G.L.: Turkey. P. 36.

(٤)

لا سيما العسكرية منها ، وتفاوت انتشار المدارس العسكرية من ولاية إلى أخرى . ونالت ولايتها بغداد والبصرة النصيب الأكبر منها . حتى غدا أكثر الضباط العرب في الجيش العثماني من أصل عراقي<sup>(١)</sup> . وهذا ما يفسر ظهور طبقة عسكرية في العراق لعبت دوراً هاماً في تاريخ العراق بعد انفصاله عن الدولة العثمانية ١٩١٨ م .

ولكن نصيب بلاد الشام من المدارس ذات التعليم النظري كان أكثر من غيرها من ولايات الدولة لا سيما إذا أخذنا بعين الاعتبار مدارس الإرسالبات البشيرية . وقد نشطت الدولة في الرابع الأخير من القرن التاسع عشر في إنشاء المدارس في الولية حوران والكرك في ولاية سوريا ، لإضعاف شأن مدارس الإرساليات الأجنبية التي بدأت تتسلل إلى الوائين المذكورين .

وكان من نتائج خط التنظيمات الخيرية أن أفت بحان لتنظيم القوانين نشرت عدداً من الأنظمة والقوانين ، وكانت الاجان في كل ذلك تنقل من القوانين الأوروبية لا سيما الفرنسية بعد التأكد من عدم خالفتها النصوص الشرعية<sup>(٢)</sup> .

### ثالثاً : خط الإصلاحات والتنظيمات الجديدة ١٨٧٤ م<sup>(٣)</sup> :

صدر هذا الخط في آخر عهد السلطان عبد العزيز (١٨٦١ - ١٨٧٦ م)<sup>(٤)</sup> في يوم الثلاثاء ١٥ ذى القعدة ١٢٩٢ هـ الموافق ١٣ ديسمبر ١٨٧٤ م : وطلب السلطان عبد العزيز من الصدر الأعظم نديم باشا - بعد الألقاب<sup>(٥)</sup> - وبعد مقدمة تضمنت حاجة الدولة إلى الإصلاح والتأكيد على ما جاء في خطى كاخانة والتنظيمات الخيرية بضرورة تأمين حقوق الأهالى والتزام العدل في معاملة جميع الرعايا بدون

(١) عبد الكريم غرابية : العرب والأترارك ، ص ٢٨٢ .

(٢) سليمان البستانى : الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده ، ص ١٢ - ١٣ .

(٣) صدرت في عهد السلطان عبد العزيز خطوط هایرونية ولكنها لم تتضمن برنامجاً إصلاحيّاً شاملًا كهذا ، لذلك يمكن اعتبار هذا الفرمان خططاً إصلاحيةً هاماً .

(٤) خلع السلطان عبد العزيز في ٢٩ مايو ١٨٧٦ م أي بعد أقل من عام ونصف على إعلان هذا الخط .

(٥) انظر نفس خط الإصلاحات والتنظيمات الجديدة في كنز الرغائب في منتخبات الجوابج ، ج ٢ ، ص ٢٦٠ - ٢٦٣ ، وانظره في فيليب جلاد : قاموس الإدارة والقضاء مجلد ٢ ، ص ١١٦ - ١١٧ .

استثناء وتنظيم إدارة الحكومة إجراء ما يلى :

- ١ – الفصل بين السلطتين التنفيذية والقضائية وصيانة الأحكام القانونية من كافة أنواع سوء الاستعمال لأن في ذلك صيانة حقوق الرعایا .
- ٢ – نظراً لما للمحاكم من أهمية كظهور الأمانة العامة للدلاك يجب أن يكون أعضاؤها من ذوى الأهلية المتعلمين بصفات العفة والاستقامة ، وأن تكون أفعالهم وتصرفاً لهم مقرونة بالحق والعدل .
- ٣ – بما أن الغاية من تشكيل ديوان الأحكام العدلية أن يكون مرجعاً عادلاً وموافقاً لوصفه وتعريفه ، فلذلك يجب تنظيم هيئة المحاكمه وتنسيقه وظائف مأمورياتها وإجراء الإصلاحات الصحيحة في متفرعاتها على اختلاف درجاتها .  
ولما للتجدد والنزاهة في هذه المحاكم من أهمية للدلاك يجب أن لا يعزل ولا يبدل أعضاء هذه المحاكم بلا موجب ، وكذلك يشرط أن يكون تعينهم بالانتخاب التزيم . وأصدر السلطان أمره بتنحية ناظر العدلية عن وظيفة رئاسة محكمة التمييز التي هي أعظم المحاكم النظامية في الدولة ، وأمر بتقسيمها إلى دائرين ، وربط ديوان الاستئناف التجارى ومحاكمه بنظارة العدلية ، وأن تخص نظارة التجارة بالعمل على ترقى أساليب التجارة والصناعة والزراعة .
- ٤ – منح السلطان عموم الرعایا حق انتخاب مميزين وأعضاء المحاكم النظامية ومميزين وأعضاء مجلس الإدارة ، وتعيينهم ، سواء كانوا من المسلمين أم من غير المسلمين ، كي تكون أصول تشكيلات وانتخابات هذه المحاكم موضع ثقة الرعایا واعتمادهم وكى لا تكون تحت تأثير نفوذ الحكومة .
- ٥ – التحرى عن أسباب زيادة الإيرادات ، لأنه كلما استفادت البلاد من منابع ثروتها ازدادت مدنية وعمراناً .
- ٦ – اعترف السلطان بسوء توزيع وتحصيل التكاليف المالية من الرعایا ، وطلب وضع الأنظمة الكافية بتخليص الأهالى من الإزعاجات الناجمة عن سوء التحصيل فوراً كى تستفيد خزينة الدولة استفادة مشروعة مع التزام الاعتدال في فرض الضرائب .

٧— ألغى السلطان ربع العشر الذي كان قد ضمّ على الإيرادات العشرية ، وطلب إجراء التدابير الحازمة لاستصال ما يقع من التعديات حين استيفاء الإيرادات العشرية بواسطة الملتزمين ومنع المسائر التي تحصل للمزارعين والخزينة عن طريق تعين محصلين موثوق بهم ومعتمد عليهم ، منتخبين من قبل الأهالي .

٨— اعتبر السلطان نظارة الدفتر الخاقاني مرجعًا مستقلاً لإعطاء السندات العمومية المتعلقة بالأملاك غير المنقولة لأن وجود أكثر الأملاك بدون سندات تسجيل من شأنه أن يحدث المنازعات دائمًا والتي تفضي إلى إرباك المحاكم وإزعاج الأهالي وتوجب انخفاض قيمة الأموال .

٩— كرر السلطان الوعد بالمحافظة على أموال وأنفس جميع رعاياها الدولة وعلى أمتهنهم وناموسهم وأعراضهم واعتبر ذلك من أقدم مقاصده السنوية ، ولا كانت العساكر الضابطة إحدى وسائل الحصول على هذا المطلب المهم لذلك أمر السلطان بسن القوانين المتعلقة بالضابطة .

١٠— أكد السلطان على إلغاء السخرة والمضائق والإزعاجات وإساعة استعمال السلطة ، وأكده على أن لا يكون تنظيم الطرق والمعابر وغيرها من الخدمات التي تكلف الدولة الأهالي القيام بها أداة خسارة وضرر للرعايا .

١١— الاجتهد بإصلاح الزراعة والنلاحة والتجارة وتكثيرها في البلاد .

١٢— أكد السلطان على المساواة بين جميع أصناف رعاياها الدولة مع استمرار الامتيازات لطوائف غير الإسلامية .

١٣— السماح لغير المسلمين بالاستخدام في أجهزة الدولة .

١٤— تنظيم استيفاء البدلات — الإعانات — العسكرية من غير المسلمين والتي فرضت عليهم مقابل إعفائهم من الخدمة العسكرية التي يقوم بها المسلمين . واعترف السلطان بعدم مراعاة القاعدة المتعلقة بأسنان المكلفين وبعدم تحقيق العدالة في توزيع وتحصيل البدل — الإعانة — من الطوائف غير المسلمين على أن يستثنى منهم من كان دون سن العشرين ومن تجاوز الأربعين

والعجز عن العمل وأن يجري استيفاء البديل وفقاً للأستان والقاعدة المشروعة بشرطين : الأول منها : عدم الخلل في مقدار البديل الموضوع حسب عدد التفوس ، أما الثاني : فهو تأمين واردات خزينة الدولة .

١٥ - اعتبر السلطان موظفي الدولة الواسطة الإجرائية لتنفيذ هذه التنظيمات ووعد المستقيمين والمطبيعين منهم بالكافأة ، والمخالفين بالعقوبة ، وطلب أن ترتب وتحدد اختصاصات الولاية والمنصرين والقائمقamins وجميع المأمورين وفقاً لمقتضيات الأمور الإدارية ، ثم طلب السلطان من الصدر الأعظم المبادرة بإعلان هذه التنظيمات .

#### نتائج خط الإصلاحات والتنظيمات الجديدة :

اتصف عهد السلطان عبد العزيز بالتنظيم الداخلي للدولة ، فقد صدر في بداية حكمه نظام الولايات ١٨٦٤ م ، كما تم في آخر حكمه طبع مجموعة التنظيمات العثمانية « دستور » في ثلاثة مجلدات <sup>(١)</sup> ، كما شهدت الدولة في عهده تقدماً ملحوظاً <sup>(٢)</sup> لا سيما في الأمور العسكرية ، واشتهرت الدولة من أوروبا سفناً حربية وأنشأت ترسانة بحرية لصناعة السفن <sup>(٣)</sup> ، وازداد التوسيع في التعليم <sup>(٤)</sup> ، وحصل تقدم ورق في الأفكار <sup>(٥)</sup> ، ولكن خط الإصلاحات والتنظيمات الجديدة صدر في آخر عهده ، لذلك لم يكن هناك متسع من الوقت لتنفيذ ما جاء فيه ، بالإضافة إلى أنه يعتبر تأكيداً لما جاء في خطى كلاخانة ١٨٣٩ م والتنظيمات الخيرية ١٨٥٦ م .

(١) طبعت المجلدات الثلاثة في المطبعة العاملة في إسطنبول - الأول في سنة ١٢٨٩ هـ وعدد صفحاته

(٢) والثاني في صفر ١٢٩٠ هـ وصفحاته (٩٨٣) والثالث في سنة ١٢٩٣ هـ وصفحاته (٥٧١) .

(٣) على سليم : دولت عثمانية تاريخي ، ص ٥٨٩ .

(٤) أحمد رشيد : مکمل تاريخ عثمانى ، دیکنچی قسم ، ص ٥١٢ .

Engelhardt: Op. cit. : Vol. II. P.258.

(٥) إبراهيم كمال : تاريخ عزيزية ، ص ٨٨ .

## نتائج تنظيمات الدور الثاني :

كان من نتائج التنظيمات العثمانية في هذا الدور أن أخذت الدولة بنظام الحكم المركزي ، بعد أن تمكنت من القضاء على النظام الإقطاعي ، وقد اقتبست الدولة النظام المركزي عن النظم الفرنسية ، إلا أنها غالبت في المركبية كثيراً<sup>(١)</sup> : كما وجدت صعوبة في تطبيقها في الولايات البعيدة كاليمن والحجاج والولايات التي تكثر فيها القبائل والعشائر البدوية كولايات العراق الثلاث - البصرة وبغداد والموصل - حيث لم يكن من السهل تطبيق نظام الحكم المركزي الذي اتبى عن التنظيمات العثمانية ، كما لم يكن من السهل أن تستجيب عشائر العراق للتشريعات الجديدة<sup>(٢)</sup> ، ومع ذلك فقد شهد العراق بعض الإصلاح أثناء ولاية مدتبا باشا لبغداد حيث نظم إدارة الولاية وأخضع العشائر لسلطة الدولة<sup>(٣)</sup>.

أما في ولاية سوريا وغيرها من ولايات بلاد الشام فقد نجح الحكم المركزي فيها إلى حد كبير . وهكذا نجد أن إصلاحات الدور الثاني شملت تنظيم التعليم وإنشاء المدارس العالمية كما شملت تنظيم القضاء وإنشاء المحاكم التجارية ، ونظمت شئون التجنيد وميزانية الدولة و مختلف الشئون الإدارية وحددت اختصاصات الولاية وكبار الموظفين وربطتهم بالعاصمة .

ولكن ، هل حققت تنظيمات الدور الثاني أهدافها الإصلاحية وإلى أي مدى ؟

ذكرت آنفًا إنجازات الدور الثاني من عصر التنظيمات ، وأذكر هنا بعض العوائق التي حالت دون تحقيق النتائج التي كانت متوقعة منها : ويمكن إجمالها بما يلي :

١ - لقد كان الحماس عند بعض المصلحين شديداً للأخذ بنظم الغرب وأساليبه . ولكن هذا الحماس لم يعدُ الجوانب الشكلية فقط من هذه النظم . ومن هؤلاء

(١) ساطع المصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٩٤ .

(٢) محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ، ص ٢١٨ .

(٣) عزرا سمويل ساسون : تاريخ مدحت باشا وجمعية الاتحاد والترقي العثمانية ، ص ٥٥ .

المصلحين، مدحت باشا الذي كان دستوره مقتبساً عن دساتير فرنسا وإنجلترا والولايات المتحدة<sup>(١)</sup>.

٢ – إن زعماء الإصلاح لم يأخذوا بعين الاعتبار الاختلافات الموجودة بين السكان ، بالإضافة إلى أن الطبقة المثقفة التي حملت لواء حركة التنظيمات كانت طبقة مصلحة ، ولكنها لم تكن ثورية بالدرجة الكافية ، فيبينا أدخلت نظم التعليم الأوروبي في مدارس الدولة الجديدة بقيمة المعايير الدينية دون أن تتمتد إليها يد الإصلاح . وبذلك تميزت الحياة الفكرية في تركيا بالازدواج ، كما أن هذه الطبقة المثقفة الجديدة ظلت تمثل النخبة التي تفصلها عن الجماهير وعن طبقة العلماء هوة سخيفة ، فيبينا كانت طبقة العلماء تعيش على التراث الفارسي والعربي كانت الجماهير تعيش على أساليب وقيم بدائية ، وفي نفس الوقت كانت الطبقة المثقفة تعيش على أفكار أوروبية باهتة<sup>(٢)</sup> .

٣ – يذهب « انجلهاردت » إلى أن سبب عدم تطبيق التنظيمات في الدولة العثمانية يعود إلى قلة المؤيدين لها مثيلين بعض رجال الدولة الذين أدركوا ضرورة التنظيمات تحت تأثير أجنبى أو الذين أدخلوها في برنامجهم أثناء عملهم السياسي ، بالإضافة إلى الأوهام والتضليل التي تسيطر على العامة<sup>(٣)</sup> .

٤ – يذكر فيليب حتى : أن التنظيمات كانت ممتازة ، إلا أنه كان ينقصها حكمة حازمة لتطبيقها ، ويذكر أيضاً أن أثرها في تغيير الحالة الاجتماعية والاقتصادية كان ضئيلاً . كما يعتبر أن التنظيمات كانت سابقة لأنها بالإضافة إلى معارضة جماعة الفقهاء والمحافظين المنفذين لها . كما لم يرض عنها الأجانب الذين كانوا يتمتعون بامتيازات خاصة ، حتى إن صيارة اليهود والمصارى عارضوا إبطال تلزم الضرائب<sup>(٤)</sup> ، ولم يرض عنها أيضاً الأكابر وبن الكاثوليك والأرثوذكسي ،

Engelhardt: Op. cit. : Vol. II. P. 166.

(١)

Heyd, Uriel: Foundations of Turkish Nationalism. PP. 75 - 77.

(٢)

وانظر كذلك محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ، ص ٢١٥ - ٢١٦ .

Engelhardt: La Turquie et Le Tanzimat, Vol. I. P. 257.

(٣)

(٤) فيليب حتى : تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين (ترجمة كمال اليابحي) ج ٢ ، ص ٣١٤ .

بالإضافة إلى أن الفترة التي عاصرت التنظيمات كانت فترة ضعف وتقهقر في الدولة، ليس لعوامل داخلية فحسب، بل لأسباب خارجية أيضاً، كانت تمثل في الضغط السياسي<sup>(11)</sup>.

٥- نستطيع أن نلخص عوائق الإصلاح بعاماين : عامل داخلي وتمثل بتمسك العناصر المحافظة في الدولة العثمانية بالأنظمة السابقة ، وبالمصاعب المالية التي حالت دون التوسع في المشاريع الإصلاحية ، كما تمثل بعدم رغبة بعض السلاطين في السير بالإصلاح إلى غايتها الطبيعية وهي إقرار العلاقة بين الدولة ورعاياها على أساس جديد قوامه اشتراك الشعب وهيمته على أمور الدولة .

أما العامل الخارجي : فهو استمرار ثورات الشعوب المسيحية في البلقان ، واستمرار الضغط الأجنبي الأوروبي على الدولة ولزياتها الأمر الذي صرفها عن التفكير في الأمور الإصلاحية إلى الدفاع عن ولاياتها المؤبدة بالاحتلال الأجنبي وقد أشار إلى ذلك الصدر الأعظم محمد أمين عالي باشا حيث ورد في تقرير له :

« . . . فصار الباب العالى مع وجود هذه الارتكاكات والاختمار مضطراً إلى أن يستخدم في العسكرى رجالاً لا غنى لعيالهم ولإحياء الأرض عنهم . فاستغرق الاستعداد للدفاع جميع مواردنا . وما عندنا مال لإصلاح الحال ولا وقت لتنظيم الأحكام » . ثم يضى يقول : « . . . وحيث إن أعداءنا أقسموا جهدهم ليبيدن السلطنة والمساجين ، فلا بد لنا والحالة هذه من تحمل خسائر عظيمة فلنادرن المعا حالة كوننا متسلكين بأصول حكمتنا » (١) .

ويتبين لنا من ذلك أن التنظيمات العثمانية كانت تحت تأثير دافعين أساسين :

**الدافع الأول :** اقتناع رجال الدولة المستعينين من أمثال مصطفى وشيد باشا وعلاء باشا وفؤاد باشا ومدحت باشا بضرورة إصلاح الدولة.

**الدافع الثاني** : الحدّ من التدخل الأجنبي في شؤون الدولة تحت شعار إصلاح أحوال الرعايا المحسنين . وجدير بالذكر أنه كان لتدخل الدول الأوروبية أثر

(١) فيليب سوي : بناء في التاريخ (ترجمة ياسين عيسى) ،  
 (٢) كنز الغائب في مختارات المواتي ، ج ٦ ، ص ١٤١ .

كبير في إقدام الدولة على إصدار اللوائح التنظيمية التي هدفت منها خطب ود الدول الأوروبية ، فثلا ورد في المادة التاسعة من معاهدة باريس التي وقعت في ٣٠ مارس ١٨٥٦ م ما يشير إلى أن خط التنظيمات الخيرية الذي صدر في ١٨ فبراير ١٨٥٦ م كان أحد أهدافه إرضاء الدول الأوروبية<sup>(١)</sup> :

وفي مؤتمر برلين الذي عقد في سنة ١٨٧٨ رفع الباب العالى لائحة إصلاحية تضمنت الأحكام والأنظمة التي تروم الدولة العثمانية إجراءها في جميع الولايات ، ووعد الباب العالى فيها بأن يشرع في إتمام جميع التنظيمات والأحكام والقوانين بحيث تكون الأنظمة الحقوقية وفق قانون فرنساالجزائري مع بعض تعديل يوافق مشرب أهل البلاد وعاداتهم ، وأن يوضع قانون أصول المحاكم الجنائية وفق القوانين المستعملة في محاكم إنجلترا وفرنسا ، وغير ذلك من أحكام روعى فيها أن تحظى موافقة دول المؤتمر التي وقعت معاهدة برلين في ١٣ يوليو ١٨٧٨ م<sup>(٢)</sup> .

### الدور الثالث : التنظيمات في فترة ما بين المشرuosطيين<sup>(٣)</sup> (١٨٧٦ - ١٩٠٨ م) :

يشمل هذا الدور عهد السلطان عبد الحميد الثاني الذي دام ثلث قرن من الزمن ، وببدأ بدستور ١٨٧٦ م ، وانتهى بإعلان الدستور السابق ثانية في يوليو

(١) نصت المادة التاسعة من معاهدة باريس على ما يلى :

« سلطان الدولة العثمانية لعبيده بخير رعياته جميعاً قد تفضل بإصدار منشور غایته إصلاح ذات بيته ، وتحسين أحوالهم بقطع النظر عن اختلافهم في الأديان والجنس ، وأنه في ذمته مقصده الخيري نحو النصارى القاطنين في بلاده .

وحيث كان من رغبته أن يبدى الآن شهادة جديدة على نيته في ذلك ، عزم على أن يطالع الدول المتعاهدة بذلك المنشور الصادر عن طيب نفس منه ، فتلتقي الدول المشار إليها هذه المطالعة بتأكيد ما لها من التفع والفائدة ، ولكن المفهوم منها صریحاً أنها لا توجب حقاً لهذه الدول في أي حال كان على أن تتعرض كلاد أو بعضاً لما يتعلق بالسكان ورعاييه أو بإدارة سلطنته الداخلية » ،

انظر كنز الرغائب في منتخبات الجواب ، ج ٥ ص ٦ - ١٥ .

(٢) انظر نص اللائحة في المرجع السابق ، ج ٦ ص ٣١٣ ، ٣٢٠ ، ٣٣٤ ، وانظره في فيليب جلاذ : قاموس الإدارة والقضاء ، مجلد ٢ ، ص ٣٣٠ - ٣٣٤ .

(٣) سمي الأتراك الدستور باسم « القانون الأساسي » كما اصطلحوا على تسمية العهد الدستوري بـ « عهد المشرuosطية » وكلمة مشرuosطية تمنى أن تكون سلطة السلطان مقيدة أو مشروطة بقيود يعيثها ويقررها الدستور ، انظر ساطح المصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٩٧ .

١٩٠٨ م، وبالرغم من أن السلطان عبد الحميد كان من أنصار الحكم المطلق، وبالتالي عدواً للحركات الدستورية، إلا أن الدولة العثمانية شهدت خلال سني حكمه الطويل إجراءات تنظيمية كثيرة؛ فقد سنت الحكومة عدداً من الأنظمة كان الهدف منها إكمال التنصيص في تنظيمات الدور الثاني، كما حصل تقدم كبير في قوات الدولة العثمانية البرية منها والبحرية، وخطا الجيش خطوات واسعة إلى الأمام، فقد زوده السلطان بخبراء ومدربيهن ألماني، كما بعث عدداً من الضباط إلى ألمانيا من أجل الدراسة في كلياتها الحربية، وأجرى إصلاحات في المدارس العسكرية في العاصمة والولايات<sup>(١)</sup>. وترجم بعض الضباط العثمانيين الكتب العسكرية من اللغات الأوروبية إلى اللغة التركية<sup>(٢)</sup>، وتحسن الخدمات الصحية للمجيش، وزاد حجم رؤوس الأموال الأجنبية التي استغلت في استثمار موارد الدولة الاقتصادية<sup>(٣)</sup>.

وفي ميدان التعليم حصل توسيع في إنشاء المدارس العسكرية؛ ففيما افتتحت أول مدرسة رشدية في إسطنبول في سنة ١٨٤٧ م، نجد أنه اعتباراً من ١٨٧٥ م تأسست مدارس رشدية عسكرية متفرقة كي تحضر للقبول في المدارس العسكرية العالمية والكليات. وفي عهد عبد الحميد تأسست المدارس الرشدية في مراكز<sup>(٤)</sup> ولاية و (٦) متصاريفات مستقلة، وفي مراكز عدداً كبيراً من الأقضية التركية كي تحضر للمدارس الإعدادية، وقد افتتحت أول مدرسة إعدادية في إسطنبول في سنة ١٨٧٥ م وساعدت ضرورة المعارف التي فرضت في سنة ١٨٨٤ م على تأسيس مدارس ذات سبعة صفوف في مراكز الولايات، ومدارس ذات خمسة صفوف في مراكز الأولوية في جميع أنحاء الإمبراطورية<sup>(٥)</sup>. وقد استطاعت الدولة في عهد السلطان عبد الحميد أن تفرض سيطرتها وسيادتها على ولاياتها أكثر من ذى قبل. كما أصبحت الولاية أكثر ارتباطاً وولاية عما كانوا عليه في بداية القرن التاسع

(١) أرستوقلي : شوكلي عظمتو غازى سلطان عبد الحميد خان ثان « ترجمة أحمد راشم » - خطوط محفوظ في مكتبة السلطان عبد العزيز في متحف طوبقيو في إسطنبول - ص ٧١ - ٧٤ .

(٢) محمد توفيق : عهانل تارىخى : ص ٤٤٢ .

Rousseau, Louis: L'Effort ottoman. PP. 187, 257.

Lewis, Bernard : The Emergence of Modern Turkey. P. 178.

(٣)

(٤)

عشر ، وهيمن السلطان عبد الحميد بواسطة أجزئته السرية « الخفية » على مقاليد الحكم والإدارة في العاصمة والولايات ، ولا شك أن الدولة العثمانية في عزده كانت قوية المية والشوكة والنفوذ في الداخل . فالولاة وقادات الجيش في انتياد وخضوع تامين ، وأوامر الآستانة يجري تفيذها على وجه السرعة .

وهكذا يتبيّن لنا مدى الفرق الكبير — بالنسبة لسيطرة الدولة على ولاياتها — بين أواخر القرن الثامن عشر وأواخر القرن التاسع عشر فـ حكم سطحي لا مركزى متصرّج إلى حكم مركزى مفترط متغلّل يتسلّل في كل شيء حتى في أدقّه الأمور .

#### دستور ١٨٧٦ م :

أظهر السلطان عبد الحميد الثاني حين توليه عرش السلطان روحًا إصلاحية ، فوعد في الخطاب الذي ثبّت فيه الصدر الأعظم محمد رشدي باشا في منصبه والمأمور في ١٠ سبتمبر ١٨٧٦ م<sup>(١)</sup>، بتأسيس مجلس عمومي . . . تكون أفعاله وآثاره مستوجبة لثقة العموم واعتمادهم ويكون موافقاً لقابلية مملكتنا وأخلاق أهلها كافلا بال تمام تأمين إجراء القوانين حرفًا فحرفاً سواء كانت القوانين الموجودة أو التي تتأسس من الآن فصاعداً» ، وبذلك وعد السلطان عبد الحميد بإعلان القانون الأساسي الذي كان مدحّت باشا قد حضره في عهد السلطان عبد العزيز<sup>(٢)</sup> .

وما لبث السلطان عبد الحميد أن عزل رشدي باشا وعهد بالصدارة إلى مدحّت باشا ، وكان ذلك في ٤ ذى الحجة ١٢٩٣ هـ ، الموافق ١٦ ديسمبر ١٨٧٦ م ، وجاء في كتاب التكليف الذي وجّه له : « . . . ولاكتنم جامعين لالصفات المطلوبة والمستقيمة وجهنا منصب الصدارة لعهدة حميتكم »<sup>(٣)</sup> . وفي ٧ ذى الحجة ١٢٩٣ هـ وجّه السلطان عبد الحميد خطأً همايونياً بشأن إعلان القانون الأساسي مجدّد فيه

(١) يوم السلطان عبد الحميد الثاني في ١١ شaban ١٢٩٣ هـ ، وتقدّم السيف العثماني في جامع أبي أيوب الانصاري في ١٨ شعبان ، وأقر الصدر الأعظم محمد رشدي باشا والوزراء في مناصبهم في ٢١ شaban ١٢٩٣ الموافق ١٠ سبتمبر ١٨٧٦ م بعد أن وجّه إليه الخطاب المذكور.

(٢) Fehmi, Youssouf: *Histoire de la Turquie*. P. 295.

(٣) كنز الرغائب في منتخبات الجواب ، ج ٥ ، ص ٣٦٠ .

التنظيمات الخيرية التي أعلنتها والده — السلطان عبد الحميد — ووصفه بمحبي الدولة وبأنه لو كانت الظروف ملائمة في عهده لأقدم على إصدار القانون الأساسي ، وضمّ الحكم الاستبدادي « . . . وعلى منع المركبات غير المشروعة أعني بها منع ومحو الخطيبيات ، وسوء الاستعمالات المتولدة من الحكم الاستبدادي الفردي » .

ووافق السلطان عبد الحميد بعد ذلك على إعلان القانون الأساسي لطريقه لأحكام الشرع الشريف ، ولجاجة المالك والمألة وقابليتها له ، ثم طلب السلطان من مدحت باشا في ٧ ذى الحجة ١٢٩٣ هـ الموافق ١٩٠٦ ديسمبر ١٨٧٦ م إعلان القانون الأساسي ، فأعلنه في نفس اليوم<sup>(١)</sup> ، في مراسم خاصة أقيمت في الباب العالي<sup>(٢)</sup> ، وكان مقتبساً عن دستور بلجيكا وفرنسا وإنجلترا والولايات المتحدة<sup>(٣)</sup> ، وصيغ فـ (١١٩) مادة تضمنت حقوق السلطان في الحكم ، فاعتبره القانون مقدسًا وغير مسئول ، ومنحه حق عزل الوكلاء ونوابهم وتوجيه المناصب والرتب ، وسلك القود باسمه ، وذكر اسمه في الخطبة ، وعقد المعاهدات وإعلان الحرب والعفو وتخفيف العقوبات وعقد المجالس العمومي وفضله ، وباختصار فإن السلطان يتمتع بالحقوق الدستورية كأى ملك دستوري ، كما تضمن القانون النص على حرية العثمانيين ومساواتهم ، ونص على مسؤولية الموظفين ضمن نطاق وظائفهم<sup>(٤)</sup> .

أما المجلس العمومي وهو محور القانون الأساسي ، فيختلف من هيتين : الأولى هيئه الأعيان ، والأخرى هيئه « المعونان » وتحجتمع كلتاها في أول نوفمبر من كل عام ، ويكون افتتاح وفض دورتهما العادتين — و تستغرقان أربعة أشهر — بإرادة سنوية ، والسلطان حق دعوة المجلس العمومي وافتتاحه قبل الموعد المحدد وله حق إطالة مدة انعقاده ، ويفتح السلطان أو الصدر الأعظم — نائبًا عنه — المجلس العمومي ، ويلقى فيه خطاباً يتضمن ما يلزم اتخاذه في المستقبل من الوسائل

(١) انظر ترجمة الخط الشريف السلطاني المتعلق بإعلان القانون الأساسي في المرجع السابق ج ٦ ، (ص ٢ - ٤) .

Ahmed Bedevi Kur'an: Osmanli Imparator Lugun da inkilap Hareketlerine (٢)  
Milli Mucadele. S. 97.

Engelhardt: Op. cit. : Vol. II. P. 166. (٣)

(٤) انظر ترجمة القانون الأساسي في كنز الراغب في منتخبات الحوائب ، ج ٦ ص ٥ - ٢٧  
وأنظرها في ساطع الحصرى : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٢٥٧ - ٢٧٨ .

والتدابير فيها يتعلّق بأحوال الدولة الداخلية والخارجية ، ونص القانون الأساسي على أن يتمتع أعضاء المجلس العمومي بحرية إبداء الرأي وبمحصانة ضدّ التهم الموجهة إليهم بسبب إبداء آرائهم أو بيان أفكارهم ، ولا يجوز الجمع بين عضوية الأعيان والمبعوثان .

ونظمت عملية تشريع القوانين والأنظمة بموجب القانون الأساسي ، ففتح مجلس الوكلاء - الوزراء - صلاحية سنّ أو تغيير بعض القوانين الموجودة ، ويكون ترتيب القوانين في مجلس شورى الدولة ، ثم يجري عرضها بعد ذلك على هيئة «المبعوثان» أولاً ، ثم على هيئة الأعيان ثانياً . فإذا وافقت الهيئةتان عليها - بعد قراءتها بنداً بنداً - بالأكثريّة في اجتماع مشترك يضمّ الهيئةتين ، صدرت الإرادة السلطانية بإجازتها ، أما إذا رفضت قطعياً من إحدى الهيئةتين فلا يجوز طرحها ثانية للمذاكرة في نفس السنة :

**تأليف هيئة الأعيان :** لا يتجاوز عدد أعضاء هيئة الأعيان ثلث أعضاء هيئة «المبعوثان» ويجرى تعيينهم من قبل السلطان مباشرة من الأشخاص الذين لهم خدمات حسنة مشهورة في الدولة كالوزراء والولاة والمشيرين وقضاة العسكر والسفراء والبطاركة السابقين ، أما مدة العضوية فمدى الحياة ، واحتياطات هيئة الأعيان هو تدقيق القوانين واللوائح الصادرة عن هيئة المبعوثان وما حق رفضها رفضاً قطعياً أو ردّها لهيئة المبعوثان لأجل إعادة النظر في تعديلها ، أما اللوائح التي توافق عليها فترفعها للصدر الأعظم .

**تأليف هيئة المبعوثان :** يتم انتخاب هيئة «المبعوثان» بنسبة عضو واحد لكل خمسين ألف نفس من ذكور الدولة ، ويكون ذلك باقتراع سري . ولا يجوز لعضو هيئة المبعوثان أن يجمع بين العضوية ووظيفة حكومية أخرى - باستثناء الوزارة . ويجب أن تتوافر في عضو هيئة المبعوثان صفات منها التابعية العثمانية ، ومعرفة اللغة التركية .

أما رئاسة هيئة المبعوثان فيجري انتخاب رئيس لها من قبل الهيئة نفسها ، ويصادق السلطان على انتخاب الرئيس ووكيله . وهكذا نرى أن المسوّقة كانت تعنى وضع إدارة البلاد في يد هيئة وزراء مقتدررين ، على أن يكونوا مسؤولين أمام

هيئة المبعوثان عن جميع أحوال الدولة ، وأن يكون أعضاء مجلس الأعيان من أصحاب المقدرة والكفاءة<sup>(١)</sup> . وقد جرت انتخابات مجلس المبعوثان في الدولة العثمانية بموجب التعليمات الانتخابية المؤقتة<sup>(٢)</sup> التي صدرت في ١٠ شوال سنة ١٢٩٣ هـ ، الموافق ٢٨ نوفمبر ١٨٧٦ م ، وبموجب هذه التعليمات جرى انتخاب النواب العثمانيين لمجلس المبعوثان وفق نظام مؤقت ، ونص هذا النظام على منح مجالس الإدارة « إدارة مجلسى » في مراكز الولايات والألوية والأقضية حق انتخاب النواب لأن هذه المجالس الإدارية ذاتها منتخبة من قبل الشعب ، لذلك فإن انتخابها للنواب بمثابة انتخاب الشعب لهم ، وبيّنت التعليمات كيفية إجراء الانتخابات ، ويكون ذلك باستلام الولاية من إسطنبول لائحة تتضمن عدداً من النواب الذي سيجري انتخابهم عن دائرة الولاية موضحاً فيه عدداً من المسلمين وعدد غير المسلمين . وعلى إدارة الولاية إبلاغ متصرف الألوية وقائمي الأقضية بضمون هذه اللائحة وأن تشرح لهم طريقة الانتخاب ومنع موظفو الحكومة من التدخل في الانتخابات – بموجب التعليمات – . وبعد ذلك تبدأ المجالس الإدارية المختلفة في الولاية وألويتها وأقضيتها بانتخاب الأعضاء المطلوبين من المسلمين وغير المسلمين . فيكتب أعضاء مجلس إدارة القضاء أسماء المرشحين منهم في ظروف مختومة تسلم إلى القائمين على بدوره إلى المتصرف وتتجري العملية نفسها في مركز اللواء ومركر الولاية ، ثم ترفع الظروف المختومة إلى الوالي ، وبعد ذلك تفرز الأصوات ، ثم يرفع الوالي جميع الأوراق الانتخابية إلى مجلس الدولة « شورا دولت » في إسطنبول لإعادة فحصها وتدقيقها<sup>(٣)</sup> ، واحتوى النظام الانتخابي على ما لا يقل عن خمس عشرة مادة في بيان مختلف العقوبات التي تتخذ بحق مخالفى هذا النظام ، فإذا أقدم أحد المرشحين على سرقة أوراق انتخابية من صندوق الاقتراع وإتلافها فيعاقب

(١) أحمد صائب : تاريخ مشروطية وشرق مسألة حاضرة بي ، ص ١٠٦ – ١٠٧ .

(٢) نصت المادة (١١٩) من القانون الأساسي ١٨٧٦ م على ما يلي : « إن التعليمات المؤقتة التي تربّت بشأن مجلس العموم في ١٠ شوال سنة ١٢٩٣ هـ تبقى أحكامها جارية إلى نهاية اجتماع المجلس المذكور الأول ، وبعد ذلك ينسحب حكمها باطلاً ».

(٣) انظر المادة الرابعة من « ترجمة تنظيمات مجلس المبعوثان ومجلس الأعيان » في كتز الرغائب في منتخبات الجواهير ، ج ٥ ، ص ٣٣٩ – ٣٤٠ .

بالسجن من سنة إلى ثلاثة أو بغرامة نقدية تتراوح بين عشر ليرات إلى مائة ليرة تركية ذهباً ، وإذا انتخب الناخب مرتين فيسجن من أسبوع إلى سنة أو يغrom بجزاء نكدي يتراوح مقداره من ليرة إلى أربعين ليرة تركية ذهباً<sup>(١)</sup> .

وفاز في الانتخابات التي جرت لأول مرة في الإمبراطورية العثمانية في عام ١٢٩٤ هـ ١٨٧٧ م عن ولاية سوريا كل من خالد أفندي عن لواء دمشق ونوفل بك عن لواء طرابلس الشام ، وكل من نقولا أفندي تقاش وحسين أفندي بهم عن لواء بيروت ، ويوسف ضياء أفندي عن متصرفية القدس . وكان جميع هؤلاء النواب من العرب ، وقد بلغ عدد النواب العرب في مجلس المبعوثان الأول ستة عشر نائباً ، منهم خمسة نواب عن ولاية سوريا ، ونائبان عن الحجاز ، وأربعة نواب عن ولاية حلب وثلاثة عن ولاية بغداد ، واثنان عن ولاية طرابلس الغرب ، بينما بلغ عدد نواب الدولة العثمانية(١١٥) عضواً بالإضافة إلى الرئيس ووكيله للرئيس ، وبذلك يكون المجموع (١١٨) مبعوثاً<sup>(٢)</sup> .

وقد نشط النواب العرب في مجلس «المبعوثان» ووقفوا في صيف التنظيمات إلا أن مواقفهم لم تكن مبنية على أساس الدفاع عن حقوق العرب لأن القضية العربية لم تكن قد ظهرت بعد في هذا الدور المبكر نسبياً وكان نائب متصرفية القدس يوسف ضياء الخالدي مع ألمع النواب العرب في مجلس المبعوثان<sup>(٣)</sup> .

(١) زين زين : التسليل الشعبي وقوانين الانتخاب في المقاطعات العربية من الإمبراطورية العثمانية ، مجلة الأبحاث ، إصدار الجامعة الأمريكية – بيروت ، السنة ١٤ آذار ٩٦٠ ج ١ ص ١١٨ .

(٢) كتز الرغائب في متناسبات الجنوبي ، ج ٦ ص ١٠٢ – ١٠٥ .

(٣) انظر تقيق على برو : العرب والأتراك في العهد السلطاني ، ٣٠ ، ٣١ وهو يذكر : بأن جرأة يوسف ضياء الخالدي في انتقاد حكومة عبد الحميد الثاني أولاً ثم توجيه النقد السلطان عند إقدام الأخير على إلغاء منصب الصدارة العظمى واستبدالها بمنصب رئيس الولاء هي سبب بلوغ السلطان عبد الحميد إلى تعليق المجلس إلى أجل غير مسمى (وكأن السلطان قد ألغى لقب الصدر الأعظم واستبدل برئيس الولاء في ٤ فبراير ١٨٧٨ م ، ثم عاد إلى استئصال لقب الصدارة في ٣٠ مايو ١٨٧٨ م . انظر كتز الرغائب في متناسبات الجنوبي ج ٦ ص ١٦٥ ، ص ٣٠١) . وقد يكون هنا هو السبب الظاهري ، لأن ميل عبد الحميد الاستبدادية معروفة . ويدرك جورج أنطونيوس في كتابه : The Arab Awakening. P. 64 . بأن عبد الحميد قد تذرع بإعلان روسيا الحرب على الدولة العثمانية ، فأصدر قانوناً بوقف العمل بالستور ، وهذا أرجح .

ولكن التجربة الدستورية الأولى، والتي استهدفت إقامة حكومة دستورية برلانية عثمانية في القرن التاسع عشر لم تعمّر أكثر من سنة واحدة (١٩ مارس ١٨٧٧ - ١٤ فبراير ١٨٧٨ م)، حيث أقدم السلطان عبد الحميد على حل البرلمان إلى أجل غير مسمى، وعاق دستور سنة ١٨٧٦ إلى أن أرغم على إعلانه ثانية في يونيو ١٩٠٨ م. وبالرغم من أن مجلس المبعوثان العثماني لم يكن قائماً على قاعدة التمثيل الشعبي - حسب ما تعنيه هذه الكلمة في الوقت الحاضر -.

فإذا ما نظر إليه على أساس أنه جاء بعد حكم عثمانى استمر زهاء خمسين سنة (١٢٩٩ - ١٨٧٦ م) - كان حكم الشريعة خلالها مطلقاً، وإرادة السلطان فرق كل إرادة وقوى شيخ الإسلام لا محيد عنها - لذين أن دستور ١٨٧٦ م لم يكن أقل من ثورة ضخمة عظيمة الخطر، وذلك لأن دستور محدث كان قائماً على مفاهيم أوربا الغربية للحكومة الدستورية والتي كانت وليدة ثورات سياسية واجتماعية واقتصادية نجم عنها مبدأ التمثيل الشعبي الذي كان جديداً وغير مسلم به في الدولة العثمانية<sup>(١)</sup>، لذلك لم يولد تعليق السلطان عبد الحميد للدستور أى رد فعل في البلاد لأن الحياة الدستورية لم تكن مدعاة آنذاك برأى عام أو مجتمع قوية من المستنيرين، ونستطيع القول إنه كان من عمل محدث باشا وعدد محدود من المفكرين<sup>(٢)</sup>.

#### الدور الرابع : التنظيمات في العهد الدستوري ١٩٠٨ - ١٩١٤ م :

لم ي عمر دستور ١٨٧٦ طويلاً، إذ ما لبث عبد الحميد أن حل مجلس المبعوثان وعاق العمل بالدستور في ١٤ فبراير ١٨٧٨ م، وكانت النتيجة عودة الدولة العثمانية إلى نظام «الحكم المطلق»<sup>(٣)</sup>، والذي تحول في آخر عهد عبد الحميد إلى حكم استبدادي زاد في حدته الشوكوك التي ساورت السلطان عبد الحميد نتيجة توليه

(١) زين زين : المرجع السابق ، ص ١١٨ . العثمانية ، ج ١ ص ١١٨ .

(٢) ساطع المصري : البلد العربي والدولة العثمانية ، ص ٩٨ .

(٣) دفع إلغاء العمل بالدستور محدث بعض علماء المسلمين إلى تقديم بعض المقترنات إلى السلطان عبد الحميد الثاني بشأن التنظيمات التي تحتاج الدولة إليها . انظر السيد محمد بيرم الخامس - شيخ الإسلام وتقىب الأشراف بتونس - ملاحظات سياسية عن التنظيمات الازمة للدولة العلية ، كتيب في ٤٨ صفحة .

العرش إثر عمليتي خلع متعاقبتين حدثتا في سنة واحدة كانت الأولى ضد عمه السلطان عبد العزيز الذي مات منتحرًا بعد خلعه بأيام وأثيرت بعض الشكوك حول انتشاره<sup>(١)</sup> ، وكانت الثانية ضد أخيه السلطان مراد الخامس الذي خلع بسبب اختلال قواه العقلية .

وكان هاتين الحادتين بالغ الأثر في مسلك عبد الحميد خلال سني حكمه الطويل، فأكثر من تعين الجنسيات لرصد حركات الموظفين ومراقبتهم ، ولم يستثن من المراقبة أحداً حتى الصدر الأعظم . وكلف هؤلاء الجنسيات بكتابه التقارير ورفعها إليه<sup>(٢)</sup> . وتشدد السلطان في اضطهاد أحرار الدولة فاضطر هؤلاء إلى اتخاذ السفارات والقنصليات الأجنبية مأجأً لهم من استبداده ، كما اضطر بعضهم إلى مغادرة البلاد متخفياً<sup>(٣)</sup> .

وهكذا نجد أنه من أجل حماية العرش من احتمالات الخطر المتوقعة ، أحاط السلطان نفسه بشبكة من الجاسوسية المنظمة نوعاً<sup>(٤)</sup> ضمت عدداً ضخماً من المرتزقة ، أغدق عليهم السلطان من أموال الدولة فتضيخت نفقات القصور والعاصمة على حساب الولايات ونتج عن سياسة الكبت والضغط على الحريات التي اتبعتها السلطان رد فعل في أوساط المثقفين ، فعملوا إلى تشكيل جمعيات سرية في داخل الإمبراطورية وأخرى علنية في أوروبا وتمرر نشاط معظمها في باريس ولندن وجنيف والقاهرة ، (بعد الاحتلال البريطاني لمصر عام ١٨٨٢ م) ، وتضافرت جهود هذه الجمعيات على مكافحة استبداد عبد الحميد وذلك عن طريق إعادة

Fehmi Youssouf: *Histoire de la Turquie*. P. 295.

(١)

يبدو من كتابات هذا المؤلف ميله إلى السلطان عبد الحميد الثاني وشجبه لثورة ١٩٠٨ م

Knight, E.F.: *The Awakening of Turkey, A History of Turkish Revolution*. (٢)  
P. 34.

McCullagh, Francis: *The Fall of Abdul Hamid*. P. 134.

(٣)

(٤) يجب أن لا نبالغ بمقاييس جاسوسية السلطان عبد الحميد وبنقها وخطتها ، لاسيما إذا ما قيست بالوسائل التي تنهجها الدول المعاصرة التي تسرع آخر ما توصل إلى العلم الحديث في سبيل أغراضها . فـأين خفية عبد الحميد من مباحث هذا المصر .

العمل بالقانون الأساسي<sup>(١)</sup> ، ومن هذه الجمعيات « جمعية الاتحاد والترق »<sup>(٢)</sup> ، التي استطاعت أن تنمو في داخل الإمبراطورية وخارجها وتمنت أن غيراً من إعلان المشروعية في يوليو ١٩٠٨ م ، ومن خلع السلطان عبد الحميد في أبريل ١٩٠٩ م . ولأقى إعلان الدستور ترحيباً من جميع الأهالي ، وكان له صدى قوى في جبل لبنان ومصر ، حيث طالب قسم من اللبنانيين التخلّي عن الامتيازات الخاصة التي يتمتع بها لبنان ورغبوها في تمثيل لبنان في مجلس المبعوثان ، بعد أن أعلنت مبادئ الحرية والمساواة والإخاء بين جميع العثمانيين . ولكن المحاولة فشلت<sup>(٣)</sup> ، وبقي جبل لبنان متسلكاً بنظامه ، واعتبر البعض أن اشتراكاً ممثلي عن لبنان في مجلس المبعوثان يعتبر قصراً على استقلال لبنان وامتيازاته<sup>(٤)</sup> .

ولكن موقف مصر من الانتخابات العثمانية كان على تقدير موقف متصرفية جبل لبنان ، إذ رحب المصريون بالاشتراك في مجلس المبعوثان ، إلا أن الاتحاديين ، القابضين على مقاييس الحكم لم يكن من مصلحتهم أن يقبلوا ممثلي عن مصر بعكس موقفهم من متصرفية جبل لبنان ، ويعود ذلك إلى أن عدد ممثل مصر بحسب عدد السكان يصل إلى (١٢٠) مبعوثاً فإذا أضيف إلى هذا العدد مبعوث الولايات العربية الأخرى يصبح للعرب أكثرية في مجلس المبعوثان ، وهذا ليس في مصلحة الاتحاديين ، أضف إلى ذلك أن الإنكليز لا يقبلون بتمثيل مصر في مجلس المبعوثان لأن ذلك يضعف سيطرتهم على البلاد وهو السبب الأهم ، ثم هناك بعض الأحزاب المصرية التي تريد الاستقلال التام لمصر<sup>(٥)</sup> .

### وجرت الانتخابات النيابية في الإمبراطورية العثمانية ومثل العرب في مجلس المبعوثان

(١) ساطع المصري : *البلاد العربية والدولة العثمانية* ، ص ١٠٤ .

(٢) بدأ نشاط أعضاء « تركيا الفتاة » جمعية الاتحاد والترق فيها بعد – السياسي في عهد السلطان عبد العزيز ، ولكنه اقتصر إلى حد كبير على إصدار الصحف التي كانت ترسل إلى الإمبراطورية بواسطة البريد الأجنبي ، ولكنها لم تسامح مساعدة في عزل السلطان عبد العزيز ، انظر إنفرست رامزور : *تركيا الفتاة وثورة ١٩٠٨ م* (ترجمة صالح أحدى العلوي) ، ص ٤١ .

(٣) بشارة المورى : *حقائق لبنانية* ، ج ١ ص ٥٣ – ٥٩ .

(٤) بولس مسعد : *لبنان والدستور الشهان* ، ص ٥٧ .

(٥) توفيق برو : *العرب والترك في العهد الدستوري* ، ص ٦ – ١٠٦ – ١٠٧ .

(٦٠) مبعوثاً ومثل الأتراك (١٥٠) مبعوثاً، بينما بلغ عدد جميع المبعوثين (٢٧٥) مبعوثاً ، وهكذا تفرق عدد المبعوثين الأتراك بالرغم من تفرق العرب على الأتراك في العدد بنسبة ٣ : ٢<sup>(١)</sup> .

ولكن الرجعية العثمانية بتحريض من « درويش وملقى » وأتباعه قامت بثورة مضادة في ٣١ مارس (مارس) ١٩٠٩ م ، وطالب القائمون بالثورة بإلغاء « القانون الأساسي » وإعلان « الشريعة الحمادية » ، وتعديل الجيش من الضباط المتخرجين من المدارس الحديثة ، ولذلك قتل عدد من شبان الضباط<sup>(٢)</sup> ، إلا أن هذه المعركة كانت قصيرة الأمد ، إذ زحف جيش سلانيك الذي تسيطر عليه جمعية الاتحاد والترق بقيادة محمد شركت باشا إلى العاصمة وأنهت السلطان عبد الحميد بعد أن صدرت فتوى من شيخ الإسلام بخلعه ونودي بولي العهد سلطاناً باسم « محمد رشاد الخامس »<sup>(٣)</sup> .

وقد استطاعت الحكومة العثمانية في الفترة السابقة (يولية ١٩٠٨ – مارس ١٩٠٩ م) أن تحقق بعض الإصلاحات فقد سنت القوانين التي تمنح الحريات للأهالي وأخرى لتطهير الإدارة ، كما أجريت بعض التعديلات على القانون الأساسي ١٨٧٦ م ، وكان المدف منها إرساء قواعد حياة برلانية عصرية وصادق السلطان محمد رشاد على التعديلات في ٢٨ أغسطس ١٩٠٩ م<sup>(٤)</sup> .

وأعطى التعديل لكل وزير أو عين أو مبعوث الحق في اقتراح سن القوانين وتقديم المشروعات ، بينما كان هذا الحق منحصراً قبل التعديل ببيضة النثار – الوزراء – كما تضمن التعديل البحديد مسؤولية النثار متضامنين أمام مجلس المبعوثان فيما يختص بالسياسة العامة للحكومة . أما فيما يختص بوظائف وصلاحيات كل ناظر

(١) سيتون وليز : بريطانيا والدول العربية (ترجمة أحمد عبد الرحمن مصطفى) ص ١٧ .

(٢) ساطع المصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ١١٠ – ١١٢ .

(٣) يذكر يوسف فهمي أن جمعية الاتحاد والترق قد شكلت مجالس عسكرية أقيمت لها عدد من المشيوعين كان جميهم من المسلمين ، كما يذكر أن محمود شركت كان من المقربين لنصر يلدوز ، Fehmi, Youssouf: La Revolution Ottoman ( ١٩٠٨ - ١٩١٥ ) P. ١٩٩, ٢١٠ .

(٤) توفيق على برو : العرب والترك في العهد الدستوري ، ص ١٣٢ – ١٣٣ .

بما يتعلّق ببنظارته ، فالمُسؤولية فردية ، ولذلك إذا صوت المجلس بسحب الثقة من أحد النظار فلا يترتب على ذلك إلا استقالة الوزير صاحب العلاقة ، أما إذا صوت بسحب الثقة عن الصدر الأعظم فيجب استقالة مجلس النظار إلا في حالة واحدة وهي من فض مجلس المبعوثان في حالة خلافه مع مجلس النظار إلا في حالة واحدة وهي استقالة مجلس النظار أولاً ثم إذا جاء مجلس نظار جديد وتنبئ وجهة نظر المجلس السابق فعندئذ يستطيع السلطان حل مجلس المبعوثان ، ولكن بعد موافقة مجلس الأعيان على أن تحدّد مدة ثلاثة أشهر لإجراء انتخابات جديدة .

ونزع التعديل من السلطان حق تعين جميع أعضاء مجلس الأعيان وبموجب التعديل منح السلطان الحق في تعين ثلث الأعضاء فقط لدى الحياة أما باقي الأعضاء فيجري انتخابهم من قبل مجلس المبعوثان لمدة تسع سنوات فقط<sup>(١)</sup> .

وكان من المتّظر أن تستمر حركة الإصلاح والتنظيمات في الدولة إلى أقصى مدى لو لا أن حالت دون ذلك عوامل خارجية وأخرى داخلية .

أما العوامل الخارجية : فقد تمثّلت بالانفصالات المتلاحقة التي منيت بها الدولة في أوروبا كإعلان بلغاريا استقلالها رسميًا عن الدولة وإلحاق التنسا مقاطعى المرسل والبوسنة بها والتحق جزيرة كريت باليونان ، واحتلال إيطاليا لولاية طرابلس في سنة ١٩١١ م ، وال Herb البلقانية ١٩١٢ م ، والتي كان من نتيجتها أن فصلت جميع ولايات الدولة الأوروبية باستثناء قسم من ولاية أدرنة<sup>(٢)</sup> ، أما العوامل الداخلية : فقد تمثّلت بالثورات الداخلية في ألبانيا واليمن وبعض المناطق السورية والعراق ومشاكل الدولة في الجزيرة العربية ( عسير ونجد ) .

على أن العامل الحام الذي حال دون انتظام الإصلاحات العثمانية في العهد الدستوري كان التزاع بين أنصار الحكم المركزي مثليين بجمعية الاتحاد والترقي وأنصار الحكم اللامركزي مثليين بالأحزاب المعارضة للاتحاديين ، مثل جمعية التشتّت الشخصي واللامركزية ، ثم الحزب الحر؛ المعتمد الذي تأسس في ٢١ نوفمبر

(١) توفق على برو : العرب والترك في العهد الدستوري ، ص ١٣٣ - ١٣٦ .

(٢) ساطح الحصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ١١٢ - ١١٧ .

١٩٠٩ م : وحزب الحرية والائتلاف الذي تأسس في ٨ نوفمبر ١٩١١ م.<sup>(١)</sup>  
والجمعيات العربية العلمية والسرية<sup>(٢)</sup>.

وكان مثار الخلاف بين السياسيين العرب وجمعية الاتحاد والترق هو تمكّن الجمعية بنظام المركبنة وتشددها باستعمال اللغة التركية في الولايات العربية ، الأمر الذي كان له كبير الأثر في تدهور العلاقات بين الإصلاحيين العرب والاتحاديين . كما ساهمت أسباب أخرى في إثارة الشكوك ، وبالتالي توسيع شقة الخلاف بين الطرفين : كترشيح جمعية الاتحاد والترق نواباً عن الولايات العربية في مجلس المبعوثان وارتکابها عدداً من المخالفات في الانتخابات النيابية من أجل فوز أنصارها<sup>(٣)</sup> . كما لاحظ الناخب العربي أن الخطوة التي اتبعتها الحكومة في معالجة شئون اليمن أدت إلى إضعاف الحامية العسكرية في طرابلس وذلك لأن الدولة ساقت حاميتها في طرابلس للقضاء على الثورة في اليمن ، فسهلت بذلك لإيطاليا احتلال طرابلس ، الأمر الذي زاد في نفمة العرب على الحكومة العثمانية لاسيما وأن نواب طرابلس كانوا قد قدموا تقريراً مفصلاً إلى مجلس المبعوثان يبيّنوا فيه الأطماع الإيطالية في ولائهم وتهاون الدولة العثمانية في إعداد وسائل الدفاع<sup>(٤)</sup> .

ولكن انتقال مقاليد الحكم – قبيل الحرب البلقانية – إلى حزب الحرية

(١) لم يكن هناك اتفاق في الآراء في الفترة (١٩٠٨ - ١٩١٤ م) بين الأتراك أنفسهم ، فقد كان هناك ثلاثة اتجاهات : الأول منها الاتجاه العثماني ويهدف إلى اتحاد جميع رعايا الدولة بغض النظر عن الجنس والمذهب ، أما الثاني : فهو الاتجاه الإسلامي وسياسة الجامعة الإسلامية التي دعى لها السلطان عبد الحميد الثاني ، والاتجاه الثالث : هو الطوراني ويرى إلى اتحاد جميع أتراك آسيا في دولة واحدة .  
انظر : Lewis, G.L: Turkey. P. 42.

(٢) قام المتورون والشقرونون العرب بتأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية للدفاع عن القضايا والمصالح العربية ، وكان من بين هذه الجمعيات : جمعية الإخاء العربي العثماني ، والمتدى الأدبي ، والجمعية التقطانية ، والعلم الأخضر ، والهدى ، وجمعية بيروت الإصلاحية . والمربيه الفتاة ، وجمعية البصرة ، وجمعية الإصلاحية ، وحزب المركبنة .

(٣) حق العظم : خفايق عن الانتخابات النيابية في العراق وفلسطين وسوريا ، انظر مخالفات الاتحاديين لقانون الانتخاب ، حيث يذكر حق العظم (٦٥) مخالفته ، ص ١٩ - ٧٢ .

(٤) ساطع الحصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ١٢٧ - ١٣٢ .

والائتلاف الذي كان يتبع سياسة الامركزية، خفف من العداء بين الأتراك والعنصر غير التركية، وبدأت حكومة الحرية والائتفاف في تنفيذ سياستها الامركزية في البلاد العربية ، فبالنسبة إلى ولاية سوريا تأى الوالي كاظم باشا الأمر يجمع المجالس العمومية في اليوم الأول من يناير ١٩١٣ م لمعرفة مطالب السكان وتحديد حاجة الولاية من الإصلاح .

وقد تمكن أنصار حزب الحرية والائتفاف في ولاية سوريا من تقديم لائحة إصلاحية تضمنت إيجاد مجلس عمومي منتخب ومستقل وغير مقيد بالوصاية الإدارية، وفصل البلديات عن الإدارة المحلية ، وأن يكون للمجالس العمومية صلاحية الإشراف على جميع أعمال الإدارة المحلية ، ويكون لها وحدتها أن تهتم بشئون المعارف والتافعة والأوقاف ، وأن يعين الموظفون من أبناء البلاد تحت مراقبة المجلس العمومي ، ومن لم يكن عربياً وجباً عليه أن يعرف العربية التي لا يجوز استعمال غيرها في الحكم .

ولكن وزارة الائتفافين ما لبثت أن سقطت في ٢٣ يوليو ١٩١٣ م<sup>(١)</sup> ، وشكلت وزارة اتحادية برئاسة محمود شوكت باشا سارعت إلى تعطيل المجالس العمومية في الولايات والتي انعقدت في عهد وزارة الائتفافين من أجل صياغة المطالب الامركزية ، فقد عاد الاتحاديون إلى الحكم بسياسة جديدة تستهدف تشديد قبضتهم على الولايات عن طريق توسيع سلطات وصلاحيات الولاية والموظفين وإخضاع المجالس العمومية لسيطرة الولاية ، لذلك ، وبدلاً من أن ينفذ الاتحاديون اللوائح الإصلاحية السابقة أصدروا في ١٧ ربيع الآخر ١٣٣١ هـ - ١٩١٣ م قانوناً جديداً للولايات كان امتداداً لنظام الولايات الذي صدر في سنة ١٨٦٤ م وصيغ في (١٤٧) مادة ومقدمة ، ومادة مؤقتة<sup>(٢)</sup> .

وقد استند هذا القانون على قاعدة توسيع المأذونية بموجب المادة (١٠٨) من القانون الأساسي التي نصت على «أن أصول الولايات ستؤسس على قاعدة توسيع دائرة المأذونية وت分区 الوظائف وستعين درجاتها بنظام مخصوص» .

(١) توفيق برو : العرب والترك في العهد الدستوري ، ص ٤٥٦ - ٤٦٠ .

(٢) إدارة عمومية الولايات قانون ، (إسطنبول ١٢٢٩ مالية) .

وبموجب القانون الجديد تتمتع الوالي بصلاحيات واسعة ، فقد اعتبر أكبر مأمورى السلطة التنفيذية في الولاية ، ومثلاً لكل نظارة ، ومسئولاً عن إدارة الولاية ، كما منح حق تعيين المأمورين في الولاية باستثناء رؤساء الدوائر والأطباء والمهندسين ، ومنح صلاحية عزل الموظفين الذين يتحقق له تعيينهم ، وصلاحية المراقبة والإشراف على أعمال قوة الأمن في الولاية ، وكف يد الضباط عن العمل ، وإجراء التقل والتبادل بينهم . وإذا وجد الوالي أن قوة الضابطة غير كافية فيتحقق له استخدام القوة العسكرية ، ويجب على قائد الفياق العسكري تنفيذ تعليمات الوالي حالا .

وتحول الوالي صلاحية إعلان الأحكام العرفية بعد استئذان نظارة الداخلية أو دون الاستئذان منها في الحالات الاضطرارية ، على أن يحيطها علمًا بالأسباب الموجبة بعد ذلك .

وبموجب المادة (١٢٥) خول الوالي حق تأجيل جلسات المجلس العمري أسبوعاً واحداً على أن يخبر نظارة الداخلية بذلك ، وإذا وجد لزوماً حلّ "المجلس فعليه أن يبين الأسباب الموجبة أولاً ، ثم يقترح على نظارة الداخلية حل المجلس ، وعليه أن يتقييد بجواب النظارة المستند إلى قرار مجلس النثار — الوزراء — وفي حالة الموافقة على حل المجلس يعرض القرار على السلطان لاستصدار الإرادة السنوية ، على أن تجري الانتخابات لمجلس الجديد في غضون ثلاثة أشهر .

وهكذا تتمتع الوالي بموجب قانون إدارة الولايات الجديدة بسلطات واسعة ، فقد خول حق الاعتراض على مقررات المجلس العمري بموجب المادة (١٣٥) من القانون المذكور وفي هذه الحالة تعرض المسألة على مجلس شورى الدولة ليفحصها — الاعتراضات — ويعطى قراراً فيها خلال شهرين<sup>(١)</sup> . وهكذا نجد أنه كان من الممكن أن يظل التفاهم سائداً بين العرب والترك بعد عودة الحياة الدستورية عام ١٩٠٨ م ، بيد أن إعلان الدستور لم يتحقق الآمال المعقودة عليه لأنه لم يطبق بإخلاص ، وظهر سوء نية الاتحاديين عند ما استبدلوا بالأمر ، واستثروا بالسلطة التشريعية وضغطوا على الحريات ، وكان على السياسيين العرب أن ينظموا

---

(١) انظر المادة (١٢٥) والمادة (١٣٥) في إدارة عمومية ولايات قانون ، إسطنبول ١٣٢٩ مالية .

صحفهم ، ووُجِدَت بينهم اتجاهات معتدلة وأخرى متطرفة ، لكن الاتجاه العام كان يطالب بنظام الالامركزية مع الحفاظ على الرابطة العثمانية<sup>(١)</sup> .

وعندما ثبت للإصلاحيين العرب صعوبة التفاهم والاتفاق مع الاتحاديين عقدوا مؤتمراً في باريس في ١٧ يونيو ١٩١٣ ، اشترك فيه مئتان عن مختلف الجمعيات العربية ، وعن المهاجرين العرب في الأمريكية . ودان هذا المؤتمر أول صدام عانى صريح بين العرب والأترال<sup>(٢)</sup> : ورأى حكومة الاتحاديين أن من الأفضل لها وللبلاد أن تتفاوض مع المؤتمرين في شؤون الإصلاحات ، فانتدب جمعية الاتحاد والترق سكرتيرها — مدحث شكري بك<sup>(٣)</sup> — وأوفدته إلى باريس من أجل التفاهم مع زعماء المؤتمر ، وأسفرت المحادثات بين الطرفين عن تقارب في وجهات النظر في معظم المسائل الأساسية ، ولذلك عاد عبد الكريم الخليل رئيس المنتدى الأدبي ومعتمد الشبيبة العربية برفقة سكرتير جمعية الاتحاد والترق إلى إسطنبول من أجل إتمام المفاوضات مع طلعت بك وزير الداخلية — آنذاك — وتم الاتفاق على إجراء الإصلاحات التالية في البلاد العربية وتخلص بتحقيق رغبة العرب في تعريب الإدارة وتعريب التعليم الابتدائي والإعدادي في جميع البلاد العربية وأن يكون التعليم العالي بلغة الأكثريّة كما يشترط في رؤساء المأمورين العاميين في البلاد العربية أن يكونوا واقفين على اللغة العربية ، أما سائر المأمورين فيجري تعينهم من قبل الولاية باستثناء الحكام ومأمورى العدلية ، الذي يتولون أعمالهم بإرادة سنية ، كما ينبغي أن ترك العقارات والمؤسسات الوقفية المشروط صرفها على الجهات الخيرية إلى مجالس الجماعات المحلية ، وكذلك ترك أمور النافعة إلى الإدارة المحلية .

أما الخدمة العسكرية فيتطلب في أوقات السلم داخل البلاد العربية ضمن دوائر الجيش التي يتسبّب المكلفوون بالخدمة إليها ، وفيما يتعلق بالجنود الذين لا بد من إرسالهم إلى مناطق الحجاز وعسير واليمن ، فيجري إرسالهم وفق نسبة معينة من جميع الولايات العثمانية .

(١) نور الدين حاطوم : محاضرات عن المراحل التاريخية لقوى العرب ، ص ١٨ .

(٢) ساطع المصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ١٣٣ .

(٣) أسد داغر : ثورة العرب ، ص ٧٩ .

أما المقررات التي تتخذها المجالس المحلية ضمن صلاحياتها القانونية فستكون نافذة، وعلى أن يعين ثلاثة وزراء عرب – على الأقل – في الوزارة العثمانية وأن يكون هناك عدد مماثل بصفة مستشارين أو معاونين وأن يعين في كل وزارة أربعة أو خمسة موظفين وخمسة ولاة عشرة متصرفين من العرب وعضوان في مجلس الأعيان عن كل ولاية عربية ومطالب أخرى<sup>(١)</sup>، غير أن ظروف الحرب العالمية غيرت مجرى الأمور الإصلاحية في البلاد العربية فلم تنفذ منها حكومة الاتحاد والترقى إلا الشيء البسيط، وكان التنفيذ يسير ببطء شديد، وتوقفت أعمال التنفيذ تماماً بعد إعلان الدولة العثمانية الحرب بصورة رسمية.

وأقدم جمال باشا قائد الجيش الرابع في ٦ آيار – مايو ١٩١٦ م على إعدام عدد من الإصلاحيين العرب وكان في مقدمة من أعدموا بقرار من الديوان العرف المشكك في عاليه<sup>(٢)</sup>. كل من عبد الحميد الزهراوى رئيس المؤتمر العربي الأول في باريس يومية ١٩١٣ م وعبد الكريم الخليل الذى وقع على اتفاقية التفاهم مع جمعية الاتحاد والترقى، وكان إعدامهم في ٦ آيار مايو ١٩١٦ م في ساحتى المرجه بدمشق والبرج بيروت والتي سميتا بعد الاستقلال بساحتى الشهداء في كلا البلدين.

ومهما يكن من أمر فإن التنظيمات العثمانية طبقت في الولايات بلاد الشام (سورية وبيروت وحلب ومتصرفية القدس) قبل غيرها من الولايات العربية والعثمانية وبسرعة وشمول أكثر من ولائي بغداد والبصرة مثلاً حيث كان تطبيق التنظيمات فيما أقل سرعة وأقل شمولًا، كما أن تطبيق التنظيمات في الولايات العربية البعيدة كالحجاج والميمن كان ضئيلاً<sup>(٣)</sup>.

وتعود السرعة والشمول في تطبيق التنظيمات العثمانية في ولاية سوريا إلى عدة أسباب منها :

## ١- الحكم المصرى : الذي دام فيها من ١٨٣١ – ١٨٤٠ م ) فالرغم من .

(١) انظر نص الاتفاقية في كتاب بلاد العربية والدولة العثمانية ، لسامع الخصري .  
ص ١٣٤ – ١٣٥ ، وفي كتاب ثورة العرب لأسعد داغر ص ٨٠ – ٨١ وكتاب الثورة العربية الكبرى لآمين سعيد ، ج ١ ص ٣٣ – ٣٤ .

(٢) جمال باشا : إيضاحات عن المسائل السياسية التي جرى تدقيقها بديوان الحرب العرق المشكك بعليه ، ص ١١ – ١٢ .

(٣) ساطع الخصري ، بلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٩٣ – ٩٤ .

قصر هذا العهد ، إلا أنه كان مثلاً يختنقى وتجربة ناجحة في الحكم المركبى ، مهدت الطريق أمام العثمانيين كى يرثوا الحكم المصرى القوى الذى شكل حاجزاً واضحاً بين دورى الحكم العثمانى الأول والثانى ، ومهد بصورة ملموسة للتنظيمات العثمانية فقد أنهى عهد الحكم السلطانى ، وببدأت الدولة بالتدخل فى شئون التعليم والقضاء والمواصلات والصحة العامة وازدادت دقة وحزماً فى تنفيذ قراراتها وسيطرت على جميع الأمور في البلاد ونظمت التجارة والزراعة والصناعة وأعلنت المساواة بين الطوائف ولا عاد العثمانين إلى بلاد الشام ساروا في نفس الطريق ، فربطوا ولاية سوريا بالعاصمة مباشرة أسوة بغيرها من ولايات الدولة ، وتشيياً مع سياسة مكافحة أصحاب العصبيات الإقطاعية والطائفية والمتغذين التي أعلنتها السلطان محمود الثانى وكان محمد على قد سهل على العثمانين أمر القضاء عليهم ، بعد أن خضب شوكتهم أثناء العهد المصرى ، ولا انسحب المصريون من بلاد الشام عادت الولايات السورية إلى حوزة العثمانين وقد عرفت من معانى الطاعة والنظام ما لم تكن تعرفه قبل خضوعها للإدارة المصرية وأخذت الدولة العثمانية بتطبيق نظام الحكم المركبى في عهد السلطان عبد الحميد (١٨٣٩ - ١٨٦١ م) وقد رسم هذا النظام في ولاية سوريا بعد إعلان نظام الولايات ١٨٦٤ م الذي صدر في عهد السلطان عبد العزيز (١٨٦١ - ١٨٧٦ م) وكفل للحكومة المركزية في إسطنبول الميمنة التامة والإشراف الكامل على جميع شئون الإدارة في الولاية .

وأصبحت الأمور أكثر مركزية في عهد السلطان عبد الحميد الثاني ١٨٧٦ - ١٩٠٦ م ) بفضل سياسة تشديد القبضة على الولايات التي مارسها السلطان بهمة ونشاط ، وساعدته في ذلك جهاز « خفية » - مخابرات - منظم بالإضافة إلى شبكة مواصلات حديثة وبريدية وبرقية منظمة جعلت الولاية والموظفين طوع إرادة السلطة المركزية ، ينفذون أوامرها بسرعة وحزم كما ساعدته سياساته الإسلامية في استئلاه وموالاة مسلمي ولاية سوريا وغيرها من الأقطار الإسلامية<sup>(١)</sup> .

(١) كان حكم السلطان عبد الحميد يرتكز على دعامتين : العثمانية والإسلامية ، فالعثمانية عنده رابطة تربط شعوباً تختلف أصلًا وفصلاً ولكنها تتفق رعوية ، والحركات القومية في نظر السلطان عبد الحميد تلك الدولة العثمانية ، لذلك جعل العثمانية أساس ثりيات التابعية والخيسية . أما سياساته الإسلامية ، فقد أخذتها استجابة لوجة من التصور الإسلامي الصادق دفعت بالمسلمين =

٢— ودافع آخر أدى إلى نجاح التنظيمات العثمانية في ولاية سوريا وهو منح متصرفية جبل لبنان نظاماً خاصاً، فقد دفع ذلك بالدولة العثمانية لأن تقيم في المناطق المجاورة للمتصرفية المذكورة نظام حكم متقدماً لا يقل شأنه في نظر الدولة — على الأقل — عن نظام حكم المتصرفية الخاضع لإشراف قناصل الدول الحامية ، وهدفت الدولة من ذلك إقناع الدول الأوروبية أنه بإمكانها — الدولة — تطبيق التنظيمات التي أعلنتها من ناحية ، وإقناع الجماعات والطوائف التي تعيش في ولاية سوريا وترى في نظام جبل لبنان مثلاً بمحندي بمحندي الإصلاح في الدولة العثمانية من ناحية أخرى .

٣— سياسة الدولة العثمانية في منع المؤثرات الأجنبية من أن تسرب إلى داخل ولاية سوريا وحصرها في متصرفة جبل لبنان وذلك بإقامة نظام حكم صالح في المناطق المجاورة للمتصرفية المذكورة وبتطبيق المساواة التي وردت في التنظيمات التحيرية بين الطوائف السورية واستطاعت الدولة أن تنجح في ذلك وأثبتت أن حوادث ١٨٦٠ م ، كانت حادثاً فريداً لم يتكرر وقوعه حتى جاء العثمانيون عن ولاية سوريا ١٩١٨ م .

٤— تولية عدد من الرالة المصلحين على ولاية سوريا أمثال مدحت باشا (١٨٧٩ - ١٨٨٠ م) وكانت مدة ولايته سنة وثمانية أشهر استطاع أثناءها أن يؤسس كثيراً من المدارس ، فأسس مكتباً للصنائع ومكتبة عامة (الظاهرية) في دمشق وسوقاً تجارية نسبت إليه (سوق مدحت باشا) كما تشكلت في عهده دوائر العدلية والشرطة والدرك<sup>(١)</sup> . وكان بعض الجمعيات الخيرية كجمعية المقاصد الخيرية في بيروت — التي لا تزال موجودة إلى الآن . . .

ولما كان مدحت باشا قد خدم في سوريا بضعة سنين كموظفي عثماني بسيط «كاتب تحريرات»<sup>(٢)</sup> لذلك كان ذا علم ودرية بطائع السكان فيها ، فلقت

= للاتجاه نحو الدولة العثمانية والاتفاق حول السلطان ، ولكن السلطان عبد الحميد كان يستغل — لذا ما — مكانته لدى الشعوب الإسلامية الخاصة للدول الأوروبية ليحملها على أن تعدل من سياستها نحو مجاورة لشعوب المسلمين الذين تحكمهم ، انظر محمد شفيق غربال : منهاج مفصل للدروس المواتل التاريخية في بناء الأمة العربية على ما هي عليه اليوم ، ص ١٠٦ - ١٠٧ .

(١) محمد أدب آل تقي الدين الحصني . . منتخبات التوارييخ لدمشق ، ج ١ ص ٢٧٢ .

(٢) انظر تقرير مدحت باشا عن أحوال ولاية سوريا عام ١٨٧٩ م في نادر المطار تاریخ سوريا في العصور الحديثة ، ج ١ ص ٣٢٣ - ٣٢٥ .

انتباه السلطان عبد الحميد إلى تغلغل النفوذ الأجنبي في ولاية سورية وجاء في تقرير رفه إلى السلطان عبد الحميد الثاني « ... وجدت الحالة متغيرة عن ذي قبل فقد صبغت أحوال الولاية الملكية والسياسية بصبغة غير صبغتها الأولى لأن الإنكليز والإفرنجيين يبذلون مساعيهم من أربعين سنة لتفوقة فردهم في هذه البلاد وقد أوصلوا جبل لبنان إلى حاليه الحاضرة وهي يحاولون إيصال بقية البلاد الشامية إلى ما وصل إليه أهل الجبل » ثم يطلب من السلطان إصلاح أحوال الولاية « ... فالولاية تحتاج إلى إصلاح أحوالها المالية ومحاكمها ومنع الرشوة التي تورث التجلل وتجعل الوطن منخفض الرأس أمام الآجانب ، والخلاصة فإن الواجب تطبيق قوانين المحاكم التي أسسها السلطان لإعادة الأمان والسكنينة إلى قلوب الناس وما دام الحال على هذا المنوال ، فالدولة لا تصل إلى الإصلاح المطلوب لأن مجلس الوزراء يصدر القرارات ويعيث بها إلى الولايات غير ناظر إلى أحوال بعض الولايات الراقية واحتياجاتها فتبقي القرارات حبراً على ورق وهذا ما حدث بالإفرنج إلى عدم الاعتماد على قوانين الدولة «<sup>١١</sup> ».

ومن الولاية المصاحبين أيضاً أحمد حمدي باشا الذي ول سوريه مرتين الأولى في عام ١٨٧٥ م ودامت سنة وأربعة أشهر ، والأخرى في ١٨٨٠ م ودامت خمس سنين ، استطاع خلالها أن ينشر المعارف في الولاية وأن ينظم الضرائب الزراعية<sup>(٢)</sup> ويحل المشكلة الدرزية سالماً .

كما استفادت ولاية سورية من فترة حكم الوالي حسين ناظم باشا الأولى<sup>(٣)</sup> والتي دامت ثلاث عشرة سنة (١٨٩٦ - ١٩٠٨ م) إذ أنشئت في عهده إنشاعات هامة كبناء دار للحكومة في دمشق ومد الخط الحديدى الحجازى والخط البرق بين دمشق والمدينة المنورة وجرت المياه إلى دمشق من عين الفيجة<sup>(٤)</sup> ، كما سعى

(١) انظر تقرير مدحت باشا السابق .

(٢) على الحسنى : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ٢٢٩ .

(٣) ول حسين ناظم باشا ولاية سورية ثلاثة مرات الأولى في ١٨٩٦ م والثانية في ١٩٠٩ م لفترة وجيزة ، والثالثة في ١٩١٢ م وقد أوفدته جمعية الاتحاد والترقي من أجل إجراء انتخابات نيابية في سورية يفوز بها أنصار الاتحاديين .

(٤) قدر أهل الشام هذه الخدمة من حسين ناظم باشا واعتبروها من جملة خدماته بل حسناته ، انظر محمد سعيد القاسمي : قاموس الصناعات الشامية ، ج ١ ص ١٨٥ - ١٨٦ .

لإنشاء الشكبة الحميدية (جامعة دمشق اليوم) وجدد في عهده أكثر دوائر الحكومة في مدن الولاية وأثنى على المهاجرين بسفر جبل قاسيون<sup>(١)</sup>

لذلك لانستطيع أن ننكر ما هؤلاء الولاية وغيرهم من فضل في إرساء قواعد الإصلاح في ولاية سورية وتطبيق الأنظمة والقوانين التي كانت تصدرها الدولة بين حين وآخر وإذا كانت نتائج إصلاحاتهم لم تظهر بوضوح في ولاية سورية فيعود ذلك إلى أن محاولاتهم الإصلاحية كانت بطيئة وتدريجية إذ أن الطفرة في الإصلاح لم تكن تناسب العقلية العثمانية المحافظة .

٥— شبكة المواصلات الحديدية والبرقية في الولاية والتي ربطت الأطراف البعيدة بدمشق ، وبذلك أصبح إشراف مركز الولاية أكثر من ذي قبل إذ أصبح في، وسع الوالي مراقبة حركات المتصارفين والقائماء ومدى تطبيقهم للأنظمة والقوانين والأوامر التي تصدر إليهم، ونشأ عن ذلك كله انتظام في سير المعاملات الإدارية ، وسرعة البت في القضايا ، لذلك كان لانتظام شبكة المواصلات أثر هام في ربط مركز الولاية بالعاصمة — إسطنبول

وبعد أن تحدثنا عن بعض أسباب نجاح التنظيمات العثمانية في ولاية سورية يجلد بنا أن نذكر مدى هذا النجاح ونوعه

ف الواقع لا نستطيع القول بأن التنظيمات العثمانية قد طبقت تماماً بالمعنى الحرفي الكلمة ، إنما كان هناك تطبيق نستطيع أن نصفه بأنه كان واضحاً بيناً — وإن لم يكن كاملاً — إذ حال دون ذلك عقبتان كثوّدتان كانت الأولى منها تعود إلى جهاز الحكم والإدارة في الولاية ، فتعذر الكفاءة والأمانة والصدق والإخلاص فيه ، قلل من نجاح التنظيمات كما أن عدم توافر هذه المؤهلات ، في الجهاز الإداري كان أمراً طبيعياً بالنسبة لجهاز ورثته الدولة في عصر التنظيمات عن عهود سابقة ، فالتطور السريع الشامل الذي طرأ على أنظمة الدولة لم يواقه تطور مماثل في جهاز الحكم والإدارة وهذا سبب هام حال دون تطبيق التنظيمات على النحو الأكمل

أما العقبة الثانية فتعود إلى طبيعة المجتمع السوري ، فيبيّن نجحـت الدولة العثمانية

(١) أحمد قدامه : معلم وأعلام ، ج ١ ص ٣٥٠ .

إلى حد كبير في تطبيق التنظيمات الجديدة في المدن السورية ويعود ذلك إلى قوة قبضة الدولة فيها بحكم كونها مراكز إدارية يقيم فيها كبار موظفي الولاية وترتبط فيها قطاعات من الجيش الخامس والدرك فحال ذلك دون قيام مقاومة جديدة لسياسة الدولة الجديدة المادفة إلى تطبيق التنظيمات ، والتدخل في مجالات التعليم والزراعة والصناعة وكل شيء .

إلا أن هذا النجاح الذي أحرزته الدولة في مدن الولاية لم يرافقه نجاح مماثل في الأرياف ومناطق العصبيات مثل جبل الدروز وجبال النميرية التي عاشت أجيالاً منعزلة ومتغيرة على نفسها واعتبرت محاولات الدولة في الإصلاح والتنظيم تدخلًا شعورها الخاصة وتقويضًا لاستقلالها الذي نعمت به قرونًا طويلة .

ومن هنا كانت مأساة الإصلاح العثماني ، جهاز إداري ليس على مستوى عال من الكفاءة وعصبيات طائفية إقطاعية منتشرة في أنحاء متفرقة من الولاية ترفض محاولات الدولة الإصلاحية .

ولكن بالرغم من هذه الصعوبات فقد استطاعت الدولة أن تتفقد جزءاً كبيراً من برنامجها الإصلاحي في ولاية سورية خلال فترة لا تزيد على نصف قرن وبدون استعداد مسبق مثل هذا التطور العنيف الذي لم يكن متوقعاً من الرعية ومن الدولة آنذاك .

ويكفي أن نلقي نظرة سريعة على العهد العثماني الأول الذي سبق الحكم المصري سورية ( ١٨٣١ - ١٨٤٠ م ) حيث امتاز جهاز الحكم فيه بالبساطة والبساطة وعلى العهد العثماني الثاني الذي تلا عهد الإدارة المصرية وامتاز جهاز الحكم فيه بالتلغلل في أوساط المجتمع والتعقيد في التسلسل الوظيفي .

ولا كان عقد المقارنة بين العهدين هو أحد أهداف هذا البحث ، فقد عنيت أن أبين بوضوح في الفصول التالية مدى التغيير الشامل الذي طرأ على الإدارة العثمانية في ولاية سورية في العهد العثماني الثاني ( ١٨٤٠ - ١٩١٨ م ) . وأستطيع أن أقول استناداً للدراسات لهذه الفترة ، إن الدولة العثمانية قامت بجهود ضخمة في سبيل إرساء قواعد الإصلاح في ولاية سورية في فترة قصيرة نسبياً ونجحت في ذلك ، فقد استطاعت أن تحقق الكثير قبل إعلان الحرب العالمية الأولى فكانت هناك

جيوش عثمانية لم يستهن بها أحد إلا جنت عليه استهانته وكان هناك إسكان وتحصير للبدو كما كان هناك طرق معبدة وسكة حديدية وغور وأرصدة ومخازن وعدد غير قليل من رجال الإدارة والأعمال والقانون والآداب والتعليم والمهندسة استفادت منهم ولاية سورية بعد انفصالها عن الدولة العثمانية<sup>(١)</sup>.

وقد نجحت الدولة العثمانية في إقامة نظام حكم مركزي اكتمل بناؤه في عهد السلطان عبد الحميد الثاني ، ولا جاء الاتحاديون إلى الحكم في العهد الدستوري (١٩٠٨ - ١٩١٤ م) أرادوا أن يرثوا حكم عبد الحميد المركزي ولكنهم رغبوا عن وراثة سياسته العثمانية .

ولما كانت النفوذ في بلاد الشام قد أصبحت أكثر إحساساً وشعوراً بمزايا الحكم اللامركزي ، بحكم تطور الزمن ، نشب نزاع بين الاتحاديين أنصار الحكم المركزي وبين الإصلاحيين العرب الذين نادوا باللامركزية في الحكم ، ويعود ذلك لاختلاف مفهوم الطرفين للإصلاح ، فقد اعتبر الاتحاديون أن تقوية قبضتهم على الولايات العربية التي كانوا يحكمونها أول شرط للإصلاح ، بينما كان العرب ينظرون إلى الإصلاح نظرة أخرى ، فالإصلاح الحقيقي عندهم هو تعريب الإدارة والحكم اللامركزي وإحياء الروح الوطنية ، وإظهار أمجاد العرب ، وإحياء تراثهم في مختلف الآداب والعلوم والفنون ، والإصلاح عندهم ينبغي أن يتوجه إلى تحسين أحوال الناس الاقتصادية وكف أيدي الموظفين الأتراك عن التعسف بهم . على أن فترة النزاع كانت قصيرة إذ ما لبثت أن اندلعت الحرب العالمية الأولى وانتصر الاتحاديون في هذا النزاع وبقي حكمهم مركزيّاً شديداً حتى جلاء القوات العثمانية عن ولاية سورية ١٩١٨ م .

---

(١) محمد شفيق غربال : منهاج مفصل لدروين العوامل التاريخية في بناء الأمة العربية على ما هي عليه اليوم ، ص ١٠٧ - ١٠٨ .

## الفصل الثاني

### التقسيمات الإدارية في بلاد الشام

قسم المماليك بلاد الشام إلى ست وحدات إدارية ، عرفت باسم « نيات » هي نيابة الشام ونيابة حلب ونيابة طرابلس ونيابة حماه ونيابة صفد ونيابة الكرك<sup>(١)</sup>. وعندما فتح السلطان سليم بلاد الشام في سنة ١٥١٦ م أبي التقسيمات الإدارية فيها على ما كانت عليه في عهد المماليك وعين جانبardi الفزالي نائباً على دمشق : ولكن بعد حركة التمرد الفاشلة التي قام بها جانبardi الغزالى<sup>(٢)</sup> ، شرع السلطان سليمان القانوني في وضع نظام جديد لإدارة بلاد الشام قام على الأسس التالية :

- ١ — تعيين نواب عثمانيين جدد للنيابات السورية بدلاً من النواب المماليك .
- ٢ — إقرار تقسيم إداري جديد لبلاد الشام روعي فيه العنصران التاليان :
  - ( ١ ) التقسيم التقليدي لبلاد الشام والذي استقر منذ عهد المماليك مع إقرار العصبيات البدوية والتركمانية والدرزية في مناطقها .
  - ( ب ) التقسيم الإداري العام للإمبراطورية العثمانية والذي قسمت الإمبراطورية بموجبه إلى قسمين رئيسيين هما الرومي ومقره منستر أو صوفية والأناضول ومقره أنقرة ثم كوتاهية<sup>(٣)</sup> .

وبناءً على هذا النظام الجديد قسمت بلاد الشام إلى ثلاثة وحدات إدارية عرفت باسم « ولايات » هي :

- ١ — ولاية دمشق وشملت عشرة أولويات « سناجق » .

- ( ١ ) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني ، ( حلقات كلية الآداب بجامعة عين شمس ) مجلد ١ ص ١٢٩ .
- ( ٢ ) قضى على ثورة جانبardi الفزالي بعد مصرعه في معركة « القابون » قرب دمشق في سنة ١٥٢١ وكان قائد الجيش العثماني فرهاد باشا .
- ( ٣ ) أحمد عزت عبد الكريم : المرجع السابق ، ص ١٣٨ - ١٤١ .

٢ — ولاية حلب وشملت تسعةألوية .

٣ — ولاية طرابلس وشملت خمسةألوية<sup>(١)</sup> .

وفي عهد السلطان مراد الثالث (١٥٩٥ - ١٦٥٤ م) قسمت الإمبراطورية إلى إيالات أو باشويات ، وتألفت كل إيالة من سناجق ، وعيّن على كل إيالة وزير أو بasha بثلاثة « أطواع »<sup>(٢)</sup> . وعلى كل سننجق ميرميران أو بasha « بطوغين » .

وببناء على هذا التقسيم الإداري قسمت بلاد الشام إلى الباشويات أو الإيالات التالية :

باشوية حلب ، وبباشوية الشام أو دمشق ، وبباشوية طرابلس ، وبقي هذا التقسيم الإداري قائماً حتى سنة ١٦٦٠ م حين أحدثت إيالة صيدا لمراقبة العصبيات الإقطاعية المسلحة في جبل لبنان ، بعد ثورة الأمير فخر الدين المعنี الثاني (١٦٣٢ - ١٦٣٣ م) ، وتم تشكيل إيالة صيدا بسلخ أجزاء من إيالة طرابلس ودمشق واتخذت مدينة صيدا مقراً لها<sup>(٣)</sup> .

وفي بداية القرن الثامن عشر كانت التقسيمات الإدارية في بلاد الشام على النحو التالي<sup>(٤)</sup> :

١ — إيالة حلب ، ومركزها حلب وضمت الألوية التالية : إدنه « أضنه » ، باليس ، بيره جك ، حلب ، عزيز « أعزاز » كليس ، « معرة النعمان » .

٢ — إيالة الشام<sup>(٥)</sup> : ومركزها دمشق وضمت الألوية التالية : دمشق ، القدس

(١) فيليب ستي : تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين « ترجمة كمال اليانجي » ج ٢ ص ٣٠٧ .

(٢) الطوغ أو التوغ : كلمة فارسية الأصل وتعني ذيل الفرس .

(٣) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني ( حوليات كلية الآداب بجامعة عين شمس مجلد ١ ص ١٤١ ، ١٦٠ - ١٦١ ) .

(٤) ورد هذا التقسيم في « مالك عنانية خريطة سى » وهي خريطة من القیاس الكبير محفوظة في مكتبة السلطان عبد العزيز في متحف طوبىبو في إسطنبول ، ويجرى طبعها في سنة ١١٣٩ / ١٧٢٦ م .

(٥) أظهرت الخريطة السابقة حدود إيالة الشام على النحو التالي : من الشمال إيالة حلب وإيالة طرابلس ، ومن الجنوب مصر وصحراه سيناء ، ومن الشرق ياديه الشام ومن الغرب البحر المتوسط وإيالة طرابلس « الشمال الغربي » .

غزة ، نابلس ، عجلون ، صيفا ، صيدا<sup>(١)</sup> . بيروت . الكرك ، الشوبك .

٣ - إِيَالَة طَرَابِلُس<sup>(٢)</sup> : وَمَرْكَزُهَا طَرَابِلُس وَضَمَّتِ الْأَلْوَيْةِ التَّالِيَةَ : طَرَابِلُس ، حَمْص ، حَمَاد ، السَّلْمِيَّة ، جَبَلَة .

وَبَقَيَتْ بِلَادُ الشَّامِ فِي ظَلِّ التَّقْسِيَّاتِ الإِدَارِيَّةِ السَّابِقَةِ - وَكَانَ قَدْ أُعِيدَ تَشْكِيلُ إِيَالَةِ صَيْدا وَنُقْلَ مَرْكَزُهَا إِلَى عَكَـا<sup>(٣)</sup> حَتَّى النُّفُجُ الْمَصْرِيُّ لَهَا .

### التَّقْسِيَّاتِ الإِدَارِيَّةِ لِبِلَادِ الشَّامِ فِي الْعَهْدِ الْمَصْرِيِّ :

أَلْغَى إِبْرَاهِيمَ بَاشَا التَّقْسِيَّاتِ الإِدَارِيَّةِ الَّتِي سَادَتْ بِلَادَ الشَّامِ فِي الْعَهْدِ العُثْمَانِيِّ الْأَوَّلِ، فَعِينَ فِي دِيَسِّمْبَرِ ١٨٣١ مَ مُسْلِمِينَ عَلَى الْمَدِنِ السَّاحِلِيَّةِ مُثْلِ صُورَ وَصَيْدا وَبَيْرُوتِ وَطَرَابِلُسِ وَرَبِطُوهُمْ بِهِ مِبَاشِرَةً ، ثُمَّ عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ سَنَةٍ وَاحِدَةٍ وَفَوْضَ الْأَمِيرِ بَشِيرِ الشَّهَابِيِّ فِي أُكْتُوبِرِ ١٨٣٢ مَ بِإِدَارَةِ شَوْنَ هَذِهِ الْمَدِنِ فَوْلِ الْأَخِيرِ مُسْلِمِينَ عَلَيْهَا مِنْ أَقْارِبِهِ .

وَفِي خَرِيفِ ١٨٣٢ مَ عِينَ مُحَمَّدَ عَلَى شَرِيفِ بَاشَا حَاكِمًا عَامًا ( حَكْمَدَارًا ) عَلَى جَمِيعِ إِيَالَاتِ بَرِ الشَّامِ<sup>(٤)</sup> بِاسْتِثنَاءِ جَبَلِ لَبَنَ حَتَّى بَقَيَتْ إِدَارَتَهُ تَحْتَ إِشْرَافِ الْأَمِيرِ بَشِيرِ الشَّهَابِيِّ .

(١) لَا أَسْتَطِعُ أَنْ أُعْزِّوَ اخْتِنَاءَ إِيَالَةِ صَيْدا الَّتِي شَكَلَتْ فِي عَامِ ١٩٦٠ مَ وَكَانَتْ مُوْجَدَةَ قَبْلِ عَامِ ١٨٦٤ مَ مِنَ التَّشْكِيلَاتِ الإِدَارِيَّةِ لِبِلَادِ الشَّامِ إِلَّا لِسَبَبِ وَاحِدٍ هُوَ عِلْمُ ثَبَاتِ التَّقْسِيَّاتِ الإِدَارِيَّةِ الْمُهَاجِيَّةِ .

(٢) نُقْلَ مَرْكَزُ إِيَالَةِ صَيْدا مِنْ مَدِينَةِ عَكَـا إِلَى مَدِينَةِ عَكَـا فِي عَهْدِ أَحْمَدِ بَاشَا الْجَزارِ ، وَالَّتِي وَلَى دَمْشِقَ أَرْبَعَ مَرَاتٍ فِي الْفَتَرَةِ ( ١٧٨٥ - ١٨٠٣ مَ ) .

ضَمَّنَتْ إِيَالَة طَرَابِلُسِ إِلَى صَيْدا فِي عَهْدِ الْوَالِي سَلِيمَانَ بَاشَا الْعَادِلِ وَيَسْتَدِلُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ خَتِيمِهِ ( وَالَّتِي وَلَى طَرَابِلُسِ حَالًا ) الْمُوَجَّهَ إِلَى مُسْلِمِ طَرَابِلُسِ وَالْمُؤْرِخُ فِي ٩ شَعَانَ ١٢٢٧ هـ وَ ١٠ شَوَّالَ ١٨١٢ مَ . انظُرُ الرَّوْيَتَيْنِ فِي ( المُلْمِعِ إِبْرَاهِيمَ الْوَوْرَهُ : تَارِيخُ وِلَايَةِ سَلِيمَانَ بَاشَا الْعَادِلِ ، صِ ٤٨٥ ) .

(٣) يُورِدُ بُولِيَاكُ فِي كِتَابِهِ الْإِقْطَاعُ فِي مَصْرُ وَسُورِيَّةِ وَفَلَسْطِينِ وَلَبَنَانِ صِ ١٤١ أَنَّ مَرْكَزَ إِيَالَةِ صَيْدا نُقْلَ إِلَى عَكَـا فِي سَنَةِ ١٧٧٧ مَ .

(٤) كَانَ هَذَاكَ اتِّجَاهٌ لِتَعِينِ الْأَمِيرِ بَشِيرِ الشَّهَابِيِّ حَاكِمًا عَلَى بِلَادِ الشَّامِ لَكَنَّهُ اعْتَدَرَ، كَمَا رَأَى إِبْرَاهِيمَ بَاشَا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَنَاسِبِ تَعِينُهُ حَنَاجِرِيَّ لَمَّا يَنْتَصِرُهُ مِنَ الْمَوَلَاتِ لِشَفَلِ هَذَا النَّصْبِ ثُمَّ صَدُرَ مَرْسُومٌ تَعِينُ شَرِيفَ بَاشَا فِي ٢١ جَمَادِيِّ الْأَوَّلِ ١٢٤٨ هـ . انظُرُ ، أَسْدَ رَسْمٍ : بِيَانِ بَوْثَاقِ الشَّامِ ، مَجْلِدُ ٢ مِنْ ٨٦ ، ٩١ ، ١٤٤ .

وإذا كان الحكم المصري قد استطاع — في بادئ الأمر — تحطيم التقسيمات الإدارية التقليدية في بلاد الشام وإقامة وحدة إدارية فيها ، إلا أن هذه الوحدة لم تدم طويلاً ، وأضطر الحكم المصري تحت تأثير الثورات المستمرة أن يعيد التشكيلات الإدارية السابقة ، فأعيد تشكيل إدارات صيدا من جديد بعد أن ساخت عنها عكا وعين سليمان باشا الفرنساوى واليًّا عليها فاتخذ مدينة صيدا مقرًا له<sup>(١)</sup> كما فصلت حلب عن إدارات الشام وعين إسماعيل بك واليًّا عليها في ٢٦ ربيع الأول ١٨٣٤ هـ ١٢٥٠ م<sup>(٢)</sup> . وعلى أيقاح فقد أصبحت بلاد الشام في أواخر العهد المصري (١٨٣٩ م) مقسمة إلى عدد من الوحدات الإدارية هي إدارات الشام وحلب وصيدا وطرابلس الشام ويافا وأدنة<sup>(٣)</sup> .

وعند عودة العثمانيين إلى بلاد الشام في عام ١٨٤٠ م عادت معهم تشكيلاتهم الإدارية التي كانت موجودة قبل الحكم المصري ، ولم يسرف العثمانيون بعد عودتهم إليها في إحداث أي تغييرات سوى تغيير إداري بسيط تمثل بنقل مركز إدارات صيدا إلى بيروت ، ولكنهم أسرفوا في النصف الثاني منه في إحداث التغييرات الإدارية ، حتى كاد أن يكون هناك تغيير جزئي يجري في كل سنة ويكون ذلك بإضافة بعض الأقضية أو بعض قرى القضاء إلى قضاء آخر ضمن الإيالة نفسها أو إلحاق بعض الأقضية بإيالة أخرى. أو يجري تشكيل لواء جديد داخل الإيالة نفسها عن طريق سلخ بعض القائميات عن لواء أو أكثر لتكوين ذلك اللواء<sup>(٤)</sup> .

(١) سليمان أبو عز الدين : إبراهيم باشا في سوريا ، ص ١٣١ - ١٣٢ .

(٢) أسد رستم : المرجع السابق ، مجلد ٢ ص ٤٣٤ .

(٣) نفس المرجع ، مجلد ٤ ص ١٥ .

(٤) لقد عانيت صعوبة في وضع حد فاصل واضح بين التقسيمات الإدارية لبلاد الشام وقد استُخلصت أن أحد اتساع إيالة الشام قبل ١٨٦٤ م يُنافى عشرة سنَّة ، التي أصبحت تعرف بولاية سوريا بعد عام ١٨٦٤ م وهي نهاية الهدى العثماني تحديدًا استطاع أن يقول عنه إنه أدق بكثير مما وجدته في بعض المصادر الثانوية . وقد ساعده في تحقيق ذلك عثُر على أعداد « سالنامه » الدولة العثمانية من العدد الأول وهو خطوط — أما العدد الثاني فهو غير موجود — إلى العدد ٦٨ وقد ظهرت بذلك جلولاً بين أيام الولايات العثمانية في بر الشام في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وألحقته بهذه الرسالة . وقد استثنىت إيالة حلب « ولاية حلب » فيما بعد من الجدول وذلك لأن الحدود بينها وبين ولاية سوريا تكون ثابتة باستثناء « معرة النهان » والتي كانت تتبع لولاية سوريا في بعض الأحيان لا سيما في السنوات ١٢٦٦ / ١٢٧٢ م - ١٢٧٨ / ١٢٨٥ م ومن ١٢٨٥ / ١٨٦٨ م - ١١٩١ / ١٨٧٤ م .

انظر الأعداد ٤ و ١٠ و ١٦ و ١٧ ومن ١٧ - ٢٣ - ٢٩ من أعداد سالنامه دولت علية عثمانية (القسم الخاص بإيالة الشام ثم ولاية سوريا) وباقى الأعداد من نفس السالنامه في القسم الخاص بولاية حلب .

ونستطيع أن نقسم البحث في التقسيمات الإدارية في بلاد الشام بعد عودة العثمانيين إليها في سنة ١٨٤٠ م إلى قسمين الأول منها من سنة ١٨٤٠ - ١٨٦٤ م وأما الثاني فهو من ١٨٦٤ - ١٩١٨ م .

أولاً : التقسيمات الإدارية من ١٨٤٠ - ١٨٦٤ م : وكما ذكرت آنفًا فإن العثمانيين لم يجرروا تعديلاً كبيراً على التشكيلات الإدارية التي سبقت الفتح المصري لبلاد الشام . فوجدت فيها إيدالات حلب والشام وصيدا ، أما إيدالة طرابلس والتي شكلت في بداية العهد العثماني<sup>(١)</sup> فقد اختفت من خريطة التقسيمات الإدارية في بلاد الشام بعد عودة العثمانيين إليها في سنة ١٨٤٠ م وأصبحت لواء تابعًا لإيدالة صيدا<sup>(٢)</sup> . والتي ضمت في سنة ١٣٦٥ هـ / ١٨٤٩ م ألوية طرابلس واللاذقية ، وعكا والقدس الشريف .

وفي سنة ١٢٦٦ و ١٨٥٠ م أوجد فيها لواء صيدا الذي ضم بيروت وصيدا وصور ودير القمر وبلاد بشارة ، وأوجد فيها أيضًا في نفس العام لواء نابلس . أما إيدالة الشام فقد ضمت في سنة ١٢٦٦ م / ١٨٥٠ م لواء الشام الشريف أو دمشق ، ولواء حمص وشمل قضاء حمص مع تدمر وقضاء حصن الأكراد . وأما لواء حماه فقد شمل حماه ومعرة النعمان ووحد كذلك لواء عجلون الذي ضم عجلون مع توابع إربد والبلقاء<sup>(٣)</sup> .

ولم تستقر التقسيمات في كلتا الإيدالتين تماماً في سنة ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٦ م ضمت إيدالة صيدا ٩٦ قضاء موزعة على النحو التالي :

لواء اللاذقية (١٧ قضاء) ولواء طرابلس (أقضية) لواء جبل نصارا (١٢ قضاء)  
لواء دروزي (١٨ قضاء) لواء صيدا (٤ أقضية) لواء بلاد بشارة (٧ أقضية)

(١) أحمد عزت عبد الكريم . التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني . (رسائلية كلية الآداب بجامعة عين شمس) مجلد ١ ، ص ١٥٧ - ١٥٨ .

(٢) سالنامه ١٢٦٦ هـ دفعه ٤ ص ٨٥ و سالنامه ١٢٦٥ هـ دفعه ٣ ص ٨٣ ، دفعه ٤ ص ٨٧ - ٨٦ .

(٣) سالنامه ١٢٧٢ هـ دفعه ١٠ ص ١٠٢ - ١٠٤ .

لواء عكا (١١ قضاء) لواء نابلس (٩ أقضية) لواء القدس (٧ أقضية) .  
أما إبالة الشام فقد بلغ عدد الأقضية فيها في سنة ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٦ م ) ٢٧ قضاء) موزعة على الشكل التالي :

لواء الشام (١٦ قضاء) ، ولواء حمص قضائين اثنين ، ولواء حماه (٣ أقضية)  
هي حماه ، ومعرة النعمان ، وكفر تاب ، ولواء حوران ، قضائين ، ولواء عجلون  
الذى ضم أقضية عجلون مع توابع أربد . والبقاء مع الكرك .

ما سبق يتضح لنا بأن التقسيمات والتشكيلات الإدارية في داخل كلتا الإيالتين  
كانت في تغير مستمر ولا ثبت على حال . في بعض السنين تشكل بعض الألوية  
وفي سنين أخرى تزول هذه التشكيلات ، إلا أنها نستطيع أن نلحظ بالرغم من  
هذه التغييرات المستمرة بقاء واستمرار بعض الألوية في كلتا الإيالتين والتي لم  
يلحقها تغيير يذكر ، وهذه الألوية هي التي اعتمدتها في جدول التقسيمات الإدارية  
والذى أحقيقه بهذا البحث (١) .

وبقيت التقسيمات الإدارية في إبالة الشام على النحو الذي سبق ذكره حتى  
سنة ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م ، إذ بعد هذا التاريخ أجرى تقسيم إداري جديد إثر  
تطبيق قانون تشكيل الولايات (٢) فضمت إبالة الشام في سنة ١٢٨٠ هـ / ١٨٨٣ م ،  
٢٩ قضاء منها ١٨ قضاء في لواء الشام وقضاء واحد في لواء حمص و٣ أقضية في  
لواء حماه و٧ أقضية في لواء حوران أما لواء عجلون فقد أدمج في لواء حوران (٣) . ولم  
يتغير هذا التقسيم في سنة ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م (٤) .

### تطبيق قانون تشكيل الولايات ١٨٦٤ م :

صدر نظام الولايات في ٧ جمادى الآخرستة ١٢٨١ هـ الموافق ٨ نوفمبر ١٨٦٤ م  
واشترك في وضعه فؤاد باشا ومدحت باشا الذي تولى إدارة ولاية الطونة في سنة ١٢٨١ هـ

(١) انظر ملحق رقم (٤) .

(٢) شكلت متصرفية جبل لبنان قبل ذلك وفصلت عن إبالة صيدا في سنة ١٨٦١ م إثر حوادث  
١٨٦٠ .

(٣) سالنامه ١٢٨٠ دفعه ١٨ ص ١٨٥ .

(٤) سالنامه ١٢٨١ دفعه ١٩ ص ١٨٠ .

١٨٦٤ م ، وقام بتطبيق أصول هذا النظام فيها<sup>(١)</sup> وبموجب هذا القانون قسمت ولايات الإمبراطورية العثمانية السبع والعشرون إلى ثلاثة ولاية<sup>(٢)</sup>

وتصيغ هذا النظام في ٧٨ مادة ومادة مخصوصة ، وقسمت هذه على أبواب وفصول ، وستحدث عن المواد التي لها علاقة بالتقسيمات الإدارية من هذا النظام وهي المواد الخمس الأولى ، والتي نصت على أن ممالك الدولة العثمانية تقسم إلى دوائر ويطلق على كل دائرة منها اسم ولاية يرأسها وال وتضم كل دائرة عددًا مناسبًا من الأولية .

وتنقسم الولاية إلى أولوية يرأس كلًا منها متصرف وتقسم الأولية بدورها إلى أقضية يرأس كلًا منها قائمًا وتقسم الأقضية إلى نواحٍ وقرى ومزارع ويرأس الناحية موظف يعرف بعدير الناحية<sup>(٣)</sup> .

أما الباب الأول فتضمن ثلاثة فصول اختص الأول منها بالإدارة الملكية والثاني بالأمور الحقيقة ، والثالث بأمور الولاية المخصوصة ، وجميع هذه الفصول تتعلق بالإدارة العمومية المركزية .

أما الباب الثاني فتضمن فصلين الأول منها . يختص بإدارة الأمور المدنية والآخر بإدارة أمور اللواء الحقيقة ، وانختص الباب الثالث بإدارة أمور القضاء والباب الرابع بإدارة أمور القرى ، وأما الباب الخامس فقد تضمن كيفية إجراء الأصول الانتخابية في القرى وفي اللواء وكذلك الأصول الانتخابية في مراكز الولايات<sup>(٤)</sup> .

وبموجب هذا النظام أنيطت أمور الولاية الملكية (المدنية) والمالية والضابطة

(١) انظر مذكرات مدحت باشا (ترجمة يوسف كمال حاتمة) ص ١٣٨ .

(٢) Davison, Roderie. H.: Reform In The Ottoman Empire (1856 - 1876) PP. 188 - 190.

رسالة دكتوراه غير منشورة « ميكروفيلم » في مكتبة الجامعة الأمريكية / بيروت .

(٣) الدستور : مجلد ١ ص ٣٨٢ ، ٣٨٦ ، ٣٨٩ ، و يوجد نظام مدحه النواحي في نظام إدارة الولايات العمومية ، انظر الدستور مجلد ١ ص ٤٠٨ .

(٤) نفس المصدر مجلد ١ ص ٣٨٦ - ٣٩٦ .

إجراءات الأحكام الحقوقية إلى الوالي المعين بإرادة سنة<sup>(١)</sup> .

وفي ٢٩ شوال سنة ١٢٨٧ هـ / ١٨٧١ م صدر «نظام إدارة الولايات العمومية» . وقد بين المدف من وضع هذا النظام في المقدمة حيث ورد فيها ما يلى : «التشكيلات الأساسية للولايات قد تعينت بالنظام المعين بتاريخ ٧ شهر جمادى الآخرة سنة ١٢٨١ هـ ، ولما كان قد وضع نظام مؤسس لأجل الحالة النظامية لا يبحث هذا النظام في إدارة المحاكم ، ولكن يعين وظائف المأمورين الإجرائية وب مجالس الإدارات والبلدية وإدارة النواحي فقط»<sup>(٢)</sup> .

و جاءت صياغة هذا النظام في ١٢٩ مادة ومادة مخصوصة<sup>(٣)</sup> ولكن جرى تعديل هذا النظام بموجب المادة «١٠٨» من القانون الأساسي العثماني (دستور مدحت الذي أُعلن في ١٨٧٦ م) والتي تنص على «أن أصول الولايات ستؤسس على قاعدة توسيع دائرة المأذونية وتفريق الوظائف وستعين درجاتها بنظام مخصوص» .

وقد استغرق تعديل هذا القانون مدة طويلة وأعيد النظر فيه أكثر من مرة<sup>(٤)</sup> وصدر أخيراً في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٣٣١ هـ / ١٩١٣ م في عهد السلطان محمد رشاد ، وصيغ في ١٤٩ مادة مع مقدمة ومادة مؤقتة<sup>(٥)</sup> وسي هذا القانون «قانون إدارة الولايات العمومية» .

ونظمت القوانين السابقة علاقة موظفي الولاية مع بعضهم متبعة نظام التسلسل الإداري وبذلك حدد القانون اختصاصات ووظائف أعضاء الجهاز الإداري المدني ، ولا شك أن هذا النظام الذي ربط ولاية سوريا بالحكومة المركزية في إستانبول كان

(١) جاء في مذكرات مدحت باشا ترجمة (يوسف كمال حاتمة) ص ١٣٨ - ١٣٩ ، بأنه لم يكنقصد من إحداث نظام الولايات سوى ضبط الواردات والمصرفات والنظر في أحوال رعايا الدولة وإصلاحها وأعمار البلاد وإسعاد الأهالى .

(٢) الدستور : مجلد ١ ص ٣٩٧ .

(٣) نشر هذا النظام في جريدة تقويم وقائع في الأعداد من رقم ١٣٣٩ - تاريخ ١١ محرم ١٢٨٨ - رقم ١٣٥٠ تاريخ ٧ صفر سنة ١٢٨٨ .

(٤) انظر جريدة المقبس العدد ٣٢٥ سنة ١٩١١ م ، وجريدة أفنان رقم ٣٩٤ لسنة ١٩١١ م

(٥) إدارة عمومية ولايات قانون . نشره طبع في مطبعة سلانيك في إستانبول سنة ١٣٣١ هـ .

نظاماً مفرطاً في المركزية إذ قيد الجهاز المدني في الولاية حتى في أتفه الأمور بتعليمات الدولة وأوامرها التي تصدر من العاصمة وتسخرق وقتاً حتى تصل إلى دمشق فتتجزأ عن ذلك بطء في سير المعاملات الإدارية لم يخفف من آثاره إلا انتظام شبكة المواصلات البريدية لا سيما «التلغراف» في أواخر القرن التاسع عشر حيث قلل بعض الشيء من البطء في سير المعاملات.

وهكذا يتبيّن لنا أن الدولة العثمانية حرصت على بسط الحكم المركزي في الولايات فوثقت أوامر تبعية الولاية للحكومة المركزية في إسطنبول ونظمت إدارة الولاية على نحو يكفل لها المهيمنة على كل فروع العمل الحكومي بها وبذا الفرق واضحًا بين اختصاص الوالي في أوائل القرن العشرين و«الباشا» في أوائل القرن السادس عشر<sup>(١)</sup>.

ولم يأت قانون تشكيل الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م) بمجديد في مجال التقسيم الإداري للولاية لأن تقسيم الولاية إلى ألوية «ستانجق» والألوية إلى أقضية كان أمراً معروفاً ومعمولًا به قبل أن يصدر هذا القانون<sup>(٢)</sup>.

ولكن الجديد في هذا القانون هو أن الدولة أعادت النظر بوجبه في التقسيمات الإدارية لولاياتها. فضمت ولايات أخرى وشكلت ولايات جديدة. ونالت بلاد الشام نصيباً من هذه التغييرات إذ اختلفت إدارات صيدنا وقسمت بلاد الشام إلى قسمين أو لايتين هما ولاية سورية وقد اتسعت بضم أجزاء من لياتي طرابلس وصيدنا القديمتين وولاية حلب وقد اتسعت بضم أجزاء من الجزيرة والأناضول<sup>(٣)</sup>.

ولكن تشكيل ولاية سورية لم يكن فور إعلان قانون تشكيل الولايات في عام

(١) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في المهد العثماني ، (حواليات كلية الآداب، جامعة إبراهيم باشا ، ١٩٥١ م ؛ مجلد ١ ص ١٨٣).

(٢) سالنامه دفعه ١٥ سنة ١٢٧٧ ص ٧٩ - ٨٠ .

والسالنامه ١٢٦٦ دفعه ٤ ص ٨٦ ، حيث كان لواء القدس يقسم إلى نواحي يافا واللد والرملة والجدل وخليل الرحمن وغزة مع خان يونس .

(٣) أحمد عزت عبد الكريم : المرجع السابق ، ص ١٨١ .

١٨٦٤ م<sup>(١)</sup> ، فقد بدأ اسم ولاية سورية يظهر في سالنامه الدولة العثمانية اعتباراً من سنة ١٢٨٢ هـ ١٨٦٥ م، واستقر هذا الاسم حتى نهاية العهد العثماني<sup>(٢)</sup> ولكن رسوخ الاسم وثباته لم يرافقه ثبات حدوده الإدارية ، إذ منيت ولاية سورية بانفصالات إدارية متلاحقة ، وأول انفصال إداري حملت في الولاية بعد أن اتخذت طابعها الجديد هو استقلال لواء القدس في سنة ١٨٧٤ م عن ولاية سورية ليشكل متصرفية مستقلة تخبر الباب العالي رأساً .

وتلا هذا الانفصال انفصالت آخر جسم لم يترك لولاية سورية سوى ثلاثةألوية ونصف بعد أن سلخ عنها أربعةألوية ونصف .

**ثانياً : التقسيمات الإدارية في ولاية سورية من سنة ١٨٦٤ م إلى ١٩١٤ م :**  
بموجب نظام الولايات الذي صدر في سنة ١٢٨١ هـ ١٨٦٤ م ونظام إدارة الولايات العمومية الذي صدر في سنة ١٢٨٧ هـ ١٨٧١ م قسمت ولاية سورية

(١) لم تحدد سالنامات الدولة العثمانية تاريخ تشكيل ولاية سورية على وجه التحقيق في سنة ١٢٨١ هـ لا تدخل أى تغير إداري في الولايات بلاد الشام الثلاثة حلب والشام وصيدا ، وفي سنة ١٢٨٣ هـ تتحقق إبراهيم صيدا لتحول محلها ولاية سورية كي تضم ألوية بلاد الشام الوسطى والجنوبية وفي سنة ١٢٨٣ هـ ١٨٦٦ م تظهر إبراهيم صيدا من جديد بحدودها وألويتها القديمة ولكن في سنة ١٢٨٤ هـ ١٨٦٧ م تتحقق إبراهيم صيدا نهائياً من خارطة التقسيمات الإدارية وتتحول مكانها ولاية سورية ، هذا وقد وجدت في أرشيف إسطنبول وثيقة مؤرخة في ٢٥ ذي الحجة ١٢٨١ هـ تشير إلى تشكيل ولاية سورية مجدداً وجرى تطبيق قانون الولايات فيها .

انظر مجلس والا رقم ٢٤٢٣٨ وأنا أرجو الوثيقة على السالنامه ، وانظر كذلك سالنامه دفعه ١٨ سنة ١٢٨٠ هـ ص ١٨٥ ودفعه ١٩ سنة ١٢٨١ هـ ص ١٨٤ ، ودفعه ٢٠ سنة ١٢٨٢ هـ ص ٧٢ ودفعه ٢١ سنة ١٢٨٣ هـ حيث تذكر ولاية سورية وعد أقضيتها ٣ وإبراهيم صيدا القديمة . وأختفت إبراهيم صيدا في سالنامه دفعه ٢٢ سنة ١٢٨٤ هـ وكذلك في سالنامه دفعه ٢٣ سنة ١٢٨٥ هـ . لذلك نستطيع أن نعتبر الفترة ١٨٦٤ - ١٨٦٦ م في سالنامات الدولة العثمانية فترة تشكيل ولاية سورية .

(٢) حاولت أن أعرف الفترة التي ساد فيها لفظ إبراهيم أو ولاية في التقسيم الإداري عند العثمانيين وأى اللقطين استعمل أولاً ، وقد يكون لفظ إبراهيم قد سبق لفظ ولاية في عهد السلطان سليم الأول وبعد ذلك شاع كلام اللقطين ، ولكن بعد عودة العثمانيين إلى بلاد الشام تورد سالنامه لفظ إبراهيم وبقى ذلك حتى صدور قانون تشكيل الولايات ١٨٦٤ م حيث اختفى لفظ إبراهيم وماد استعمال لفظ ولاية حتى نهاية العهد العثماني وهذا لا يعني أن لفظ إبراهيم لم يكن مستعملاً فثلاً في خطوط موجود في متحف طوبقيبو يعود إلى سنة ١٤٧١ هـ أي في منتصف القرن السابع عشر ميلادي ورد لفظ «شام ولاية سرمدين وقى دفترى» .

إلى الألوية (سناجق) والألوية بدورها إلى أقضية والأقضية إلى نواح وقرى ومحالات ومزارع ، ولا كان التقسيم الإداري من الناحية الجغرافية لولاية سورية غير ثابت فسوف أكتفى في دراستي بالألوية التي وجدت في إدالة الشام قبل سنة ١٨٦٤ م واستمر وجودها ضمن ولاية سورية حتى سنة ١٩١٤ م وهذه الألوية هي : لواء دمشق أو الشام ولواء حوران ولواء حماه ، ثم لواء الكرك أو معان .

أما الألوية الأخرى التي ضمت إلى ولاية سورية بعد سنة ١٨٦٤ م ثم لم تلبث أن فضلت عنها كلواء القدس وألوية طرابلس وبيروت وعكا واللاذقية ونابلس فقد أخرجتها عن نطاق البحث لأسباب منها :

١ — إن هذه الألوية لم تدخل ضمن إدالة الشام قبل سنة ١٨٦٤ م منذ أن سلخت عنها في سنة ١٦٦٠ م لتشكل إدالة صيدا .

٢ — عند ما ضمت إدالة صيدا برمتها إلى إدالة الشام لتبثق عنهما ولاية سورية من سنة ١٨٦٤ — ١٨٦٦ م ، لم تدم هذه الوحدة الإدارية مدة طويلة إذ ما لبث القدس أن انفصلت في سنة ١٣٩١ هـ / ١٨٧٤ م<sup>(١)</sup> وأصبحت متصرفية توابع الباب العالي وعرفت باسم «قدس شريف متصرف فلبي إدارة مستقلة»<sup>(٢)</sup> بينما كانت في سنة ١٢٩٠ هـ / ١٨٧٣ م لواء تابعاً لولاية سورية باسم «قدس شريف متجماعي» ويأتي في الترتيب بعد لواء عكا وقبل لواء البقاء<sup>(٣)</sup> .

هذا ولم أتفق مع كثير من المصادر في تحديد تاريخ انفصال متصرفية القدس عن ولاية سورية<sup>(٤)</sup> . وتشير بعض أعداد «السانame» الدولة العثمانية بأن القدس

(١) أرشيف إسطنبول : عينيات دفترى ، رقم ٩٨ تاريخ الوثيقة ١٤ جمادى الأول ١٢٩٠ هـ ، تذكر الوثيقة السابقة أن لواء القدس كان مستقلاً في نفس التاريخ . ولكن إدارة الضبطية (الشرطة) كانت تتبع ولاية سورية .

(٢) سانame دولة عثمانية عثمانية لسنة ١٢٩١ هـ ، دفعه ٢٩ ص ٢٥٤ .

(٣) سانame دفعه ٢٨ ص ٢٥٣ ، ودفعه ٢٧ ص ٢٥٤ ودفعه ٢٦ ص ٢٥٠ ودفعه ٢٤ ص ٢٥٢ .

(٤) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني ، يذكر أن انفصال القدس كان في سنة ١٨٨٧ م انظر ص ١٨١ . ومحمد كرد على : خطط الشام جزء ٣ ص ٢٣٦ يذكر أن انفصال القدس كان في سنة ١٨٧٠ م ، وعارف العارف : المفصل في تاريخ القدس ج ١ ص ٣١١ (انفصال القدس ١٨٧١ م) . وبولس مسعد : دليل سوريا ولبنان ، ج ١ ص ١٤ ، ٢٤ ، ١٤ ص ١٨٧١ م) . وغيرهم .

قد صارت ثانية إلى ولاية سورية في الفترة الواقعة ما بين ١٢٩٨ هـ / ١٨٨١ مـ ، ١٣٠٠ مـ - ١٨٨٣ مـ حيث تذكرها سالنامه الدولة في سنة ١٢٩٧ هـ / ١٨٧٩ مـ هكذا « قدس شريف متصرف لغوي » أي متصرفية القدس الشريف وفي سنة ١٢٩٨ هـ / ١٨٨١ مـ تذكر لواء القدس متدرجًا تحت ولاية سورية ، وكذلك في سنة ١٢٩٩ هـ / ١٨٨٢ مـ (١) ولكن في سنة ١٣٠٠ هـ / ١٨٨٢ مـ (٢) تذكر السالنامه القدس بالعبارة التالية : « قدس شريف مستقل إدارة أو لنور » وفي سنة ١٣٠١ هـ / ١٨٨٤ مـ ، قدس شريف سنجاغي مستقل إدارة أو لنمقده در» (٣) .

ويبدو أن سبب هذه التغييرات الإدارية يعود إلى تغيير الولاة والمتصرفين أو عزفهم وتعيين آخرين بدلاً منهم ، أو أن يعزل الوالي أو المتصرف فتضم الولاية أو المتصرفية إلى الولاية المجاورة ريثما يتم تعيين وال أو متصرف جديد .

أما ولاية بيروت ، فقد فضلت عن ولاية سورية في سنة ١٣٠٥ هـ / ١٨٨٧ مـ وقد ببرت الدولة العثمانية ذلك بأنه « نتيجة لازدياد أهمية مدينة بيروت وحساسيتها » وللوقوف في وجه التنفيذ الأجنبي والتقليل من شأنه وأسبابه بالإضافة إلى اتساع ولاية سورية واتخاذ ولاتها مدينة دمشق مركزاً لهم ، الأمر الذي يجعل بيروت في وضع دون أهميتها ، ولذلك استدعت الضرورة السرعة في جعلها ولاية مكونة من ألوية بيروت وعكا والبلقاء وطرابلس الشام واللاذقية ووقع هذا القرار أعضاء المجلس المخصوص ، وبعد ذلك صدرت الإرادة السلطانية بتعيين على باشا وإلى آيدين السابق وإلياً على بيروت (٤) .

وفكرت الدولة العثمانية في سنة ١٣٠٥ هـ / ١٨٨٧ مـ بتشكيل ولاية جديدة

(١) سالنامه دولة علية عثمانية دفعة ٣٥ ص ٢٤٨ ، ودفعة ٣٤ ص ٢٠٩ .

(٢) انظر سالنامه دفعة ٣٨ ص ٣٢٨ ودفعة ٣٩ ص ٣٩ .

(٣) يلاحظ أن استعمال اللواء « سنجاغي » والمتصرفية (متصرف لغوي) لها دلالة واحدة فيقال لواء القدس المستقل أو متصرفية القدس المستقلة وورد نفس المعنى بخصوص « جبل لبنان » انظر دفعة ٣٩ ص ٥٣٩ حيث وردت عبارة « جبل لبنان سنجاغي مستقل إدارة او لنمقده در » .

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص : وثيقة رقم ٤٠١١ تاريخ ٦ ربيع الآخر ١٣٠٥ ، تاريخ ٨ ربيع الآخر ١٣٠٥ هـ .

على حساب ولاية سوريا تضم لوائى حوران والبلقاء لما بينهما من اتصال وجرت الاتصالات من أجل ذلك مع المشيخة الإسلامية والسر عسکر وناظرة الداخلية والمالية والأوقاف الهممائية والدفتر الحاقدى ووالى بيروت من أجل تنفيذ ذلك لكنها عادت وصرفت النظر عن تشكيل هذه الولاية<sup>(١)</sup>.

وببناء على ما تقدم ذكره من أسباب سأبحث في التقسيمات الإدارية المتعلقة بالألوية التالية : الشام ، وحماة ، وحوران ، والكرك .

### أولاً : لواء الشام أو دمشق:

اعتبر هذا اللواء من الصنف الأول وتقاضى متصرفه مرتبًا شهريًا بلغ ٧٥ ليرة عثمانية في الشهر وهو مبلغ لم يتقاضه متصرف آخر باستثناء متصرف لواء بيروت<sup>(٢)</sup>.

وقد طرأ على لواء دمشق تغيرات إدارية مستمرة كان من نتيجتها إما أن تلحق به أو تفصل عنه بعض الأقضية أو يجري تشكيل قضاء جديد ، ففي سنة ١٢٨٥ هـ - ١٨٦٨ م كان لواء الشام الشريف يضم مدينة الشام مع نواحي المرح والغوطة وجبل قلمون ووادي برده ووادي العجم مع ناحية البقاع الشرقي وبعلبك ، والبقاع الغربي مع راشيا . وحاصل<sup>(٣)</sup> ثم الغيت متصرفية المركز (لواء دمشق) بموجب الإرادة السنوية المؤرخة في ٨ تشرين الثاني سنة ١٢٨٧ هـ مالية ١٨٧١١ م ، ثم أعيد تشكيلها ثانية في ٨ شباط ١٢٩٤ مالية / ١٨٧٨ م وأحيلت إدارتها إلى معاون الوالي بموجب الإرادة السنوية اعتباراً من أيلول ١٣٠٢ مالية ١٨٨٦ م<sup>(٤)</sup>.

وفي سنة ١٣٠٧ هـ كان لواء الشام يشمل أقضية بعلبك ويتبعها ٧٦ قرية والبقاع

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٤١١٣ تاريخ ١١ ربیع الآخر ١٣٠٥ هـ (كتاب من الصدر الأعظم إلى ناظرة العدلية).

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص وثيقة رقم ٣٢٦٠ (ميزانية سنة ١٢٩٨ هـ ٢٣ ذى الحجة ١٢٩٨ هـ).

(٣) سالنامه دفعه ٢٣ سنة ١٢٨٥ هـ ، ص ١٨٨ .

(٤) سالنامه ولاية سوريا سنة ١٣١٧ هـ ص ٢٩٦ - ٢٩٧ .

ويتبعه ٦٠ قرية و٥١ مزرعة وناحية وأما قضاء وادي العجم فيشمل ٨٢ قرية و٢٣ مزرعة وقضاء دوما أو جبل قلمون وفيه ٧٤ قرية و١٩ مزرعة وضم قضاء النبك ٣٠ قرية و ٣ مزارع، أما قضاء حاصبيا فكان يتبعه ١٨ قرية وقضاء راشيا كان يتبعه ١٧ قرية<sup>(١)</sup>.

وفي سنة ١٣١٨ هـ / ١٩٠٠ م كانت التشكيلات الإدارية في لواء الشام على النحو التالي<sup>(٢)</sup> :

القضاء	المركز	عدد النواحي	عدد القرى
قضاء الشام	دمشق	٥٠	
قضاء بعلبك	بعلبك	٦١	
قضاء البقاع	المعلقة	٥١	٥١ قرية و ١٥ مزرعة
قضاء النبك	النبك	٢٨	
قضاء دوما	دوما	٦٠	
قضاء وادي العجم	قطنا	٢٤	
قضاء حاصبيا	حاصبيا	١٨	
قضاء راشيا	راشيا	٢٠	
قضاء الزبداني	الزبداني	٢٨	

وتنازعت ولاية سوريا مع متصرفية جبل لبنان على ملكية بعض الأراضي الواقعة في قضاء البقاع الذي يتبع لواء دمشق ، واستغرق التزاع أكثر من سنة وشكّلت بلجان مشتركة ضمت ممثلين عن ولاية سوريا ومتصرفية جبل لبنان للنظر في هذا التزاع وحسمه وخلاصته الخلاف هو ادعاء متصرفية جبل لبنان باعتدائه ولاية سوريا على حدودها وضم بعض الأراضي التابعة للمتصرفية ، فلذلك طالبت

(١) سالنامه دولة علية عثمانية : دفعة ٤٥ ص ٤٩٢ .

وفي سنة ١٢٩٨ هـ / ١٨٨١ م كان لواء الشام يضم ٢٩١ قرية وسبع نواحٍ وثمان قصبات وثمان أقضية (انظر سالنامه ولاية سوريا دفعة ١٣ ص ٢٩٣) . أما في سنة ١٣١٢ هـ / ١٨٩٤ فكان يضم ٣٦٨ قرية وناحية واحدة فقط (انظر سالنامه ولاية سوريا لسنة ١٣١٣ ص ٢٤٩) .

(٢) سالنامه ولاية سوريا لسنة ١٣١٨ هـ ص ٢٧٨ - ٢٨٨ .

بتتعديل خط الحدود الفاصل بين الولاية والمتصوفية<sup>(١)</sup> وعكست الدولة من حل التزاع سلمياً . ومن أسباب التزاع على ملكية البقاع خصب أراضيه وحاجة متصرفية جبل لبنان إلى محصولاته .

وقبيل الحرب العالمية الأولى أثارت بلدية زحلة التزاع من جديد ، ولكن على نطاق أوسع إذ طالبت في مذكرة رفعتها مع بلديات المتصرفية الأخرى إلى قنصل الدول الحامية ناشدتهم فيها مساعدتها على ضم البقاع إلى متصرفية جبل لبنان<sup>(٢)</sup> . وما يجدر ذكره أن قضاء البقاع كان تابعاً لواء الشام قبل إعلان قانون جبل لبنان الأساسي في سنة ١٨٦٤ م حيث ورد ذكره في سالنامه الدولة العثمانية في سنة ١٢٦٦ هـ ١٨٥٠ م مندرجأ تحت لواء الشام<sup>(٣)</sup> .

وحافظ لواء الشام على تقسيماته الإدارية السابقة حتى خروج العثمانيين من بلاد الشام في سنة ١٩١٨ م .

### ثانياً : لواء حماه :

ضم هذا اللواء المنطقة الشمالية من ولاية سوريا وحدث فيه أكثر من تغيير إداري في الفترة الواقعة ما بين ١٨٦٤ / ١٩١٤ م في سنة ١٢٨٧ هـ ١٨٧٠ م كان يضم أقضية حمص ، وحصن الأكراد ومعرة النعمان ولكن معرة النعمان ما لبثت أن فصلت عن لواء حماه وضمت إلى ولاية حلب ، في سنة ١٢٩٢ هـ ١٨٧٥ / ١٢٩٨ هـ ١٨٨١ م فكان في لواء حماه تاحيتان وقضاءان وقصيبتان أما في سنة ١٢٩٨ هـ ١٨٨١ م فكان في لواء حماه تاحيتان وقضاءان وقصيبتان ٢٧٢ قرية<sup>(٤)</sup> . وفي أواخر العهد العثماني تشكل هذا اللواء من أربعة أقضية<sup>(٥)</sup> هي :

(١) أرشيف إسطنبول : بيلدينز أوراق رقم ٢١٩٧ قسم ٥ رقم الملف ٨٣ تاريخ ١٢ شعبان

١٣٠٣ هـ .

(٢) البقاع اللبنانيين (لائحة رفتها بلدية زحلة وبلديات جبل لبنان إلى مقام الدول العظمى الحامية وإلى محكمة الرأى العام الأوروبي آذار ١٩١٣ م) ص ٣ - ٨ .

(٣) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٤ ص ٨٧ .

(٤) سالنامه الدولة العثمانية لسنة ١٢٨٧ هـ ١٨٧٠ م ، دفعة ٢٥ ص ٢١٤ ، لسنة ١٢٩٢ هـ دفعة ٣٠ ص ٢٥٢ .

(٥) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٣ ص ٢٩٨ .

(٦) سالنامه ولاية سوريا ، لسنة ١٣١٨ هـ ، ص ٣٨٩ - ٣٩٧ .

<u>القضاء</u>	<u>المركز</u>	<u>عدد التواحي</u>	<u>عدد القرى</u>
قضاء حماه	حماه	٢	٩٧
قضاء حمص	حمص	٥	١٢٦
قضاء السلمية	السلمية	٢	٦٩
قضاء الحميدية	مصياف	٣	٦٩

واعتبر متصرف لواء حماه من الصنف الثاني وتقاضى راتبًا قدره « ٦٠ » ليرة عثمانية في الشهر ، أما قضاء حمص فاعتبر قائمقامه من الصنف الأول وتقاضى راتبًا قدره « ٢٥ » ليرة عثمانية<sup>(١)</sup>.

وكانت الولاية إذا لاحظت تقدماً عمرانياً أو زيادة في عدد سكان إحدى القرى جعلت منها مركزاً لناحية مثل قرية الرستن في لواء حماه والتي اتخذت مركزاً لناحية الرستن نظراً لازدياد سكانها<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً : لواء حوران :

شهد لواء حوران تشكيلات إدارية مستمرة وانتقل مركز اللواء بين قرية وأخرى ، فقد كان مركز اللواء في أول الأمر « مزيريب » ثم انتقل إلى قرية « شيخ سعد » وفي نهاية العهد العثماني انتقل إلى قرية « شيخ مسكن » وسبب هذه التغييرات هو الاضطرابات والثورات المستمرة في هذا اللواء لا سيما في منطقة جبل الدروز التي وضع أكثر من اقتراح لتقسيمها إلى مديريات حسب أهمية موقعها<sup>(٣)</sup>.

وراعت ولاية سوريا الاعتبارات العسكرية في تعين مركز اللواء في تقسيمه الإدارية أيضًا ، فالرغم من أن قرية الشيخ سعد هي أقل أهمية من مدن اللواء ، إلا أن الولاية اتخذتها مركزاً لإدارة اللواء لحياتها خطأً حديثاً ولسهولة الخبراء

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص وثيقة رقم ٣٢٦٠ ميزانية سنة ١٢٩٨ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مخصوص إرادات ، وثيقة رقم ٥٤٩ تاريخ ٢٢ ربّع ١٣١٩ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٢٥٩ تاريخ ٦ محرم ١٣١٩ ، رقم ٤٧ / ٢٨٦٧ . تاريخ في الحجة ١٣١٣ .

الإدارية معها وسهولة سوق العسكر منها إلى أماكن الاضطرابات في اللواء<sup>(١)</sup>. وفي سنة ١٢٨٧ هـ / ١٨٧٠ م كان لواء حوران يضم إليه أقضية جبل الدروز وعجلون وقنيطرة<sup>(٢)</sup> وبقي محافظاً على هذا التقسيم حتى سنة ١٣١٨ هـ / ١٩٠٠ م إذ ضم ثانية أقضية قسمت إدارياً على النحو التالي<sup>(٣)</sup>:

القضاء	المركز	عدد النواحي	عدد القرى
قضاء حوران	الشيخ سعد <sup>(٤)</sup>	٢	٤٩
قضاء عجلون	إربد	٢	١٠٢
قضاء القنيطرة	القنيطرة	٣	٧٧ قرية و ٢٧ مزرعة
قضاء بصر الحرير	بصر الحرير		٣٣
قضاء درعا	درعا	١	٢٩
قضاء السويداء	السويداء	١	٣٠
قضاء صلخد	صلخد		٢٦٠
قضاء عاشرة	عاشرة	١	٣٣

ومن الملاحظ أن أقضية السويداء وصلخد وعاشرة تقع كلها ضمن منطقة جبل الدروز ، الذي حرست الولاية على مراقبته والإشراف على الأمور الإدارية فيه فعملت على تنظيم إدارته ووضعت لائحة إصلاحية لتنظيمه والنهوض به<sup>(٥)</sup> ولكن الصياغة المالية التي حلّت بالدولة والولاية كانت تقف حجر عثرة في طريق الإصلاحات التي تروم الولاية إجراعها في اللواء ، فثلاً كانت التقسيمات الإدارية بحاجة إلى ملء الشواغر وإكمال النواقص وهذا لا يتضمن للولاية نظراً لتأخر مرتبات الموظفين<sup>(٦)</sup>.

(١) أرشيف إسطنبول : شوراً دولت ، وثيقة رقم ٢١٣١ تاريخ ٦ رمضان ١٣١٤ هـ .

(٢) سالنامه الدولة العثمانية ، لسنة ١٢٧٨ هـ ، دفعه ٤٥ ص ٢٢٢ .

(٣) سالنامه ولاية سورية ، سنة ١٣١٨ هـ ، ص ٣٩٨ - ٤٠٩ .

(٤) نقل هذا المركز إلى قرية الشيخ مسكن في عام ١٣١٨ هـ / ١٨٩٨ م انتظر ، أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٧١٨ تاريخ ٢٢ ربيع أول سنة ١٣١٨ هـ .

(٥) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٥١ تاريخ ٢٦ ذي القعدة ١٣١٣ .

(٦) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٧٨٠ تاريخ ٦ ربيع الآخر ١٣١٢ هـ .

### رابعاً : لواء الكرك :

بقيت المنطقة الجنوبية من ولاية سورية دون حكومة بعد انسحاب إبراهيم باشا ١٨٤٠ م ، وخضعت الكرك لنفوذ عائلة الجمالى<sup>(١)</sup> الفعلى مع بقائهما تحت السيادة الاسمية للدولة العثمانية ، إذ بقيت الدولة تدرجها في (السائلنامه) تحت لواء عجلون كما في سنة ١٢٧٢ هـ - ١٨٥٥ م<sup>(٢)</sup> ، وعندما أدمج لواء عجلون في لواء حوران في سنة ١٢٧٨ هـ - ١٨٦١ م ، أصبحت الكرك قضاء تابعاً للواء حوران ولكن ذلك لم يدم طويلاً إذ فصلت الكرك عن لواء حوران وألحقت بلواء البلقاء في سنة ١٢٨٥ هـ / ١٨٦٨ م وألتى معها ناحيتها الطفيلة والسلطان<sup>(٣)</sup> .

وفي سنة ١٢٩٧ هـ / ١٨٧٩ م ألحى قضاء الكرك ومعان بلواء نابلس بعد فصلهما عن لواء القدس<sup>(٤)</sup> . أما في سنة ١٣٠٦ هـ - ١٨٨٨ م فقد ألحى قضاء السلطان بلواء حوران<sup>(٥)</sup> وفي سنة ١٣١١ هـ / ١٨٩٣ م<sup>(٦)</sup> ، شكل لواء الكرك وعرف باسم لواء معان<sup>(٧)</sup> بعد أن فصل عن لواء البلقاء الذي كان يتبع ولاية بيروت<sup>(٨)</sup> .

(١) بقيت عائلة الجمالى وهي عشيرة بدوية استوطنت القرى الخصبة بالكرك كالربة والقصر ثم استلمت زمام السلطة المحلية في الكرك وسيطرت على المناطق المجاورة لها ، وبين الحال كذلك حتى سنة ١٨٩٤ ، عندما أوعزت الحكومة العثمانية في إسطنبول لواليها في دمشق بالعمل علىاحتلال منطقة الكرك وتوطيد الأمن فيها ، وفلا سير الوالى حملة عسكرية استطاعت أن تتحقق مهمتها سلباً فدخلت الكرك واستولت على قلعتها ورفقت العلم العثماني عليها ، انظر مثيب الماضى وسلیمان موسى : تاريخ الأردن في القرن العشرين ص ٨ .

(٢) سالنامه الدولة العثمانية سنة ١٢٧٢ هـ دفعه ١٠ ص ١٠٤ .

(٣) المصدر السابق ، سنة ١٢٧٨ هـ دفعه ١٦ ص ١٥٢ ، سنة ١٢٧٨ هـ دفعه ١٦ ص ١٥٢ .

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٣١٠١ تاريخ ٢٥ شوال ١٢٩٧ هـ .

(٥) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعه ٤٤ ص ٤١٠ .

(٦) المصدر السابق ، سنة ١٣١١ هـ دفعه ٤٩ ص ٥٥٠ .

(٧) أعيد تشكيل لواء معان في سنة ١٣١٠ هـ / ١٨٩٢ م ، انظر أرشيف إسطنبول ، داخلية وثيقة رقم ١٦ / ٢٢٩٠ تاريخ ٧ شوال ١٣١٠ هـ .

(٨) سالنامه الدولة العثمانية ، سنة ١٣١٠ هـ دفعه ٤٨ ص ٥٤٢ .

وهكذا تشكل لواء معان بأقضيته الثلاثة الكرك والسلط والطفيلية ووُجِد فيه في سنة ١٣١٢ هـ / ١٨٩٤ م ناحية واحدة و٢٥ قرية<sup>(١)</sup>.  
وكان التشكيل الإداري للواء الكرك في سنة ١٣١٨ هـ - ١٩٠٠ م على النحو التالي<sup>(٢)</sup>:

القضاء	المركز	عدد النواحي	عدد القرى
قضاء الكرك	الكرك	٣	٣
قضاء معان	معان <sup>(٣)</sup>	١	٨ (قبائل بدوية)
قضاء الطفيليّة	الطفيلية	٤	٤
قضاء السلط <sup>(٤)</sup>	السلط	٢	٩

وبعد أن تحدثنا عن التشكيلات الإدارية في ألوية ولاية سوريا يجدر بنا أن نقارن بين تقسيماتها الإدارية وبين تقسيمات ولائيّي بيروت وحلب في عام واحد ولتكن عام ١٣١١ هـ / ١٨٩٣ م

(١) المصدر السابق ، دفعه ٥٠ ص ٥٦٦ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا ، سنة ١٣١٨ هـ ، ص ٤٠٩ - ٤١٠ .

(٣) كانت معان مركزاً لواء انظر ، جريدة إقدام السنة الأولى (١٣١٣ هـ العدد ٧٣) .

(٤) كانت عمان قرية تابعة لقضاء السلط في سنة ١٣١٨ هـ .

(٥) سالنامه الدولة المئانية ، دفعه ٤٩ ص ٥٥٠ - ٥٦٠ .

## ١ - ولاية سوريا

<u>لواء</u>	<u>قضاء</u>	<u>ناحية</u>	<u>مزارع</u>	<u>قرى</u>
لواء الشام الشريف	٧	١	٥٩	٣٥٧
لواء حماه	٣	٣	-	٣٦
لواء حوران	٥	٣	٥١	٣٣٨
لواء معان	٣	١	-	٢٥
<u>المجموع</u>	<u>١٨</u>	<u>٨</u>	<u>١١٠</u>	<u>١٠٣٦</u>

## ٢ - ولاية بيروت

<u>لواء</u>	<u>قضاء</u>	<u>ناحية</u>	<u>قرى و مزارع</u>
لواء بيروت	٣	٨	٣٦
لواء عكّا	٤	٤	٢٥٥
لواء طرابلس الشام	٣	٥	٦٨٣
لواء اللاذقية	٣	١٧	١٤٤٠
لواء البلقاء	٣	٩	٢٢٨٠
<u>المجموع</u>	<u>١٦</u>	<u>٤٣</u>	<u>٥٠١٩</u>

### ٣ - ولاية حلب

في سنة ١٣١٢ هـ ١٨٩٤ م<sup>(١)</sup>

لواء	قضاء	ناحية	قرى
لواء حلب	١٣	٣٠	١٩٣٥
لواء أورفة	٣	١١	٨٤٢
لواء مرعش	٤	٩	٤٨٤
المجموع	٢٠	٥٠	٣٢٦١

هذا وقد بلغت ولاية سورية أقصى اتساع لها بعد انفصال متصرفية القدس في سنة ١٢٩٦ هـ ١٨٧٨ م حيث ضمت ٨ألوية و ٢٨ قضاء بينما بلغ عدد ألوية الدولة العثمانية ١٥٠ لواء و ٥٢٧ قضاء<sup>(٢)</sup>.

(١) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٥٥٤ من ٥٥٤ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٣١٠١ تاريخ ٢٥ شوال ١٢٩٧ هـ .

## الفصل الثالث

### الجهاز الإداري في ولاية سوريا

تشكل الجهاز الإداري في ولاية سوريا بعد صدور قانون تشكيل الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م على النحو التالي<sup>(١)</sup>:

١ - ولـى ولاية سوريا : وهو المسئول الأول عن الجهاز المدنـى فيها ويحمل لقب باشا .

٢ - أركان الولاية : وهم الدفتردار والنائب<sup>(٢)</sup> والمكتوبيـى .

٣ - مجلس إدارة الولاية : برئاسة الوالى وعضوية أركان الولاية بـنـاتـةـهـ أـعـضـاءـ دـائـمـينـ معـ سـبـعةـ أـعـضـاءـ مـنتـخـينـ .

٤ - كبار مأمورى (موظـقـى) الولاـيـةـ : وـهمـ مدـيرـ المـعـارـفـ وـآلاـيـ بـكـ ومـفـتـشـ العـدـلـيـةـ ، وـمدـيرـ المـصالـحـ الـاجـنبـيـةـ وـمدـيرـ تـحرـيرـ الـويـرـكـوـ وـمدـيرـ الدـقـرـ الخـاقـانـيـ وـرئيسـ مدـيرـىـ «ـياـشـ مدـيرـ»ـ التـلـغـافـ وـالـبـوـسـتـةـ وـمحـاسـبـ الـأـوقـافـ وـرئيسـ الـلـاـيـةـ «ـلـاـيـتـ سـرـتـحـصـيـلـدـارـ»ـ وـنـاظـرـ التـفـوسـ وـمدـيرـ أـورـاقـ الـلـاـيـةـ وـبـيـطـرـيـ الـلـاـيـةـ<sup>(٣)</sup>ـ .ـ

وـأـقـامـ هـؤـلـاءـ المـوـظـفـونـ فـيـ «ـدـمـشـقـ»ـ مـرـكـزـ لـاـيـةـ سـوـرـيـةـ وـأـشـرـفـ كـلـ مـنـهـمـ عـلـىـ عـلـدـ آـخـرـ مـنـ الـمـوـظـفـينـ التـابـعـينـ لـهـ فـيـ مـرـاكـزـ الـأـلـوـيـةـ وـالـأـقـضـيـةـ .ـ

(١) سـالـانـهـ لـاـيـةـ سـوـرـيـةـ ، دـفـقـةـ ١٨ـ صـ ٤٠ـ ٤٢ـ ، وـدـفـقـةـ ١١ـ صـ ٥٤ـ .ـ

(٢) النـائبـ : هو قـاضـىـ حـسـقـ وـاعـتـبـرـ مـفـتـشـاـ لـلـحـكـامـ الشـرـعـيـنـ بـمـوـجـبـ قـانـونـ الـلـاـيـاتـ ١٨٦٤ـ مـ ثـمـ لـقـبـ نـائـبـ المـرـكـزـ .ـ انـظـرـ : المـادـةـ ١٩ـ مـنـ نـظـامـ الـلـاـيـاتـ فـيـ الـسـتـورـ مجلـدـ ١ـ صـ ٣٨٤ـ .ـ

(٣) بـمـوجـبـ المـادـةـ الثـالـثـةـ مـنـ قـانـونـ إـدـارـةـ الـلـاـيـاتـ الـعـمـومـيـةـ ١٩١٣ـ نـصـ القـانـونـ عـلـىـ وجـوبـ وجودـ هـيـةـ الـمـوـظـفـينـ الـتـالـيـةـ فـيـ مـرـكـزـ الـلـاـيـةـ :ـ النـائبـ ،ـ الدـفـرـدـارـ ،ـ المـكـتـوـبـىـ ،ـ قـوـيـدـانـ (ـآـمـرـ)ـ الـأـكـيـ الـدـرـكـ ،ـ مـهـاـءـ .ـ الـنـافـقـةـ وـالـرـوـاءـ .ـ الدـقـرـ الـخـاقـانـ ،ـ الـبـولـيـسـ ،ـ الـأـوقـافـ ،ـ التـفـوسـ ،ـ الـصـحـةـ ،ـ وـمـعـاـونـ الـوـالـىـ وـمـدـيرـ الـأـمـورـ الـأـجـنبـيـةـ وـتـرـجمـانـ .ـ

انـظـرـ مـجمـوعـةـ قـانـونـ «ـبـالـلـغـةـ الـرـكـيـةـ»ـ صـ ٤ـ .ـ

أما الجهاز المدنى في مركز اللواء فكان على النحو التالى<sup>(١)</sup>:

١—المتصرف : وهو مسئول عن الجهاز المدنى في اللواء ويحمل لقب باشا أو بك .

٢—أركان اللواء : النائب الشرعى في اللواء والمفدى ونقيب الأشراف والمحاسب ومدير التحريرات .

٣—مجلس إدارة اللواء : ويرأسه المتصرف ويتألف من أعضاء دائمين هم أركان اللواء مع ثانية أعضاء منتخبين<sup>(٢)</sup> .

ويشرف موظفو مركز اللواء على عدد من الموظفين التابعين لهم في أقضية اللواء . وأما الجهاز الإداري في القضاء فيرأسه القائم مقام وهو يحمل رتبة بك ويرأس مجلس إدارة القضاء أيضاً ويشرف على موظفي القضاء<sup>(٣)</sup> .

وسأتناول اختصاصات وصلاحيات أعضاء الجهاز المدنى في ولاية سوريا عضواً عضواً، مع بيان المجالس الإدارية في مركز كل من القضاء واللواء والولاية .

## أولاً – الجهاز الإداري في مركز الولاية

### ١—الوالى :

نصت المادة السادسة من نظام الولايات ١٢٨١ / ١٨٦٤ م على ما يلى :

« نظارة أمور الولاية الملكية والمالية والضابطة والبوليقية وإجراءات الأحكام المعموقية تتحال إلى وال منصوب من طرف الحضرة السلطانية الشريفة وكما أن والي الولاية هو مأمور بتنفيذ جميع أوامر الدولة كذلك هو مأمور بإجراء ما هو داخل حدود المأذونية المعينة له من أحكام ولايته الداخلية<sup>(٤)</sup> ».

(١) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ٧٦ .

(٢) اختلف عدد أعضاء مجلس إدارة اللواء المنتخبين من لواء آخر بلغ عددهم في لواء حوران ستة أعضاء فقط ، انظر ، سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ١٢٦ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٢٦ .

(٤) الدستور : مجلد ١ ص ٣٨٢ .

وعين بمعية الوالي موظف مسئول عن الأمور المالية في الولاية باسم «دفتردار» ولكن بالرغم من وجود الدفتردار بمعية الوالي إلا أنه يكون مسؤولاً عن المالية أمام نظارة المالية مباشرة<sup>(١)</sup>، وربط بالوالى مباشرة عدد من كبار موظفى الولاية حددت صلاحيات و اختصاصات كل منهم بنظام خاص .

وترأس الوالى مجلس إدارة الولاية المكون من مفتش الحكام الشرعيين<sup>(٢)</sup> والدفتردار والمكتوبيجي ومدير الأمور الخارجية وأربعة أعضاء منتخبين منهم اثنان من المسلمين واثنان من غير المسلمين .

· وأشرف الوالى أيضاً على أمور ضابطة الولاية التي رأسها ضابط برتبة «ميرالاي» باسم آلاي بك وجعل تحت إمرة الوالى مباشرة .

هذا خلاصة ما ورد في صلاحيات الوالى بموجب نظام الولايات ١٢٨١ هـ /

١٨٦٤ م ..

ولكن قانون إدارة الولايات العمومية الذي صدر في سنة ١٢٨٧ هـ / ١٨٧١ م توسع في ذكر وظائف الوالى وقسمها إلى عدة أقسام الأول منها في بيان اختصاصات الوالى في الأمور الملكية وتليخص اختصاصاته في هذه الناحية بالإشراف على إجراء القوانين والأنظمة والتعليمات التي تصدرها الدولة ، وبالتفتيش على تصرفات ومعاملات المتصرفين وموظفي الولاية المركزيين وإذا وجد خطأً أو نقصاً يضر بإدارة الولاية ويستلزم عزل الموظف الخطيء فيتخذ التدابير اللازمة لعزله . وإذا كان سبب العزل جنحة أو جنائية فله الحق بإحالة الموظف إلى المحاكمة<sup>(٣)</sup> .

وتحول الوالى حق تعين مواعيد اجتماع مجالس النواحي والألوية كما أعطى الحق بإجراء الأمور الاعتيادية ضمن نطاق صلاحياته ، أما الأمور الخارجية عن اختصاصاته فعليه أن يرفع الأوراق المتعلقة بها إلى الباب العالى .

(١) انظر المادة ٨ من المنشور مجلد ١ ص ٣٨٣ .

(٢) أصبح المحاكم يعرف بالنائب - فيما بعد - .

(٣) صدر نظام محكمة المأمورين في ٣ ربيع الأول ١٢٨٨ هـ ، انظر ، المنشور مجلد ١ ص ٣٧٩ - ٣٨١ وانظر ، كذلك المادة ٣٩ (في المأمورين) من القانون الأساسي في كفر الرغائب في مستويات الجوانب ، ج ٦ ص ١١ .

وكلف الوالي بالتفتيش مرة أو مرتين في السنة على جميع أنحاء الولاية على أن لا تتجاوز مدة التفتيش في كل مرة ثلاثة أشهر وإذا اضطر للقيام بجولة تفتيشية بصورة فوق العادة فعليه أن يخبر الباب العالي عقب إجرائها عن درجة لزومها وأهميتها<sup>(١)</sup>.

#### ال اختصاصات الوالى في الأمور المالية :

وتتلخص بالإشراف على تحصيل إيرادات وتكاليف الولاية وإدارة الأموال المتحصلة والمنازعات التي تنشأ عن ذلك ومراقبة معاملات وحركات مأمورى التحصيل ومنع الوالى من التصرف بأموال الولاية خارج حدود الميزانية الخصوصية لها ، وإذا اضطر إلى ذلك فعليه أن يستأذن من نظارة المالية ، كما لم يسمح له بصرف أى مبلغ مهما كان تافهًا دون إذن رسمي<sup>(٢)</sup>.

#### الاختصاصات الوالى في أمور المعارف وأمور التجارة والزراعة :

وهي العمل على ترقية التعليم والتربية وتقدم التجارة والزراعة والصناعة داخل حدود ولايته مع إنشاء الطرق العامة وفتح الحدائق وتنظيف الأنهر والمحافظة على الصحة العامة واستصلاح الأراضي البور وإحداث صناديق للمنافع العامة والادخار ، والاستفادة من الثروة الحرجية للولاية وغير ذلك من الأمور التي تهدف لرفع مستوى الولاية وتحسين أحوال السكان فيها .

#### الاختصاصات الوالى في أمور الأمن :

اعتبر الوالى مسؤولاً عن الأمن والاستقرار في الولاية بواسطة استخدام قوة من الشرطة ، وطلب منه العمل لوقاية الأهالي من اعتداءات اللصوص وقطع الطرق وتأمين راحتهم باستعمال الذين يتحركون ضد الدولة والأهالي . ويتوجب عليه خاتمة الباب العالي من أي حركة تخلى بحقوق الدولة أو الأهالي واتخاذ التدابير المؤقتة ربما تصل إليه تعليمات الباب العالي وسمح له في هذه الحالة فقط بصرف الأموال اللازمة لإعادة

(١) الدستور مجلد ١ ص ٣٩٨ - ٣٩٩ .

(٢) الدستور : مجلد ١ ص ٣٩٩ .

الأمن عن طريق تجهيز قوى الأمن بالمواد الغذائية وغير ذلك . وتحول بموجب المادة ١٤ من نظام إدارة الولايات الحق باستخدام القوة العسكرية إذا كان يرى بأن قوات الأمن لا تكفي للقضاء على حركة التمرد<sup>(١)</sup>؛ اختصاصات الوالي في إجراء الأمور الجنائية والمدنية :

وهي تمثل في تنفيذ الأحكام التي تصدرها محاكم الولاية ، أما الأحكام التي تحتاج إلى الاستئناف من الباب العالى قبل تنفيذها ، فترفع مع الأوراق المتعلقة بها إلى الآستانة ليجري تدقيقها هناك<sup>(٢)</sup> .

وبعد أن بحثنا في اختصاصات الوالي سوريه كما وردت في النظمين الصادرين في سنتي ١٨٦٤ م و ١٨٧١ م سنبحث عن مدى انطباق هذه الأنظمة — من حيث الواقع — على تصرفات ولاة سوريا .

بني والي سوريا مجحفظاً بمقام رفيع في الولاية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وإن كان أقل من ذى قبل ، وأرفق اسمه بكثير من عبارات الاحترام والتجليل ، إذ خطابه السلطان بما يلى : « دستور مكرم ، مشير مفخم ، نظام العالم مدبر أمور الجمود بالفکر الثاقب ، متم مهام الأنام بالرأي الصائب ، مهد بنیان الدولة والإقبال ، مشيد أركان السعادة والإجلال ، المحفوف بصنوف عواطف الملك الأعلى حالاً والي عكا ولحقاتها وسر عسكريبرية الشام »<sup>(٣)</sup> .

ونحو طب من الرعايا بما يلى « سعادة ولننعم الدستور الوقور الأفخم والأصف<sup>(٤)</sup> المشير العظم » وأحياناً « ولننعم المعظم والمشير المفخم أدام الله بهقاء وجعل الخيرات مسعاها والعز مرتفاه » أو « ولننعم آصفي الشيم أفلاطون تدبیر أعظم مشير أفندهم »<sup>(٥)</sup> .

كما كان ولاة سوريا يقابلون عند قدومهم إلى دمشق بمراسم فخمة ، فيخرج

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٤٠٠ .

(٢) جرى توسيع صلاحيه الولاية بموجب قانون إدارة الولايات العمومية ١٩١٣ م وللذى نسخت أحكامه نظام الولايات وإدارة الولايات العمومية .

(٣) أسد وسم : الأصول البرية ل بتاريخ سوريا في عهد محمد علي باشا ، مجلد ص ٢٠٥ .

(٤) آصف : كلمة فارسية الأصل ومعناها « وزير » .

(٥) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٨٠ تاريخ ٧ جمادى الآخرة ١٤٥٧ هـ .

٨٧

لاستقبالهم كبار ضباط الجيش وكبار الموظفين والعلماء ورؤساء الملل بألبستهم الرسمية وبعد ذلك يقرأ الفرمان السلطاني الخاص بتوجيه الولاية إلى الوالي والذي يتضمن تعليمات فائقة<sup>(١)</sup>.

ولكن ولاة دمشق بالرغم من كل هذا التعظيم فإن مناصبهم لم تكن لتتوم لهم طويلاً، إذ كثيراً ما يتعرضون للعزل أو النقل فقد ولى سوريا في الفترة الواقعة ما بين (١٢٧٦ هـ / ١٨٥٩ م - ١٣٣٧ هـ / ١٩١٨ م) أي خلال سبع وخمسين سنة أربعة وأربعين ولاية<sup>(٢)</sup>.

وفقد ولى سوريا في عام ١٢٨٨ هـ - ١٨٧١ م منصباً شرفياً هاماً ، وذلك لفصل إمارة الحج الشامي عن وظيفته وإفرادها بأمير خاص ، وكان ذلك في عهد الوالي عبد اللطيف صبحي باشا<sup>(٣)</sup>.

واعتاد ولاة سوريا في التنصيف الثاني من القرن التاسع عشر أن يبعثوا بتقارير مفصلة إلى الباب العالي يبيّنوا فيها تصرفات كبار موظفي الولاية ، ووسائل الفناصل الأجانب في دمشق مع أهم الحوادث التي جرت في الولاية .

وتتضمن بعض هذه التقارير اقتراحات بإصلاح طائفى الدروز والنصيرية ومد الطرق والسكك الحديدية في الولاية .

ولكن الآستانة لم تكن تستجيب إلى هذه الاقتراحات بل كانت تعمد أحياناً إلى إرسال تعليمات مضادة تماماً وتطلب من ولی سوريا تنفيذ هذه التعليمات والأوامر حرفيًا<sup>(٤)</sup> وبين لنا هنا بوضوح مدى تبعية ولاة سوريا وانصياعهم لأوامر الدولة بعد صدور نظام الولايات سنة ١٨٦٤ م .

هذا ولم يكن ولاة سوريا مطمئنين على مناصبهم ، فكان عليهم مواجهة

(١) أرشيف إسطنبول : روزنامة جريدة حوادث رقم ٤٨٧ تاريخ جمادى الأولى ١٢٨٣ هـ .

(٢) انظر الملحق رقم (٦) .

(٣) محمد أديب آل تقي الدين الحصني : منتخبات التوازيق للمشقق ج ١ : ص ٢٧٠ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية . وثيقة رقم ٣٦٥٥٤ تاريخ ٤ ربى ١٢٨١ هـ ٦٩٤٨٢ م تاریخ ٤ محرم ١٣٠٠ هـ ; مجلس مخصوص وثيقة رقم ٢٩٣٢ تاريخ ١٢ صفر ١٢٩٦ هـ ; داخلية وثيقة ٢٥٤ تاریخ ١٤ ربى ١٣١٥ هـ .

دسائس قناصل الدول الأجنبية لا سيما إنكلترة<sup>(١)</sup> وإذا سلموا من ذلك كانت تلقي إليهم التهم من قبل جواسيس السلطان فلم يكن مدحٍت باشا آخر من اتهم بمحاولة الاستقلال بولاية سوريا بل نجد الاتهام نفسه يوجه إلى الوالي حسين ناظم باشا أيضاً - حيث ورد في تقرير رفعه أحد الجواسيس - بأنه يرأس جمعية سورية تهدف إلى تحويل ولاية سوريا وجبل الدروز إلى «إدارة ممتازة» ويتمهم التقرير بمقتضى الشام وعدداً آخر من أركان الولاية مثل محاسب الأوقاف ومدير المطبعة وقائد الدرك وبعض وجوه دمشق بالاتناء إلى هذه الجمعية.

أما علاقة ولاة سوريا بالعشائر البدوية فكانت تارة حسنة لكنها غالباً ما تكون سيئة وأحياناً كان ولاة سوريا يكلفون مشايخ القبائل بعمليات عسكرية ضد بعض المتمردين أو استرجاع بعض الأراضي منهم<sup>(٢)</sup>.

ولكن مثل هذا التعاون لم يكن لي-dom طويلاً إذ كان ينتهي بمجرد قبض البدو على الملايين من الحكومة ثم يغتنمون أول مناسبة تستريح لهم يركذوا الفرار إلى الصحراء دون أن يقدموا مساعدة حقيقية للدولة<sup>(٣)</sup>.

وبنـي الوالـي طـيلة نـصف القرـن الآخـير من الحـكم العـثمـاني لـسورـيا يـقوم بـدورـة تـفـتيـشـية فـي أـرجـاء الـولاـيـة يـتفـقـد الأـحوال فـيهـا وـيـأـمـر بـإـجـراء الـلازم<sup>(٤)</sup>، وـكـان أـثنـاء هـذـه الجـولـة لـا يـنـفـكـ يـخـابـرـ الآـسـتـانـة وـيـرـفـع إـلـيـها التـقارـير أـيـمـا كـانـ فـيـ لـوـاء حـورـان مـثـلاـ كـتـبـ فيـ نـهاـيـة تـقـرـيرـه «عـنـ حـورـان»<sup>(٥)</sup>.

وـكـانـ عـلـيـ الوـالـي أـنـ يـسـأـذـنـ الحـكـمـ قـبـلـ قـبـلـ الأـوـمـةـ منـ المـلـوـكـ الأـجـانـبـ وـقـبـلـ الحـضـورـ إـلـيـ الـعـاصـمـةـ كـمـ كـانـ يـقـترـحـ عـلـيـ الدـوـلـةـ منـحـ بـعـضـ القـنـاصـلـ الأـجـانـبـ الأـوـمـةـ الحـكـمـيـةـ لـقـاءـ مـا قـدـمـواـ مـنـ خـدـمـاتـ لـلـوـلـيـةـ<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر الفصل الحادى عشر.

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية : وثيقة ٢١٩ تاريخ ٦ محرم ١٣٢٠ م ٤٥٢٠٢ ، ٧ رجب ١٢٨٩ م ١١٤٢٨ ، ٥ ١٢٩٤ تاريخ ٢٩ جمادى الآخر ١٢٩٤ م.

(٣) أرشيف إسطنبول : روزنامة جريدة حوادث (١٢٨١) رقم ١٦٤ ص ٦٥٣ ، جريدة الأمة العدد ٢١ كانون أول ١٩٠٩ م.

(٤) أرشيف إسطنبول ديوان أحکام عدالة وثيقة رقم ٩ تاريخ ٩ ربيع الآخر ١٢٨٤ م.

(٥) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٣٣٦٤ تاريخ ٢٧ جمادى الأول ١٢٨٤ م ١١٧٥ ، ١٣٠٣ م تاريخ ١٥ ربيع الأول ١٩٠٩ م.

## ٢ — معاون الوالي :

لم يعرض قانون تشكيل الولايات ١٨٦٤ لذكر معاون الوالي أو بيان اختصاصاته بعد أن بين اختصاصات الوالي ، كما نصت المادة الثامنة عشرة من النظام المذكور بأن « رئاسة مجلس الإدارة تكون للوالي ويتوكّل عنه حين غيابه من كان يعيّنه ويعينه للذالك من المأمورين »<sup>(١)</sup> .

كما نص القانون أيضًا في المادة ٢٤ بأن « متصرف لواء المركز مأمور بإعانته والى الولاية في الخصوصيات العمومية وفي غياب الوالي يمثّل الرئاسة في المجالس الموجودة فيها »<sup>(٢)</sup> ، ولكن القانون عاد فذكر معاون الوالي في المادة الخصوصية الملحقة بالقانون واعتبره مسؤولاً عن الأمور الأجنبية<sup>(٣)</sup> .

كما كان مشير الجيش الخامس يقوم بأعمال الوالي بالوكالة في حالة مرض الوالي أو غيابه أو عزله<sup>(٤)</sup> ريثما يعين وال جديده ويحضر إلى دمشق لاستلام منصبه .

أما نظام إدارة الولايات العمومية ١٢٨٧ هـ - ١٨٧١ م ، فذكر معاون الوالي وتعرّضت المادة ١٧ لاختصاصات معاون الوالي التي تناهّى عنها معاونة الوالي في كل الأمور التي يعيّنها الوالي له ، ومطالعة الرسائل الواردة إلى مكتب الوالي من دوائر الولاية وإحالتها إلى الدوائر الخاتمة ، وتقديم خلاصة عنها للوالي ، كما أجاز نظام إدارة الولايات تحويل وظيفة معاون الوالي إلى وظيفة أخرى مركزية ، أى أن يقوم بأعباءها موظف مركزي بالإضافة إلى عمله الأساسي<sup>(٥)</sup> .

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٣٨٣ .

(٢) أنتي متصرفية المركز وأعطيت وظيفتها للوال وأنتي مجلس إدارة المركز وأعطيت وظيفته إلى مجلس إدارة الولاية وأنتي مجلس تمييز اللواء وأعطيت وظيفته المتعلقة ببرؤية الدعاوى بداية إلى مجلس الدعاوى المشكّل مجددًا والوظائف المتعلقة بالاستئناف إلى ديوان التمييز ( انظر الدستور مجلد ١ ص ٣٨٥ ) .

(٣) الدستور : مجلد ١ ص ٣٩٧ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦٥٤٣٧ تاريخ ٢٧ شعبان ١٢٩٧ .

(٥) الدستور : مجلد ١ ص ٤٠١ .

كما تجاهلت «النامات» «ولاية سوريا» منصب معاون الوالي مما يدل على أن هذه الوظيفة لم تكن ثابتة في ولاية سوريا :

أما قانون إدارة الولايات العمومية ١٩١٣ فقد أشار في المادة الخامسة والمادة إثنانية وأستين إلى معاون الوالي وقضى بوجوب وجوده<sup>(١)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن الوثائق المحفوظة في أرشيف رئاسة الوزراء بإسطنبول لم تشر إلى هذا المنصب خلال الفترة الواقعة من (١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ - ١٣٣٢ هـ / ١٩١٣ م).

### ٣ - الدفتردار :

وهو يلي الوالي في السلم الوظيفي من حيث الأهمية ، ويعتني دفتردار الشام بنفوذ كبير في القرن الثامن عشر<sup>(٢)</sup> واحتفظ بمكانة مرموقة بعد عودة العثمانيين إلى سوريا ١٨٤٠ م حيث كان يخاطب بالعبارات التالية : «سعادة أفتدم سني المهم كريم الشيم دفتردار لك أفتدى دام الخيرات مدى» أو «سعادة سني المهم أفتدم دفتردار لك أفتدى المفخم» .

كما تقاضى راتباً شهرياً أعلى بكثير من رواتب أمثاله في الولايات الأخرى ، فيما تقاضى دفتردار الشام عشرين ألف قرش في الشهر هـ ١٢٦٣ / ١٨٤٧ م لم يتناقض دفتردار ألقره سوى سبعة آلاف وخمسمائة قرش<sup>(٣)</sup> .

وبموجب قانون تشكيل الولايات ١٨٦٤ م ، استقل دفتردار الشام عن الوالي بالأمور المالية وأصبح مسؤولاً أمام نظارة المالية مباشرة<sup>(٤)</sup> وارتبط به محاسبو الألوية وتقديروا أوامره وتقليلاته<sup>(٥)</sup> .

(١) إدارة عمومية ولايات قانون ، ص ٤ ، ١٤ .

(٢) البدرى الحالق : حوادث دمشق اليونية ، ص ٤٩ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٨٠ تاريخ ٧ جمادى الأول ١٢٥٧ هـ . وثيقة رقم ٧٦١٥ تاريخ ٢٥ جمادى الآخرة ١٢٦٣ هـ .

(٤) انظر المادة (٨) من قانون تشكيل الولايات في الدستور مجلد ١ ص ٣٨٣ .

(٥) أقيمت محاسبة جية الواء الذي هو مركز الولاية وأحياناً مأموريتها إلى الدفتردار .

ونص نظام إدارة الولايات العمومية ١٨٧١ م على أن اختصاصات الدفتر دار هي : إجراء الأحكام التي يعينها نظام مالية الولاية والإشراف على جميع موظفي الولاية فيما يتعلق بالأمور والأنظمة المالية وإخبار الوالي بالمخالفات المالية وبيان طريقة إصلاحها ، وإبداء الرأي والملاحظة فيما يتعلق بتعيين الحاسين ومديرى المال وعزلهم<sup>(١)</sup> .

وقد قلت أهمية الدفتر دار في التصيف الثاني من القرن التاسع عشر فأصبح الوالي يقترح على الدولة بالإعتماد عليه بالأوصمة كما احتاج إلى شهادة الوالي له بغيرته على المصلحة العامة من أجل زيادة راتبه<sup>(٢)</sup> ، وتعرض للعزل والمحاكمة لتسره على المخالفات المالية في الولاية<sup>(٣)</sup> .

#### ٤ – المكتوبجي :

أشرف هذا على أمور تحريرات الولاية وعمل بمعيته قلم تحريرات لإجراء مكاتب الدائرة الرسمية والمحافظة على أوراقها وقيودها وأشرف المكتوبجي كذلك على مطبعة الولاية وقام بعمل هام جداً وهو إصدار حولية سنوية لولاية سوريا عرفت باسم «السالنامه»<sup>(٤)</sup> .

ووسع صلاحيه المكتوبجي بموجب نظام إدارة الولايات العمومية ١٨٧١ م حيث جعل تحت إمرته عدد كبير من الموظفين موزعين على قلم التحريرات وقلم أوراق الولاية وإدارة مطبعة الولاية ، وأشرف على نشر أوامر وتعليمات الحكومة في جرائد الولاية ، كما راقب المسودات التي يجري تحريرها من قبل معاون تحريرات الولاية<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر المادة ١٨ من نظام إدارة الولايات في الدستور مجلد ١ ص ٤٠١ - ٤٠٢ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٤٧٢٥٧ تاريخ ٢٨ فبراير ١٢٩٠ ذى الحجة .

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس والا : وثيقة رقم ١٢٢٥٩ تاريخ ٢٥ جمادى الآخرة ١٢٧٠ .

(٤) السالنامه ، كلمة فارسية مؤلفة من سال وتعني سنة ونامه وتعنى أوراق فهى «الأوراق السنوية»

أو «الحولية» وأول سالنامه ظهرت في ولاية سوريا كانت في عهد الوالي محمد راشد باشا ١٢٨٢ - ١٢٨٨

(انظر محمد أديب آل تقي الدين الحصري ، منتخبات التوارييخ للمشرق ، ج ١ ص ٢٦٩) .

(٥) الدستور : مجلد ١ ص ٤٠٢ .

وكان مكتوبجي ولاية سورية عضواً دائمًا في مجلس إدارة الولاية<sup>(١)</sup> ومن تولوا هذا المنصب في ولاية سورية ، (خليل أفندي الخوري) صاحب أول جريدة عربية في بلاد الشام « جريدة الأخبار » وذلك في سنة ١٨٧٧ م .

#### ٥— مدير الأمور الأجنبية :

يعين هذا الموظف من طرف الدولة بناء على اختيار نظارة الخارجية ووظيفته النظر في الأمور الخارجية ويكون واسطة للمخابرات بين الوالي والموظفين الأجانب كالقناصل وموظفي القنصليات على أن يكون ذلك بأمر الوالي وبعلمه وأن يدل ملاحظاته للوالى كتابة أو شفاهآ في الأمور المتعلقة بالأحكام العهدية والقواعد الدولية في صالح الأجنبية التي تحال له<sup>(٢)</sup> .

وقد تولى هذا المنصب موظفون معظمهم من المسيحيين وكانت معرفة القراءة والكتابة واللغة الأجنبية مع حسن الخط واللباقة مؤهلات لمن يشغل هذا المنصب ولم نشر على وثائق توضح مما إذا كان هنالك مخابرات تجري بين مدير الأمور الأجنبية ونظارة الخارجية ، ونستطيع أن نصفه بأنه أشبه بضابط اتصال بين الوالي والقناصل وكان مقر مدير الأمور الأجنبية في بيروت كما عملت الدولة على رفع راتبه الشهري وخصصت له مصروفات فوق العادة لاحتلاطه بقناصل الدول الأجنبية<sup>(٣)</sup> .

#### ٦— مدير المعارف :

وأختصاصه ترؤس مجلس معارف<sup>(٤)</sup> الولاية والإشراف والتدقير على ما يجرى منصالح المتعلقة بمعرفة الولاية وإجراء ما يتقرر من الإصلاحات وتفتيش المدارس

(١) أشرف مكتوبجي ولاية بيروت على رقابة الصحف حتى أصبح معروفاً ببراعة الجرائد أكثر من كونه كاتباً لأسرار الولاية لكثره تشدد في التصريح عليها في عهد السلطان عبد الحميد (انظر سليم سركيس : غرائب المكتوبجي ، ص ١) .

(٢) انظر المادة ١٠ من نظام الولايات في الدستور مجلد ١ ص ٣٨٣ ، المادة ٢٢ مجلد ١ ص ٤٠٢ .

(٣) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٧٥٠٠ تاريخ ٢٦ ذي القعده ١٢٩٧ .

داخلية ، وثيقة رقم ١٢٥٠٦ تاريخ ٧ جمادى الأولى ١٢٧٢ ، داخلية ، وثيقة رقم ٣٧٣٥٠ تاريخ ٢٤ المحرم ١٢٨٢ .

(٤) انظر الفصل التاسع .

والمكتبات الموجودة في مركز الولاية وبشكل خاص المدارس الإعدادية والسلطانية وصرف خصصات معارف الولاية واستعمالها في دائرة النظام المتعلق بها ، وهو مسئول في الدرجة الأولى عما يتعلق بأموال المعرف وعليه أن يعمل خلاصة سنوية يرفعها إلى الوالي في نهاية كل سنة كي يرفعها الوالي بدوره إلى الباب العالى<sup>(١)</sup> .

و عمل مع مدير المعرف عدد من المعاونين والمفتشين وأمر هؤلاء بإجراء أحكام الأنظمة والتعليمات التي تزودهم بها نظارة المعارف<sup>(٢)</sup> .

#### ٧ - اختصاصات مدير الزراعة والتجارة :

نصت المادة ١٢ من نظام الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ على وجود مأمور واحد لانظر في أمر الزراعة وتسهيل إدارة التجارة وتقدير مخصوصيات الولاية وضبط إخراجاتها وإدخالاتها ، ويعين من طرف الدولة بانتخاب نظارة التجارة والزراعة معاً .

وحددت اختصاصات هذا المأمور الذي سمي مديرًا للزراعة والتجارة فطلب منه القيام بإجراء التنظيمات المقتصدية لأمور الزراعة فنًا وعملاً حسب ما يتطلبه الموقع بالغراوى لكل محل ، وحسب قابلية الطبيعية وعليه القيام أيضًا بإجراء التدقیقات والكشف على الأمور التي تساعده على ترقى تجارة الولاية وتبلغها إلى الوالي كتابة . وعليه أن يقدم خلاصة في آخر كل سنة عن زراعة وتجارة الولاية ويقدمها إلى الوالي كي يرفعها إلى الباب العالى .

وكانت الدولة قد أصدرت في ١٧ شعبان سنة ١٢٨٠ هـ / ١٨٦٣ م تعليمات بشأن وظائف مدير الزراعة ، كلف مدير الزراعة بموجبها بالعمل مجانًا وعين له وكلاع في النواحي والقرى بدون راتب وعلى المدير أن يعمل على ترغيب السكان بزراعة أصناف أخرى غير الخنطة والشعير ، كما كلف أيضًا بالفصل في الدعاوى والمنازعات التي تقع بين المزارعين<sup>(٣)</sup> وكان مدير الزراعة ينتخب عادة من أعيان الولاية .

(١) الدستور مجلد ١ ص ٤٠٣ .

(٢) الدستور مجلد ٢ ص ١٧٨ .

(٣) الدستور مجلد ١ ص ٣٨٣ ، مجلد ٢ ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ - ٣٨١ .

### ٨- مدير المقر الحاقد :

و اختصاصه تفتيش وإجراء أحكام القوانين والأنظمة والتعليمات التي تتعلق بحق إدارة الأموال والأراضي والتغوس وما كان منها مختصاً بمعاملات تصرف الأموال وتلقيها والإشراف على معاملات المأمورين الموجودين في الأقضية ، وإبلاغ الوالي عن كل موظف يتصرف بخلاف النظام ، و يبدي لوالى ملاحظاته حول انتخاب موظفي المقرر الحاقد وعزلهم ، و عليه أيضاً أن يقدم تقريراً إلى الوالي يتضمن خلاصة إجراءات التي قام بها في خلال السنة .

### ٩- مأمورو (موظفو) الأموال والتغوس<sup>(١)</sup> :

وظائف مأمورى الأموال والتغوس هي إدارة القيود الأساسية المحلية التي تحتوى على أجناس وأنواع وعدد عموم الأموال والأراضي والأشياء التي تتبعها ولإيراداتها السنوية وما هو مترب عليها من التكاليف بموجب الأنظمة الخاصة بها . وتنظيم خلاصات التكاليف الراجعة على الأموال في أوقاتها المعينة وإدارة القيود المحلية الأساسية الخاوية أنواع ومقادير التكاليف الشخصية وجمع قيود عامة التغوس وتذويتها والإشراف على إدارة قيود ما يقع من التغيرات في الأموال وفراغها وانتقالها ومواليد التغوس وفياتها وما يتعلق بمعاملات تذاكر المرور وجوازات السفر .

### ١٠- مدير الأوقاف :

تلخص اختصاصات مدير الأوقاف بإجراء الأمور التالية :

- تحصيل أموال الأوقاف وإرسالها إلى خزينة الأوقاف في أوقاتها المعينة .
- إدارة حسابات المأذنوات والمدفوعات وقيودها .

(١) صدر قانون مجلس التغوس في ٨ شعبان ١٢٩٨ وصبح في ٩ فصول و ٥٠ مادة وكان الفرض من سن هذا النظام هوأخذ القرعة العسكرية . ونصت المادة ٣٢ : « إن مأمورى مجلس التغوس في كل قضاء يطورون القرى كل ثلاثة أشهر ، ويدور مأمورو مجلس التغوس الأولية في رأس كل ستة أشهر مراكز القضاء ويطور نظار مجلس التغوس الولايات في رأس كل ستة جميع مراكز الأولية والقضاء مرة واحدة لتفتيش المعاملات (انظر فيليب بلاد : قاموس الإدارة والقضاء مجلد ٢ ص ١٧٨ ) . »

- رؤية حسابات متولى الأوقاف واستيفاء الرسوم العائدة للخزينة .
- تعميرات الأوقاف المضبوطة ومباعاتها .
- المعاملات المتعلقة بتوجيه الجهات والوظائف وتحقيق الأوقاف غير المشروطة له والتدقيق عليها .
- النظارة على إدارة الصناديق والفراغات والانتقالات والمخلولات وأحكام المحافظة على نظمات الأوقاف<sup>(١)</sup> .

#### ١١— بك الآى أو « الآى بكى » :

وهو ضابط يكون تحت إمرة الوالى ورتبته ميرالاى وهو مأمور بإجراء نظمات عساكر الأمن (الضابطة) وترجع إليه مسئولية هيئة ضابطة الولاية<sup>(٢)</sup> .

#### ١٢— مدير النافعة :

بموجب المادة ١١ من نظام الولايات ١٨٦٤ م وجد في مركز الولاية مأمور لأمور النافعة يعين من طرف الدولة بناء على اختيار نظارة النافعة ويكون مأموراً بالكشف على الطرق والمعابر ويساعده في ذلك مهندسون يعملون بمعيته ، ويحجب نظام إدارة الولايات أصبحت وظيفته جلب المكلفين للعمل في الطرق وجمعهم في الأوقات المقررة لهم . وأن يقوم بتحصيل المبالغ التقديمة من المكلفين ويقدم بياناً بذلك إلى الوالى في دفتر خصوص يوضح فيه مقدار ما تم وما تبقى من العمل في الطرق<sup>(٣)</sup> .

---

(١) انظر الفصل الثامن .

(٢) انظر الفصل الخامس .

(٣) الدستور : مجلد ١ ص ٤٠٣ - ٤٠٤ .

## ثانياً - الجهاز الإداري في اللواء

### ١- المتصرف :

مثل الوالي في اللواء موظف عين بإراده سلطانية سمي «متصرفاً» ونحوه حق الإشراف على الأمور الملكية والمالية والأمن ضمن دائرة اللواء ، وطلب منه تنفيذ الأوامر والتعليمات التي يرسلها إلينه والي سوريا ، ويختلف راتب المتصرف حسب أهمية اللواء كما نجد أن معاون الوالي أحياناً قد كلف بإدارة لواء دمشق<sup>(١)</sup>.

وطلب من المتصرف أن يشرف على رتصيرفات ومعاملات موظفي اللواء وأن يخبر الوالي عن كل تصرف يعتبره مخالفًا للنظام ، وهو مسئول أيضاً عن قوة الأمن في اللواء، ويستطيع أن يسوق عساكر الضابطة (الشرطة) من قضاء آخر ويوزعها على الأقضية التابعة له بعدأخذ موافقة الوالي .

لهم يكن المتصرف يثبت في مركزه مدة طويلة فقد تبدل على لواء حماة خلال ثلاثة سنين ١٢٨١ - ١٣١١ هـ ثلاثة وعشرون متصرفاً ، أما لواء حوران فقد ضرب رقمياً قياسياً بين الولاية ولدية سوريا في كثرة عدد من تبدل عليه من المتصرفين ، إذ تبدل عليه في نفس الفترة السابقة اثنان وثلاثون متصرفاً بمعدل أقل من سنة للمتصرف الواحد<sup>(٢)</sup>.

لهم يكن المتصرفون على قدر كبير من الخلق فقد وجد بينهم مرتشون<sup>(٣)</sup> ومحتصبون وسارقون<sup>(٤)</sup>.

وإذا عزل أحدهم لا يثبت أن يتقدم بطلب آخر من أجل تعينه في أحد المراكز الشاغرة وكانت الدولة تستجيب لرغبتهم في بعض الأحيان<sup>(٥)</sup>.

(١) سالنامه ولاية سوريا ، دفعه ٣١ ص ٢٩٦ - ٢٩٧ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا : دفعه ٢٨ ص ٦١ - ٦٦ .

(٣) أرشيف إسطنبول : عينات دفترى رقم ٩٢ تاريخ الوثيقة ١٨ شعبان ١٢٩١ هـ .

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ٢٣ ذى الحجة ١٢٨٨ هـ .

(٥) أرشيف إسطنبول : عينات دفترى ، رقم ٩٨ وثيقة رقم ٩٣١ منة ١٢٩٠ هـ .

ووُجِدَ في الوقت نفسه متصرفون مصلحون قدرت الولاية أهمية بقائهم في مناصبهم فاقرحت على الحكومة في إسطنبول إبقاءهم في أماكنهم<sup>(١)</sup>.

وأختلفت رتب المتصرفين ودرجاتهم وألقابهم : ولكن ذلك الاختلاف لم يكن له علاقة بأنواع المتصرفيات التي يحكمونها فثلاً عن لمتصرفية القدس . - متصرف برتبة وزير ثم تلاه متصرف من الرتبة الثالثة ويحمل وساماً مجيداً من الرتبة الثالثة لذلك استرحمن أولى الأمر في إسطنبول منحه الوسام من الرتبة الثانية أسوة بممثل الطوائف في القدس<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - مخاسب اللواء :

عين في كل لواء مخاسب عرف باسم « مخاسبه جي » و اختصاصه إجراء أمور اللواء الحسابية حسب الأصول التي يوصي بها من طرف دفتردارية الولاية وتنفيذ الأوامر التي يصدرها دفتردار الولاية إليه بواسطة المتصرف .

## ٣ - مدير تحريرات اللواء :

ويشرف على قلم تحريرات اللواء ويخرى بواسطته جميع مكاتبات اللواء الرسمية ويطلب من مدير التحريرات المحافظة على المكاتبات والقيود الرسمية .

## ٤ - مأمور دفتر خاقاني اللواء :

يقوم مأمور الدفتر الخاقاني بتنفيذ التعليمات والأوامر التي يرسلها إليه مدير دفتر خاقاني الولاية بواسطة المتصرف .

## ٥ - مأمور نفوس اللواء :

و اختصاصه إجراء الأمور الخصبة بإدارة النفوس والأملاك العمومية مع إدارة معاملات تذاكر المرور وجوازات سفر القضاء المربوط بمركز اللواء حسب الأصول<sup>(٣)</sup>.

(١) أرشيف إسطنبول ، داخلية ، وثيقة رقم ٢٣٩٥ تاريخ ٢٢ ذي القعدة سنة ١٣١٣ م .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٧٢٦٩ تاريخ ١٨ ذي القعدة ١٢٩٥ م .

(٣) نصت المادة ٨ من قانون سجل النفوس على ما يلي : « يلزم أن يكون في كل قضاء مأمور نفوس وفي معيته كاتب واحد وفي كل لواء مثل ذلك وفي كل مركز ولاية ناظر نفوس ». انظر ، فيليب جلاد : قاموس الإدارة والقضاء ، مجلد ٢ ص ١٧٨ .

### ثالثاً - الجهاز الإداري في القضاء

#### ١ - القائمقام<sup>(١)</sup> :

رأس كل قضاة من أقضية<sup>(٢)</sup> ولاية سورية موظف أطلق عليه لقب قائمقام . وهو معين من قبل الدولة كي ينظر في جميع الأمور الملكية والمالية والضابطة في القضاء ومرجعه الأول متصرف اللواء ، والقائمقام مأمور بإجراء أحكام القضاء الداخلية التي هي ضمن نطاق اختصاصه وتنفيذ جميع أوامر الدولة والتعليمات التي ترد من طرف الولاية واللواء ، وتحول القائمقام بموجب المادة ٤٤ من نظام الولايات ١٢٨١ / ١٨٦٤ م تحصيل واردات الدولة وإرسالها إلى مركز اللواء<sup>(٣)</sup> كما ترأس مجلس إدارة القضاء واعتبر أمراً لعساكر الضابطة التي توجد في القضاء وينبئ له استخدامها وفقاً للأوامر التي يتلقاها من متصرف اللواء .

وبموجب المادة ٤٤ من نظام إدارة الولايات العمومية ١٢٨٧ م / ١٨٧١ م خول القائمقام انتخاب مدراء النواحي ضمن دائرة القضاء وحلب مجالس النواحي إلى مركز القضاء بعد الاستئذان من متصرف اللواء<sup>(٤)</sup> .

ولم يستقر القائمقام في مركزه طويلاً ، إذ كانت تجرى تنقلات شاملة تنشر في جريدة الدولة الرسمية<sup>(٥)</sup> فهلا كان ينقل قائمقام معان في أقصى جنوب ولاية سورية إلى البقاع في القسم الغربي الشمالي منها ، وكانت الولاية تبرر مثل هذه التنقلات « بأنه بسبب قرب زمن تحصيلات الأغذية والأعشار حتى لا تتأخر جباية الأموال الأميرية اقتضت المصلحة العامة إجراء التنقلات المذكورة »<sup>(٦)</sup> .

(١) كان يطلق على القائمقام قبل صدور نظام الولايات ١٨٦٤ م مدير القضاء (الدستور مجلد ١ ص ٤٨٠) .

(٢) كان قائمقام قضاء المركز معاوناً لمتصرف اللواء بموجب المادة ٣٥ من نظام الولايات ولكن سرعان ما ألغت فائمة مركز اللواء وأنيطت إدارتها بالمتصرف .

(٣) الدستور : مجلد ١ ص ٣٨٩ .

(٤) المصدر السابق ، مجلد ١ ص ٤٠٧ .

(٥) إرشيف إستانبول : روزنامة جريدة حوادث (سنة ١٢٨٢ م) رقم ٣٠١ ص ١٢٠١ .

(٦) إرشيف إستانبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦١٩ ٧٠٦ تاريخ ٧ شعبان ١٣٠٠ م .

وكانت معرفة القراءة والكتابة والاسان العربي مع الاتصاف بالصفات الحميدة مؤهلات هامة بالنسبة لاجنة انتخاب القائمين في ولاية سوريا<sup>(١)</sup>.

وطلب من القائم أن يقدم ترجمة كاملة من حياته والأعمال التي قام بها أثناء خدمته ونوع كل عمل وأحياناً كان يتأخر تعيين القائم ريثما تصل قيوده من ولاية أخرى.

هذا وقد راعت الدقة والاهمام في انتخاب القائمين ، فوجدت لجنة خاصة لانتخابهم بالاقتراع السري بين أعضاء اللجنة ، وبعد إعلان نتيجة الاقتراع كانت لجنة انتخاب القائمين تقترح أسماء المنتخبين على الوالي الذي يبعث بمواقفه إلى نظارة الداخلية التي كانت بدورها تعيد فحص قيود القائم وآوراقه تانية .

وما سبق يتضح لنا اهتمام الإدارة العثمانية بانتخاب القائمين وحرصها على أن يكونوا من ذوى الصفات الحسنة ومن يعروفون اللغة العربية ، لأن القائمين هم قاعدة الجهاز الإداري في الولاية لذلك يتوجب عليهم أن يكونوا ذوى خبرة ودرية بأحوال السكان . ولذلك عزلت القائمين الذين يسيئون معاملة السكان .

## ٢ — مدير مال القضاء :

يموجب نظام الولايات ١٨٦٤ م كانت أمور القضاء المالية محولة إلى القائم ، ولكن بموجب نظام إدارة الولايات العمومية ١٨٧١ م فصلت هذه الأمور من القائم وأنصبت بموظف مستول أمام محاسب اللواء عن التوازي المالية وحددت صلاحياته بإجراء أمور القضاء المالية وفق النظام المالي وتعييمات محاسب اللواء التي يبلغها إلى قائم القضاء بواسطة متصرف اللواء .

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة ٦٤٣٥٧ (١٢ ذى القعدة ١٢٩٦) ، ٦١٥٨٣  
 (٢) رمضان ١٢٩٤هـ (١٣٠٤) ، ٧٩٧٥٠ ، ١٢٦١ ، (٢١ جمادى الأولى ١٣١٤) ، ١٨ ، جمادى الآخرة ١٣١٤هـ .

### ٣- الموظفون الآخرون :

قام بأمور القضاء الكتابية عدد من الكتاب بإشراف قائم قائم القضاء وتلخص اختصاصاتهم بإدارة جميع المكاتب والقبرد والمحافظة عليها .

أما أمور القضاء التي تتعلق بالأملاك والنقوص فقد خصص لها عدد من المأمورين يتناسب مع أهمية القضاء وعدد سكانه ، وكاف هؤلاء بالمحافظة على دفتر تحرير النقوص والأملاك العمومي ، وتنظيم جداول بيان وقوعات الأملاك والنقوص بموجب التحقيقات الرسمية التي يجريونها ، والنظر في معايلات تذاكر المرور وجوازات السفر في القضاء .

### رابعاً - الجهاز الإداري في الناحية

تصف هذا الجهاز بالبساطة والخلو من التعقيد . وكانت وظيفة مدير الناحية إعلامية محضها فهو ينشر أنظمة وقوانين الدولة ويعلن أوامرها وتبنياتها في القرى التابعة لناحية ويبليغ قائم قائم القضاء بالتحقيقات التي يجريها مختار القرى فيما يختص بالولادات والوفيات والأراضي المكتومة ومنع مدير الناحية بموجب المادة ٥٠ من نظام إدارة الولايات من توقيع العقوبات الجزائية عن طريق السجن أو التوقيف كما منع من النظر في الدعاوى والتدخل في اختصاصات مجالس اختيارية القرى<sup>(١)</sup> .

المختار : تلخصت اختصاصات مختار القرية الذي يمكن اعتباره أصغر موظف إداري في الولاية بمساعدة رجال الحكومة في تحصيل أموال الدولة المفروضة على سكان القرية بموجب قرار مجلس اختيارية وتذاكر التوزيع التي يرسلها مدير الناحية ، وت bliغ تذاكر الإحضار التي ترسل بمعرفة الحكومة لأجل جلب بعض الأشخاص . وإنجاز مدير الناحية بما يقع في القرية من ولادات ووفيات ومساعدة الحكومة في القبض على المذنبين وإعطاء المعلومات إلى مدير الناحية عن الأراضي المكتومة وغير ذلك .

---

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٤٠٩ .

### الدواير الحكومية في ولاية سورية :

ووجدت في دمشق ومراكز الألوية دواير كثيرة يمكن اعتبارها صورة مصغرة من الدواير الحكومية التي وجدت في إسطنبول ، ويمكن إجمالها كما يلي :

أولاً : الدواوين والأقلام : وهي ديوان تمييز الولاية و مجلس تمييز الشام ومحكمة تجارة الشام و قلم مخاسبة الولاية ، و قلم صندوق مال الشام : و قلم مكتوبجي الولاية و شعبة قلم الأوراق و شعبة قلم الترجمة .

### ثانياً : الدواير وهي :

دائرة بريد الشام : تتألف من مدير البريد رئيساً وأمامور وكاتب ومقيد .

دائرة الأشغال : وتألف من رئيس أول ورئيس ثان مع ثمانية أعضاء .

دائرة الزراعة : وتألف من رئيس أول ورئيس ثان وثمانية أعضاء .

دائرة النافعة : ويرأسها مهندس مع عدد من الموظفين والكتاب .

دائرة الأورمان : (الخارج) : تتألف من مفتش وكاتب <sup>(١)</sup> .

دائرة بلدية الشام : يرأسها مدير وتسعة أعضاء .

دواير المحاكم الشرعية : وقد يبلغ عددها خمس محاكم في دمشق <sup>(٢)</sup> .

دواير العدلية : محكمة الاستئناف و مجلس العدلية ومحكمة البدلية .

الدواير العسكرية : دائرة الدرك والبوليس و دائرة الجيش الخامس المحماني .

### ثالثاً : المجالس والمجان والغرف :

مجلس إدارة المعارف ، لجنة المهاجرين ، لجنة تحرير الأملاك وغرفة أوقاف الحرمين الشرقيين وغرفة الزراعة وبلدان إخراج النقوش المكتومة <sup>(٣)</sup> و مفتش إصلاحات جبل الدروز <sup>(٤)</sup> .

(١) سالنامه ولاية سورية ، لسنة ١٢٩٦ھ ، دفعه ١١ ص ٥٤ - ٦٤ ، لسنة ١٣٠٣ھ دفعه ١٨ ص ٥٦ - ٨٢ .

(٢) انظر الفصل الرابع .

(٣) جريدة إقدام : السنة الثالثة ، العدد ٨٢٤ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٩٧ تاريخ ١٧ رجب ١٣٠٨ھ .

## المجالس الإدارية في ولاية سوريا :

ووجد في ولاية سوريا مجالس إدارية محلية اشترك فيها الأهالي ، وهي مجالس اختيارية القرى ومجالس إدارة التواصي ومجالس الأقضية والألوية والولاية .

وقد وردت أصول انتخاب المجالس في نظام الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م ، أما اختصاصاتها فوردت في نظام إدارة الولايات العثمانية ١٢٨٧ هـ / ١٨٧١ م وهذه المجالس هي :

### أولاً : مجلس اختيارية القرية :

#### (١) انتخاب المختارين وأعضاء مجلس اختيارية :

يجتمع أهالي القرية من الذكور الذين تجاوز عمرهم الثامنة عشرة ، والذين يدفعون ويرکو سنويًا للدولة خمسين قرشاً على الأقل . وينتخب هؤلاء من بينهم مختارين اثنين ومن (٣ - ١٢) عضواً حسب نسبة عدد أهالي قريتهم بشرط أن يكون هؤلاء المختارون والأعضاء من رعايا الدولة الذين يدفعون المخزينة مائة قرش ويرکو سنويًا وأن لا يقل عمر الواحد منهم عن ثلاثين سنة . هذا إذا كان جميع أهل القرية من طائفة واحدة .

أما إذا كانت القرية مؤلفة من طوائف متعددة . فيجري اجتماع أهل كل طائفة على انفراد وتجرى عملية الانتخاب على الوجه الموضح آفأ . ثم تسجل أسماء الذين تم انتخابهم على نموذج خاص توزعه الولاية عليهم . وترسل نسخة من هذا النموذج إلى مدير الناحية أو قائم مقام القضاء كي يأمر بتعيين المنتخبين .

ويحق للحكومة عزل المختارين من الخدمة إذا يتحقق مجلس اختيارية عزفهم ويجرى بعد ذلك اجتماع آخر لانتخاب غيرهم على النحو السابق<sup>(١)</sup> .

---

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٤٢٣٨ تاريخ ٢٥ ذي الحجة ١٢٨١ هـ .

(ب) اختصاصات مجلس اختيارية القرية<sup>(١)</sup> :

- ١ - النظر في الدعاوى التي تقع بين أفراد القرية صلحًا .
- ٢ - إجراء المذاكرات المتعلقة باحتياجات القرية .
- ٣ - مطالعة الأشياء المتعلقة بنظافة القرية وانتخاب حارس لها .
- ٤ - النظر في المصالح المتعلقة بتسهيل أسباب زراعة القرية وتجارتها .
- ٥ - الإشراف على تحصيل الأموال الأميرية من القرية وإعطاء قرارات بحسن توزيعها على أهل القرية .
- ٦ - أن يقبل التبرعات الموصى بها لوجه البر في القرية ويستعملها كما ورد في الوصية .
- ٧ - الإشراف على أموال الأيتام وأموال وأملاك المتوفين من لهم ورثة خارج القرية .
- ٨ - إعلام مدير الناحية بواسطة الختارين عن الأراضي الخالية القابلة للزراعة .
- ٩ - الإشراف على إدارة المدارس وتعيين حصة القرية من العملة المكلفين بالعمل في الطرق .
- ١٠ - إجراء التحقيقات الأولية بأفعال المدنيين الذين ينبغي تسليمهم إلى الحكومة .
- ١١ - إعلام قائم القضاء بواسطة مدير الناحية عن سوء حركة الختارين إذا وجدت ومنع مجلس القرية من الحكم أو إجراء أي نوع من المعاملات الجزائية .

ثانيًّا : مجلس إدارة الناحية :

لم يذكر مجلس إدارة الناحية في قانون تشكيل الولايات ١٢٨١ / ١٨٦٤ م وقد نص الفصل الخامس من نظام إدارة الولايات العمومية ١٢٨٧ / ١٨٧٤ م على بيان تشكيل و اختصاصات مجلس الناحية .

(١) انظر المواد ١٠٧ - ١١٠ من نظام إدارة الولايات العمومية في الدستور ، مجلد ١ ص ٤١٧ -

ويموجب النظام الآتف الذكر يتشكل مجلس الناحية من الأعضاء المجلوبين لمركز الناحية في أوقات معينة بحيث لا يتجاوز عدده أعضاء كل قرية من قرى الناحية عن أربعة أشخاص من مجلس الاختيارية فيها . ويجتمع مجلس الناحية أربع مرات في السنة في المواسم والمناسبات التي يعينها الوالي بحيث لا تتجاوز مدة انعقاده في كل دورة أسبوعاً واحداً .

أما اختصاصات مجلس الناحية ، فهي إجراء المذاكرات في التأسيسات النافعة والطرق التي يرغب المجلس في إنشائها بالإعانت المادية – العملية – أو النقدية من طرف أهالى القرى الموجودين داخل دائرة الناحية والنظر في الأمور المتعلقة بالمراعي والمشائى المشتركة والملاود المتعلقة بزيادة عدد آلات الزراعة ، وبعد ذلك ترفع قرارات مجلس الناحية لقائمقام القضاء وهى ليست قطعية ، ومنع مجلس الناحية من رؤية الدعاوى أوأخذ جزء نقدى أو المذاكرة بمصلحة ما خارج نطاق الاختصاصات المحددة له ومنع أعضاء مجلس الناحية من عقد أي اجتماع لهم دون إذن مدير الناحية<sup>(١)</sup> .

### ثالثاً : مجلس إدارة القضاء :

( ١ ) انتخاب أعضاء المجلس : يعقد في مركز القضاء جمعية تدعى جمعية التفريقي مؤلفة من قائمقام القضاة وحاكمه الشرعي والمفتي ومن رؤساء الطواائف غير الإسلامية ، ومن كتاب القضاء وتقرز هذه الجمعية لأجل مجلس الإدارة أسماء عدد من أهالى مركز القضاء والقرى التابعة له ، يساوى ثلاثة أمثال العدد المطلوب ، فتلا يلزم مجلس إدارة القضاء ثلاثة أعضاء منتخبين فترشح الجمعية تسعة أعضاء وتوزع لوائح بأسمائهم على القرى التابعة للقضاء كى تنتخب مجالس الاختيارية فيها مثل العدد المطلوب أى «ستة أعضاء» وبعد ذلك تعداد هذه الأوراق إلى مركز القضاء وتحجت جمعية التفريقي ثانية وتنتظر في هذه الأوراق باعتبار كل قرية رأينا واحداً ، والأعضاء الثلاثة الذين ينالون أكثرية الأصوات هم الذين يجرى تعينهم<sup>(٢)</sup> .

( ١ ) انظر المواد ٩٤ - ١٠٦ في الدستور ، مجلد ١ ص ٤١٥ - ٤١٧ .

( ٢ ) تتلخص عملية انتخاب مجالس الإدارة والمحاكم على النحو الحال : يتالف مجلس تحت رئاسة الوالي أو المصرف أو القائمقام على حسب المرئ يدعى مجلس التفريقي ويكون من الأعضاء =

(ب) اختصاصات مجلس إدارة القضاء :

- ١— فحص إيرادات ونفقات القضاء . ولذلك اعتبر مجلس القضاء مسؤولاً عن سندات النفقات .
- ٢— النظر في محاسبات صناديق المنافع العمومية وإدارة أموال الحكومة المقولة وغير المقولة .
- ٣— تقسيم التكاليف المفروضة بقرار من مجلس إدارة اللواء على الحالات والقرى .
- ٤— اتخاذ التدابير المتعلقة بالصحة العامة .
- ٥— إنشاء الطرق الخصوصية بين القرى .
- ٦— النظر في المبادرات والمقاولات والصرفيات العائدة لحكومة والتي تقع ضمن صلاحية القائم (١) .

وابعاً : مجلس إدارة اللواء :

(١) انتخاب أعضاء المجلس : تعمل في مركز كل لواء جمعية تفريق مؤلفة من المتصرف والنائب أو القاضي الشرعي « المحاسبة جي » والقاضي والرؤساء الروحانيين للطوائف غير الإسلامية الموجرددين في مركز اللواء مع كاتب التحريرات في اللواء، ويفرز هؤلاء أسماء ١٢ شخصاً من أهل مركز اللواء أو من أهالي الأقضية الملحقة به ، ثم ترسل هذه الأسماء على أوراق مطبوعة إلى مراكز الأقضية التابعة للواء كي ينتخب مجلس إدارة كل قضايا ثمانية أشخاص من الاثنين عشر شخصاً المدونة أسماؤهم في الأوراق ثم يختار أعضاء مجلس القضاء على ورقة الانتخاب ويعيدونها إلى مركز اللواء . وعند وصول الأوراق من مراكز الأقضية تجتمعلجنة التفريق الثانية ، وتفرز أسماء الثمانية الفائزين بالأكثرية ثم ترفع أسماء الفائزين في الانتخاب إلى الوالي

المنصوص عليهم في القانون ويسمى هؤلاء مجلس تفريق ينتخب أسماء اللوات الفائزات على ثقة الأهالى ومن رعایا الدولة مع مراعاة النسبة العددية السكان على أن يكون هؤلاء ثلاثة أمثال العدد المطلوب . ثم توزع الأوراق على الأقضية أو الألوية أو القرى ويجتمع مجلس التفريق ويفرز الأوراق ويستخلص قدر الثلاثين ثم يرفقها للوالى فيتطلب النصف منهم ويرسل مرسوماً إلى أعضاء مجلس اللواء . أما أعضاء مجلس القضاء، فيجري المرسوم لهم المتصروف .

انظر : محمد أمين الصوفي الطرابلسي : سمير الليالى ، ج ٢ ص ٢٢١ .

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٤١٥ .

١٠٦

فيعلن قسماً منهم لعضوية مجلس الإدارة وقسماً آخر لعضوية مجلس تمييز اللواء ويكتب الوالي لهم مراسم «بيورالدى» إشعاراً بانتخابهم<sup>(١)</sup>.

#### (ب) اختصاصات مجلس إدارة اللواء :

وهي نفس اختصاصات مجلس إدارة القضاء ولكن بشكل أوسع إذ أن اللواء يضم علداً من الأقضية.

#### خامساً : مجلس إدارة الولاية :

##### (أ) انتخاب أعضاء المجلس :

يتشكل مجلس تفريق في مركز الولاية من مأمور دعاوى مجلس الحقوق وأموري دعاوى مجلس الجنائيات والمفتي والقاضى والرؤساء الروحانيين تحت رئاسة الوالي، وينتخبون من رعايا الدولة عدداً من الأشخاص من يعرفون القراءة والكتابة ويدفعون ويرکو سنوياً لا يقل عن ٥٠٠ قرش ، يساوى ثلاثة أمثال العدد المطلوب لعضوية مجلس الإدارة ثم يرسلوا هذه الأوراق المطبوعة إلى مجالس إدارات الألوية ، وبعد أن تجرى عملية الفرز بنفس الطريقة يعرض الوالي أسماء الفائز بن على الباب العالى فيصادق على تعيينهم بمراسيم تصدر عن مقام الصدارة .

##### (ب) اختصاصات مجلس الولاية : قسمت اختصاصات مجلس إدارة الولاية إلى قسمين :

والثانى : الدعاوى الإدارية .

#### الأمور الإدارية :

١ - تنظيم المبادرات والمقابلات وإلزام الواردات العشرية والرسوم ومزايدات الأحراج الأميرية وإنشاءات الأبنية وتفتيش المخصصات والمصاريف العائدة للضابطة .

٢ - التدقيق في قرارات مجالس الدوائر البلدية وإنشاء الطرق الازمة بين

---

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٣٩٤ .

١٠٧

- الألوية ، وسائل الأمور الزراعية والتجارية والمنافع العمومية في داخل الولاية .
- ٣ - تغيير أو إلحاق وفك ارتباط الأقضية والقرى والإشراف على الصحة العامة .
- ٤ - تقسيم التكاليف التي تفرض على أهالي الولاية بين الألوية وتحصيلها منها سواء تلك التي تفرض من طرف الدولة أو التي تفرض باقتراح من مجلس الولاية العمومي بعد التصديق عليها من الباب العالى :
- ٥ - تخصيص بيوت الإصلاح وبيوت المرضى وتأسيس مأوى للغرباء ومحلات الأسواق والمقابر .
- ٦ - المذكرة بكل نوع من الأعمال التي يحيلها الوالى إلى المجلس فيما يختص بالإدارة المحلية .

#### الدعوى الإدارية :

- ١ - استنطاق مأمورى الولاية فيما يقع عليهم من التهم وإجراء حاكماتهم وفقاً لأحكام النظام المخصوص بهم .
- ٢ - النظر في الاختلافات التي تحدث بين دوائر الولاية و المجالسها . وبين الحاكم وموظفي الولاية وذلك حسب مأمورياتهم والصلاحيات العائدة لوظائف المأمورين بها .
- ٣ - الشكايات التي تقع من الأهالى ضد مأمورى الحكومة والمنازعات التي تحدث بسبب تقسيم التكاليف فيما بين الأهالى .
- ٤ - الدعوى التي تكون بين الناس من جهة التزامات الأموال الأميرية أو غيرها من المقاولات .

ومنع مجلس إدارة الولاية من التدخل في الحالات الشرعية والقانونية المتعلقة بالحقوق الشخصية ومنع من إجراء المذكرة في المواد الجزائية ما لم يكن حاضراً به أكثر من نصف الأعضاء . ولا بد من أكثرية الثلثين في المواد الجزائية وإذا تساوت الآراء في الأمور الاعتيادية فيرجع الجانب الذى فيه الوالى أو من يقوم مقامه في حالة غيابه . ويجرى تسجيل جميع مذكرة المجلس من طرف الكتبة العاملين

١٠٨

يرفقه «الباشكتاب» وتسجل في هذه المحاضر أهم وقائع الجلسة مع ذكر أسماء الأعضاء الحاضرين مع تفصيلات القرارات ويوقع عليها الرئيس والباشكتاب والأعضاء<sup>(١)</sup>.

### سادساً : مجلس الولاية العمومي :

يوجب نظام الولايات ١٨٦٤ م وجود في الولاية مجلس عمومي يتتألف من عضوين مسلمين وآخرين غير مسلمين عن كل لواء ورئاسة هذا المجلس تكون للوالى وفي حالة غيابه إلى من يوكله الوالى من الموظفين ، ويجتمع هذا المجلس في مركز الولاية مرة في السنة على أن لا تتجاوز مدة اجتماعه أربعين يوماً .

(أ) انتخاب المجلس : يتم تشكيل هذا المجلس قبل انعقاده بشهر ويكون تشكيله على النحو التالي :

- ١ - يجتمع في مركز اللواء أربعة أعضاء عن مجلس إدارة كل قضاء ، فثلاثة إذا ضم اللواء خمسة أقضية ، فيجتمع في مركز اللواء عشرون عضواً من أعضاء هذه المجالس .
- ٢ - ينتخب المجتمعون ثلاثة أعضاء من بينهم لتمثيل اللواء في مجلس عمومي الولاية .
- ٣ - يحمل أعضاء كل قضاء معهم مطالب قضائهم مكتوبة على أوراق ويسلموها لأعضاء المجلس الذين تم انتخابهم ليجتمعوا في المجلس العمومي .

### (ب) اختصاصات المجلس :

- ١ - تسوية الطرق السلطانية التي توجد داخل الولاية والطرق الخصوصية التي توجد داخل الألوية والأقضية والمحافظة عليها . والنظر في الأمور المتعلقة بالطرق والمذاكرة بتوسيع أمور الزراعة والتجارة وتسهيلها ومطالعة الأمور المختصة بتعديل ويركوا الألوية والأقضية والقرى ، وعلى الأعضاء الذين يحضرون من كل لواء أن يعرضوا مطالب أقضية ألويتهم على الوالى كى يعرضها على المجلس للمذاكرة ، ورأى

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٤١٢ - ٤١٤ .

المجلس العمومي هو استشاري فقط ، فيرفع قراراته إلى الوالي الذي يبلغها بدوره إلى الحكومة المركزية في إسطنبول : ويجري تنفيذها بعد موافقة مجلس الوكاء (الناظر أو الوزراء) وصدور الإرادة<sup>(١)</sup>.

وبموجب نظام إدارة الولايات العمومية ١٨٧١ م وسعت صلاحيات مجلس الولاية العمومي ، فأصبح من حقه النظر في دفاتر توزيع التكاليف على الألوية . كما منح حق زيادة تكاليف الألوية من الفرائب ، ومنع المجلس العمومي من إجراء المذاكرات إذا لم يحضر ثلثا الأعضاء<sup>(٢)</sup>.

وأجرت العادة أن يلقى والي سوريا خطاباً في حفل افتتاح المجلس العمومي يستعرض فيه أحوال الولاية الداخلية ، فيتحدث عن الشؤون الزراعية والتعليمية وأحوال المواصلات وغيرها من المرافق العامة<sup>(٣)</sup>.

#### سابعاً : المجلس البلدية :

نصت المادة ١١١ من نظام إدارة الولايات العمومية ١٨٧١ م<sup>(٤)</sup> على تشكيل مجلس بلدي للنظر في الأمور البلدية في المدينة أو القصبة التي تكون مركز الولاية أو اللواء أو القضاء ويكون ذلك على النحو التالي :

يتالف المجلس البلدي من رئيس واحد ومعاون واحد وستة أعضاء وعدد آخر من الأعضاء الاستشاريين ومن بين هؤلاء طبيب المدينة ومهندسها كما يوجد في المجلس البلدي كاتب واحد وأمين صندوق واحد.

أما كيفية انتخاب رئيس وأعضاء المجلس البلدي فهي نفس الكيفية التي يتم بها انتخاب مجلس إدارة الولاية ، ومدة انتخاب الأعضاء ستة شهور ويجري تغيير نصفهم في كل سنة . وينبع من عضوية المجلس البلدي كل من كان محاكموا عليه

(١) الدستور : مجلد ١ ص ٣٨٥ - ٣٨٦ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٤١٠ - ٤١١ .

(٣) جريدة الآمة ، العدد ٥٨ تاریخ ١٢ شباط ١٩١٠ م .

(٤) صدرت أنظمة بلدية إسطنبول قبل صدور هذا النظام ، في ١١ جمادى الأولى ١٢٧٤ هـ . صدر نظام دائرة البلدية السادسة وفي ٢٤ شوال صدر نظام عمومي لدائرة ييلك أولى والقلعة سراي وف رضيان ١٢٧٥ هـ صدر نظام الأزقة وغير ذلك . انظر الدستور ، مجلد ٢ ص ٣٩٥ - ٤٨٠ .

في جنائية أو جنحة أو موظفًا أو متهددًا أو كان عمره أقل من عشرين سنة .  
ولا يتقاضى رئيس وأعضاء المجلس البلدي مرتبات ، ويعقد المجلس البلدي  
اجتماعين في الأسبوع برأسة رئيس المجلس أو معاونه في حالة غيابه وإذا غاب  
الاثنان فتكون رئاسة المجلس للأكبر الأعضاء سنًا .

اختصاصات مجلس البلدية : وتتألف بالإشراف على كافة إنشاعات الأبنية في  
البلدة وعلى الأمور والمصالح المتعلقة بالمياه . والعمل على إزالة خطر الأبنية الخربة  
وحلها والإشراف على التدابير الازمة لتسهيل المرور وأعمال النقل ضمن دائرة  
البلدية والعمل على نظافة المدينة والإشراف على المقاييس والأوزان والأسعار ومنع  
التلاعب بها . وأخذ الجزاء القدي من الخالفين لتعليمات وأنظمة المجلس البلدي .

أما إيرادات البلدية ، فهي :

- ١ - الرسوم والبالغ التي تخصصها لها الحكومة .
- ٢ - الأموال التي تؤخذ من المستفيدن من تنظيمات البلدية .
- ٣ - حاصلات الجزاء القدي ورسوم قيد عقد الأجور .
- ٤ - الإعانات والهبات . وينظم المجلس البلدي دفتر ميزانية في كل شهر  
ويرفعه إلى مجلس إدارة اللواء ، وبعد ذلك يرفع إلى مجلس إدارة الولاية لمصادقة  
عليه ، وفي آخر كل ستة ينظم جدول بيان الميزانية الشهرية التي تحتوى عليها  
دفاتر الحسابات ويرسل هذا الجدول مع جدول آخر يتضمن بيان الواردات .  
والنفقات المتوقعة لسنة القادمة<sup>(١)</sup> إلى نظارة الداخلية .

---

(١) انظر الدستور مجلد ، ١ ص ٤١٨ - ٤٢١ .

## الفصل الرابع

### الجهاز القضائي

أشرف شيخ الإسلام وقاضي عسكر الرومي وقاضي عسكر الأنضول على الجهاز القضائي العثماني . فعين قاضي الرومي صغار قضاة الولايات العثمانية في أوربا ، وعين قاضي الأنضول صغار قضاة الولايات العثمانية في آسيا ومصر<sup>(١)</sup> .

ومن البدع كان القضاة العثمانيون يتقلدون مناصبهم لمدة طويلة ، إلا أن اختلال النظام القضائي بسبب انخراط أبناء الوزراء وكبار رجال الدولة<sup>(٢)</sup> وبعض الجهلاء في سلك القضاء بواسطة الشفاعة والانتساب حتى امتلاء دفتر القضاة بهم ، قد أدى إلى إنناصر مدة التولية لستة واحدة فقط ، كما أنه لم يقتصر إنناصر مدة التولية على سلك القضاء ، بل كان عاماً في جميع وظائف الدولة . وتندلت منزلة العلماء ، وقدروا اعتبارهم عند الدولة حتى أصبح بإمكان الملتمين واللحابة عزلاً<sup>(٣)</sup> .

وتصف القضاء الشرعي – إلى جانب ما تقدم – بالبساطة ، فقد كان القاضي ينظر منفرداً في الدعاوى ويفصل بين الخصوم ويستمع إلى الشهود ويناقشهم دون أن يكون هناك محام في القضية ، أما مكان الفصل في القضايا فقد كان يتم في المحكمة ، وفي بعض الأحيان في بيت القاضي ، وكان يحيط بالقاضي كتابه ، وكان بابه مفتوحاً للجميع<sup>(٤)</sup> .

**وتصف القضاء العثماني – أيضاً – بسرعة البت في القضايا ، فقد يصدر الحكم**

(١) Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. Part II. PP. 121-122.

(٢) كان دافع الوزراء لإدخال أبنائهم في السلك القضائي هو لأن رجال هذا السلك مصنوفون من القتل والمصادرة ، انظر تاريخ جودت « ترجمة عبد القادر الدنا » ج ١ ص ١٢٩ .

(٣) أحمد جودت : تاريخ جودت (ترجمة عبد القادر الدنا) ج ١ ص ١٢٨ .

(٤) Volney: Travels Through Syria and Egypt, Vol. II. PP. 325-328.

وينفذ في جلسة واحدة<sup>(١)</sup> ، وكان الوالي قبل عصر التنظيمات يقضى بين المتخاصلين وينفذ الحكم في آن واحد .

ولما كانت الدولة العثمانية قد أخذت بنظام الشرع الإسلامي منذ نشأتها فقد هيمن تطبيق الشرع على جميع إدارتها . فعند سن "قانون" أو الإقدام على عمل ما كان لا بد من الاستناد على فتوى يصدرها شيخ الإسلام لإضفاء صفة الشرعية على ذلك النظام أو ذلك الإجراء .

ولكن الدولة العثمانية بدأت في عصر التنظيمات باقتباس أشياء كثيرة عن الغرب ، وما اقتبسه من جملة ذلك «النظام القضائي المدني»<sup>(٢)</sup> . فسنت قانون الجزاء المعماري في ٢٨ ذي الحجة ١٢٧٣ هـ الموافق ٩ أغسطس ١٨٥٨ م ، وبتطبيق النظام القضائي المدني وإنشاء المحاكم النظامية اضطررت الدولة إلى تحديد صلاحيات كل من النظمتين القضائيتين الشرعي والمدنى .

### **أولاً : القضاء الشرعي والمحاكم الشرعية :**

لما كانت المحكمة الشرعية تستمد وجودها من ركن هام هو القاضى أو نائبه فسألت حدث عن اختصاصات كل منهما في النصف الثاني من القرن التاسع عشر .

١ - القاضى : تتمتع قاضى دمشق فى القرن الثامن عشر والنصف الأول من القرن التاسع عشر بفوذ كبير ، فأشرف على عمل دفتردار الولاية وصادق على حساباته ، وتدخل لرفع مظالم الجند ورائب الأسعار وأمن المواد الغذائية ، واعتبر مسؤولاً عن مكافحة الغلاء<sup>(٣)</sup> ، إلى جانب الفصل فى الدعاوى . وبصفة عامة فقد تتمتع القاضى فى ظل النظام العثمانى بالإشراف العام على حسن سير الإدارة في الولاية<sup>(٤)</sup> .

أما في النصف الثاني من القرن التاسع عشر . فقد احتفظ قاضى دمشق بمركزه

(١) عبد الكريم غرابية : مقدمة تاريخ العرب الحديث ، ج ١ ص ٨٤ .

Zeine, Zeine: Arab-Turkish Relations and The Emergence of Arab Nationalism. P. 26. (٢)

(٣) البديري الملحق : حوادث دمشق اليومية (تحقيق أحمد عزت عبد الكريم) ص ٤١ - ٦٣ .

Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. Part II. P. 125. (٤)

السابق ، وبأهميته كأكبر شخصية دينية في الولاية ، فأدرج اسمه في « سالنامه » ولاية سوريا بعد اسم الوالي والدفردار واعتبر من أركان الولاية<sup>(١)</sup> ، كما خول نظام الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م القاضى أو نائبه رئاسة ديوان تبييز الولاية أو مجلس تبييز الولاية أو مجلس دعاوى القضاء<sup>(٢)</sup> .

إلا أن صلاحيات القاضى القديمة قد انتقصت ، وعهد بها إلى موظفين مدنيين ، فثلا خول مفتشو الضابطة بموجب تعليمات وظائف الضابطة الصادرة في ٢٣ ربى الأول ١٢٨٤ هـ / يونيو ١٨٦٧ م مراقبة الأسعار والأوزان والملاعيب بالمواد الغذائية كاللبن واللحوم بقصد العش أو بدأوى الإهمال<sup>(٣)</sup> .

كما ربط نظام الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م دفردار الولاية في الأمور المالية بنظارة المالية مباشرة<sup>(٤)</sup> وخلو الوالي بموجب نظام إدارة الولايات العمومية ٢٩ شوال ١٢٨٧ هـ / ١٨٧١ م الإشراف على أعمال الدفردار وموظفي المالية<sup>(٥)</sup> . كما أن تشكيل حاكم نظامية جديدة وتحديث اختصاص الحاكم الشرعية بحيث منعت من النظر في القضايا الجنائية والحقوقية فقد القاضى جزءاً كبيراً من السلطة ، فاقتصرت سلطته على النظر في أمور الأوقاف والتركات والأحوال الشخصية .

إلا أن قاضى دمشق بالرغم من ذلك كله تمنع بقسط وافر من الاحترام ، ومخاطبته السلطان بالعبارة التالية : « أقضى قضاة المسلمين ، أولى ولاة الموحدين ، معدن الفضل واليقين رافع أعلام الشريعة والدين وارث علوم الأنبياء والمرسلين المختص بمزيد عنابة الملك المعين سابقاً مدینة منوره قاضيسى وجىلى نيشان ذيشانڭ أو جنجى رتبه سنى حائز وحامى أولانسە جابى زاده مولانا السيد محمد أفندى زيدت فضايىلە »<sup>(٦)</sup> .

(١) سالنامه ولاية سوريا : دفعة ١٨ ص ٤٠ .

(٢) انظر المواد ١٩ و ٣٩ و ٥١ . من نظام الولايات ١٢٨١ هـ . الدستور مجلد ١ ص ٣٨٤ ، ٣٩٠ ، ٣٨٩ .

(٣) انظر البند السادس من تعليمات مأمورى تفتيش الضابطة ، الدستور مجلد ٢ ص ٦٦٨ .

(٤) انظر المادة الثامنة من نظام الولايات ، الدستور مجلد ١ ص ٣٨٣ .

(٥) انظر المواد من ٨ - ١٠ من نظام إدارة الولايات العمومية ، الدستور مجلد ١ ص ٣٩٩ .

(٦) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة الباب العلية بدمشق الشام رقم السجل ٦٣٩

كما مارس قاضي دمشق صلاحية تعيين نوابه في الولايات ، فإذا وقع اختياره على أحدهم كتب إليه بالصيغة التالية أو ما يشبهها : « مفخر العلماء والمدرسين العظام - فلان<sup>(١)</sup> - دام بالخير موقفاً .

ننهى إليكم بعد التحية والتسليم أننا فوضنا لكم تعاطي الأحكام الشرعية بمحكمة السنانية الواقعة بدمشق الشام فحال وقوفك على هذه المراسلة الشرعية مقتضى أن تبادروا بالتوجه إلى المحكمة المقومة وتعاطوا بها الأحكام الشرعية على أصبح الأحوال المول عليها من مذهب سيدنا الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان عليه الرحمة والرضوان ، وأن يكون سلوككم بوجه المدة والاهتمام ليكون معلومكم هذا والسلام ، تحريراً في غرة جمادى الثاني سنة تسعين ومائتين وألف .

(إمضاء) محمود عزيز المونخلاقة بدمشق<sup>(٢)</sup> .

وفي بعض الأحيان كان يعهد بقضاء ممكثتين لتأيب واحد لا سيما إذا كانت المحكمتان قريبتين ، كمحكمة القسام والباب مثلاً<sup>(٣)</sup> ، كما كان القاضي الشرعي في دمشق يزود نوابه رؤساء محاكم الشام بالتعليمات التي كانت ترد إليه من الاستانة أو باللاحظات التي يديها هو ، فكان رئيس كتاب « باشكاتب » كل محكمة يسجل هذه التعليمات في الصفحات الأولى والأخيرة<sup>(٤)</sup> من سجل المحكمة ، كما كان « باشكاتب » القاضي يتولى تبليغ التعليمات على النحو التالي : « جناب إخواتنا المحترمين رؤساء محاكم الشام دمت مكرورين ، ننوه إليكم أنه بحسب أمر جناب فضيلتو أفتدينا الأفندي . . . . ثم ينهي الخبر<sup>(٥)</sup> .

ونظر القاضي ونوابه في القضايا الشخصية من نفقة وطلاق وزواج وإرث ، وأعطيت حجاج النفقة من طرف المحكمة الشرعية ، وكانت هذه الحجاج تحمل أرقاماً منظمة تتضمن رقم الصحفة ورقم جريدة الضبط ورقم السجل وصفحته .

(١) هو - أسطواني زاد مكتولو السيد محمود راغب افتدي - كما جاء في النص ، أى السيد المكرم محمود راغب أفتدي ابن الأسطواني .

(٢) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة السنانية لقيد الصكوك الشرعية رقم ٦٦٠ ص ٣ ، وانظر كذلك سجل محكمة العروبة ، رقم ٦٦٨ ص ٢ .

(٣) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة الباب ، رقم ٦٦٢ ص ٢ .

(٤) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل الوثائق الشرعية لمحكمة الizerوية رقم ٦٠٧ ص ٣ .

(٥) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل الوثائق الشرعية لمحكمة الizerوية رقم ٦٣٢ ص ٤ .

وكان يجري تسجيل بيع العقارات والأراضي في محاكم دمشق الشرعية ، ولكن بعد إعلان نظام « الطابو » في سنة ١٨٦١ م نقلت صلاحية تسجيل بيع الأراضي إلى دائرة الطابو مع احتفاظ المحاكم الشرعية بحق إجراء بيع الغراس ، فثلا إذا حدثت عملية بيع غراس وفراغ أرض في وقت واحد تجري المحكمة الشرعية عملية بيع الغراس وتحول عملية فراغ الأرض لدائرة الطابو<sup>(١)</sup> .

ولكن إزاء إلحاح الأهالي على قاضي دمشق بتسجيل عقود البيع في المحاكم الشرعية اضطر إلى إجازة ذلك على شرط أن يقوم الأهالي بتسجيل الأملاك في دائرة « الطابو » أولاً ثم يحضرها « قوجان » حجة من طرف دائرة الطابو ، وبعد ذلك يحرر كاتب المحكمة الشرعية « حجة استحکام » لم تتحمل رقم وتاريخ « القوجان<sup>(٢)</sup> » ، ولا أستطيع أن أفسر تعلق الأهالي بتسجيل أملاكهم في المحكمة الشرعية إلا بأنهم أغوا النظام القديم واعتادوه : فصعب عليهم التكيف مع النظم الجديدة .

ولم تكن المحاكم الشرعية وفقاً على المسلمين فقط ، بل كان المسيحيون يحررون مبایعاتهم فيها ، فكان يشترط على المسيحي أن يحضر إشعاراً « علم وخبر » من بطريركيته « بطريقخانة » بأنه من رعايا الدولة ، ثم يحمل هذا الإشعار من البطريرك أو وكيله<sup>(٣)</sup> .

وحرص القاضي على تمشية مصالح الجمود : فلقت نظر كتاب المحاكم بضرورة التقيد بأوقات الدوام ، وعدم الحضور لمقابلته إلا في الحالات الاضطرارية<sup>(٤)</sup> ، كما طلب من كتاب المحاكم فحص حساباتهم وتسديد الحاصلات الشهرية للخزينة على أن يأخذوا إشعاراً بذلك من جانب الخزينة<sup>(٥)</sup> .

(١) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة العونية رقم ٦٢٨ من ٢٣٨ لسنة ١٢٨٧ .  
وسجل رقم ٦٣٣ من ١٢٨٦ م ، وانظر سجل محكمة البزورية رقم ٦٢٠ لسنة ١٢٨٧/٨٦  
وسجل رقم ٢٩٠ م .

(٢) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة العونية رقم ٧٩٨ من ٣ قاتريخ ٨ شرم .

(٣) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل الوثائق الشرعية رقم ٥٧٢ من ١١١ لسنة ١٢٨٢ .  
وسجل رقم ٨٠٠ من ١٧٩ لسنة ١٢٧٨ .

(٤) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة البزورية الكبرى رقم ٦٢٤ من ٣ .

(٥) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة العونية رقم ٧٩٨ من ٢٧٥ .

وراقب القاضى نوابه بواسطة مفتش اختاره كى يطوف بالحاكم « ويتجسس » عليها « قدوة الفضلا من المقربين العظام مكرمتاوم عمر أفندي دمن محترماً ننهى إليكم بعد السلام المسنون ، أننا أذننا لكم بالتفتيش على كافة أمور الحكم الموجودين بدمشق الشام ، بمحىث إنه في كل يوم ترحو إلى المحاكم وتجسسوا عن أمرهم سراً وجهاً ، وإذا وجد من أحد المحاكم حركة مغايرة للأمر الشرعى أو مغايرة لرضانا تتبهوا عليه ، وإذا لم يعتزل تفيدونا عنه وعن الحركة الخاصلة منه ، وكذلك إذا أخذ (كذا) مخصوص مخالف القانون أو قلمية زايده عن حد الاعتدال كذلك تردعوه وبعده تفيدونا عنه ، فحال اطلاعكم على هذه المراسلة تبادروا إلى إجراء مأموركم المزبورة بوجه الدقة والاهتمام .

حرر في الخامس عشر شهر شعبان سنة اثنين وثمانين وما يتين وألف .

(خاتم)

بختكم أفندينا الأفندي المحرم (١)

٢ — النائب<sup>(٢)</sup> : عين النائب من قبل القاضى على أن يتولى القضاء وفقاً للمذهب الحنفى ، وفي المحكمة التي يعينها القاضى له . ويلاحظ من سجلات المحاكم الشرعية في دمشق بأن معظم نواب قاضى دمشق كانوا من أبناء العائلات الدمشقية مثل عائلة الغزى والكتزبرى والأسطوانى<sup>(٣)</sup> وغيرها ، وقد لعب أبناء هذه الأسر دوراً رئيسياً في الحياة السياسية في سوريا بعد انفصalam عن الدولة العثمانية ، كما وجد بعض النواب — أحياناً — من المذاهب الأخرى ، كالمذهب الشافعى ، وعند ذكر حكم النائب الشافعى كانت تذكر العبارة التالية : « لدى مولانا عمادة

(١) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل الوثائق الشرعية رقم ٥٧٢ ص ٣ .

(٢) كان النائب في القرن الثامن عشر يعين من قبل القاضى ، وهو من الفقهاء المحليين وكان عليه أن يشتري منصبه من كل قاضي جديد ، وبالرغم من التغيرات المستمرة للقضاة الرسميين ، فقد أمكن المحافظة على الاستقرار في إدارة القضاء بفضل بقاء النواب في مناصبهم . انظر Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. Part. II. P. 124.

(٣) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : انظر على سبيل المثال ، سجل محكمة القسام رقم ٦٤٣ وسجل محكمة الميدان رقم ٦٤٧ وغيرها .

العلماء الكرام – الشیخ محمد سلیم أفندي الطبی – الحاکم الشافعی . . . .<sup>(١)</sup> ، كما کان یشترط القاضی أخذ موافقة النائب الشافعی أو الحنبلی على حجج المذاهب غير الحنفیة ، وامتنع عن تصدیقها إلا بعد ختمها من نائب المذهب<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض الأحيان کان قاضی دمشق یمنع إجراء المبایعات إلا على المذهب الحنفی ، ولا یأذن لنواب المذهب الشافعی والحنبلی بإجراء ذلك<sup>(٣)</sup>.

ومثل النائب القاضی في الألوینة البعیدة عن دمشق تمثیلاً کاماً ، واستشاره في الأشیاء الہامة فقط<sup>(٤)</sup>.

واختلفت مرتیبات نواب القاضی من مكان لآخر ، فثلاً تقاضی نائب قضاۓ حاصبیاً (٦٢٥) قرشاً ونائب قضاۓ البیك (٦٠٠) قرش ونائب لواء حماه (١٠٠٠) قرش ، وأما نائب لواء معان فقد تقاضی (١٧٥٠) قرشاً<sup>(٥)</sup> ، ويعود ذلك إلى ارتفاع أسعار الحاجیات وغلاء المعيشة في لواء معان آنذاك<sup>(٦)</sup>.

وقد کان في مدينة دمشق في سنة ١٢٩٦ هـ عدد من المحاکم الشرعیة هي : الباب والقسّام والعونیة والستانیة والمیدان والصالحیة ، كما کان في كل منها نائب قاضی وبashکاتب ، أما مدیر مال الأيتام فقد کان في محکمة الباب التي كانت مقرّاً للقاضی دمشق<sup>(٧)</sup> قبل تنظیم المحاکم الشرعیة تھمت اسم «النیابة الشرعیة لولایة سوریة» ، ووچد في مدينة دمشق أيضاً محکمتاً البزوریة والمعارۃ<sup>(٨)</sup> . أما مراكز الألوینة والأقضیة فکان فيها محکم شرعیة ، كما کان في مراكز النواحی نواب شرعیون ، وذلك في أواخر العهد العثماني<sup>(٩)</sup> .

(١) مديریة الوثائق التاریخیة بدمشق : سجل رقم ٥٧١ ص ٥٦ .

(٢) مديریة الوثائق التاریخیة بدمشق : سجل محکمة البزوریة رقم ٦٣٠ ص ٢ .

(٣) مديریة الوثائق التاریخیة بدمشق : سجل محکمة الباب رقم ٦٤٠ ص ٢ .

(٤) مديریة الوثائق التاریخیة بدمشق : درکنار (مصنف) رقم ٧ سنة ١٣٢٥ .

(٥) مديریة الوثائق التاریخیة بدمشق : درکنار (مصنف) رقم ٤٥ رواتب . ٣١٠ .

(٦) أرشیف إستانبول : داخلیة ، وثیقة رقم ٧٨٠/٣ تاریخ ربیع الآخر ١٣١١ .

(٧) سالنامہ ولایة سوریة ، دفعۃ ١١ ص ٦٤ .

(٨) مديریة الوثائق : مصنف رقم ٥٤ .

(٩) مديریة الوثائق : مصنف رقم ٥٣ .

## الإفتاء :

وبحد المفهى في ولايات الدولة إلى جانب القاضى . ولكن لكل منهما عمل مستقل عن الآخر<sup>(١)</sup> ، ومهمة المفهى لإبداء الرأى في بعض المسائل الفقهية عند استشارته ، فيوضع السائل مشكلته في نصوص محددة يج gib عنها المفهى بالسلب أو الإيجاب .

وقد رأس مفهى إسطنبول جميع المفتين في الإمبراطورية العثمانية ، بل تمعن بالمقام الأول بين كبار رجال الدين العثمانيين ، ولقب بشيخ الإسلام ، هذا بالإضافة إلى أنه كان بإمكانه إصدار فتوى تعلن أن خلع السلطان أمر تتطلبه الشريعة ، لما كانت موافقته الرسمية واجبة وضرورية في حالة إعلان الحرب .

وعندما أقدم السلاطين العثمانيون على قتل أقربائهم من الذكور حين جلوسهم على العرش ، استصدروا فتوى تجيز ذلك منشيخ الإسلام .

وقد ازداد تفوذ شيخ الإسلام في القرنين السابع والثامن عشر حين فقد السلاطين سيطرتهم المطلقة على الأمور<sup>(٢)</sup> . وفي بداية الربع الأخير من القرن التاسع عشر ، بل في سنة واحدة (١٨٧٦م) أصدر شيخ الإسلام فتاوى شهيرتين في خلع سلطانين ، كان الأول منها السلطان عبد العزيز (خلع في ٢٩ مايو ١٨٧٦) ، أما الثاني فكان السلطان مراد الخامس (خلع في ٣١ أغسطس ١٨٧٦) .

ولكن بالرغم من تفوذ شيخ الإسلام ، فإن جهاز الإفتاء كان أقل تنظيماً من جهاز القضاء ، كما أن المفتين كانوا أقل مرتبة من القضاة ، ولكنهم أعلى مرتبة من نوابهم ويعود عدم تنظيم جهاز الإفتاء تدريجياً إلى عاماين .

الأول هو عدم تقاضي المفتين أية مرتبات رسمية .

أما الثاني فالأنهم كانوا متساوين من الناحية النظرية مع بعضهم البعض<sup>(٣)</sup>

(١) تقلب المفهى في مناصب الإفتاء والقضاء وتعرض للعزل والنفي ، وتقلد مناصب في مجلس إدارة الإيالة دون أن يؤثر ذلك عليه أو يقلل من مكانته . انظر مقال أسد رستم : الشيخ أحمد الفر والقضاء في بيروت قبل مئة عام ، المشرق ، السنة ٣١ العدد ٦ سنة ١٩٣٣ م ص ٤٠١ - ٤٠٨ .

Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. Part II. PP. 85-86. (٢)

Ibid. P.135. (٣)

وفي حالة عدم وجود مفتى كان القاضى يقوم بإصدار الفتاوى .

وكان المفتون في ولاية سوريا من المشايخ المحليين - بوجه عام - وجرت العادة بأن يثبت الباب العالى المشايخ الأحناف فى مناصبهم فى حين كان الحكام المحليون يثبتون المشايخ من المذاهب الأخرى ، وتمتعت طوائف الأشراف بمفتين خاصين بها ، كل بحسب مذهبها الخاص ، واحتكرت بعض الأسر الدمشقية منصب الإفتاء الحنفى فى دمشق مثل أسرة العمادى وأسرة المرادى<sup>(١)</sup> .

وبما أن غالبية مسلمى سوريا كانت من أتباع المذهب الشافعى فقد أقرت السلطات تعين رجال إفتاء على المذهب الشافعى وآخرين على المذهب الحنفى وكان مفتى دمشق الحنفى ينتسب إلى عائلة السيوطى وإما إلى عائلة الشطى . أما مفتى الشافعية فكان ينتسب إلى عائلة الغزى<sup>(٢)</sup> ، وكان مفتى دمشق عضواً دائماً في مجلس إدارة الولاية ومجلسى إدارة اللواء والقضاء ، ولكن في أوائل القرن العشرين بما وكان تعين المفتى من حق الأهالى . إذ استطاع أهل دمشق إلغاء تعين المفتى سليمان أفندي الجونودار الذى عين من قبل شيخ الإسلام ، وتمكنوا من نقله إلى جدة<sup>(٣)</sup> .

كما صرفت الدولة مرتبات للمفتين وأورثتهم في نهاية القرن التاسع عشر<sup>(٤)</sup> ويبدو أن منزلة المفتى قد تدنت كثيراً في أواخر العهد العثمانى ، ولم تكن التقديرات الجديرة بها . حيث وردت شكوى من مفتى قضاء الكرك إلى والى وقاضى ولاية سوريا يذكر فيها المفتى الإهانات التي وجهت إليه من قبل موظفى لواء الكرك ، والتي يعتبرها لا تليق بمكانته الدينية<sup>(٥)</sup> .

(١) المرادى : سلك الدرر في أعيان القرن الثانى عشر ، ج ٢ ص ١١ - ١٧ .

(٢) عبد الكريم غرابية : مقدمة تاريخ العرب الحديث ، ج ١ ص ٨٥ - ٨٦ ، وانظر المرادى :

سلك الدرر ج ١ ص ١١٧ .

(٣) جريدة المقتبس ، العدد ٦٠٤ سنة ١٩١١ م وجريدة إقدام العدد ٢٩٥ تاريخ ٩١١/١/٨

(٤) جريدة إقدام ، السنة الثانية رقم ٥٦٤ سنة ١٨٩٦ م .

(٥) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : دركتار (مصنف) رقم ٣٠ .

### إصلاح القضاء الشرعي :

أصدر السلطان عبد الحميد (١٨٣٩ - ١٨٦١) خطين هما يوينين بتاريخ ١٧ رجب ١٢٧١ هـ / ١٨٥٥ م ، استهدف الأول منها تنظيم توجيهات مناصب القضاة ، واستهدف الثاني تنظيم تعيين نواب القضاة<sup>(١)</sup> . وفي نهاية عهد السلطان عبد الحميد ، صدر خط هما يويني يتعلق بتنظيم الرسوم التي يجرى استيفاؤها في المحاكم الشرعية<sup>(٢)</sup> . واستمر إصلاح القضاء الشرعي في عهد السلطان عبد العزيز (١٨٦١ - ١٨٧٦ م) ، حيث بدأ عدد من العلماء العثمانيين بتنظيم الأحكام الشرعية في الدولة : وفق المذهب الحنفي ، واستمر عملهم هذا من محرم ١٢٨٦ هـ - لغاية ٢٦ شعبان ١٢٩٣ هـ ، وقد أطلق على هذه الأحكام الشرعية التي صيغت في ١٨٥١ مادة اسم «المجلة»<sup>(٣)</sup> ، وستتبع هذه الأنظمة الإصلاحية نظاماً نظاماً :

#### ١ - نظام توجيهات مناصب القضاة :

صيغ هذا النظام في (٢٦) بندًا ، وستعرض للبند الذي تشير إلى تطور النظام القضائي في الدولة العثمانية .

وضيق البند الأول من النظام الطريقة التي كانت متبعه منذ القدم في توجيه مناصب القضاة . فأشار إلى أن العادة قد جرت منذ القدم بأن يعقد «حضره أصحاب السماحة الأفتدية» ، قضاة عساكر الروملي والأتاضول ديوانًا أربع مرات في السنة . يوجهون بها المناصب إلى طالبيها . فنص النظام على إصلاح تلك الطريقة ، وذلك بأن يعقد هذا الديوان بعد عام ١٢٧١ هـ / ١٨٥٥ م مرتين في السنة ، الأولى في أول محرم ، والثانية في أول رجب ، ثم توجه المناصب كالعادة . واستثنى النظام القضاة الذين زادت مدة انتقالهم عن خمسة عشر عاماً من توجيه المناصب إليهم ، لكنه أجاز توجيه المناصب القضائية على الملازمين الذين

(١) الدستور مجلد ١ ص ١٤٢ - ١٤٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٣٠ - ١٤١ .

(٣) المجلة . ج ١ - ٣١٧ .

تبين أهليةهم في الامتحان ، واستحدث النظام منصبًا في مقام مشيخة الإسلام : كي يشرف صاحبه على مجالس الامتحان . كذلك منع النظام انتقال القاضي الذي وضع مؤقتاً في الخدمة القضائية إلى منصب قاضي آخر أعلى من الرتبة التي يحملها .

أما الملزمون الذين اجتازوا الامتحان فسجل أسماؤهم وشهرتهم وبالإضافة إلى دفتر خاص يحتمل من طرف أصحاب المعاشر الأفديبة قضاة العساكر والمأمور المشرف على مجالس الامتحان ، ثم تقدم هذه الدفاتر إلى شيخ الإسلام ، فتحفظ نسخة منها في مقام المشيخة . أما النسخة الثانية فتصدر الإشارة العالية المضمنة تنفيذها ، وتعاد إلى طرف «الروزناجة»<sup>(١)</sup> كي تحرر تذاكر التوجيه .

ونص البند السابع من النظام المذكور على تنظيم دفترين عند انعقاد الديوان يذكر فيها بوضوح مدة المناصب التي وجهت مع أسماء القضاة الذين وجه عليهم القضاء ، وشهرة كل منهم ، ثم يحتمل المفتران من طرف قضاة العساكر ، وترفع إلى مقام المشيخة الإسلامية : فتصدر في أعلى كل نسخة منها الإشارة الخاصة بالإجراء وتعاد إلى طرف «الروزناجة» التي تقدم الدفتر من جديد إلى السلطان «لتوضيح وتذليل أعلاه بخط الحضرة السلطانية» على وجه النظام القديم : ثم تحرر تذاكر التوجيه .

وأجازت المادتان (٩ و ١٠) تمديد مناصب القضاة في حالات خاصة ، وذلك لإبلاغ نهاية مدة من هم في الرتب التالية : «سته وأولى وقربيه» في الرومي و «سته وموصله وثانية» في الأناضول مدة ستة عشر شهرًا فقط ، وإن هم دونهم في الرتبة مدة اثنى عشر شهرًا فقط ، ولا يجوز التمديد زيادة على ذلك .

وإجراءات التمديد كإجراءات التعيين تمامًا ، فلا بد من صدور الإرادة في كلتا الحالتين ، ثم تصدر بعد ذلك تذاكر «المد» التمديد .

ويجب البند (١٤) طلب النظام من الديوان «إجراء الدقة والاهتمام والاحتياز

---

(١) الروزناجة ، دفتر اليومية والروزنامه : التقويم ، وروزناجه جي : كاتب اليومية ، أما روزنامه جي : فهو منظم التقويم .

من توجيهه منصب قضائي على أصحاب الطرق السيفية والقلمية<sup>(١)</sup> وسائر أصحاب الرتب والمرتبات ، كما طلب النظام من القضاة المؤقتين الذين تقرب مدة توليتهم من نهايتها أن يتقدم كل منهم لمقام المشيخة الإسلامية بعرض حال مرفق بتذكرة التوجيه التي أعطيت لهم سابقاً ، ويتمس كل منهم في عرض حاله لإبقاءه في منصبه ، وبعد ذلك يجري السؤال عن قيده . وإخراجه من طرف الروزناجه ، فيؤشر عليه السلطان بالعبارة التالية « فليتحقق » أى ليجري تحقيق قيده ، ثم يرسل إلى دائرة الفتوى ، حيث يتم التحقيق فيه ، ثم يرفع ثانية إلى السلطان كى تصدر الإشارة العلية بالعبارة التالية : « فليقضى إبقاءه » ، وتحرر بعد ذلك تذكرة الإبقاء من طرف الروزناجه .

وأكد البند (٢٣) على ضرورة وجود تذكرة التوجيه مع القضاة ، كما كانت تذاكر الإبقاء تحرر قبل أن تنتهي مدة شاغلي مناصب القضاء بثلاثة شهور .

أما إذا تبين لدى التحقيق والتدقيق في دائرة الفتوى بأن — مستدعي الإبقاء ليس من خدمة العلم الشريف ، بل من أهل الطرق القلمية أو السيفية أو من أصحاب الرتب والمرتبات ، فتصدر الإشارة السلطانية على « عرض حال طالب الإبقاء بعبارة « فليترقن قيده » أى ليشطب قيده من الروزناجه .

وعندما صدر نظام تشكيل الولايات في ٧ جمادى الآخرة ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م — عين بموجب المادة ١٦ و ١٧ من النظام المذكور مفتش للحكام الشرعيين من قبل السلطان بانتخاب دائرة الفتوى ليكون مفتشاً لجميع المحاكم الشرعية ، ويعنى للإعلامات وسائر الوثائق الشرعية التي يلزم تقديمها لمركز الحكومة ، كما ترأس ديوان تمييز الولاية<sup>(٢)</sup> .

(١) كان السلك الوظيفي في الدولة العلية يضم ثلاثة أنواع أو طرق ، الطريقة العلمية ( رجال الدين والقضاء ) والطريقة السيفية ( العسكريون ) والطريقة القلمية ( أرباب القلم من الموظفين المدنيين ) .

(٢) الدستور ، مجلد ١ ص ٣٨٤ .

## ٢ - نظام النواب :

صدر الخط الممايوي بحق النواب في ١٧ رجب ١٢٧١ هـ / ١٨٥٥ م وصيغ في اثني عشر بندًا ، وفقاً لهذا النظام قسم النواب باعتبار الأهلية والرتب إلى خمسة أقسام ، وخصص لكل واحد منهم بلاد وأقضية تتناسب مع أحواله ورتبيه وكفاءته . وجرى هذا التقسيم كما نص النظام منعاً للالتماسات حتى لا يعين أحد لنيابة أقضية تختص بصنف آخر ، أى لا يجري نقل صنف معين إلى قضاء أعلى في الرتبة ، أو من مخصصات صنف أعلى ، وصنف النواب على التحول التالي :

**الصنف الأول :** المولى الفخام وكبار المدرسين الكرام الذين تظهر درايتهم واستحقاقاتهم من كل الوجوه بواسطة الاستخدام .

**الصنف الثاني :** من يلي الصنف الأول في الأهلية ، من المولى الدورية والمدرسين مع من كان استحقاقهم معروفاً ومشهوراً من كل الوجوه من أشراف القضاة .

**الصنف الثالث :** الذين لم يسبق استخدامهم في الخدمات الشرعية ، وإنما ظهرت قابلية لهم واستعدادهم في الامتحان من المولى والمدرسين مع من كانوا من حيث الأهلية دون إشراف القضاة المعذدين من الصنف الثاني .

**الصنف الرابع :** القربيون من الصنف الثالث والذين فيهم استعداد للقضاء .

**الصنف الخامس :** من هم دون المذكورين أعلاه والذوات الذين ينخرطون في سلك النواب بعد الامتحان .

وكل من يثبت - من الأقفيدة ذوى الأصناف الأربع الأولى - الأهلية والخبرة وحسن السلوك والتقانى في الخدمة ، ولم يكن قد تعدد على الأهالى أثناء خدمته القضائية أو استعنى (استقال) أو وقع انفصاله قبل إتمام مدة المعينة ، ينقل إلى الصنف أعلى .

وبموجب البند الرابع ، حضرت النيابة الشرعية في مراكز الولايات والمدن والبلاد المشابهة لها في الجسام ، وخصت هذه بالصنف الأول ، أما الأقضية التي هي فائدات فخصت بالصنف الثاني ، أما القائميات البعيدة عن مركز الولاية

فخصت بالصنف الثالث ، ومن دون ذلك أهمية بالرابع والخامس .  
وحددت مدة نواب الأقضية القرية من مركز الولاية بثمانية عشر شهراً ، أما  
الأقضية البعيدة فحددت « لها ستان ولا يعزل النائب أثناء مدة خدمتهم ما لم  
يستغفوا أو ترد عليهم شكايات <sup>(١)</sup> ، ولكنهم يعزّون بعد انتهاء مدة كل منهم  
وبحرى تعين غيرهم .

كما يعزل النواب الذين تتحقق الدولة بأنهم حكموا بمخالف للشرع  
الشريف أو ارتكاب رشوة ، ويحكمون بموجب قانون الجزاء المماليوني .

وقد اعتبر الخط المماليوني المحاكم الشرعية في إسطنبول بمحكم مكاتب (مدارس)  
للهذين يسلكون طريق النيابة ، فيداوم أرباب الاستعداد منهم في إحدى المحاكم  
ويسعون لتعلم أصول الحكم والكتابة ، ثم يأخذون شهادة (علم وخبر) من قاضي  
المحكمة التي داوموا فيها على أن تتضمن تصريحًا عن مدة دوامهم وإعراضاً عن  
قابليتهم للقضاء وحسن سلوكهم واستقامتهم ، ثم يتقدم كل منهم باستدعاء إلى  
مقام الفتوى كي يسمح لهم بدخول الامتحان .

أما الذين لا يحملون شهادة (علم وخبر) فلا يسمح لهم بالتقدم إلى الامتحان .

وجرى تعديل هذا النظام بنظام المحاكم الشرعية الذي صدر في ١٢ محرم  
١٢٩٠ هـ / ١٨٧٣ م ويتضمن (١٩) مادة ، وما جاء فيه فسخ أحكام الأنظمة  
السابقة التي تختلف الأحكام المندرجة فيه <sup>(٢)</sup> .

وخلاصة هذا النظام أنه أحدث تعديلاً في التصنيف السابق للنواب مع إبقاء  
عددها على ما هو عليه ، وجرى الترتيب الجديد على النحو التالي :

(١) نص البند التاسع : بخصوص شكايات الأهلين على ما يلي : (إذا تشكى المدير — مدير  
الناحية — أو أهال قضاء مديرته من حاكمه ، فيتحقق القائمون الشكى بأطرافه من طرف المجلس ويقيده  
حقيقة الحال بخطبته إلى والي الإيالة وبعد ذلك يحصل التدقيق على صورة شكواهم في مجلس الإيالة وإذا  
كانت مقررونة بالصحة وبطابقة الواقع فيعرض عنها إلى مجلس الإيالة حسب وقوفها وكذلك عند ما يحصل  
الشكى من النواب المرجورين في محل القائمة يتحقق هو ذاته الحقيقة في مجلس الإيالة ويرفع عنهم  
بغضبطة وإذا وقعت سوء حركة من نائب مركز الإيالة يعرض عنها وتعيين حسب وقوفها في مجلس الإيالة) .

(٢) الدستور ، مجلد ٢ ص ٦٤٦ .

**الصنف الأول** : الذين أحرزوا رتبة الحرمين المحترمين .

**الصنف الثاني** : موالي البلاد الخمسة ومخرجوها : ولكن يمكن اعتبار بعض هؤلاء من الصنف الأول حسب أهليةتهم المخبرية على أن يتم ذلك باقتراح من مقام القوى فقط .

**الصنف الثالث** : الموالي الدورية وكبار المدرسين ، ويمكن اعتبار بعض هؤلاء صنفًا ثالثاً بناء على استحقاقهم وأهليةتهم المعلومة ، على أن يتم ذلك بناء على تنسيب من مقام القوى فقط .

**الصنف الرابع والخامس** : « المسودون الذين دأموا في الفتواخانة » ثلاث سنوات متاليات ، وكذلك المستخدمون في كتابة الواقع أو النيابة أو في المحاكم الشرعية في إسطنبول ، ويقييد هؤلاء حسب درجة أهليةتهم في الصنف الثالث أو الرابع أو الخامس ، ويتم ذلك بقرار مجلس الانتخاب وموافقة مقام القوى .

أما المفتون ، الذين يعملونثلاث سنوات متاليات في الولايات فيجري امتحانهم في مجلس الانتخاب حسب الأصول الموضوعة بحق تلامذة نواب بيت التعليم « تعليم خانه » عند وقوع انفصالمهم بحسب الإيمجاب . ويقييدون في أحد الأصناف الثلاثة المذكورة حسب درجة أهليةتهم ، أما الموجودون في الخدمات الشرعية مثل كتاب المحاكم ونيابة المعية والنواحي وكل الراغبين جديداً في سلوك طريق النيابة ، فعليهم أن يداوموا في بيت تعليم النواب ، ولا يقييدون في أحد الأصناف الخمسة ، ما لم يتمتحنا في مجلس الانتخاب ، وتبيين درجة أهليةتهم وفقاً للأصول الموضوعة .

أما أصحاب الصنفين الرابع والخامس ، والذين صاروا نواباً خمس مرات : وأدوا وظائفهم على النحو الأكمل ، فرق درجاتهم بموجب المضبوطة التي تنظم في مجلس الانتخاب بعد إجراء التحقيقات المقضاة .

وبموجب المادة السادسة ، عمل دفتر في مجلس الانتخاب باسم سجل المأمورين الشرعيين يتضمن أصناف عموم المحاكم الشرعيين وتاريخ تعيينهم وانفصالمهم . وترجمة أحوالهم وتقييد به جميع الوقائع المتعلقة بهم .

وقد عينت مدة الحكام الشرعيين في ولاية سورية وبعض الولايات الأخرى مدة سنتين ، وفي قسم آخر من ولايات الدولة مدة سنتين ونصف السنة ، وخلال هذه المدة لا يفصل الحكام الشرعيون من مأموريتهم ، ما لم يستغفوا (يستغفلا) أو تقع عليهم شكوى ، وإذا ثبتت بعد التحقيق من قبل الوالي أو نائب المركز صحة هذه الشكوى فتحال صورة التحقيق لمجلس الانتخاب ، وتجرى المعاملة المقضاة ، مثل التوبيخ أو التبديل أو الحرمان من المأمورية لمدة معينة ، أو تزيل الصنف بحسب درجة ما يتبيّن من حالته ، وتحول النظام مجلس الانتخاب المحافظة على أحكام هذا النظام وإجراء الدقة في تنفيذ مواده .

### ٣- تنظيم رسوم المحاكم الشرعية :

صدر في ١٦ صفر ١٢٧٦ هـ / ١٨٥٩ خط همايوني يتعلق بتنظيم الرسوم في المحاكم الشرعية ، وقد اشتمل هذا النظام على بابين ضم كل منهما ثلاثة فصول وتضم كل الفصل الأول من الباب الأول « تحديد مأمورية المحاكم الشرعية ». تنظيم المبایعات ومتراعاتها ، فنفع القضاة والنواب من إعطاء حجج مبایعة بالعقارات – والأملاك الخارجة عن ذاتهم ، أما الفصل الثاني فاختص في حجج الوقف ، والثالث في بيان تحرير التركة ومتراعاتها ، وبموجبها يجب تحرير الترکات من قبل حاكم القضاء الذي وجدت فيه ومنع القضاة والنواب من تحرير تركة خارج دوائرهم .

أما الباب الثاني فقد اشتمل على ثلاثة فصول: الأولى في بيان خرج الإعلamas والحجج الشرعية<sup>(١)</sup> ، والثانية في بيان تحديد كمية الخرج الذي يؤخذ من الترکات

(١) بموجب المادة ٢٧ يؤخذ عن قضايا الحكم والإلزام « بارة » عن كل قرش أى  $\frac{1}{٢} \%$  ، وبموجب المادة ٣٤ يؤخذ ٢٢٥ قرشاً عن السندا الشرعي الذي يعطى لإثبات حرية أصلية و ٧٥ قرشاً عن حجج إثبات الحق . وبموجب المادة ٣٥ يؤخذ عن السنادات الشرعية في عقد النكاح وإثباته « بارة » واحدة عن كل قرش بالنظر لمقدار المعجل والمتأجل ، وتحتاج « بارة » واحدة عن كل قرش عن سنادات الحالصة والطلاق بحسب كمية المهر المعجل والمتأجل . وبموجب المادة ٣٦ يؤخذ رسم قلمية وقيدية من ٥ – ٣٠ قرشاً عن حجج إقرار الحق ونصب أولياء المجانين والمفقودين والمعتوهين وتقدير النفقات الصغير .

الى تحرر بمعرفة الشرع ومفترقاتها<sup>(١)</sup>.

والثالث في بيان تحرير الأجرور الى تؤخذ لأجل خدام الشرع الشريف الذين يرسلون بمصلحة متنوعة من طرف المحاكم الشرعية<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء في خاتمة هذا النظام ما يفيد أن الدولة العثمانية عازمة على تنظيم الشئون القضائية والمحافظة على هذه القوانين والوعد بإصدار غيرها ، وفسخت أحكام هذا النظام الأحكام الخالفة له « إن أحكام هذا النظام تكون مرعية الإجراء ودستوراً للعمل بماها اعتباراً من تاريخ إعلانها<sup>(٣)</sup> » ، ونصت المادة (٧٠) على أن « النظام الذي يلزم تأسيسه بحق مواد متنوعة منذ الآن وصاعداً بمناسبة تلاحق الأفكار وتعاقب الحوادث يضاف ذيلاًعلاوة إلى هذا النظام<sup>(٤)</sup> ».

وأتبع النظام السابق بنظام آخر<sup>(٥)</sup> يتعلق باستيفاء خرج السننات المقرر أخذها بحاب الميري من الدعاوى التي ينظر ويحكم بها في المحاكم الشرعية والنظامية

(١) بموجب المادة (٤٥) بعد إخراج المصاريف والديون وثلث الرصيحة من الترکات يؤخذ عن الباقي الذي يتقسم بين الورثة « بارة » واحدة عن كل قرش رسم قسمة و ٦٠ بارة عن كل قرش رسم قيدية دفتر .

وبموجب المادة (٥٩) يؤخذ خرج تذكرة إذن عن البكر الى تتزوج ١٠ قروش وعن التيب ٥ قروش .

(٢) قفت المواد من (٦٠ - ٦٧) بأن يدفع أرباب المصالح خرج (أى نفقات) للأمورين الكتاب والأئماء الذين ترسلهم المحكمة الشرعية لأجل استئناف الدعاوى وفصلها وإقرار الرصيحة ونصب الوكيل والإدابة والاستدابة والمباینة وإقرار الملك والتطليق والخالة وتقرير الأشياء وتقسم العقارات والإبراء والمصالحة والتلطيف وما يماثل ذلك من مائر الحصوصيات التي في مكانتها من ٥٠ - ٣٠٠ قرش بحسب تحمل المصلحة باسم « خرج مخصوص » ومن أجل تزكية الشهود في محلاتها يؤخذ من ٢٥ - ١٥٠ قرشاً ، وإذا كانت الدعوى في الخارج واستغرقت أكثر من ثلاثة أيام فيؤخذ ٥٠ قرش عن كل يوم زيادة عدا عن الخرج الذي تحدى سابقاً وإذا استعمل وسائل النقل فيقتضي على أصحاب المصالح أن يدفعوا للأمور بقدر الكفاية ما كولاه وتسوية أجراة وسيلة النقل .

(٣ و ٤) الدستور ، مجلد ١ ص ١٤١ ، انظر المادتين ٦٨ و ٧٠ من النظام .

(٥) الدستور ، مجلد ١ ص ١٨٣ - ١٨٨ .

لا يذكر الدستور تاريخ صدور هذا النظام ، ولكنني وجدت هذا النظام مكتوباً في سجل محكمة الظوريه رقم ٦٣١ لسنة ١٢٨٧ / ١٢٨٨ م من ٢٧٤ - ٢٧٧ . مما يدل على أن هذا النظام كان معروضاً به في سنة ١٨٧٠ / ١٨٧١ م .

والرسوم التحصيلية التي تؤخذ للميري كذلك عن المواد الحقوقية التي يحكم بها وتحصل بمعرفة الحكومة . وقد صيغ هذا النظام في ١٦ مادة ، واحتضن الماد من ٥ - ٨ بالخرج الذي يؤخذ عن سندات المحاكم الشرعية .

ومنعت المادة الخامسة كتاب المحاكم الشرعية من تقاضى أى مبالغ باسم « خرج أو كاتيبة أو قلمية أو إكرامية قليلاً كان أو كثيراً عن شيء مما يعطى من المحاكم سواء كان مثل هذه السندات الشرعية أو كان من الدعاوى التي لا يلزم أن يعطى بها سندات »<sup>(١)</sup> .

وبموجب هذا النظام أصبح موظفو المحاكم مسئولين عن الرسوم التي يتلقونها زيادة عن المقرر<sup>(٢)</sup> .

#### ٤ - مجلة الأحكام العدلية :

استغرق هذا العمل الإصلاحى العظيم النصف الثاني من عهد السلطان عبد العزيز (١٨٦١ - ١٨٧٦ م) واستمر العمل به مدة سبع سنوات واستهدف تنظيم القضاء العثمانى وجمعه فى سجل سى « مجلة الأحكام العدلية » من قبل جمعية خاصة من العلماء سميت « مجلة جمعيى »<sup>(٣)</sup> ، واشترك فى تنظيم المجلة كل من ناظر ديوان الأحكام العدلية أحمد جودت ، وفتىش الأوقاف الهمابونية خليل . وأحد أعضاء شورى الدولة « سيف الدين » وأحد أعضاء ديوان الأحكام العدلية أحمد خلوصى . وتقدم هؤلاء بتقرير إلى الصدر الأعظم طلبوا فيه العمل على تأليف « كتاب فى المعاملات الفقهية يكون مضبوطاً وسهل المأخذ » ، وعارضياً من الاختلافات حاوياً للأقوال المختلفة وسهل المطالعة » ، وجاء فيه أيضاً « بأنه إذا وجد هذا الكتاب فسوف يحصل منهفائدة عظيمة عامة لكل من نواب الشرع وأعضاء المحاكم النظامية والمأمورين بالإدارة فيحصل لهم بمقابلته الانتساب إلى الشرع » .

(١) انظر المادة الخامسة من الدستور ، مجلد ١ من ١٨٤ .

(٢) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة الميدان رقم ٦٦١ من ٣ .

Zeine, Zeine: Arab-Turkish Relations and The Emergence of Arab Nationalism. P. 26.

ويورد التقرير أيضاً بأن (الموقعين المذكورين أعلاه) قد اجتمعوا في دائرة ديوان الأحكام العدلية وبلغوا بترتيب مجلة مؤلفة عن المسائل والأمور الكثيرة الواقعة الالزامية جداً من قسم المعاملات الفقهية «مجموعة من أقوال السادة الحنفية المؤوثق بها وقسمت إلى كتب متعددة وصيغت بالأحكام العدلية ، وبعد ختام المقدمة والكتاب الأول منها أعطيت نسخة لقائد المشيخة الإسلامية ، ونسخ أخرى لمن له مهارة ومعرفة كافية في علم الفقه من النوات الفضاح ، ثم بعد إجراء ما لزم من التعديل والتهديب فيها بناء على بعض ملاحظات منهم حررت منها نسخة وعرضت على حضرتكم العلية ، والآن حصلت المبادرة إلى ترجمة هذه المقدمة والكتاب إلى اللغة العربية ، وبعد ذلك سيشرع بتأليف باقي الكتب<sup>(١)</sup> .

وتضمنت كتب المجلة الستة عشر (١٨٥١) مادة وضمت ما يلى : المقدمة وفيها بيان القواعد الفقهية ، ويختص الكتاب الأول ببيان الأصطلاحات الفقهية المتعلقة بالبيع ، والثانى بالإجرارات ، والثالث بالكفالة ، والرابع بالحالة ، والخامس بالرهن ، والسادس بالأمانات ، والسابع بالحبة ، أما الثامن فيختص بالغصب والإخلاف ، والتاسع بالحجر والإكراه والشقة ، والعاشر بالشركات ، والحادى عشر بالوكالة ، والثانى عشر بالصالح والإبراء ، والثالث عشر بالأمور المتعلقة بالإقرار ، أما الرابع عشر فيختص بالدعوى ، والخامس عشر بالبيانات والتحريف والسادس عشر بالقضاء<sup>(٢)</sup> .

وهكذا نرى بأن العمل في إعداد المجلة – وهى تحتوى على القوانين الشرعية والأحكام العدلية المطابقة للكتب الفقهية ، والى قام بتحريرها جماعة العلماء المحققين والفقهاء المدققين من أمثال جودت باشا . . . وبعد أن استحسنها الباب العالى صدرت الإرادة السنية لتكون دستوراً لعمل بها . . . نراه قد استغرق من غرة سحر م ١٢٨٦ هـ - ١٣ أبريل لغاية ٢٦ شعبان ١٣٩٢ هـ - ١٨٧٦ م أي أكثر من سبع سنوات .

(١) المجلة ، ص ١ - ٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠ - ٣١٧ .

### ثانياً : القضاء النظاري والمحاكم النظامية :

أخذت الدولة العثمانية في بداية التنصيف الثاني من القرن السابع عشر باقتباس الأنظمة والقوانين الغربية ، وكان ذلك بعد إعلان « خطى شريف همايوني » في سنة ١٢٧٢ هـ ١٨٥٦ م . إذ أعقب ذلك الخط صدور قانون الجزاء الهمایونی في ٢٨ ذى الحجة سنة ١٢٧٤ هـ ١٨٥٨ م ، وقد صيغ في مقدمة وثلاثة أبواب موزعة على فصول ضمت ٢٦٤ مادة<sup>(١)</sup> .

تم أصدرت بعد ذلك نظام تأسيس مجلس الأحكام العدلية ووجهت رياسته إلى محمد فؤاد باشا وذلك في ٦ محرم سنة ١٢٧٨ هـ ١٨٦١ م ، وبمقتضى الخط الهمایونی الذي صدر بهذا الخصوص قسم مجلس الأحكام العدلية إلى ثلاثة أقسام اختص الأول بإدارة الأمور الملكية والثاني بالذاكرة وتنظيم القوانين والأحكام ، والثالث بالمحاكم التي يلزم إحالتها إليه<sup>(٢)</sup> .

وعندما صدر نظام تشكيل الولايات في ٧ جمادى الآخرة ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م لم تكن الدولة العثمانية قد وضعوا نظاماً للمحاكم النظامية<sup>(٣)</sup> . لذا تعرض هذا النظام لإقامة دواعين تمييز في الولايات ، يكون كل ديوان منها تحت رئاسة مفتش الحكم<sup>(٤)</sup> ، ويتألف من ستة أعضاء ثلاثة مسلمين وثلاثة غير مسلمين<sup>(٥)</sup> باسم « ممذيين » ، وكلف ديوان التمييز بالنظر في الدعاوى التي تفصل وتحسم قانوناً ونظاماً باستثناء الدعاوى الخاصة بال المسلمين والتي يلزم رؤيتها في المحاكم الشرعية وكذلك بالنسبة للدعاوى الخاصة بغير المسلمين والتي ترى في إدارتهم الروحانية ، أما المتعلقة بالأمور التجارية الصرفية فترى في مجالس التجارة ، وترفع أحكام الدعاوى التي يفصل فيها ديوان التمييز إلى الوالي ، فيصدق على الأحكام إذا كان مسموحةً

(١) المtower ، مجلد ١ ص ٣٢٣ - ٣٧٣ .

(٢) كنز الرثائب في منتخبات الجواب ، ج ٥ ص ٢٠ - ٢١ ، وانظر كذلك ، فيليب جلايد : قاموس الإدارة والقضاء ، مجلد ٢ ص ٩٠ .

(٣) انظر نظام إدارة الولايات العموية في المtower ، مجلد ١ ص ٣٩٧ .

(٤) ألغيت هذه الوظيفة فيما بعد ، وأصبح نائب المركز هو رئيس ديوان التمييز .

(٥) انتخاب أعضاء ديوان التمييز ومجلس التمييز و مجلس دعاوى القضاء ، يتم بنفس الكيفية التي ينتخب فيها أعضاء مجالس إدارة الولاية واللواء والقضاء .

له بتنفيذها ، وإلا فيرفع أحکام دیوان التميیز إلى استانبول ليجري تدقيقها هناك . وأجاز نظام تشكیل الولايات لدیوان التميیز حق النظر في الأمور الجنائية ، عن طريق عقد جمیعیة مؤقتة مكونة من بعض أعضاء دیوان التميیز . وبموجب المادة ٢٣ ، شکل في مركز الولاية مجلس تجارة مكون من رئيس واحد ، وأعضاء متعددين حسب الأصول التي عینها قانون التجارة .

هذا في مركز الولاية ، أما في مركز اللواء فشكل أيضاً مجلس تميیز حقوق برئاسة الحاکم الشرعی (النائب) ، وكان في تشكیل أعضائه مثل دیوان تميیز ، الولاية ، وله نفس الصلاحيات ، ولكن ضمن دائرة اللواء ، وترفع أحکامه إلى المتصرف الذي ينفذ الأحكام التي يسمح له بتنفيذها ، أما الأحكام الخارجیة عن صلاحياته فيرفعها إلى الوالى ليجري فحصها في مركز الولاية<sup>(١)</sup> .

أما في مراكز الأقضیة فقد وجد حاکم للنظر في الأمور الشرعیة ، يتم تعینه بناء على انتخاب مقام الفتوى ، ويرأس هذا الحاکم مجلس دعاوى القضاء ، وهو مكون من ثلاثة أعضاء مسلمین وغير مسلمین<sup>(٢)</sup> ، ويختص بالنظر في الدعاوى التي تفصل وتحسم قانوناً ونظماماً ، وبتدقيق الأمور القانونیة التي في درجة الجنح والقبائح<sup>(٣)</sup> ، التي تكون ضمن صلاحياته ، ومنع من النظر في الأمور التالية :

- ١ - الدعاوى الخاصة بأهل الإسلام والتي تلزم رؤيتها في الحاکم الشرعیة ، وكذلك القضايا العائلة لغير المسلمين ، والتي يلزم النظر فيها من قبل إدارتهم الروحانية .

(١) الدستور ، مجلد ١ ص ٢٨٤ - ٢٨٥ - ٣٨٩ .

(٢) كان مجلس دعاوى قضاة حصن يضم ستة أعضاء بينهم مسيحي واحد ، انظر أرشيف إسطنبول : دیوان أحکام عدایة ، وثيقة رقم ٩ تاريخ ٩ ربیع ثانی ١٢٨٤ هـ .

(٣) ورد تعریف الجنحة في قانون الجزاء المعايیر ، حيث نصت المادة الرابعة على ما يلي : الجنحة هي أفعال تستلزم العجازة التأديبیة ، وعقوبتها الحبس أكثر من أسبوع ، والنفی المؤقت والطرد من المأموریة والجزاء النکدی .

أما القبایة : فقد ورد تعریفها في المادة الخامسة من القانون المذکور : القبایة هي أفعال أو حرکات تستلزم العجازة التکدیریة ، وعقوبتها الحبس من أربع وعشرين ساعة إلى أسبوع ، والجزاء النکدی إلى مائة قرش فقط .

٢ — القضايا التي تتعلق بالأمور الجنائية<sup>(١)</sup>، والتي ينبغي تدقيقها ورؤيتها في مجلس الجنائيات .

٣ — الدعاوى المتعلقة بالأمور التجارية الصرفه والتي ترى في مجالس تجارة الأولية .

وينفذ قائم قضاء الأحكام التي يرفعها إليه مجلس الدعاوى إذا كانت ضمن صلاحياته ، ويرفع الأحكام التي لا يحق له تنفيذها إلى المتصرف .

وعندما صدر نظام ديوان الأحكام العدلية في ١٣ ذى القعده ١٢٨٦ هـ — ١٨٦٩ م ثبت تقسيمات المجالس النظامية التي وردت في قانون تشكيل الولايات ١٨٦٤ م ، حيث جاء في مقدمة هذا النظام بأن الحكم النظامية في الدولة قسمت إلى أربع درجات ، أولاً : مجلس الدعاوى الموجود في القضاوات . وثانياً : مجالس تمييز الحقوق الموجودة في الأولية ، وثالثاً : دواوين المميزين الموجودة في مراكز الولايات ، رابعاً : ديوان الأحكام العدلية الموجود في دار السعادة وهو أعظم المحاكم النظامية<sup>(٢)</sup> .

### نظام الحكم النظامية :

تأخر صدور هذا النظام إلى آخر شوال سنة ١٢٨٨ هـ — ١٨٧٢ م ، وصيغ في ثمان عشرة مادة ومقدمة<sup>(٣)</sup> ، وبموجب هذا النظام ، اعتبرت المحاكم النظامية

(١) « الجنائية هي أعمال تسليم المجازاة الإرهابية وعقوبتها القتل والوضع في الكورك مؤيداً أو مؤيناً مع التشهير والسجن في القلاع والنفي المؤيد والمحروم من الرتب والمؤمرات ، وإسقاط الحقوق المدنية مؤيداً » .

والكورك — بموجب المادة ١٩ من قانون الجزاء المعاييف — هو وضع الحديد في الأرجل والاستخدام في الخداس الشاقة ، والشخص المستحق للجزاء بالكورك تجري بحقه أيضاً أصول التشهير ، ويبيح من التشهير من كان عمره أقل من ١٨ سنة وأكثر من ٧٠ سنة ، وفي ١٧ ذى الحجة ١٢٧٨ هـ صدرت فقرة نظامية بإعفاء العلماء والمشايخ والأئمة من أهل الإسلام والمتصفين بالروحيات من سائر الملل من التشهير . والكورك أنواع منها المؤبد حتى الموت ، وبها المؤقت من ثلاثة إلى خمس عشرة سنة .

(٢) الدستور ، مجلد ١ ص ١٥ ، ٣٩٠ .

(٣) كان قد صدر قبل هذا النظام بفترة وجيزة « نظام تشكيلات ووظائف محكم الحقوق العادية والجزائية النظامية في دار السعادة » وتتضمن هذا النظام الذي صدر في ٢١ رمضان ١٢٨٨ هـ خمساً وعشرين مادة ، ويجري تصنيف المحاكم في إسطنبول إلى ثلاثة أصناف : بداية واستئناف وتميز .

انظر نظام المحاكم النظامية في الدستور ، مجلد ١ ص ١٧٣ — ١٧٦ .

العُمانية على درجتين :

- (أ) محاكم الدرجة الأولى : وهي التي ترى الدعاوى بدلية .
- (ب) محاكم الدرجة الثانية : وهي التي ترى الدعاوى استئنافاً .

وعلى هذا الأساس ، خولت مجالس الدعاوى الموجودة في مراكز الأقضية النظر في الدعاوى بدأية . أما مجالس التمييز الموجودة في مراكز الألوية فخولت النظر في الدعاوى بدأية واستئنافاً ، وأما دواوين التمييز الموجودة في مراكز الولايات فخولت النظر في الدعاوى استئنافاً فقط .

ونص النظام على إيجاد مجلس اختيارية في كل قرية وناحية . من أجل إنهاء الدعاوى القابلة للتسوية بين الأفراد صلحاً – وأشارت إلى ذلك من قبل – .

وأما الأمور التجارية فأحيلت إلى محاكم تجارية خاصة توجد في مراكز الولايات والألوية ، واحتضن الفصل الأول من هذا النظام بيان صلاحيات مجلس اختيارية القرية ، وحددها بإجراء التوفيق بين الأطراف المتنازعة في القرية ، ومحاولة حل القضية صلحاً ، دون إرغام أحد الطرفين على قبول الحكم .

أما الفصل الثاني : فاختص ببيان اختصاصات مجلس دعاوى القضاء ، وكرر ما ورد في نظام الولايات ١٨٦٤ م من استثناءات . ولكنه حدد بدقة أكثر أنواع القضايا التي يحق لجليس دعاوى القضاء أن يفصل فيها قطعياً أو استئنافاً . فثلا يحق له أن يرى الدعاوى التي تقع ضمن دائرة القضاء بوجه قطعي ؛ على أن لا تتجاوز قيمة المبلغ الذي يحكم به عن خمسة آلاف قرش ، أما الدعاوى التي تحتاج إلى استئناف كالاعتداء على حدود الأراضي مثلاً ، فيكون المستأنف مخيراً باستئنافها مجلس تمييز اللواء أو ديوان تمييز الولاية ؛ ولا يجوز له أن يستأنف تكراراً في ديوان تمييز الولاية إذا كانت دعواه قد استئنفت في مجلس تمييز اللواء .

وتحول النظام مجلس دعاوى القضاء ، بالحكم قطعياً على القبائح المحرمة في المادة الخامسة من قانون الجزاء . أما الجنح المحررة في المادة الرابعة من القانون المذكور فيحكم فيها حكماً قابلاً للاستئناف ، وبعد إجراء التحقيقات الالزمة ترسل إلى مجلس تمييز اللواء .

أما الفصل الثالث : فاختص في الأمور المتعلقة بوظائف مجلس تمييز اللواء

وهي النظر في استئناف دعاوى الجنح التي ترى في مجالس دعاوى أقضية اللواء ، وينظر أيضًا في دعاوى الجنحيات ويصدر أحکامًا فيها ، كما يقوم بالنظر في الدعاوى الخاصة بمجلس دعاوى القضاء الذي هو مركز اللواء<sup>(١)</sup> . وبعد أن يجرى مجلس تمييز اللواء محکمات الدعاوى المتعلقة بالجنحيات يرسل أوراقها كما هي إلى ديوان تمييز الولاية .

وبين الفصل الرابع : وظائف ديوان تمييز الولاية ، وهي النظر في القضايا التي تستأنف إليه رأساً من مجالس دعاوى الأقضية والمتعلقة بالحقوق العادلة ، والنظر كذلك في الدعاوى المخالفة والجزاءية القابلة للاستئناف ، والتي ترفعها إليه مجالس تمييز الألوية ، وأن يدقق كذلك في إعلانات مجالس التمييز الجنائية . ويحكم كذلك في دعاوى الجنحيات التي تقع في اللواء الذي هو مركز الولاية ، ويرى عند الاقتضاء الدعاوى التي تكون فوق العادة كالجنحيات العظيمة التي تقع داخل الولاية وتوجب الخلل .

وطلب من ديوان تمييز الولاية فحص أوراق مجالس التمييز المتعلقة بالجنحيات قبل رفعها إلى ديوان الأحكام العدلية ، فإذا وجد فيها تقصيراً أو نقصاً من حيث الحكم والحاكم ، فتحرر الأسباب وتعاد الأوراق إلى مجالس التمييز لأجل إصلاحها وإكمالها ، ثم ترفع بعد ذلك إلى ديوان الأحكام العدلية .

وطلب من ديوان تمييز الولاية أيضًا أن ينظم جدولًا في نهاية كل سنة يبين فيه عدد الدعاوى التي نظر فيها والتي لا تزال قيد المحاكمة خلال السنة في جميع حاكم الولاية ، ويرسله إلى نظارة ديوان الأحكام العدلية<sup>(٢)</sup> .

### **محاكم التجارة :**

صدر نظام التجارة البرية في أربعة أبواب ، صممت (٣٥) مادة<sup>(٣)</sup> ، ثم صدر في ٩ شوال ١٢٧٦ هـ - ١٨٥٩ م ذيل لقانون التجارى الممايىفى فى سبعة

(١) مثلاً مجلس تمييز لواء حماة ينظر الدعاوى الخاصة بمجلس دعاوى قضاء حماة نظراً لإثناء متصرفية مركز الولاية وقائمة مركز اللواء وقت صدور النظام .

(٢) الدستور ، مجلد ١ ص ١٧٥ - ١٧٦ .

(٣) الدستور . مجلد ١ ص ١٩٢ - ٢٦٥ ، ٢٦٦ - ٣٢٢ .

فصول ضمت (١٠٢) مادة ، ثم صدر بعد ذلك قانون التجارة البحرية بتاريخ ٦ ربيع الأول ، ١٢٨٠ هـ - ١٨٦٣ م وتضمن (٢٨٢) مادة .

وتأخر صدور نظام محاكم التجارة إلى ١٠ ربيع الآخر ١٢٨٧ هـ - ١٨٧١ م وضم (١٤٠) مادة صبيغت في عشرة فصول ، شملت النواحي الآتية: الاستدعاءات إلى تقدم محاكم التجارة ، بيان صورة جلب وإحضار الطرفين ، إجراء المحاكمات التجارية علناً ، الإجراءات التأديبية التي تتخذ لحفظ النظام في المحكمة ، بيان حضور الطرفين للمحكمة ، كيفية النظر في الدعوى ، الأحكام التي تعطى بمواجهة الطرفين ، شروط الحكم على الغائب والاعتراض على الحكم وشروط الاستئناف وإعادة المحاكمة .

أما نظام قلم دعاوى التجارة فقد صدر في ١٦ ربيع الأول ١٢٨٥ هـ - ١٨٦٨ م ، وصيغ في (٤٧) مادة ، ونصت المادة الثالثة منه على أن قلم الدعاوى يتالف من مدير واحد وباشكاط واحد ومتربجين وكتبة<sup>(١)</sup> .

ونص ذيل قانون التجارة المماليقى الذي صدر في ٩ شوال ١٢٧٦ هـ - ١٨٦٠ م في المادة الخامسة منه على تبعية جميع محاكم التجارة ودواعين الاستئناف التجارى لإدارة ديوان نظارة التجارة . وأوضحت المواد (٦ - ٨) من ذيل القانون التجارى ، كيفية تشكيل محاكم التجارة ، واعتبرت كل محكمة تجارة عبارة عن مجلس واحد فقط وتكون مؤلفة من رئيس واحد وعضوين دائمين وأربعة أعضاء مؤقتين .

أما محاكم التجارة المنقسمة إلى قسمين تحت اسم مجالس برية أو بحرية فيكون لها رئيسان كى يقوم الرئيس الثاني مقام الرئيس الأول في حالة غيابه ، ويوجد في هذا النوع من المحاكم عضوان دائمان وأربعة أعضاء مؤقتين في كل مجلس ، وإذا غاب الرئيسان ، يقوم بمهمة رئاسة المجلس أقدم الأعضاء الموجودين ويجرى انتخاب أعضاء المحاكم المؤقتين من قبل أقدم التجار في الولاية أو اللواء ، على أن يتم الانتخاب بأكثرية الآراء . وهؤلاء الأعضاء لا يتقاضون راتباً ، وإنما تكون مأمورياتهم فخرية ومدة انتخابهم سنة واحدة ، ويجوز إعادة انتخابهم في السنة الثانية فقط ، أما

---

(١) المسنون : مجلد ١ ، ص ٥٣٥ - ٥٧١ .

انتخابهم لمرة الثالثة فينبغي أن تمر عليهم سنة واحدة على الأقل بدون انتخاب<sup>(١)</sup>. ويوجد في كل محكمة باشكاتب واحد وكاتب أو أكثر وترجمان.

وفي ١٢ ذى القعدة ١٢٩٢ هـ / ١٠ ديسمبر ١٨٧٥ م صدر فرمان بتعديل الحكم الناظمية ، واستهدف إعادة تنظيم الحكم الناظمية بإجراء التعديلات التالية :

( ١ ) فصل رئاسة محكمة التمييز عن عهدة نظارة ديوان الأحكام<sup>(٢)</sup> وتعيين رئيس أول ورئيس ثان لها ، وتقسيمها إلى دائرين .

( ٢ ) إضافة وظائف ديوان الاستئناف التجاري وديوان الجنائية معًا إلى وظائف محكمة الاستئناف الموجودة بمعية ديوان الأحكام العدلية ، وتنظيمها مجلدًا باعتبارها هيئة واحدة تنقسم إلى ثلاثة أقسام : الأول للنظر في المواد الجزائية ، والثاني للنظر في الحقوق العادية ، والثالث : للنظر في المعاملات التجارية .

( ٣ ) ربط هيئة المحاكم التجارية وقلم الدعاوى المتعلق بها بنظارة العدلية ، على أن يجري إصلاح الحقوق الإبتدائية الطريقة ، وبذلك أصبحت نظارة العدلية مسؤولة عن الحكم ، وألغيت رقابة النظارات الأخرى .

( ٤ ) بعد انتخاب أعضاء الحكم الناظمية وتعيينهم ، يعطى لكل فرد منهم براءة عالية سلطانية تتضمن عدم عزله وتبدلته بلا موجب ، ويوضع لأجلهم نظام خاص للتقاعد<sup>(٣)</sup> .

### **الحكم الناظمية في ولاية سوريا :**

بعد صدور الأنظمة والقوانين السابقة اهتمت الدولة العثمانية بتأسيس الحكم الناظمية في ولاية سوريا ، وقد وجد في سنة ١٣٠٣ هـ – ١٨٨٥ م في مدينة دمشق الدوائر العدلية التالية<sup>(٤)</sup> :

(١) الدستور ، مجلد ١ ص ٢٤٩ – ٢٥٣ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٥٣ – ١٥٧ .

(٣) فيليب بلاد : قانون الإدارة والقضاء ، مجلد ٢ ص ١١٨ – ١١٩ ، وانظر كتز الرغائب في ممتلكات الجنوبيين ، ج ٥ ص ٢٥٣ ، ٢٥٤ .

(٤) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ٤٦ – ٤٧ .

(١) دائرة محكمة الاستئناف الحقوية ، ودائرة محكمة الاستئناف الجزائية وترأس هاتين المحكمتين رئيس أول مع هيئة مكونة من رئيس ثان ومدعي عام وعشرة أعضاء .

(ب) مجلس العدلية ، وتألف من رئيس مفتتش العدلية – رئيساً – والرئيس الأول لمحكمة الاستئناف – نائباً للرئيس – مع ستة أعضاء هم : الرئيس الثاني لمحكمة الاستئناف ، ومدعي عام الولاية والرئيس الأول لمحكمة البداية ، والرئيس الثاني لمحكمة البداية ، ومعاون مدعي عام الولاية ، ورئيس محكمة التجارة وكاتب المجلس .

(ج) دائرة هيئة الاتهام ، وتألفت من رئيس وعضوين .

(د) قلم محكمة الاستئناف : وتألف من باشكاتب وكاتب الحقوق وكاتب الجزاء ومقيدين مع أربعة مباشرين .

أما الدوائر العدلية في لواء الشام فهي : دائرة محكمة البداية الحقوية ، ودائرة محكمة البداية الجزائية ويرأسهما رئيس أول ورئيس ثان – في حالة غيابه – ، ويشارك في عضويتها مسلمون وغير مسلمين . أما قلم محكمة البداية ، فتألف من باشكاتب يساعدته كاتب جواء وبياض وكاتب ضبط ومقيد للوثائق الشرعية<sup>(١)</sup> ، كما كان في مراكز ألوية حماه وحوران محاكم ببداية ، واهتمت الدولة بإنشاء المحاكم النظامية في ولاية سورية لا سيما في لواء حوران ، حيث أنشأت ثلاثة محاكم ببداية نظامية في مراكز أقضية السويداء وعاهرة وصلخد ، ووصلدت لهذه المحاكم في سنة ١٣١٩ – ١٩٠١ م مبلغًا قدره (٦٢٠٧٠) قرشاً ، وضمت كل محكمة من هذه المحاكم قاضياً وعضوين وبashكاتب ومستنطق ومبادر .

لما راقبت الدولة موظفي العدلية في ولاية سورية ، فعندما تعددت شكاوى سكان دمشق من تصرفات رؤوساء وأعضاء دائرة العدلية في الشام ، أجرت الدولة تنقلات شاملة وعزلت بعض الموظفين ، وأمرت بإجراء انتخاب موظفين من

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية وثيقة ٣٢٥٩ (٦) محرم ١٣١٩ (شوال ٦٥٩٧٢) .

١٢٩٣ (٦٥٥٣٧) (٢٢ رمضان ١٢٩٧) .

ذوى الأهلية والاستقامة مكان المعزولين وهم النائب العام ورئيس محكمة البداية —  
الذى جيء ببديل له من سلانية .

وهكذا نرى أنه بالرغم من حداثة القضاء النظائى ، وحرص الدولة على نزاهته  
وإصلاحه ، فإن ذلك لم يمنع من تسرب الفساد والرشوة إليه ، فعمدت الدولة إلى  
اتخاذ إجراءات حازمة ضد المرتدين ، ولكن ذلك لم يشكل رادعاً كافياً للقضاء  
على الفساد والرشوة التي تفشت في جميع أجهزة الحكم والإدارة .

وتولى مدير تحريرات لواء الشام ( وهو صاحب منصب إداري ) رئاسة محكمة  
بداية الشام باعتباره من ذوى الكفاءة واللياقة .

ولم تكن تنقلات رجال السلوك القضائى تقتصر على داخل الولاية ، بل كانت  
تمتد لتشمل ولايات مجاورة ، فثلا جرى نقل رئيس محكمة استناف ولاية سوريا  
مفتشاً للأمور العدلية في ولاية حلب . وعيّن مدعى عام محكمة استناف ولاية  
سوريا بدلاً منه ، وفي حالة مرض أحد أعضاء المحاكم كان يجري تعين آخر بدلاً  
منه بناء على قرار من لجنة انتخاب الموظفين<sup>(١)</sup> .

وقد نظرت المحاكم النظامية في ولاية سوريا في عام ١٢٩٩ هـ - ١٨٨٢ م  
في (٦٢٠) قضية حقوقية، و (١٦٤١) قضية جزائية<sup>(٢)</sup> .

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦٧٦٤٢ تاريخ ٣ محرم ١٢٩٣ هـ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا ، دفعه ١٥ ص ٢٩٧ .

## الفصل الخامس

### الجهاز العسكري وجهاز الأمن

#### الجهاز العسكري :

قبل أن يقضي السلطان محمد الثاني على الانكشارية في عام ١٨٢٦ م ، وجد في ولاية سوريا عدد من طائف الجند مثل « القبوقول » وهم جند الدولة وكانوا من المشاة ، والانكشارية « اليرلية » أو المحلية وهم من أبناء الشام وكانوا من الفرسان ، وأنخلط شئ من العساكر المرتزقة من استخدمهم ولاة دمشق وقت الحاجة كالمغاربة وهم مشاة ، والأكراد والتركان وهم فرسان ، وأطلق عليهم أحياناً اسم اللوند الدلاوية أو الدلاة<sup>(١)</sup> .

ولكن هذه العناصر من العسكر تلاشت عن المسرح السياسي في بلاد الشام بعد « الواقعه الخيرية » في سنة ١٨٢٦ م ، واحت محلها كتائب من العسكر النظامي واستطاعت الدولة أن توثق من أواصر تبعيتها على ولاياتها بواسطة الجيش النظامي الجديد بعد أن دربته ونظمته وفق الأساليب العسكرية الأوروبيه ، فقسمت الإمبراطورية إلى عدد من الدوائر العسكرية وضع في كل دائرة منها جيش خاص بها .

التقسيمات العسكرية : يبلغ عدد الدوائر العسكرية في الإمبراطورية العثمانية سبع دوائر وضفت فيها سبعة جيوش جرى توزيعها على النحو التالي :

- ١— الدائرة العسكرية الأولى : وشملت ولايات قسطنطيني وأنقره وبروسة وفيها الجيش الأول الهمايوني « برنجي أو ردو همايوني » ومقره العاصمة « إستانبول » .
- ٢— الدائرة العسكرية الثانية : وفيها الجيش الثاني الهمايوني « إيكنجي أو ردو همايوني » ومقره « أدرنة » .

(١) أحمد عزت عبد الكرم : مقدمة حوادث دمشق اليونية ، ص ٤٠ - ٤٢ .

٣— الدائرة العسكرية الثالثة : وفيها الجيش الثالث الهمايوني « أوجنجي أو ردو همايوني » وقره « سلانيك » .

٤— الدائرة العسكرية الرابعة : وفيها الجيش الرابع الهمايوني « درنجي أو ردو همايوني » وقره « أرزنجان » .

٥— الدائرة العسكرية الخامسة : وفيها الجيش الخامس الهمايوني « يشنجي أو ردو همايوني » (١) وقره دمشق ، وقد شملت هذه الدائرة جميع ولايات بلاد الشام الثلاث (حلب وسورية وبيروت) ومتصرفيني (القدس ودير الزور) المستقلتين بالإضافة إلى ولاية أضنة، وعرف هذا الجيش أيضًا باسم جيش « عربستان » (٢) .

٦— الدائرة العسكرية السادسة : وفيها الجيش السادس الهمايوني « التنجي أو ردو همايوني » . وشملت ولايات بغداد والموصل والبصرة ، وقره « بغداد » .

٧— الدائرة العسكرية السابعة : وكانت خاصة بولاية اليمن وفيها الجيش السابع « يلدنجي أو ردو همايوني » (٣) .

ويلاحظ من التقسيمات العسكرية السابقة عدم انتظامها تماماً على التقسيمات الإدارية للإمبراطورية العثمانية ، إذ شملت الدائرة العسكرية الخامسة ولايات بر الشام الثلاث مع متصرفين مستقلتين فيها ، وولاية رابعة في الأناضول .

#### الجيش الخامس :

وأتخذت مدينة دمشق مقرًا لهذا الجيش لما لها من أهمية جغرافية لتوسطها بلاد الشام ، بالإضافة إلى أهميتها الروحية ، لأنها مركز تجمع الحج الشامي قبل انتلاقه في رحلة طويلة نحو الأماكن المقدسة .

وكان قائده هذا الجيش يحمل رتبة « مشير » ويتناقض مرتبًا شهرياً قدره (١٢٥) ليرة عثمانية ، ويساعده في الأمور العسكرية أركان مؤلفة من كبار ضباط

(١) جرت قبيل الحرب العالمية الأولى تشكيلات عسكرية ، تبدل على أثرها اسم الجيش المرابط في الشام من الجيش الخامس إلى الجيش الرابع ، وفي أثناء الحرب عين جمال باشا قائداً عاماً له .

(٢) علي رشاد : دولت عثمانية عصر حاضر تاريخي ، ص ٢٩٠ .

(٣) سقى (قول أغاسى) : عثماني أو روسي « أحوال وتنشقات عسكرية سى » — ص ١٥٧ .

الجيش الخامس برئاسة ضابط برتبة مير لواء، ومن ضابطين برتبة قائد قام وآخرین برتبة بيكبashi وضابط برتبة قول أغاسى وآخر برتبة يوزباشی – أعضاء<sup>(١)</sup> .

وتعتزمشير الجيش الخامس بمکانة مرموقة في ولاية سورية ، إذ كان يعين واليًّا بالوكالة في حالة عزل أو غياب والي سورية عن دمشق<sup>(٢)</sup> إذا كانت تجري له مراسم استقبال عند تعيينه مشيراً للجيش الخامس<sup>(٣)</sup> ، ولم تكن علاقة مشير الجيش الخامس بوالي سورية حسنة بالرغم من أن نظام الولايات ١٨٦٤م ، ونظام إدارة الولايات العمومية ١٨٧١م وقانون إدارة الولايات العمومية المعدل الذي صدر في سنة ١٩١٣م نصت جميعها على ضرورة تعاون الوالي والمشير في حشد القوة العسكرية للقضاء على الثورات والقتن التي تتشبث في الولاية<sup>(٤)</sup> .

إلا أن مشير الجيش الخامس لم يكن منسجمًا في تصرفاته مع والي سورية ، بل كان أحياناً يقف موقف المترجر من اعتداءات البدو على السكان بالرغم من إلحاح الوالي (مدحتم باشا آذاك ١٨٧٩) ، على أن يساعد الجيش الخامس قوات الدرك التابعة للوالى<sup>(٥)</sup> .

ويبدو أن موقف المشير<sup>(٦)</sup> يعود إلى السببين التاليين :

(١) سالنامه ولاية سورية ، دفعه ١٨ ص ٥٧ – ٥٩ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٤١٧٥ تاريخ ٤ صفر ١٢٨٦ھ ، وانظر تفاصي

وقائع رقم ١٢١ تاريخ ٢ ربیع الآخر ١٣٠٩ھ .

(٣) طبین ، السنة الأولى ، رقم ٢٧ تاريخ ٣٠ ربیع ١٣٢٦ھ .

(٤) انظر المادة ١٤ من نظام الولايات ١٨٦٤ التي تحول الوالي استخدام القوة العسكرية في الحالات الاستطرارية بعد إعطاء أمر رسمى إلى أكبر خبطاط المسارك التظامية في الولاية . (المستور : مجلد ١ ص ٤٠٠) .

(٥) أرشيف إسطنبول : بيلديز سرای ، مدحتم باشا أوراق ، ٩٦٦ ظرف ٦٢ تاريخ ١٠ ربیع ١٢٩٧ .

(٦) كانت جنسيات مشيرى الجيش العثمانية في سنة ١٩١٠ متعددة ، فناظر الحرية محمود شوكت باشا كان عربياً ، وكذلك قائد الفيلق الثالث ، أما رئيس أركان الجيش العثماني فكان أرمنياً ، وكذلك قائد الفيلق الرابع ، وكان قائد الفيلق الثاني كورجيما ، وقائد الفيلق الخامس تاتاريا وال السادس جركسيا والسابع بشناقى ، انظر جريدة المقبس المدد ٣٥٧ سنة ١٩١٠م .

١— إخراج مركز الوالي وإظهاره بعظهر العاجز عن توطيد دعائم الأمن والاستقرار .

٢— من مصلحة المشير حدوث اضطرابات في الولاية ، كي تضطر الحكومة المركزية في إسطنبول إلى الاستعانة به ومنحه صلاحيات واسعة للقضاء على الثورة ، وإذا استطاع أن يفعل ذلك لفت إليه الأنظار فنال رضى المسؤولين وإنعاماتهم ، إلا أن هذه الخلافات بين الولاية والمشيرين في ولاية سوريا لم تكن بصورة مستمرة .

#### مستوى ضباط الجيش الخامس :

اتصف ضباط وأفراد الجيش الخامس بالشجاعة والإقدام ، لا سيما إذا أحسنت قيادتهم ، وذلك لأنهم كانوا يتدرّبون تدريباً عسكرياً شاقاً ، كما كانت أنظمة الجيش مقتبسة عن أنظمة الجيش الألماني وكان مدربو الجيش من الألمان ، ويدرك محمد كرد على ( أنه لم يتأورب أى لم يصبح أوربياً في هذه الأرض مدة حكم العثمانيين شيء من أوضاعنا مثل الجيش<sup>(١)</sup> ) .

وتشير الوثائق ( المحفوظة في أرشيف رئاسة الوزراء في إسطنبول ) إلى أن الجيش كان يقوم بالمتاورات العسكرية في صحراء الهامة بالقرب من دمشق ، كما كانت الإنعامات والأوسمة تمنح لضباط الجيش بناء على اقتراح والي سوريا .

أما تعين الضباط ونقلهم فكان يتم بعد استشارة الصدر الأعظم وصدر الإرادة السنية . وتبهت الدولة في المدة الأخيرة إلى ضرورة إصلاح القلاع والعناية بها وبناء التكتنات . وما يجدر ذكره أن رواتب ضباط الجيش الخامس كانت قليلة إذا ما قورنت برواتب الموظفين المدنيين<sup>(٢)</sup> .

(١) محمد كرد على : خطط الشام : ٢٠ ص ٣٠ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية : وثيقة ٤٥٥٢٦ ( ١ جمادى الآخر ١٢٨٩ ) ، ٣٩٧١٨ .

(٣) شيان ١٢٨٤ ( ٣٦٧١٦ ) ، ٤١٥٧٤ ( ١٢٨١ ) ، ٤١٥٧٤ ( ٢٥ صفر ١٢٨٦ ) .

### تقسيمات الجيش الخامس :

قسم الجيش الخامس الهمائيني في بلاد الشام إلى أربع فرق من المشاة ، موزعة على ثمانيةألوية ، تنقسم بدورها إلى (٦٦ آلأي) أو (٦٤ طابوراً) ، وبلغت قوة الجيش الخامس من المدفعية طابوراً واحداً موزعاً على ثلاثة (بلوكتات) ، وقسمت الفرقة الخامسة من الفرسان إلى ثلاثةألوية موزعة إلى ستة آلآيات<sup>(١)</sup> .

وكان في ولاية سورية في سنة ١٢٩٦ هـ - ١٨٧٨ م عشرة طوابير عسكرية موزعة على ألولية الولاية العثمانية المائية ، أما الطابوران التاسع والعشر فكانا متقللين<sup>(٢)</sup> .

وفي آخر العهد العثماني كان توزيع الجيش الخامس في بلاد الشام على النحو التالي<sup>(٣)</sup> :

#### أولاً : المشاة :

الفرقة	المركز	اللواء	المركز	الآلأي	المركز
	دمشق			٦٥	
	بعبلبك			٦٦	٣٣
					١٧
	طرابلس			٦٧	
	اللاذقية			٦٨	٣٤

(١) بلغت قوة الدولة العثمانية في سنة ١٣٢٨ هـ ١٩١٠ م ، ١٩٢٠ طابوراً نظرياً و ٣٢٠ طابوراً ريفياً و ١٦ طابوراً محافظاً و ٢٤٩ بطارية مدفع ضدت ١٤٩٤ مدفعاً ، وبلغ عدد جيش الدولة زمن السلم ٢٨٥ - ٣٠٠ ألف مقاتل ، واستطاعت الدولة أثناء الحرب الروسية ١٨٧٥ م أن تحشد ٧٥٠ ألف مقاتل . وبلغ عدد أفار طابور المشاة (بيادة) (٥٠٠ - ٢٥٠) نفر في حالة السلم ، أما في حالة الحرب (٧٥٠ - ٨٠٠) نفر نظرياً ومن (٧٥٠ - ١٠٠٠) نفر ريف ، أما عدد أفار طابور الميلاد (سواري) فكان في حالة السلم من ١٠٠ - ١٢٠ نفر ، وفي حالة الحرب من ٣٠٠ - ٥٠٠ نفر ، انظر محمد أمين صوف السكري الطرابلسي : سيراليال ، ص ٢٢١ - ٢٢٣ .

(٢) سالنامه ولاية سورية ، دفعه ١١ ص ٦٦ .

(٣) ساطع المصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ، وانظر عبد الكريم غرابية : سورية في القرن البليجع عشر ، ص ٦٧ - ٦٨ .

٦٩	عكا		٣٥	عكا	١٨
٧٠	نابلس				
٧١	القدس		٣٦	القدس	
٧٢	يافا				
٧٣	حلب		٣٧	حلب	١٩
٧٤	أدلب				
٧٥	أورفة		٣٨	أورفة	
٧٦	عيتبا				
٧٧	أخستة		٣٩	أخستة	٢٠
٧٨	إسكندرونة				
٧٩	مرعش		٤٠	مرعش	
٨٠	مرعش				

ثانياً : الخيالة :

الآلي المركز	المركز	اللواء	الفرقة	المركز
٢٥ نابلس	نابلس	١٣	٥ دمشق	
٢٦ حماه				
٢٧ حلب	دمشق	١٤		
٢٨ بيروت				
٢٩ دمشق	دمشق	١٥		
٣٠ دمشق				

وهكذا نجد أن دمشق وهي مركز الجيش الخامس كان لا يقيم فيها إلا  
الفرقة (١٧) مشاة والفرقة (٥) خيالة .

وبعد الجيش الخامس في ولاية سورية عدد من المؤسسات العسكرية ، إذ

الحقت به مدارس عسكرية رشدية وإعدادية ، خرجت خلال النصف الأخير من القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين مئات من الضباط من أبناء الشام<sup>(١)</sup> ، الذين لعبوا دوراً هاماً في الجيش السوري بعد انفصال سوريا عن الدولة العثمانية سواء في عهد الانتداب أم في عهد الاستقلال .

كما الحقت بالجيش الخامس دائرة الأمور الصحية<sup>(٢)</sup> ، وعدد من المستشفيات العسكرية في كل من دمشق وبيروت وحلب<sup>(٣)</sup> .

#### التجنيد :

بقي أبناء سوريا في العهد العثماني الأول في منأى عن الأمور العسكرية ، كما حالت الدولة بينهم وبين الانخراط في السلاك العسكري ، لهذا ركنت هؤلاء إلى الحياة المدنية الرتيبة ، وسلموا زمام أمرهم لعناصر عسكرية غريبة وغامضة .

ولم يفكّر السلاطين العثمانيون قبل عهد السلطان سليم الثالث (١٧٨٩ - ١٨٠٧) بـ إدخال أبناء البلاد في الجيش العثماني ، ولكن الدولة العثمانية ما لبثت أن عدلت عن ذلك واتجهت سياسة جديدة في تجنيد السكان وحملهم بالقوة على الانخراط في السلاك العسكري ، وكان ذلك بعد قضاء السلطان محمود الثاني على الانكشارية عام ١٨٢٦ وشروعه في إرساء أسس نظام عسكري جديد وفقاً لأساليب الجيوش الأوروبية ، فكان السلطان محمود الثاني أول من أمر بجمع العساكر النظامية لإنشاء النظام الجديد<sup>(٤)</sup> .

وعندما عادت الدولة العثمانية إلى بلاد الشام (عام ١٨٤٠) بعد خروج محمد علي باشا منها ، قامت بتطبيق أصول نظام التجنيد الإجباري الذي كانت

(١) محمد كرد على : خطط الشام ج ٥ ص ٢٩ .

(٢) سالنامه ولاية سورية ، دفعة ١٨ ص ٦٥ - ٦٦ .

(٣) حق (قول أغاسى) ، عثماني أو روسي ، ص ١٨٤ - ١٩٤ .

(٤) أرشيف استانبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٥٠٦٥ تاريخ ١٤ ربیع الآخر ١٢٨٠ وقصست مخطوطة صغيراً باسم (عقد العمان في نصيحة الإخوان) مؤلفه مصطفى بن عبد القادر بن على الكيللي .

قد أعلنته في خط كلخانه ١٨٣٩ م وجاء فيه ، « أن الجندي فريضة على الأهالى ، وأن إعطاء العساكر لأجل محافظة الوطن هو من فرائض ذمة الأهالى » . وقد اتبعت الدولة في التجنيد أسلوب « القرعة الشرعية » ، فكان السلطان يبعث بفرمان القرعة في كل عام إلى مدينة دمشق حيث تجري مراسم خاصة عند قراءته ، ويكون ذلك بحضور الوالي ومشير الجيش والقاضي والمفتي والأعيان والعلماء والوجهاء ، وبعد ثلاثة أيام يتلو المفتي والحاضرون دعاء خاصاً للسلطان . ثم يعقد مجلس القرعة ويحضر الأفراد المكلفون الذين بلغوا سن الخدمة العسكرية إلى المجلس ، وبعد ذلك تجري القرعة .

وبعد إتمام القرعة يكتب الوالي لصدر الأعظم بأن الشرعية قد أجريت على أكمل وجه ، بل تطوع بعض الأفراد زيادة على النصاب المقرر<sup>(١)</sup> .

ثم يوزع هؤلاء الأفراد على الألوية التي عينت لكل منهم<sup>(٢)</sup> كى يدربوها في معسكرات الجيش ، كما كان مشير الجيش الخامس يبعث بأخبار تدريبهم إلى العاصمة وبعد انتهاء التدريب اليومى كان الجنود يتوجهون بالدعاء لحضرته السلطان<sup>(٣)</sup> .

ويعاً أن مشير الجيش الخامس كان يشرف على الأمور العسكرية في عدة ولايات ، فقد كان يخابر الآستانة حول إجراء القرعة العسكرية في الألوية الأخرى مثل لواء مرعش ونابلس والقدس<sup>(٤)</sup> .

ويبدو لي أن اهتمام ولاة سوريا بذكر عدد المتطوعين بالرغم من قلة عددهم<sup>(٥)</sup> يعود إلى أن ولاة سوريا كانوا يحاولون في تقاريرهم الإيماء إلى الباب العالى بأن أوامره تتفق على أتم وجه ، في حين أن الناس كانوا يتذمرون من الانحراف في الجنديه . أمّا الذين كانوا يتطوعون – وهم قلة – فقد يكون الدافع لتطوعهم ، إما الفقر ، وإما

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٦٦٦٨ سنة ١٢٨١ م .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٦٨٥٣ تاريخ ٢٧ رجب ١٢٨١ م .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٦٦٨٩ تاريخ ١٧ جمادى الآخرة ١٢٨١ م .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٥١٧٧ تاريخ ٢٠ جمادى الأولى ١٢٨٠ م .

(٥) لم يتجاوز عدد المتطوعين أحياناً عن (٢٠) وفي بعض الأحيان (٧٥) وقد يصل (١٨٠) انظر الوثائق التالية في أرشيف إسطنبول : داخلية ٣٥٠١٢ و ٣٥١٢٨ و ٣٦٢٨٠ .

محاولة إسقاط التكليف العسكري عنهم ، لأن القرعة قد تصيبهم في سنين قادمة ، فخير لهم والحالة هذه أن يسرعوا إلى التطوع ، لا سيما إذا كانوا قد جلوا إلى مكان إجراء القرعة من مناطق بعيدة .

ولقد ورد ذكر تخوف الناس من الانخراط في الجندية في رسالة مخطوطة<sup>(١)</sup>، حيث يذكر مؤلفها ما يلى :

« . . . لما رأيت الناس في كرب وأضطراب وتجنب واجتناب ، وتصعب واستصعب عما هو مطلوب منهم في الأمر الشاهاني والترتيب الخاقاني ، فأرادت أن أبين لإخواني ما يشتمل عليه هذا الأمر الفكري والترتيب الفخم ». ثم ينهي رسالته بقوله : « . . . وما حملني على كتابة هذه الحروف في هذه الطروس إلا الشفقة على إخواني المسلمين وتقديم النصيحة لهم في إعلاء كلمة الدين » .

لذلك كانت الدولة تنتهز الفرصة لإرغام أهالي دمشق على دخول الجندية . ووُجِدَتْ في حادث ١٨٦٠ م فرصة ذهبية ، فاختتمتها ، وساق فؤاد باشا أولى شخص من أبناء الشام قسراً إلى العسكرية ، وكان للملك وقع سيء في نفوس أهل دمشق ، لدرجة لم تستطع معها الدولة إجراء القرعة في العام التالي<sup>(٢)</sup> .

وعند ما أرادت ولاية سوريا تطبيق نظام التجنيد على « عربان » سوريا امتنعوا عن الحضور من أجل إجراء المعاينة للقرعة الشرعية ، وأضطر موظفو الولاية من الإداريين إلى بذل جهود كبيرة لإقناعهم ، وكانوا يلتجأون إلى روئائهم بالترغيب والتشويق ، وإذا ما كللت جهودهم بالنجاح ابتهجت الولاية وأبرقت إلى إسطنبول بنجاح مساعيها في حمل البدو على الدخول في الجندية<sup>(٣)</sup> .

وما تقدم يتبيّن لنا مدى تخوف السكان من مغبة الدخول في العسكرية ، ومهد ذلك الخوف إلى القرون الطويلة التي عاشوها في منأى عن الحكم والمشاركة في أعياه .

(١) مصطفى بن عبد القادر الكوطلي : عقود الجمان في نصيحة الإخوان ، مخطوط صغير في عشرين صفحة محفوظ في أرشيف إسطنبول تحت رقم داخلية ، وثيقة رقم ٣٥٠٦٥ تاريخ ١٤٣٥ هـ ربيع الآخر ١٢٨٠ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٥٠٦٥ - ٣٥٠٦٥ - ٢٢ شعبان ١٢٨٠ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول : خصوصي إرادات ، وثيقة رقم ٢٢١/٢٤ تاريخ ١٨ رجب ١٣١٥ هـ .

واستطاعت الولاية أن تأخذ القرعة الشرعية من نواحي النصيرية<sup>(١)</sup>، في حين أنها وجدت صعوبة في أخذها من جبل الدروز بسبب ثوراتهم المستمرة<sup>(٢)</sup>.  
وعندما أرادت الدولة أن تحصى تقوس سكان لواء الكرك مثلما أحصيت لواء حوران<sup>(٣)</sup>، انتقض أهل الكرك والعشائر المحيطة بها على الدولة ، وقابلوا قانون الخدمة العسكرية الإجبارية بالسخط والثورة ، وتوحدت صفوف العشائر في اللواء واتفقت على الانقضاض على الدولة قبل أن تبدأ بتنفيذ هذا القانون ، فاندلعت ثورة الكرك في ١٩١٠ م والتي قضت عليها الدولة بقسوة بالغة<sup>(٤)</sup>.  
وسرت الدولة – قبل ذلك – جديداً لتطبيق نظام التجنيد في مدن ولاية سوريا ، في عام ١٢٩٣ هـ – ١٨٧٦ م أصابت القرعة الشرعية في الشام (البقايا) من عمرهم أقل من ستين عاماً ، وأحالت إلى خدمة الرديف الذين تجاوزوا الستين ، كما ألغت من الخدمة العاجزين من السكان على أن يقدموا رسماً ملحوظاً مقابل إعفائهم<sup>(٥)</sup>.

وفي أثناء الحرب العالمية الأولى جنحت الدولة من بلاد الشام نحو ربع مليون شخص<sup>(٦)</sup>.

#### قانون أخذ العسكر : ١٣٠٤ هـ ١٨٨٦ م :

صدر هذا القانون في ٢٧ صفر سنة ٤٠٤ – ١٨٨٦ م ، وصيغ في (١٢٠) مادة؛ ربيت في ثمانية فصول ، وخاصة من أجل تنظيم إجراء القرعة الشرعية. وقد ألغى

(١) أرشيف إسطنبول : عينات دفترى ، وثيقة رقم ٩٥٠ سنة ١٢٨٥ هـ .

(٢) جريدة إقدام ، السنة الخامسة ، العدد ١٥٩٥ تاريخ ١٧ كانون أول ١٨٩٨ م ، انظر انفصل الحادي عشر .

(٣) صدر قانون سبيل التقوس في ٨ شaban ١٢٩٨ هـ ، وكان الفرض منه أخذ القرعة العسكرية إذا جاء في المادة الرابعة منه : (إن تبين عدم قيده – الشخصي – من غير سبب وعذر مشروع في محله ، فيتم من التقوس المكتوبة ، ويؤخذ عنه جزاء نقدي من مجيئي فضي إلـى الـلـيـرـة ، وـيـجـبـ منـ ٢٤ـ ساعـةـ إـلـىـ شـهـرـ وـاحـدـ ، وـيـنـ كـانـ دـاـخـلـ فـيـ الأـسـنـانـ الـعـسـكـرـيـةـ وـلـمـ يـقـيـدـ اـسـمـهـ ، فـيـؤـخـذـ بلاـ قـرـعـةـ إـذـاـ كـانـ قـصـلهـ الإـخـفـاءـ) ، انظر فيليب جلاد : قاموس الإدارة والقضاء ، مجلد ٢ ص ١٧٨ .

(٤) فرديريك بيك : تاريخ شرق الأردن وقبائلها (ترتيب بهاء الدين طوقان) ص ١٨٤ .

(٥) أرشيف إسطنبول : عينات دفترى ، رقم ١٠٣ لسنة ١٢٩٣ .

(٦) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ٣٠ .

هذا القانون أحكام الأنظمة السابقة اعتباراً من أول مارس ١٣٠٣ م ١٨٨٧ م  
أي بعد أربعة أشهر من تاريخ صدوره<sup>(١)</sup>.

وبموجب هذا القانون كلف جميع المسلمين من أهالي الإمبراطورية العثمانية  
بأداء الخدمة العسكرية المفروضة عليهم شخصياً، وتوجب على كل فرد منهم  
بلغ العشرين من العمر أن يتوجه إلى دائرة أخذ العسكري من أجل سحب القرعة.  
ونصت المادة الرابعة من القانون على أن مدة الخدمة العسكرية عشرون سنة  
كاملة، موزعة على النحو التالي:

١- الست سنوات الأولى من الخدمة النظامية تؤدي في السلك العسكري  
النظاري مع الاحتياط.

٢- أما الباقي سنوات التي تليها فختصة بالخدمة التي تؤدي بسلك الرديف:

٣- السنين الست الباقية وتنحصر بالخدمة التي تؤدي في سلك المستحفظ.

والذين يؤدون الخدمة في الأصناف الثلاثة المذكورة على التوالي يكونون قد  
أنمووا الواجبات المفروضة عليهم في العسكرية.

أما مدة خدمة العسكريين الذين يشتغلون في الأعمال الفنية<sup>(٢)</sup> فقد جعلت اثنا  
عشر عاماً، بحيث تكون مدة خدمتهم النظامية والاحتياطية ثمانى سنوات ومدة  
خدمتهم في الرديف أربع سنوات فقط، ويعفون من الخدمة في المستحفظ<sup>(٣)</sup>.

ومن أجل تنظيم معاملات أخذ العسكري فقد قسمت الإمبراطورية العثمانية  
إلى ست دوائر «معسكرات» تتطابق تماماً على التقسيمات العسكرية التي أشرت  
إليها، باستثناء اليمن التي شكلت دائرة خاصة، وقسمت دائرة كل معاشر إلى  
أربع دوائر «فرق» وكل دائرة فرقة إلى دائرة لواء وكل دائرة لواء إلى دائرة آلية

(١) مجموعة قوانين : نسخة مطبوعة ومحفوظة في مكتبة الجامعة الأمريكية - بيروت ،  
(الصفحات غير مرقمة).

(٢) الأعمال الفنية من الأنواع التالية: ما يتعلق بالشراع «آرمي جيالك» والمدفع «طوبجيالك»  
والبنادق «تفتكجيالك» والأعمال التاربة «اتشجيالك» وما يتعلق بسطح السفينة «كوكنة» وفيyo الصنائع  
البحرية.

(٣) انظر المادة السادسة من قانون أخذ العسكرية الجديد.

وكل دائرة آلاى إلى أربع دواير طوابير وكل دائرة طابور إلى أربع دواير بلوكتات ، وكان في كل دائرة معسكر «جيش» ثانية أقلام و٦٤ شعبة لأخذ العسكر<sup>(١)</sup>

ونصت المواد (٤٥ - ٢١) : على أن المستثنين من الخدمة العسكرية هم :

- خدمة الحرم الشريف وخدمة مقامات الرسل والأولياء
- رعاة قرایین (أصحابي) السلطان وعددهم (٢٥) شخصاً .
- المولى الكرام وحكام الشرع الشريف ومدرسو الدرس العام ومشايخ الطرق من أصحاب الزوايا وأئمة المساجد وخطباء الجماعات .
- وأعني من الخدمة أيضاً ذوى العلل وغير المقتدرين .
- ومن كان وحيد أبويه أو متزوجاً من أجنبية ، أو صغيرة أو عجوز ليس لهن معين<sup>(٢)</sup> ..

وتضمن الفصل الرابع من قانون أخذ العسكر بيان المعاملة المقتضى لإجراءاتها بحق الذين يفرون من الخدمة العسكرية أو الذين يقصدون التخلص منها بإحدى الحيل ، إذ نصت المادة (٦٠) على ضرورة اتخاذ عقوبات زجرية ضدتهم وسوقهم قسراً إلى العسكرية ، كما حرم القانون الذين لا يأتون لسحب القرعة في سنة ما ، من جميع الحقوق الاستثنائية التي يستفيد منها غيرهم<sup>(٣)</sup> أو التي تصيب قرעתهم في السنة التالية ، وتقييد أسمائهم في الخدمة العسكرية قبل أسماء غيرهم ، وتعطى لهم (تمراً) زجرية ، وتعتبر خدمتهم من تاريخ حضورهم أو القبض عليهم حتى يستوفوا مدة الخدمة العسكرية .

وبموجب المادة (٦٧) سبق إلى العسكرية كل من يتزوج بنتاً صغيرة في السابعة أو الثامنة من العمر أو عجوزاً يقصد التخلص من الخدمة دون النظر إلى حالة زوجته التي ليس لها معين<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر المادة الحادية عشرة من القانون السابق .

(٢) مجموعة قوانين : انظر الفصل الثالث من قانون أخذ العسكر .

(٣) لا يقبل من هؤلاء (البدل) العسكري .

(٤) انظر المادتين ٦٠ و ٦٧ من الفصل الرابع من القانون السابق .

وأوضحت المادة (٧٩) كيفية إجراء القرعة ، ويكون ذلك بتسجيل أسماء المكلفين في دفتر خاص ، وجلبهم إلى مجلس القضاء ، أما الذين لا يستطيعون الحضور بسبب المرض أو الإقامة في بلاد بعيدة فيجلب أقرباؤهم كي يسحبوا قرعتهم ، وليكون كل منهم وكيلًا عن قريبه وكان على جميع مخاتير القرى الحضور إلى مجلس القضاء عند إجراء القرعة . وتبدأ هذه العملية بتسجيل أسماء المكلفين في بطاقات خاصة ، ثم تسجل أرقامهم في بطاقات أخرى على أن يوضع بكل نوع من البطاقات في كيس خاص ، ثم تخلط جيداً ، وبعد ذلك يقوم مفتي القضاء ، أو من يقوم مقامه ، بتلاوة دعاء مختصر مناسب لحال<sup>(١)</sup> ، وبعد ذلك يتولى المفتي المناداة على الأسماء الموجودة في الكيس اسمًا اسمًا ، ثم يقبل صاحب الاسم ويمد يده في الكيس الآخر ويتناول «قرعته» ويسلمها إلى الضابط المختص ، فيسجل رقمه إزاء اسمه .

وبعد انتهاء العملية تؤخذ الأرقام المطلوبة للخدمة ويناطح أصحابها على ذلك<sup>(٢)</sup> .

أما الفصل الثامن من القانون ، فقد تضمن شروط قبول البدل النقدي ، ويدفع هذا البدل يتم الإعفاء من الخدمة العسكرية النظامية . وشرط القانون على دفع البدل النقدي أن يؤدوا الخدمة العسكرية لمدة خمسة أشهر فقط في الموقع العسكري الأكثر قرباً إلى بلدتهم ، على أن يخبروا شعبة أخذ العسكر بأنهم يتغرون دفع

(١) كانت القرعة الشرعية تجري في الأقضية على النحو الآتى : يعقد رجال الحكومة أجمعآ عاماً في دار الحكومة محضره جميع المشائخ وخاتير القرى التابعة للقضاء ويقرؤون - «الفرمان» أى الأمر السلطانى الحال بأخذ العسكر في حفلة رسمية تجمع بين موظفى الحكومة من ملكين وعسكرىن ، فتصطف الجنود رافقة سلاحها حتى آخر قراءة الفرمان ، فيقوم القاضى أو المفتى بعد ذلك بدعاة إلى الله ليحفظ الدولة الطيبة ويمد عمر ذى الشركة السلطان ، ويختمونه بصراخ الحضور «باد شام جوق يشا» أى فليجينا سلطاناً كثيراً . ثم يشرعون في انتخاب العسكر أو الجنود وتعيين المدعون للتجنيه بحضور هيئة الحكومة ومشايخ القرى وجهائهما ، فكان يأتى الشاب ويمد يده إلى كيس ويسحب منه ماسورة ضمباً ورقه ملفقة ، فيأخذها منه أحد صغار الضباط ويقرأ ما فيها ويعلن قائلًا : (خالية أو عسكرية) فيرددها الحاجب بصوت مسموع فتصرخ والدة الشاب إما مزغدة أو مولولة . انظر يوسف موسى خنشت : طائف الأئمن

غرائب اليوم ، ص ٢٤ - ٢٦ .

(٢) انظر المادة ٧٩ من قانون أخذ العسكر .

البدل بعد سحب قرعتهم ، واستثنى القانون أصحاب «النمر الزجرية» من حق دفع البدل<sup>(١)</sup> ، واعتبر هذا القانون من الإصلاحات الهامة التي جرت في الجندية العثمانية<sup>(٢)</sup>.

ولكن هذا القانون من حيث التطبيق لم يكن بأوفر حظاً من القوانين العثمانية الأخرى ، ويعد ذلك لعدم وجود قيود مضبوطة للنفوس في الولاية ، حيث لم تكن الدولة قد أحصت النفوس في جميع أنحاء الولاية<sup>(٣)</sup>.

لذلك كانت الحكومة تضطر إلى الاعتماد على «مشايخ ومخاتير» القرى ، فيبعث هؤلاء بأولاد الفلاحين إلى الجندية ، ويستبقون أولادهم أو من يرضون عنهم عند أهلهم. وكان للشيخ اليتم الطول في هذا الأمر إذ كان موظفو دائرة التجنيد يغادرون دمشق إلى القرى وبحلولن ضيوفاً على المشايخ ، فيكرم هؤلاء وفادتهم<sup>(٤)</sup>.

وهكذا استطاع المشايخ أن يؤثروا على موظفي التجنيد ويجعلوا دون تطبيق القانون على قسم من الأهالي ، كما حالت الرشوة وفساد الموظفين وأصحاب العصبيات والمتغذيون والأعيان دون التوسع في التجنيد .

#### الخدمة العسكرية :

اختالفت مدة الخدمة العسكرية في الدولة العثمانية من زمن لآخر ، فيبینا ورد في خط كلخانة بأن مدة الخدمة العسكرية من (٤ - ٥) سنوات ، نجد أن مدتها قد ارتفعت إلى عشرين سنة في قانون أخذ العسكر الذي صدر في سنة ١٢٠٤ هـ ١٨٨٦ م وإلى أكثر من ذلك في أواخر العهد العثماني ، حيث بلغت مدتها (٢٥) سنة ، منها سنة واحدة تحت التدريب وثلاث سنين في الخدمة الفعلية تحت السلاح بالنسبة للمشاة وأربع سنين بالنسبة للفرسان والمدفعية ، ثم يعکث هؤلاء خمس

(١) انظر المادة ١١٩ من القانون السابق .

(٢) رفيق بك مانيسي : لمحات في تاريخ الجندية العثمانية (نشرة محب الدين الخطيب) انظر ملحق كتاب الإسلام والإصلاح ص ٣٢ .

(٣) تأخر إحصاء النفوس في لواز حوران والكرك حتى سنة ١٩١٠ م ، انظر محمد أدب آل تقى الدين الحصني : منتخبات التواريخت لدمشق ، ج ١ ص ٢٨١ .

(٤) يوسف موسى خشت : طرائف الأئمـ غرائب الـ يوم ، ص ٢٣ .

ستين في الاحتياط ، وتوسّع ستين في الرديف سبع سنوات في « المستحفظ » . وبذلك تكون مدة خدمتهم (٢٥) سنة (١) .

وأتبع ترتيب آخر مع إبقاء مدة الخدمة خمسة وعشرين عاماً وبموجب هذا الترتيب يقيم المكلف بالخدمة ثانية شهور تحت السلاح وستين وأربعة أشهر في القرعة الاحتياطية ، ثم ستين في الاحتياط وتوسّع في الرديف وسبيع في المستحفظ . وطلب من أفراد الرديف عدم مغادرة اللواء ، لكنه متى لم يمارسه التجارة فيه ، وإذا أراد أحدهم مغادرة اللواء فعليه أن يعلم رئيس الدائرة العسكرية . في اللواء بذلك .

وأتبعت ولاية سوريا في بعض الأحيان أسلوبًا جائزًا في التجنيد ، وذلك بزيادة عدد المكلفين المقيدين في دفاتر أخذ العسكري إلى ثلاثة أمثال العدد المطلوب طمعاً في تحصيل البدل التقدي من الأهالي ، حتى إذا ما جاء وقت القرعة أخذت من المائة خمسة وسبعين نفراً وأحياناً أخذت النصاب كاملاً (٢) .

وكان من نتيجة ذلك أن تذمر الأهالي ، وضموا ذرعًا بالخدمة العسكرية ، كما دفع ذلك بأهل سوريا للالتماس بكل وسيلة للتهرب من الخدمة بالرغم من اتخاذ السلطات إجراءات زجرية ضد المارين من الخدمة ، إذ كانت تبعد من تقipس عليه إلى أماكن نائية حتى يعسر عليه أمر العودة ، الأمر الذي دفع بالفارين من الخدمة إلى أن يتحولوا إلى قطاع طرق (٣) .

وما زاد في نفور السكان من الخدمة العسكرية إرسال المكلفين بها إلى بلاد بعيدة كاليمن والروملي وكريت والجبل الأسود وبغداد ، واستمرار الفتن والثورات في تلك الولايات وارتفاع عدد القتلى في قطاعات الجيش المرسلة لتأديب العصابة ، لذلك أصبح اسم الجندي مرادفًا « للكوليرا » (٤) .

(١) حتى (قول أغنى) : عثمانى أوردوسى ، ص ٦٥ .

(٢) أرشيف إسطنبول : ييلديز سراي ، مدخلت باشا أوراق ٩٦٦ ظرف ٦٢ تاريخ ١٠ رجب ١٢٩٧ .

(٣) أرشيف إسطنبول : عينيات دفترى ، رقم ٩٠٣ .

(٤) انظر يوسف موسى خنشت : طائف الأمن غرائب اليوم ، ص ٢٥ . وانظر كذلك فخرى البارودى : مذكرات البارودى ، ج ١ ص ٩٨ - ٩٩ .

وعندما ازداد فرار العساكر من الخدمة اضطررت وزارة الحربية العثمانية لإصدار عفو عام عنهم . وطلبت إليهم العودة إلى معسكراهم<sup>(١)</sup> وفي آخر العهد العثماني – وبعد إعلان الدستور ١٩٠٨ – دخل المسيحيون واليهود في السلك العسكري العثماني . ويبلغ عددهم في الجيش الخامس سنة ١٩١٠ م (٥٥٦) رجلاً منهم (٤٦١) مسيحيًا و (٩٥) موسويًا<sup>(٢)</sup> .

### البدل العسكري والإعانة العسكرية :

يوجب قانون أخذ البدل العسكري ١٣٠٤ هـ – ١٨٨٦ م طلب من كل فرد مكلف بالخدمة العسكرية ولا يرغب في الانخراط في السلك العسكري خمسون ليرة عثمانية ، على أن يتدرّب مدة خمسة أشهر في أحد المعسكرات ، يعطى في نهايتها « تذكرة » أى شهادة إنتهاء الخدمة ، ثم ينفل بعدها إلى الرديف الاحتياطي<sup>(٣)</sup> .

ولم تكن قيمة البدل العسكري ثابتة ، بل كانت ترتفع أحياناً ، فثلا في أعقاب حوادث ١٨٦٠ م ، قرر فؤاد باشا تجنييد أهالي دمشق ، وطلب من كل فرد لا يرغب في أداء الخدمة العسكرية من أبناء التجار والأعيان أن يدفع عشرين ألف قرش – كنوع من العقوبة – لأن هذا المبلغ يعادل أربعة أمثال البدل العادي . ومع ذلك فقد دفع مائتا شخص من أبناء الأعيان البدل المفروض عليهم<sup>(٤)</sup> . كما بلغ البدل العسكري ثلاثين ليرة عثمانية لمن أتم الخدمة الفعلية وأراد أن يتمخلص من الخدمة في الرديف<sup>(٥)</sup> .

أما الإعانة العسكرية ، فكان يدفعها – قبل إعلان الدستور ١٩٠٨ م – غير المسلمين في الشام مقابل إعفائهم من الخدمة العسكرية ، وأعفّت الدولة منها رجال الدين والنساء والأطفال فيها دون الخامسة عشرة والشيخوخ فوق الخامسة والسبعين والقرواء .

(١) جريدة طنين : السنة الأولى ، العدد ٣٣ سنة ١٢٢٤ هـ .

(٢) جريدة الآلة ، العدد ١٥ و ١٦ سنة ١٩١٠ م .

(٣) فخرى الباروبي : مذكرات الباروبي ، ج ١ ص ٩٧ – ١٠٠ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٠٨٠١ تاريخ ١١ ربيع الأول ١٢٧٧ هـ .

(٥) حتى (قول أغاسى) : عثمان أوردوسي ، ص ٢٠٥ .

وتركت الدولة جبائية الإعانة العسكرية لرؤساء الطوائف ، لكن هؤلاء كانوا يتلاؤن في تحصيلها ودفعها للدولة بانتظام ، فثلا لم تحصل الدولة الإعانة العسكرية من مسيحيي الشام منذ عام ١٢٥٩ هـ - ١٨٤٣ م حتى عام ١٢٧٧ هـ - ١٨٦١ م فراكمت حتى أصبحت مجموعاً أكثر من خمسة ملايين قرش في مدينة دمشق فقط ، عدا منطقتي حاصبياً وراشياً وغيرهما من المناطق التي يسكنها مسيحيون ، والذالك أمرت الدولة الولاية بتحصيل هذه المبالغ<sup>(١)</sup> ، لكن حوادث ١٨٦٠ م فوتت الفرصة على الولاية لتحصيل مبالغ الإعانة المتأخرة منهم .

وبعد انتهاء حوادث ١٨٦٠ م لم يدفع المسيحيون الإعانة العسكرية عن سنتي ١٢٧١ هـ - ١٨٥٥ م و ١٢٧٢ هـ - ١٨٥٦ م بالرغم من حاجة الدولة الماسة إلى المال ، لذلك عادت الدولة فطلبت من والي سوريا ضرورة الإسراع في تحصيلها منهم<sup>(٢)</sup> .

وأصدرت الدولة بعد حوادث ١٨٦٠ م نظاماً خاصاً باستيفاء الإعانة العسكرية من غير المسلمين ، وجرى تعديل موعد تحصيل الإعانة من سبتمبر إلى مارس ، وقسمت على عشرة أقساط تستوفى مثل الويركو تماماً<sup>(٣)</sup> ، كما قامت الدولة بتوزيع أوراق ملونة على دافعي الإعانة العسكرية ، وبينت فيها قيمة الإعانة المطلوبة من كل مكلف ، وروى في جبائية الإعانة العسكرية ظروف جبائية ضريبية الويركو<sup>(٤)</sup> .

وفي سنة ١٩٠٢ م عدللت الدولة عن جبائية الإعانة العسكرية بواسطة رجال الدين من غير المسلمين ، وقام جباة ضرائب الحكومة بجبايتها ، ثم ألغيت الإعانة العسكرية بعد إعلان الدستور ١٩٠٨ م، وحل محلها قانون فرض الخدمة العسكرية على غير المسلمين<sup>(٥)</sup> .

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٢٩٨١ تاريخ ٣ ذى القعدة ١٢٨٠ هـ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٤٣٧ تاريخ ٢٥ المحرم ١٢٨٤ هـ .

(٣) انظر الفصل السادس .

(٤) الدستور ، مجلد ١ ص ٢٧ .

(٥) أحمد قدامة : معالم وأعلام ، ج ١ ص ١١٤ .

### جهاز الأمن<sup>(١)</sup> :

لم يكن في ولاية سورية جهاز أمن منظم قبل عصر التنظيمات ، بل كانت الخاميات العثمانية وقوات الوالي الخاصة من المرتبة هي التي تقوم بمهمة حفظ الأمن والنظام .

ثم شكلت الدولة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر قوات أمن خاصة ، جعلتها بموجب نظام الولايات ١٨٦٤ م تحت إمرة الوالي وتحوله الحق بنقل هذه القوات من مكان إلى آخر داخل حدود الولاية ، وعينت الدولة ضباطاً (آل بي) برتبة «ميرالاي» قائداً لقوة الأمن ، وجعلت ارتباطه بالوالى .

ونصت المادتان ٤٢ و ٤٣ من نظام إدارة الولايات العمومية لسنة ١٨٧١ م على تحويل مسئولية هيئة ضباطة اللواء العمومية لأكبر ضباط الضابطة الموجودين في اللواء ، وطلب منها اتباع أنظمة الضابطة وتعليماتها .

ثم أصدرت الدولة عدداً من الأنظمة التي تتعلق بإدارة الضابطة ، في ٢٣ ربيع الأول ١٢٨٤ هـ / ١٨٦٧ م صدرت تعليمات تتضمن تعريفات تتعلق بانتخاب مأمورى التفتيش وصفاتهم ووظائفهم ، وفي ٣ ربيع الأول ١٢٨٦ هـ - ١٨٦٩ م صدر نظام إدارة الضابطة في ثلاثة مادة ، ثم أصدرت في ١١ ربيع الأول سنة ١٢٨٦ هـ / ١٨٦٩ م نظاماً يختص بوظائف عساكر الضابطة الملكية ، ثم أتت ذلك بتعليمات تتعلق بوظائف العساكر الضابطة في ١٥ صفر ١٢٨٧ هـ / ١٨٧٠ م<sup>(٢)</sup> .

### قسميات جهاز الأمن :

يوجب نظام إدارة الضابطة (٣ ربيع الأول سنة ١٢٨٦ هـ) قسمت عساكر الضابطة في الولاية إلى قسمين : الأول منها خيالة ، والآخر مشاة ، ويعتبر هذان

(١) بالرغم من أن قوى الأمن في ولاية سورية كانت مرتبطة بالجهاز المدنى ، ويشرف عليها ضابط تحت إمرة الوالى ، إلا أننى أجد بعثها مع الجهاز العسكرى لما بين الجهازين من علاقة وشيبة ،خصوصاً وأن كلامهما يكمل الآخر في حفظ الأمن وتوطيده وفرض هيبة الدولة .

(٢) المtower ، مجلد ١ ص ٤٠٦ ، مجلد ٢ ص ٦٤٧ - ٦٧٠ .

القسام آلايًّا واحداً ، وقسم آلاي الضابطة إلى طواير ، والطابور إلى بلوكتات ، والبلوك إلى طواقم ، وتشكل الآلai من (٢٠ - ٢) طواير ، والبلوك من (٥ - ١٠) طواقم ، وخالف طاقم الخيالة عن طاقم المشاة من حيث العدد ، فقد كان يتتألف طاقم الخيالة من أربعة فرسان ، أما طاقم المشاة فكان من عمانية أفار بالإضافة إلى اثنين من صفات الضباط ، أحدهما « قول وكيلي » أى وكيل الحرس ، والآخر : « قول وكيلي معاون » أى معاون وكيل الحرس . ولم يتجاوز الخيالة ستين جندياً . أما بلوكت المشاة فلم يتجاوز مائة نفر .

وكانت هيئة ضباط البلوك تتألف من ثلاثة ضباط هم : « بلوك أغاسي » رئيس البلوك و « بلوك أغاسي معاون » معاون رئيس البلوك ، و « زورنال أميني » أمين دفتر اليومية ، وخص كل لواء بطابور من عساكر الضابطة يوزع على أقضية اللواء .

هيئة أركان قوة الأمن : ترأس هذه الهيئة ضباط برتبة آلاي بك . واتخذ دمشق مقرًا له ، وساعدته في ذلك ضباط آخر باسم « أمين إدارة القوة » وشكل في دمشق أيضًا مجلس آلاي برئاسة « الآلاي بكى » وعدد من كبار ضباط شرطة الولاية .

أما رئيس الطابور « طابور أغاسي » فقد أقام في مركز اللواء ، وشكل مجلس طابور في الألوية التي توجد فيها أفراد طواير من كبار ضباط الطابور ، أما رئيس البلوك — « بلوك أغاسي » فقد أقام في مركز القضاء .

الخدمة في جهاز الشرطة : حدد النظام مدة الخدمة في سلك الضابطة بستين عامتين ، ولذلك منع النظام إخراج المتقسين إلى هذا السلك دون إتمام مدتهم باستثناء حالات توجب عزلهم قبل إتمام مدة مأموريتهم ، وهي الاستعفاء أو الحكم عليهم بالحبس أكثر من ثلاثة أشهر أو ثلاث مرات في السنة بداعي التقصير والإهمال أو القيام بحركات منافية لشرف الضابطة أو المرض الشديد<sup>(١)</sup> ، أما سن القبول فهي من (٥٠ - ٢٠) سنة .

---

(١) انظر المادة ٢٥ من نظام إدارة الضابطة في المستور ، مجلد ٢ ص ٦٥١ .

مرتبات قوى الأمن : كانت مرتبات رجال الشرطة — لا سيما المشاة منهم — قليلة ؛ فقد تقاضى الخياطة ٢٥٪ زيادة على رواتب المشاة ، وصرفت الدولة للأفراد جرایات يومية من الخبز كما صرفت علقةً لدوابهم ، كما صرفت لهم ملابس رسمية بسيطة غير كافية<sup>(١)</sup>. ومنع رجال الشرطة — بموجب النظام والتعليمات — من أخذ أو طلب أي شيء من الأهال دون دفع ثمنه .

وظائف الضابطة : أنيط بالضابطة الحفاظ على الأمن والنظام ومطاردة اللصوص ، وقطع دابر الأشقياء وقطع الطريق ، وكان سلاحهم بسيطًا ، فقد صرف لكل نفر منهم بندقية ومسدس وسيف قصير ، كما عهدت الدولة إلى رجال الشرطة تحصيل الضرائب بعد أن صرفت النظر عن استخدام موظفين خاصين لهذه المهمة<sup>(٢)</sup>.

المفتشون : صدر نظام المفتشين في ٢٣ ربیع الأول سنة ١٢٨٤ هـ ١٨٦٧ م وعرف النظام وظيفة المفتش بأنها « رؤية الأشغال الازمة إلى أصول البوليس في كل مملكة وإجرائها » ، يعني معرفة الأشغال الكلية والجزئية التي يلزم أن يعرفها ويتعلمها ويطلع عليها مأمورو الحكومة في الأمور المتعلقة في الدولة والخصوصيات العائلة إلى الأهالي والسكان مهما كانت بأوقاتها وحقائقها وإخراجها إلى الوجود وإجراء تحقيقاتها المتضياء ، إما بصورة رسمية علنية أو بتبديل الهيئة بصورة خفية عند الاقتضاء ، وإعطاء الخبر عنها إلى مأمورى الحكومة بحقائقها<sup>(٣)</sup>.

وطلب من المفتش — عدا ما تقدم — أشياء كثيرة منها الاجتهاد بإصلاح الأشياء الخالفة للنظام ، والمبادرة للتحقيق في الحوادث الخالفة للأصول والقواعد ، وأن ينظم بها محضرًا « زورنالا » وأن يراقب الأجانب الذين يدخلون إلى الولاية قادمين من ولاية أخرى ، ويدق في جوازات سفر الركاب ، وتذاكر مروارهم في الموافق والقطارات ، ويقوم بتسليم المشبوهين منهم إلى الإدارة المحلية ، وطلب منه أيضًا مراقبة الأسعار

(١) انظر المادتين ١٦ و ١٧ من النظام السابق .

(٢) المتصور ، مجلد ٢ (هامش ص ٦٥١) .

(٣) انظر البند السادس من وظائف مأمورى التفتيش فى المتصور ، مجلد ٢ ص ٦٦٢ .

والأوزان ومنع التلاعب بها ، والإشراف على نظافة الشوارع ، وتنفيذ المهام التي يئمر بها من قبل الولاية .

وجرى تصنيف المفتشين إلى أربعة أنواع حسب الكفاءة ومعرفة القراءة والكتابة وإجاده اللغات غير التركية لا سيما لغة الولاية المحلية ، وحسب الدراية والخبرة في أمور التفتيش والتحقيق . وترواحت مرتباهم الشهرية من (٢٥٠ - ٧٥٠) قرشاً<sup>(١)</sup> ويتم انتخاب هؤلاء المفتشين بمعرفة كبار مأمورى وضباط الولاية على أن يوافق الوالى على تعيينهم<sup>(٢)</sup> .

ويرتبط المفتشون بأكبر موظف مدنى في المنطقة التي هم فيها ، ومنحوا حتى استخدام جنود الشرطة وقت الضرورة . وطلب منهم تسجيل الوقوعات والحوادث الشهرية التي تحدث ضمن منطقة مأموريتهم<sup>(٣)</sup> .

### قوات الأمن في ولاية سوريا :

تألفت قوات الأمن في ولاية سوريا من ثلاثة أنواع :

١ - قوة الدرك « زاندرمة » وأشرف على حفظ الأمن وطاردة الأشقياء ومنع التهريب على الحدود وتولت أشغال المخافر .

٢ - قوة الشرطة « ضبطية » وعهد إليها القيام بالخدمة ضمن مراكز الأقضية لتبلیغ المذكرات الإدارية والعدلية ولمساعدة مشايخ القرى على جباية الأموال الأميرية<sup>(٤)</sup>

٣ - قوة المفتشين « البوليس » وعهد إليها التحقيق في الحالات ومراقبة الأجانب ، وقد بلغ مجموع هذه القوات الثلاث في سنة ١٢٩٩ هـ ١٨٨٢ م (٢٥٢) نفراً موزعين على النحو التالي<sup>(٥)</sup> :

(١) عدل رواتب هؤلاء في نهاية المهد العثماني حيث تقاضى مدير البوليس ٢٠٠٠ قرش والسر قومسيير ١٠٠٠ قرش والقومسيير الثاني ٧٥٠ قرشاً والثالث ٦٠٠ قرش والملحقون ٥٠٠ قرش ورجل البوليس ٤٠٠ قرش ، انظر جريدة الأمة العدد ١٠ سنة ١٩١٠ م .

(٢) انظر البند الخامس في الدستور وظائف مأمورى التفتيش ، مجلد ٢ ص ٦٦٧ .

(٣) انظر البند ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ من النظام السابق في الدستور ، مجلد ٢ ص ٦٦٧ - ٦٩ .

(٤) بشارة خليل التلوي : حقائق لبنانية ، ج ١ ص ٣٣ .

(٥) سالمة ولات سورية لسنة ١٢٩٩ هـ ١٨٨٢ م ، دفعة ١٤ ص ١١٤ .

قوة الدرك « زاندرمة » قوة الشرطة « ضبطية » قوة المفتشين الطابور اللواء  
 « البوليس »

			أفراد	مشاة	خيالة	مشاة	خيالة	« بياتة » (سواري)
الشام	الأول	٩٤	—	—	—	٣٠٣	—	—
الشام	الخامس	—	—	—	—	—	—	٤١٥
بيروت	الثاني	٣١	—	٥٩	٢٠٢	١١٨	—	—
طرابلس واللاذقية	الثالث	٩	٩٩	١١٨	١٠٣	١١٨	—	—
حماء	الرابع	٦	—	٥٩	١٠١	٥٩	—	—
ضبطية حوران	الأول	—	١٠١	٢٣٦	—	—	—	—
ضبطية البلقاء	الثاني	٥	١٠١	١٧٧	—	—	—	—
ياوران	—	—	—	—	٢	٤	—	—
المجموع		١٤٥	٣٠١	٦٤٩	٧١١	٧١٤	—	—

يتضح من الجدول السابق أن عدد قوات الأمن في ولاية سوريا والتي شملت إبالة صيدا القديمة كان قليلاً جداً ، إذ لم يتجاوز عدد الفرسان ( ١٣٦٣ ) فارساً ، وكان عدد المشاة أقل من ذلك حيث بلغ ١٠١٢ نفراً ، أما قوة البوليس فكانت قليلة في لواء بيروت ونادرة في ألوية حماه والبلقاء وطرابلس واللاذقية ، وفقدودة في لواء حوران . وما لا شك فيه أن مثل هذا العدد القليل من قوى الأمن لا يستطيع مهما بلغ من التدريب والانضباط أن يفرض سيادة القانون والنظام في ولاية بلغ عدد سكانها قرابة نصف مليون من الأنفس ( ١ ) . فلاعيب إذا كانت حالة الأمن في ولاية سوريا في غاية الاضطراب ، وحوادث القتل في ازدياد مستمر ، كما عم النهب والسلب ، وكثرت اعتداءات البدو حتى تجاوزت المناطق البعيدة إلى ضواحي دمشق لعدم وجود رادع فعال يردع المتصوّص وقطعان الطرق والبدو . وحاولت الولاية إجراء زيادة في عدد قوات الضابطة ، ولكنها كانت زيادة طفيفة لم تتجاوز

( ١ ) انظر سالفة ولاية سوريا ، دفعه ١٤ ص ٢٨١ - ٢٩٥ .

(٢٣٦) نفراً ، أضيغوا إلى قوة الأمن خلال أربع سنوات بمعدل (٥٩) نفراً في السنة<sup>(١)</sup>.

وقد بلغ مجموع جنود الدرك والشرطة في سنة ١٣٠٣ هـ - ١٨٨٦ م (٢٦٣٢) جندياً ، منهم (١٥٧٠) خيلاً و (١٠٦٢) نفراً<sup>(٢)</sup>.

**حالة الأمن في ولاية سوريا :** قامت ولاية سوريا خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر بمحاولات جادة لإرساء دعائم الأمن والنظام ، وفرض سيادة القانون في ربوع الولاية ، إلا أن محاولات الولاية هذه كانت تصطدم بصعوبات رئيسية أهمها :

١ - عدم وجود قوات أمن كافية ورادعة ، تستطيع أن تفرض هيبة الدولة وسيادتها .

٢ - رفض بعض طوائف السكان - وخاصة للعصبيات الإقطاعية - محاولات الإدارة العثمانية لدخول التنظيمات والإصلاحات المدنية إلى مناطقهم ، لاعتقادهم بأن الدولة تهدف من إدخال هذه التنظيمات تقويض استقلالهم<sup>(٣)</sup>... مما اضطر الدولة إزاء حركات التمرد والعصيان إلى تجريد حملات عسكرية لتأديب التمردين والقضاء على ثوراتهم ، وكانت تنجح في ذلك في أغلب الأحيان ، ولكن بعد أن يتکبد الطرفان خسائر مادية في الأنفس والممتلكات ، وليت الأمر كان يتھى عند هذا الحد ، إذ لا يلبث أن ينقضى وقت قصير حتى تقوم ثورة أخرى في نفس المكان أو في مكان آخر . وما زاد في الطين بلة تلك الخلافات التي كانت قائمة بين مشير الجيش الخامس ووالى سوريا ، إذ كان مشير الجيش يعتمد أحياناً عدم الاستجابة لطلب الوالي في سوق العسكر إلى مناطق العصيان ، لكي يربك الوالي ويظهره بمظهر العاجز الذي لا يستطيع إدارة الولاية ، وهكذا كانت تهدّد المصلحة العامة بالمنافسة غير الشريفة<sup>(٤)</sup> .

(١) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ سنة ١٣٠٣ هـ ص ٥٣ .

(٢) المصدر السابق ص ٥٢ .

(٣) انظر الفصل الحادي عشر .

(٤) أرشيف إستانبول : بيلديز سرلي ، مدحت باشا أوراق ٩٦٦ ظرف ٦٢ .

وما لا شك فيه أن إدارة الولاية كانت تسعى باستمرار لبسط سيطرتها ونفوذها على أجزاء الولاية . فتشطت الإدارة في إقامة مخافر الحراسة في الأماكن النائية لمنع تسلط العربان على عابرى السبيل . ووضعت في هذه المخافر جنوداً من أجل تحقيق هذا الغرض<sup>(١)</sup> .

ويجدر بنا ونحن بقصد الحديث عن الأمن أن نذكر بعض الأرقام التي وردت في سالنامه ولاية سوريا<sup>٢</sup> علتها تلقى بعض الضوء على حالة الأمن آنذاك : سجلت سالنامه ولاية سوريا الحوادث التالية عن الفترة الواقعة ما بين أول سبتمبر ١٢٩٧ مالية – ١٨٨١ م إلى نهاية شهر آب (أغسطس) من العام التالي ما يلى :

١٠٧ حادث قتل ، ٢٨ حادثة سرقة ، ١٦ حادثة غصب ، ٤ حوادث إسقاط جنين ، ٢٦ حادثة فعل شنيع . ٢٠ حادثة إزالة بكارة .

وبعد ثلاث سنوات سجلت الأرقام التالية أى عن الفترة الواقعة بين آب (أغسطس) ١٣٠٠ مالية – ١٨٨٤ م لغاية (تموز) يوليو ١٣٠١ مالية – ١٨٥٧ م :

٢٢٦ جريمة قتل : ٧٧٨ حادثة سرقة ، ٢٠ حادثة إسقاط جنين .

١٧٣٧ حادثة ضرب وجرح ، ١٥٨ حادثة فعل شنيع ، ٤٩ حادثة إزالة بكارة .

إن الأرقام المذكورة أعلاه هي عدد الحوادث التي علمت بها الحكومة ، ويبدو أن ما لم يصل إلى سمعها أكثر من ذلك ، كما يتبيّن من الأرقام ازدياد الحوادث إلى أكثر من الضعف خلال ثلاث سنوات فقط . فهل يعني هذا أن الجرائم في ازدياد ؟ أم أن الإحصائيات أصبحت أكثر دقة وانتظاماً ، قد يكون أحد السببين هو الصحيح وقد يكون الاثنين معاً .

هذا وقد نظرت المحاكم النظامية في ولاية سوريا في عام واحد فقط سنة ١٢٩٩ هـ (٦٢٠) قضية حقوقية (مدنية) و (١٦٤١) قضية جزائية (جنائية) منها في لواء الشام فقط (١٩٤) قضية حقوقية و (٥٠٨) جزائية<sup>(٢)</sup> .

(١) أرشيف إستانبول داخلية ، وثيقة رقم ٢٦٧٥ تاريخ ٢٧ ربّي ١٣٢١هـ ، وانظر محمد أديب آل قى الدين الحصى : مختارات التواريخ لل دمشق ، ج ١ ص ٢٨١ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا ، دفعه ١٥ ص ٢٩٠-٢٩٧ ، دفعه ١٨ ص ٢٠٩ .

ومهما يكن من أمر فإن الدولة العثمانية قد استطاعت في الربع الأخير من القرن التاسع عشر أن تمارس سلطتها في جمع الضرائب ، بل نجحت في فرض سيادتها ونفوذها على العشائر لا سيما بعد أن بدأت بتطبيق السياسة التي رسّتها لتوطيد دعائم الأمن ، الأمر الذي أوقع الرعب في قلوب السكان . فأصبحوا يتجنبون الاحتكاك بها<sup>(١)</sup> . ولكن يجب أن نسارع إلى القول بأن سطوة الدولة لم تكن مهابة في كل الأوقات ، وفي كافة الأماكن ، إلا أن الدولة في السينين العشر الأخيرة من حكمها في ولاية سوريا بحاجة لاتخاذ أساليب عنيفة رادعة ضد المتمردين في جبل الدروز والكرك ، عندما شكل قائد الحملة الحورانية (ساعي باشا الفاروق) ديوان حرب أصدر أحكاماً بالإعدام على عدد من أشقياء الدروز ، وتم تنفيذ الإعدام في ميدان المرجة بدمشق<sup>(٢)</sup> . وأظهرت جرائم إسطنبول اهتماماً خاصاً بتبع أخبار الأمن في ولاية سوريا ونشر أخبار الحملة باستمرار<sup>(٣)</sup> .

ولم يتضمن وقت طويلاً على هذه المحوادث حتى دخلت الدولة العثمانية الحرب العالمية الأولى .

---

(١) فرديريك بييك : تاريخ شرق الأردن وقبائلها (تعرّيف بهـاء الدين طقان) ص ١٨١ - ١٨٢ .

(٢) يكي أقدام : العدد ٣٦٩ تاريخ ٢١ مارس ١٩١١ م .

(٣) توركيا : السنة الأولى ، العدد ١٢ تاريخ ٢٥ تشرين أول ١٣٢٦ مالية .

## الفصل السادس

### موارد الولاية

لما كانت الضرائب والرسوم من أهم موارد ولاية سورية في العهد العثماني ، فإنه ينبغي علينا أن نبحث في هذه الموارد ، وكيفية تحصيلها وجيابتها في عصر التنظيمات ، مع لمحه عنها قبل هذا العصر .

#### أولاً : موارد الولاية قبل عصر التنظيمات :

تفنن السلاطين العثمانيون وولاتهم في فرض الضرائب والرسوم قبل عصر التنظيمات : حتى بلغ عددها في بعض العهود وفي بعض البلاد سبعاً وتسعين ضريبة ورسماً<sup>(١)</sup> ، وكان السبب في فرض هذه الضرائب الكثيرة هو أن الوالي كان مسؤولاً عن النظام في الولاية ، وعن الاتفاق على الجيშ والموظفين العاملين برفقته ، لذلك اضطر الوالي العثماني إلى جباية ضرائب مبدعة وغير رسمية لتأمين نفقاته الخاصة ونفقات الولاية العامة ، على أن بعض الولاية أسرفوا في فرض الضرائب التعسفية للدرجة لا تطاق ، فعلاوة على الضرائب الرسمية كالاعشار والجزية ورسوم الماشي والحمارك ، كان هناك ضرائب أخرى لا تدخل خزينة الدولة وإنما تذهب إلى خزائن الولاية وكبار الموظفين ، فقد ضموا ضرائب خاصة على شجرة الزيتون<sup>(٢)</sup> ، وغيرها من الأشجار المشمرة :

كما كان هنالك رسوم تفرض على المحاصالت التي تنقل من الخقول إلى المدن<sup>(٣)</sup> . ورسوم أخرى تفرض على المحلات التجارية والأماكن العامة في

(١) محمد كرد على : غوطة دمشق ، ص ١٣٩ .

(٢) كان يؤخذ من كل شجرة زيتون في لواء دمشق « أقبة » واحدة ، وفي لواء حماه نصف أقبة : أما في القدس وصفد ونابلس وحصص فكانت تقسم بأرادات شجر الزيتون مناصفة بين صاحب الإقطاع والقلح . انظر ، على الحسني : تاريخ سورية الاقتصادي من ١٥٠ .

(٣) كانت قرية الكسوة الواقعة على بعد ١٥ كم جنوب دمشق مرکزاً لتحصيل الضرائب المفروضة على المحاصالت الزراعية .

المدن<sup>(١)</sup>. ومن هذه الرسوم :

**رسوم فتوح بندر** : إذا فتح أحد الناس دكاناً أو مخلاً تجاريًّا وجب عليه دفع رسم معين ، يحدده الوالي بعد المساومة .

**مباشرة حمام** : عند المباشرة بفتح أو استئجار حمام .

**ضريبة الغزوبة** : تستوفى عن كل شاب غير متزوج ، وقيمتها ست بارات في السنة :

**ضريبة الزواج** : تستوفى حين الزواج ، وكان يؤخذ ثلاثة بارة عند زواج كل أرملة .

**قدوم غلامية** : وكانت تؤخذ عند الولادة ، بمعدل ستين بارة عن الابن البكر :

**عبيدية** : وكانت تؤخذ في كل عيد ، وكذلك خميسية في كل خميس :

**رسم قلوب** : ويجرى تحصيله عند قدوم الوالي واستلامه الوظيفة كتكريم له .

**رسم خلعت** : وهي هدية للوالى<sup>(٢)</sup> .

بالإضافة إلى بعض البدع مثل بدعة القهوة وهي ١٥ بارة على أفة القهوة وبذمة أزمير ، وهي ضريبة على الشمع والقطن الخام ، وضريبة المروود «ترانزيت» على البضائع التي تنقل من محل لآخر<sup>(٣)</sup> ، ولكن عندما صدرت التنظيمات ١٨٣٩ م

(١) كان هناك ضرائب أخرى مثل «رسم قبان» وذلك داخل خانات الشام ، وكانت تؤخذ على التحوthal :

(٤) بارات) عن حمل الأرض و (٥٪) من قيمة حمل البقول أو الفستق و (٦ بارة) عن حمل المروب ، و (٧ بارات) عن حمل الزيت و (٨ بارات) عن حمل الس้ม وغير ذلك . انظر ، على الحسنى : تاريخ سوريا الاقتصادي من ١٥١ - ١٥٢ .

(٩) على الحسنى : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ١٥٢ .

(١٠) فيصل شيخ الأرض : نظم الحكم والإدارة في الدولة العثمانية في أواخر القرن الثامن عشر (رسالة ماجستير غير منشورة من الجامعة الأمريكية - بيروت) ص ١٠٥ - ١٠٧ .

رفعت جميع هذه الرسوم والبدع . إذ رتب الولاة في ولاياتهم ، وشكلت مجالس للإدارة فأصبح لا يتحقق لولاة فرض الضرائب على السكان<sup>(١)</sup> .

### ثانياً : موارد الولاية في عصر التنظيمات :

ألغى خط كلخانة ١٨٣٩ م البدع والضرائب غير الرسمية<sup>(٢)</sup> ، التي كانت شائعة في ولاية سورية وغيرها من ولايات الدولة في القرنين السابع والثامن عشر . ونظمت الضرائب في النصف الثاني من القرن التاسع عشر بفعل القوانين والأنظمة الضريبية<sup>(٣)</sup> التي أصدرتها الدولة في دور الإصلاح والتجديف ، فأصبحت ضرائب الأعشار والويركتو والبدل العسكري ورسم الأغذام من الإيرادات الرئيسية في ولاية سورية ، بالإضافة إلى إيرادات ثانوية مثل رسوم الطابو والحاكم وبعض الرسوم المتنوعة ، والحاصلات المتفرقة ، وسبحث في كل نوع من هذه الضرائب :

#### ١ - الأعشار :

العشر من التكاليف الشرعية القديمة ، وكان يستوفى عن الحاصلات الزراعية بنسبة ١٠٪ ، وفي العهد العثماني طرحت الأعشار للملتزمين بالزاد العلني وكان لا بد للملتزم مهما بلغت درجة ثرائه من أن يعين مصريفاً في العاصمة كي يضمن دفع ما عليه من أموال للخزينة طبقاً لعقد الالتزام .  
ولما لم يستطع أحد غير المصرفين المسجلة أسماؤهم لدى الخزينة القيام بهذه المسئولية ، فقد شكل هؤلاء طبقة ممتازة<sup>(٤)</sup> .

(١) لم تكن الرسوم السابقة معروفة في كل ألوية إقامة الشام ، بل كان هناك نوع من الضرائب المحلية ، فثلا عرفت الضرائب التالية في لواء صفد وهي « قوم حصاد » أى عند ما يعين وقت الحصاد ، بالإضافة إلى الرسوم السابقة . أما في لواء طرابلس فكان هناك ضرائب « حدايا مباشرة » أى عند المباشرة بعمل أو مشروع ، « رسم منشور » عند قيوم منشور من الوالي أو السلطان ، و « وخدمت رياست » وغيرها .

(٢) جاء في خط كلخانة « لذلك يلزم بعد الآن أن يتعين على كل فرد من أهالي البلاد ويركتو مناسب بالنسبة إلى أملاكه ومقدراته كي لا يؤخذ من أحد شيء زائد عن مقدراته » .

أما بعد إعلان التنظيمات ١٨٣٩ م فقد أصدرت الدولة أنظمة مالية متعددة أوطا «نظام إحالة الأعشار» الذي صدر في ١١ رجب ١٢٧٢ / ٥ ١٨٥٦ م وصيغ في سبع وعشرين مادة . وأوضح هذا النظام أصول مزايده وإحالة الأعشار والرسوم التي تحال وتلزم من قبل الدولة ، وكيفيةربط التعهددين والكفلاء بكفالات مالية ، كما نص النظام على لزوم إجراء مزایدات الأعشار بصورة علنية ، على أن يتم ذلك في مجلس القضاء أولاً ، وتلزم قرى القضاء قرينة ثم تجرى المزايده في مجلس اللواء ثانياً . وتلزم أقضية اللواء قضاة قضاء ، ثم تجرى المزايده في مجلس إدارة الولاية ثالثاً ، وتلزم الألوية لواء لواء .

وأجاز النظام إحالة إيرادات الأعشار والرسوم لعدة أقضية للتلزم واحد على أن تكون تلك الأقضية ضمن لواء واحد ، ومنع النظام إحالة أعشار لوعين للتلزم واحد . وبين النظام بأن تلزم الرسوم العاديه يكون لستة واحدة فقط ، أما رسوم الجمارك وأعشار الزيتون ورسوم صيد الأسماك فتكون لمدة ستين ، وأما الأعشار الأخرى فلمدة سنة واحدة ، وإذا اقتضى الأمر فلتلزم عن ستين ، وأما جفالك (مزارع) الأموال الهمايونية والملاحات فلدة التزامها من (٥ - ٢) سنوات .

وحدد موسم ابتداء المزايده في أول سبتمبر من كل عام ، على أن تبدأ مزايده الرسوم أولاً ، وتنتمي لغاية أول يناير ، أما مزايده الأعشار فلغایه أول أبريل من كل عام .

ونص النظام على إجراء المزايده في العاصمة إذا لم يقبل الملزمون على المزايدة في مراكز الأقضية أو الألوية أو في مركز الولاية ، وقد حرص النظام على وجود كفلاء أقوباء من المصارفيين يتعهدون بدفع أموال الدول مع فواتتها إذا عجز الملزم عن دفع الأموال في حينها ، وفي حالة عجز الصراف أو إفلاسه عن

(١) في عهد الإدارة المصرية لم يكن تحصيل الم Shr من الفلاحين متطلباً ، حيث كان يسترق النسخ أو الثمن ، وأحياناً السبع أو السادس أو الخامس . انظر ، أسد وسم : بيان بوثائق الشام ، ج ٣ ص ١٨٦ .

(٢) المستور ، مجلد ٢ ص ٣٦ - ٤٠ .

(٣) جرى تعديل هذه المواعيد في ١٨٦٧ م فأصبح مارس هو موعد إحالة الرسوم وشهر يونيو موعد إحالة الأعشار .

دفع الأموان الأميرية كانت الدولة تحجز على أملاكه وأمواله وتبعها في المزاد ، وإذا لم تكف هذه لتسديد ديونه تقسط عليه المبالغ الباقية . أما القرى التي لم يتقدم لها أحد من الملزمين فتدار أعشارها بصورة « الأمانة » بإشراف متصرف الألوية وقائمها الأقضية .

وفي ٩ شعبان ١٢٧٧ م / ١٨٦١ م صدر « نظام الواردات العشرية التي تحال بالالتزام باستثناء الحرير والدخان والزيتون » ، ويوجب هذا النظام جرى تحصيل العشر عيناً عن القطن وسائر المضروبات الزراعية ، وعيناً أو نقداً حسب رأي الجهة وفقاً لقرار المجلس المحلي وبرضاء الطرفين مما ينتجه من العلف والعنبر والأعشار وحاصلات العسل ، وأجاز النظام دفع أعشار حاصلات القبم والشعير بحسب الخزنة أو الكيل ، مع ضرورة مراقبة المكافيل المستعملة من قبل الملزمين وقاية للمزارعين من غدر الملزمين . وأعفى النظام الحطب والقمح والخضار من الأعشار<sup>(١)</sup> .

أما نظام عشر الحرير فصدر في ١٥ آب ١٢٧٣ مالية / ١٨٥٧ م وفرض العشر والحرير عيناً أو نقداً على الحرير ومصادرة الحرير المهروب . كما طلب النظام من المأمورين إجراء الدقة ، ومنع مرور الحرير ما لم يكن بيد أصحابه تذكرة مختومة من الملزمين إشعاراً بإعطاء العشر والحرير<sup>(٢)</sup> .

وبالرغم من أن الأعشار كانت تعنى أن يدفع الفلاح ١٠٪ من محصوله للملزم أو للدولة عيناً أو نقداً ، إلا أنه كان يدفع في الواقع أكثر من ذلك ، فقد زادت الدولة ضريبة العشر حتى أوصلتها إلى ١٢٪ من أجل تنفيذ المشاريع الإصلاحية منذ عام ١٨٧٨ م وكانت هذه الزيادة تدريجية إذ زيد على العشر ذريع بالثلثة من أجل دفع الغرامة إلى روسيا ثم زيد في سنة ١٨٨٥ م واحد بالثلثة من أجل تأسيس مصرف زراعي ونصف بالثلثة للمعارف ، وفي سنة ١٨٩٧ م زيد على العشر أيضاً نصف بالثلثة باسم التجهيزات العسكرية<sup>(٣)</sup> .

(١) الدستور ، مجلد ٢ ص ٤٧ - ٤٩ .

(٢) الدستور ، مجلد ٢ ص ٥٠ .

(٣) هل الحنى : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ٢٣٠ .

## ٤ - الويركو<sup>(١)</sup> :

فرضت هذه الفضيحة بموجب خط كونخلاتة ١٨٣٩ م . . . لذلك يلزم بعد الآن أن يتبعن على كل فرد من أهالي البلاد ويركو مناسب» ، ويقسم الويركو إلى قسمين :

(١) ويركو الأمالاك : تأخر صدور نظام ويركو للأملاك حتى ١٥ رجب ١٢٧٧ هـ / ١٨٦١ م<sup>(٢)</sup> ، وصيغ في اثنى عشر بندًا بالرغم من أنه كان معروفاً في إيالة الشام قبل ذلك ، فقد بدأت تحصيلات الويركو فيها اعتباراً من سنة ١٢٥٧ هـ / ١٨٤١ م<sup>(٣)</sup> ، وبلغت جبائية الشام عن المدة ١٢٥٩ هـ / ١٨٤٣ م إلى ١٢٦١ هـ / ١٨٤٥ م ٢٧٤ ألف قرش<sup>(٤)</sup> وأوصيقت عليه ضمائم في سنة ١٢٧٨ هـ / ١٨٦٢ م .

ويموجب نظام ١٥ رجب ١٢٧٧ هـ - ٦١ م خول أئمة ومخترى القرى توزيع خزينة الويركو على قراهم بموجب دفتر خاص تسجل فيه جميع بيوت القرى بشكل دقيق ، ثم يجري بعد ذلك توزيع المبالغ التي قررها مجلس إدارة القضاء على أهالى القرية حسب قدرة كل منهم ، على أن يتم ذلك بالعدل ثم تسجل حصة كل منهم إزاء اسمه ، وإذا وجد بعض البيوت مستثنة من الويركو بسبب فقر أصحابها ، فتوضع إشارة إلى جانبها ، ثم يختم الدفتر من قبل الأئمة والمخترىين ، ويجرى فحصه في مجلس القضاء ويختتم ثم يعاد إلى القرية للعمل بموجبه ، وطلب من مجلس القضاء فحص جميع دفاتر القرى المحفوظة في المجلس في آخر كل سنة ، والنظر في كل اشتباه .

وتحول الحاسبون في مراكز الألوية وغيرهم من الموظفين الماليين والإداريين الإشراف على حسن سير هذا النظام ، كما طلب النظام من مختارى القرية تسديد أموال الويركو إلى صندوق القضاء بعد الانتهاء من تحصيله .

(١) الويركو : كلمة تركية تعنى جزية أو خراج أو مال يرى أو دسم ومصدرها « وير مك » وتعنى الوب أو العطاء والمنج أو الملة .

(٢) الدستور ، مجلد ٢ ص ١٩ - ٢٢ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٠٥٨ تاريخ ٢٥ ربى ١٢٥٧ هـ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٥٥١٩ تاريخ ٨ صفر ١٢٧٩ هـ .

أما الأسس التي تؤخذ بوجها ضريبة الويركو فهي :

- ينبع على قيمة المبالغ المخصصة على القرى بين مجالس الأولوية والأقضية
- ثم تسلم مضايقات المبالغ إلى كل قرية مع بيان مبلغ الويركو المطلوب من كل منها .
- يجتمع المختارون وأعضاء مجلس الاختيارية والنفوس المكلفة في إحدى ساحات القرية ويقسمون فيها بينهم الويركو المحرر في المضيطة حسب حالة وقدرة كل منهم .
- تحرر قيمة المبالغ التي تقررت على كل منهم ، على نسختين ، ترسل واحدة منها إلى مركز القضاء وتحفظ الأخرى في القرية .

وتسهيلًا من الدولة على الأهالي قامت بتبسيط الويركو على عشرة أقساط في السنة ، يبدأ دفع القسط الأول منها في أول مارس ، ويدفع الأخير في نهاية ديسمبر . ولكن لما كانت أقساط مارس وأبريل ومايو وربما يونيو يتعدى تحصيلها من فقراء الفلاحين نظرًا لأن المخصصات لم تكن قد نضجت بعد ، لذلك أجلت الدولة استيفاء الأقساط الشهرية منهم على أن تحصل مضاعفة في الأشهر التالية ، وأولت الدولة التالية عنايتها ، فقامت بتوزيع أوراق الويركو المطبوعة على الفلاحين كي تكون بمثابة سندات دفع في أيديهم ، باعتبار قيمة كل تذكرة منها خمسة قروش .

وطلبت الدولة من الولاية أن تقوم بإفهام الأهالي بأن لا يدفع أحد منهم شيئاً من المال دون أن يأخذ به سندًا يكون مختوماً بخط المختار ، وسنت الدولة نظاماً خاصاً لتجهيز الويركو<sup>(١)</sup> من طانقة النور المدععين «قطا» بالرغم من تعذر إقامتهم في منطقة واحدة ، بل زادت على ذلك ، بأن قسمتهم إلى فئات وأصناف حسب مقدراتهم المالية ، وجرى تحصيل الويركو من النور لقاء إعفاء المسلمين منهم من العسكرية وإعفاء غير المسلمين من دفع الإعانة العسكرية<sup>(٢)</sup> .

ونقاضت الدولة من المزارعين ٤ في الألف عن الأراضي الأميرية التي يزرعها

(١) المسنود ، مجلد ٢ ص ٣٠ - ٣٢ .

(٢) كانت متصرفية جبل لبنان تستوفى من البدو والنور التجاريين ربما تيمه ١٥ قرشاً عن كل فرد منهم . لنظر ، لبيان دعماً بحث علمية واجتماعية - الجنة من الأدباء ، ص ١٩ .

السكان ، كما تقاضت ٨ في الألف عن الأراضي المزروعة بالأشجار<sup>(١)</sup> أو التي شيدت فيها أبنية<sup>(٢)</sup> ، وفي سنة ١٩١٠ م أعادت نظارة المالية البحث في كيفية استيفاء الوريكو ووضعت لائحة لتحصيله على أساس إيراد الأملاك بدلاً من تخمينها<sup>(٣)</sup>.

(ب) **ويريكو التقطع**<sup>(٤)</sup> : فرضت الدولة العثمانية هذه ضريبة على التجار بنسبة ٣٠ في الألف من مجموع الربع السنوي ، ثم رفعت إلى ٤٠ في الألف بناء على القرار المؤرخ في ٤ ربیع الأول ١٢٩٧ هـ / ١٨٧٩ م والصادر بشأن الأموال والأغنان والأعشار ، وشملت هذه الضريبة بعد عام ١٣٠٣ هـ / ١٨٨٥ م أصحاب الرواتب والمشاهرات وأبلغت إلى ٥٠ في الألف .

وفي عام ١٣٢٣ هـ / ١٩٠٥ م صدر نظام خاص يقضي باستيفاء الضريبة المذكورة على قسمين : مقطوع وناري ، وبعد عام ١٢٣١ هـ / ١٩١٢ م أضيف إليها نوع ثالث هو الضريبة المتحولة ، وسبحبت في كل نوع من هذه الضرائب الثلاث .

**الضريبة المقطرعة** : يدفع هذه الضريبة كل من لم يتخذ حملًا خاصًا لممارسة صنعته مثل المتعاهدين والأطباء والمهنيسين ، وقد قسم هؤلاء إلى خمس فئات هي : الفتة الأولى ، وهم النازلون في العاصمة وضربيتهم ثلاثة قرش سنويًا . أما الفتة الثانية فهم النازلون خارج العاصمة وضربيتهم مئين وخمسين

(١) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ص ، ٢٣١ .

(٢) بلغت قيمة ويريكو الأموال في لبنان ١٨ قرشاً و ٢٠ بارة عن كل شجرة زيتون أو سفرجل أو توت أو تين و ٧ قروش و ٢٠ بارة عن كل شجرة جوز و ٦٢ قرشاً و ٢٠ بارة عن كل قطعة أرض تحرث على زوج قدان . انظر : مباحث علمية واجتماعية ص ٥١٦ .

(٣) جريدة الأمة ، العدد ٢٦ سنة ١٩١٠ م .

(٤) يرجع إحداث هذه الضريبة إلى ما قبل عصر التنظيمات وكان أصلها رسم الاحساب الذي أحدثه السلطان محمود الثاني سنة ١٢٤١ هـ / ١٨٢٥ م وهو عبارة عن ضريبة تُؤخذ بأسماء متعددة تسمى يومية الدكاكين وشهرية الدكاكين ورسم المأكولات والذهب والفضة والمجوهرات والمنسوجات ، ثم أُنشى رسم الاحساب في ١٦ جمادى الأول سنة ١٢٥٤ هـ / ١٨٣٨ م بموجب إرادة سلطانية ونشر نظام مؤرخ في ١٩ من ذى القعدة ١٢٥٤ هـ / ١٨٣٩ م يقضي بتوزيع التكاليف على الأهالى عن طريق تحديد مقدار الأدك والأراضي والحيوانات . انظر محمد كرد على ، خطط الشام ، ج ٥ ص ٩٧ و ٩٨ .

١٧٢

قرشاً في السنة . أما الفئة الثالثة فتدفع مائة وخمسين قرشاً في السنة . والرابطة تدفع خمسة وسبعين قرشاً ، والخامسة خمسمائة قرشاً ، وطبق هذا النظام على الصناعيين من معماريين ورؤساء أشغال وعمال بحيث تبدأ ضريبتهم من خمسة عشر قرشاً إلى ثلاثة قروش .

**الضريبة النسبية**<sup>(١)</sup> : فرضت هذه الضريبة على الإيراد غير الصافي المقدر لتحمل الذى يشغل المكلف ، وجعل هذا النوع من الضريبة على خمسة أنواع ، كل منها يحتوى على قسم من أنواع التجارة والصناعة ، ومقدار نسبة الضريبة التالية لها ، وهى :

**النوع الأول** : أصحاب المصارف ونسبة ضريبتهم ٢٠٪ من الإيراد غير الصافي .

**النوع الثاني** : المشغلون بالأوراق المالية والمتوسطون فى إجراء البيع والشراء والمعهدين والأطباء والمهندسين وكلاء الدعاوى وشركات النقل وأصحاب الصناعات والأعمال القلبية ونسبة ضريبتهم ١٥٪ .

**النوع الثالث** : تجار الجملة . والصيارة وباعة الأقمشة والمجوهرات ونسبة ضريبتهم ١٢٪ .

**النوع الرابع** : بائعو الأقمشة والألبسة والأدوية والعطور وأشباه ذلك ونسبة ضريبتهم ١٠٪ .

**النوع الخامس** : أرباب المهن الحرة كالنجارين والحدادين والخياطين وبائعى الحبوب والمأكولات وأصحاب الفنادق والملاهي ونسبة ضريبتهم ٨٪ .

**الضريبة المتحولة**<sup>(٢)</sup> : وجعلت قسمان :

**الأول** : يطرح على أصحاب المحلات التجارية والصناعية لاستفادتهم من خدمة العاملين عندهم ، وتبدأ هذه الضريبة بستة قروش وتنتهى بمائة قرش ، كما حصلت من أصحاب الرواتب بنسبة ٣٪ من مجموع الإيراد السنوى ، على أن لا يقل

(١) محمد كرد علی : خطط الشام - ج ٥ ص ٩٩ - ١٠٠ .

١٧٣

الإيراد عن ألف قرش في السنة ، ومن كان إيراده أقل من ذلك فينفع .  
 الثاني : يطرح على أجزاء الصناعة مثل : صناعة عجلات عربات النقل  
 والآلات التجارية وغيرها . . .

### ٣— ضريبة البدل العسكري (١) :

وكانت تسمى بالوليروكو المقطوع أو المال المقطوع أو المحدود ، وأحياناً الإعانة الجهادية (٢) . وكان هذا البدل يستوفى من غير المسلمين باسم الإعانة العسكرية ، وفي بعض السنين كانت الدولة لا تستطيع تحصيله منهم (٣) ، وسنت الدولة قانوناً ينظم دفع البدل العسكري على عشرة أقسام تبدأ من شهر مارس في كل عام ، وطريقة جبائيتها كالوليروكو تماماً ، وقد راعى النظام أن لا تحصل هذه الضريبة من فقراء الفلاحين في مواسم الحزف والزرع بل تحصل من أصحاب التجارة ثم تحصل البقايا من أصحاب الزراعة بعد ذلك (٤) .

### ٤— ضريبة المسقفات :

بدأت الحكومة يجبياً هذه الضريبة منذ سنة ١٢٧٥ هـ / ١٨٥٨ م ، وذلك بعد أن أجرت تحرير المسقفات في المدن والقصبات والقرى ، وبدأت يجبيتها بنسبة خمسة في الألف من بيوت السكن التي لا تتجاوز قيمتها العشرين ألف قرش ، وثمانية في الألف من بيوت السكن التي تربوّ قيمتها على ذلك المقدار ، أما المسقفات المعدة للإيجار ، ففرضت عليها عشرة في الألف من قيمتها ، وكذلك عن البساتين والكرور المستثناء من الأعشاش ، وأربعة في الألف عن مسقفات الأوقاف المكلفة بدفع خرج الحاسبة ، ولكن الدولة عدلّت عن هذا النظام سنة ١٣٢٦ مالية / ١٩١٠ م وأصدرت قانوناً يقضى بتحرير جميع المسقفات وتحديد إيراد غير صاف لها بدلاً من القيمة السالفة الذكر .

(١) انظر الفصل الخامس .

(٢) بلونة من الأدباء : لبنان - مباحث علمية واجتماعية - ص ٥١٤ .

(٣) أرشيف إسطنبول : مالية ، وثيقة رقم ٤٨١٢٧ ، تاريخ ١٢٩٢ هـ .

(٤) التستور ، مجلد ٢ من ٢٧ .

وفي سنة ١٣٢٨ / ٥ ١٩١٢ م بدأت الدولة بتعيين هيئات التحرير ، وباشرت بتطبيق مواد ذلك القانون في أقضية دمشق وحمص وحماة وبعلبك والبقاع والزبداني ، وهو يقضى باستيفاء ١٢٪ من الإيراد غير الصافى لجميع المسقفات سواء كانت للسكن أو للإيجار و ٩٪ من الطواحين والمعامل والبيوت المعدة للسكن المعمولة من الخشب واللبن ، ومن جملة مقتضيات ذلك القانون استثناء بيوت السكن التي يقل إيرادها عن ٢٥٠ قرشاً ، وفي أثناء الحرب العالمية الأولى زادت الدولة هذه الرسوم بنسبة ٢٥٪ باسم ضريبة الحرب و ١٠٪ باسم حصة الولاية وطرقها ، و ١٠٪ باسم حصة البلدية<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - ضريبة المعارف :

وكانت هذه الضريبة تجبي بنسبة ٥٪ من قسم المسقفات ، وكانت تصاف إلى ضريبة الوركتو ، وتتجبي معها ، وبعد ذلك تدفعها الحكومة إلى إدارة النافعة «مصلحة الأشغال العامة» لتقوم بإنفاقها على إنشاء وترميم المدارس<sup>(٢)</sup>.

ويحجب نظام المعارف العمومية الذي أصدر في ٢٤ جمادى الأولى ١٢٨٦ / ١٨٦٩ م أشتات الدولة صندوقاً للمعارف ، وكانت إيراداته عبارة عن المخصصات الأميرية والإعانة السنوية التي يدفعها أهالى الولاية مع تحصيصات الرقف والإعانات المتفرقة والأقساط التي يدفعها طلاب المدارس العالية والجزاء التقدي ، وتصرف هذه الإيرادات في إنشاء المدارس الرشدية والإعدادية ، وفي دفع رواتب المعلمين وغير ذلك من أوجه المصارف<sup>(٣)</sup>. وفي سنة ١٨٨٥ م زادت الدولة العشر بنسبة ١٪ كحصة للمعارف<sup>(٤)</sup>.

(١) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٤ ص ٢٩٩ - ٣٠٠ .

(٢) عارف العارف : المفصل في تاريخ القدس ، ج ١ ص ٣٢١ - ٣٢٢ .

(٣) الدستور ، مجلد ٢ ص ١٨٥ - ١٨٧ .

(٤) علي الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي من ٢٣٠ .

## ٥— ضريبة العمال المكلفين :

صدر نظام الطرق والمعابر في ١٨ جمادى الأولى ١٢٨٦ هـ / ١٨٦٩ م، وصيغ في ٢٨ مادة، وبموجب هذا النظام كلف الأفراد من الذكور في المدن والقصبات والقرى الذين تراوح أعمارهم بين (٦٠ - ١٦) سنة، وكذلك حيوانات الحمل والعربات التي بها، بالعمل مدة عشرين يوماً في كل خمس سنوات، أى بمعدل أربعة أيام في السنة، وأجاز النظام أن يدفع المكلفون بدلاً شخصياً عنهم.

وقد أجاز النظام لجلس الولاية العمومي. بأن يزيد مدة العمل في الطرق بمعدل يوم واحد في السنة، إذا رأى ضرورة لذلك، وأنس القدرة في الأهالي على العمل على أن لا تتجاوز مدة الزيادة عشرة أيام خلال خمس سنوات. وإذا اشتبه أهالى القرية أو المدينة أكثر من المعدل السنوى فتحسب لهم الزيادة من السنة التالية، هذا ومنع النظام تعبيد الطرق في مواسم الزراعة أو الصناعة، كما منع تكليف العمال الذين تبعد مناطق سكناهم عن مراكز العمل مسافة تحتاج إلى أكثر من ١٢ ساعة. إلا بإذن الباب العالى<sup>(١)</sup>.

أما قيمة البدل التقى في بلاد الشام فبلغت ستة عشر قرشاً في السنة<sup>(٢)</sup> ثم ارتفعت في نهاية العهد العثمانى، فتراوحت قيمتها من (٣٠ - ٢٠) قرشاً في السنة واختلفت باختلاف الولايات وأجرة العمال فيها<sup>(٣)</sup>.

## ٦— رسوم المواشى :

كان هذا الرسم يدفع عيناً في أوائل العهد العثمانى، وهو غنمة واحدة عن كل عشرة أغنان<sup>(٤)</sup>، ولم تستوف الدولة شيئاً عن بقية الحيوانات، ثم طبق هذا النظام على أصحاب التلزيم، لكن الدولة ألغيت ذلك في سنة ١٠٤٠ هـ، وأنحدرت تستوف

(١) الدستور، مجلد ٢ ص ٢٦١ - ٢٦٧.

(٢) عارف العارف : المفصل في تاريخ القدس ج ١ ص ٣٣١.

(٣) عل الحسنى : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ٢٣١.

(٤) نصاب الزكاة الشرعى عن الأغنام : رئيس واحدة عن كل أربعين.

الرسم بتقدير قيمة الماشي ، فاستوفت بارة عن كل قرش من قيمتها أى بنسبة ٪ ٢ / ١٢٥٥ هـ ١٨٤١ م أعيد استيفاؤها علينا ، ثم عادت الدولة في سنة ١٨٣٩ م ، فأخذت تستوف رسوم الماشي بنسبة ٪ ١٠ من إنتاجها ، فاستوفت رسماً قدره أربعة قروش عن كل رأس غنم أو ما عز وعشرة قروش عن كل رأس إبل أو جاموس .

وما لبست هذه الرسوم أن أخذت في الارتفاع نتيجة ارتفاع أسعار المنتجات الحيوانية ، فأصبح رسم الماشي ثمانية قروش عن كل رأس من الضأن أو الماعز وعشرين قرشاً عن كل رأس من الإبل<sup>(١)</sup> ، واستوف رسوم الماشي حين تعدادها من التجار وعابري السبيل ، أما سكان القرى فكان يستوفي بعد انتهاء التعداد<sup>(٢)</sup> .

وقد لزمت ولاية سورية في سنة ١٢٩٣ هـ ١٨٧٦ م ، رسوم الحيوانات في لواء حماه بخمسة وعشرين ألف قرش على أن يفرض الملتم عشرين قرشاً على كل رأس من الحيوانات يباع في اللواء المذكور<sup>(٣)</sup> .

وصادفت ولاية سورية صعوبة ، عندما أرادت عدد الأغناء في منطقة جبل الدروز ، ولكنها توصلت إلى تحقيق غايتها ، بعد أن أرسلت قوة عسكرية رافقت موظفي التعداد<sup>(٤)</sup> .

## ٧ – الرسوم والجمارك :

صدر نظام لإيرادات الرسوم في ١٠ شوال سنة ١٨٦٢ هـ ١٢٧٨ م ، وبموجب هذا النظام أُعفيت متوجهات القضاء من الرسوم الجمركية إذا استهلكت داخل القضاء أو سوقت إلى أقضية أخرى ليس لها كمارك ، ولكن فرضت عليها ضريبة « تمنعة » بنسبة بارة واحدة عن كل قرش من قيمتها أى بمعدل ٪ ٢ ، أما إذا

(١) كانت رسوم الماشي في متصرفية جبل لبنان أقل مما كانت عليه في ولاية سورية ، حيث استوف قرشان ونصف عن كل رأس غنم وقرشان فقط عن كل رأس من الماعز ، انظر بلة من الأدباء : لبنان (مباحث علمية واجتماعية) ص ١٩٥ .

(٢) محمد كرد على : خطط الثامن ، ج ٥ ص ٩٣ .

(٣) أرشيف إسطنبول : شورا دولت ، وثيقة رقم ١٤٩١ تاريخ ١٢٩٣ هـ ربيع الآخر .

(٤) جريدة المقتبس : العدد ٣٧٧ ، سنة ١٩١٠ م .

نقلت هذه المستوحيات إلى أقصية لها جمارك فلا يدفع عنها رسم «المغة».

وحدّد النظام الرسوم التي تؤخذ عن كل أقة من القهوة بثمانين باره . أما رسوم الأخشاب التي تقطع من الأحراش الأميرية فهي ٢٠٪ من قيمتها ، أما رسوم أخشاب الأحراش الخاصة فهي ١٠٪ من قيمة الأخشاب . ويستوفى هذا الرسم إما نقداً حسب السعر الراهن في البلدة ، وإما عيناً ، وفقاً لقرار المجلس المحلي ويرضا الطرفين . أما رسم صيد السمك فهو ٢٠٪ من قيمة السمك المصطاد ، ويؤخذ عيناً أو نقداً ، وفرض رسم مبيع على ما يباع في الأسواق من الجوزرات والأواني الذهبية والفضية ، وما يباع من الحيوانات بنسبة باره واحدة عن كل قرش من سعر المبيع<sup>(١)</sup>.

واحتكرت الدولة بيع الدخان والملح ، فأصدرت في ٢٨ ذي الحجة ١٢٧٨ / ٥ نظام إدارة الدخان الذي يتبع في الدولة العثمانية أمانة بصورة الاتحصار – الاحتكار – وصيغ في خمسة وعشرين بندًا ، ثم أصدرت في ١٩ رجب ١٢٧٩ / ٦ ١٨٦٢ م نظاماً يختص برسم بيع الدخان الذي يؤخذ من أصحاب الدكاكين التي تبيع الدخان في مراكز الإيالات والألوية والأقضية ، وبموجب النظام المذكور يؤخذ رسم «بيعة» بنسبة ٣٠٪ من الأجرة السنوية ل الحالات بيع الدخان . وألغى النظام الرسوم القديمة مثل يومية الدكاكين وغيرها<sup>(٢)</sup>.

وفي ١٦ ربيع الأول ١٢٨٦ – ١٨٦٩ م صدر نظام تصدير الدخان إلى خارج الدولة العثمانية ، وفي ١٥ صفر ١٢٨٧ – ١٨٧٠ م صدر نظام مرور الدخان وبموجبه سمح لتجار الدخان بالمرور من مراكز الجمارك بدون رسم على أن تكون وجهاً سيراً مطابقة للبيانات المذكورة في تذكرة المرور ، وأن يكون قد استوف الرسم منهم .

وكانت الدولة قد أصدرت في ٢ رجب ١٢٨٤ – ١٨٦٧ م قراراً بتعديل رسم الدخان ، وبموجبه أصبحت الرسوم التي تؤخذ من الدخان إما عيناً وهي نصف المحسوب ، وإما نقداً على النحو التالي :

(١) الدستور ، مجلد ٢ من ٣٤ .

(٢) المصدر السابق ، من ٥٥٤ – ٥٧٩ .

(١) كل أقة دخان لا تزيد قيمتها على ٧ قروش ، يؤخذ عنها ٦ قروش نقداً.  
 (ب) كل أقة تراوح قيمتها بين ٨ قروش و ٢١ بارة إلى ٢٠ قرشاً يؤخذ عنها رسم قدره ١٠٠ % بعد إسقاط ٢٠ % من الشمن ، وفي حالة رفض صاحب الدخان دفع الرسم نقداً يؤخذ منه نصفه عيناً دون تخفيض الشمن .  
 (ج) كل أقة دخان يزيد ثمنها على ٢٠ قرشاً يؤخذ عنها رسم نقدى قدره ٢٤ قرشاً ، وإذا رفض صاحب الدخان دفع الرسم نقداً فيعامل كالمحالة السابقة .  
 أما الدخان الأجنبي المستورد ، فقد فرضت الدولة عليه رسمًا يعادل ٧٥ % من قيمته الأصلية ، على أن يدفع الرسم بالنقد الذهي باعتبار الذهب الميدى بمائة قرش (١) .

أما نظام الملح فقد صدر في ٩ رمضان ١٢٧٨ هـ / ١٨٦٢ م ، وصيغ في (٣٢) بنداً وبموجب النظام المذكور منع استيراد الملح الأجنبي ، وضبطت جميع ملاحات الدولة اعتباراً من مارس ١٢٧٨ مالية / ١٨٦٢ م وأصبحت هذه الملاحات تدار أمانة من قبل إدارة أمانة الرسوم ، وعين لكل عدد مناسب منها مدير واحد ، وباسكانت وآمين صندوق ، وأصبحت الدولة هي المتاج والبائع الوحيد للملح في جميع الولايات (٢) .

وأصدرت الدولة في ٢٥ رمضان ١٢٨٤ هـ / ١٨٦٧ م نظاماً يتعلق بأخذ الخزاء التقليدي عن الملح الأجنبي المهرب ومصادرته (٣) . كما أصدرت في ٧ صفر ١٢٧٨ هـ / ١٨٦١ م «نظام رسوم المسكريات» وبموجب هذا النظام استوفت الدولة ١٠ % من قيمة المسكريات نقداً بعد إعفاء ٢٠٠ أقة من الخمور باسم الاستهلاك الشخصي .

أما «البيرة» فقد فرضت الدولة عليها رسمًا يعادل ١٠ % من قيمتها بعد إسقاط ٢٠ % من الشمن . كما تقاضت رسوماً عن أماكن شرب الخمور ، فأأخذت ٢٥ % من نسبة أجرة محل السنوية باسم رسم «بيعة» ، أما أماكن بيع

(١) المستور ، مجلد ٢ ص ٥٨٠ - ٥٨٥ ، ٥٩١ ، ٥٩٦ .

(٢) المستور ، مجلد ٢ ص ٦١٠ - ٦٢٨ .

(٣) المصدر السابق ، ٦٢٩ - ٦٣١ .

الحمور فأغفت من هذا الرسم<sup>(١)</sup>.

وقد خصصت رسوم الملح للديون العمومية ، كما قامت الوكالة المحلية لمجلس الديون بإصدار رخص مخلات الحمور ومراقبة إنتاجها ، وجباية رسومها ؛ بالإضافة إلى رخص صيد الأسماك والطيور وحمل السلاح<sup>(٢)</sup>.

وقد عملت الدولة على زيادة حصتها من الرسوم المفروضة من الواردات ، فعندما سنة ١٢٧٧ هـ / ١٨٦١ م و ١٢٧٨ هـ / ١٨٦٢ م اتفاقيات مع بليجيكا والدانمارك وفرنسا وإنجلترا وإيطاليا وهولاندة والنمسا وروسيا والسويد وإسبانيا وأمريكا . كان من نتائجها إبلاغ رسم الواردات إلى ٨٪ وتزيل رسم الصادرات إلى ٠٨٪ على أن يتم هذا التزيل تدريجياً ، وفي سنة ١٣٢٣ هـ / ١٩٠٥ م أضيف ٣٪ على رسم الواردات بموافقة الدول العظمى ، فأصبح الرسم ١١٪ ، على أن يؤخذ ٢٥٪ من الزيادة التي عينت لتسديد الدين العام ، و٥٪ لتسديد ديون الولايات الثلاث<sup>(٣)</sup>.

وفي سنة ١٩١٩ م أجرت الدولة مخابرات أخرى بشأن زيادة الرسوم الجمركية بنسبة ٤٪ ، ورجحت فرنسا بذلك ، على أن تستفيد الخزينة العثمانية أولاً ، وأن يكون هناك بعض التسهيلات بالنسبة لبعض الصادرات الأوروبية دون تمييز بين دولة وأخرى<sup>(٤)</sup>.

#### ٨ - رسوم متفرقة :

كانت ولاية سورية تستوفى رسوماً متفرقة ، فرضتها على بعض الصناعات ، كصناعة الحرير والقطن ، وقد بلغ قيمة الرسوم التي حصلتها في سنة ١٢٨٣ هـ / ١٨٦٦ م (١٦٥٠٠) قرش عن صناعة القطن و (١٩٠٠) قرش عن صناعة الحرير . كما كان هناك أيضاً رسوم على الدلالة مثل رسوم دلالة العطارين ، وقد قامت الولاية بتلزيمها في لوائى جص وحاجه عن الفترة الواقعه بين أبريل ١٢٦٩ هـ /

(١) المصدر السابق ، ص ٦٣٢ - ٦٤١ .

(٢) عارف المارف : المفصل في تاريخ القدس ، ج ١ ص ٣٣٢ .

(٣) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ٩٦ .

والولايات الثلاث هي : مناسير ، تقوصه ، وسلاميك وجميعها في البلقان .

(٤) جريدة الأمة ، العدد ٤ تاريخ ١٢/٧ م ١٩٠٩ .

١٨٥٣ م إلى مارس ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٦ م ب (٨٠٠ و ٢٨٩) قرش<sup>(١)</sup>.

وقد تقاضت الدولة رسوماً عن القضايا التي تنظر في المحاكم ، ورسوماً عن إصدار جوازات السفر ، ورسوماً عن مستندات الصرف وعن اللواائح والعرائض التي ترفع إلى الجهات الرسمية ، وقد زيدت هذه الرسوم بعد إعلان الدستور ١٩٠٨ م بنسبة ١٠٪ على رسوم المحاكم و ١٠٪ على رسوم إصدار جوازات السفر وتقاضت الدولة قرшиين عن كل مستند صرف بعد أن كان الرسم قرشاً واحداً ، وقرشين عن كل عريضة أو استدعاء بعد أن كان قرشاً واحداً<sup>(٢)</sup>.

وفي ٢٥ ذي الحجة ١٣٢٣ هـ / ١٩٠٦ م أصدرت الدولة قانون المغة (الطاویع المالية) في ٨٣ مادة وتسعة فصول ، وبين هذا القانون الرسوم المفروضة على تأسيس محلات الصناعية . فثلاً كان رسم فرمان امتياز المعدن مائى قرش . أما رسم الكمالات المالية لفرمان الامتياز فهو مئة قرش ، وبراءة الاختراع ٢٠ قرشاً ورسم رخصة تأسيس معمل أو مطبعة أو أي مؤسسة صناعية مئة قرش ، وفرضت الدولة رسوماً على ١١٣ نوعاً آخر<sup>(٣)</sup>.

وأصدرت الدولة في نفس السنة طوابع مالية للرسوم المقطوعة من فئات مختلفة بلغ عددها أربع عشرة فئة ، أقلها من فئة «البارتين» وأكبرها من فئة مئى قرش أما طوابع الرسوم المقطوعة فبلغ عددها (٤٤) فئة أقلها من فئة خمس بارات وأكبرها من فئة خمسة قروش ، ثم أصدرت نوعاً ثالثاً أسمته «طوابع فوق العادة» أقلها من فئة «البارتين» وأكبرها بخمسة وعشرين قرشاً ، وهي تسعة فئات وخصوص هذا النوع من الطوابع بإسطنبول ، ثم أصدرت نوعاً رابعاً كتبت عليه نوع الرسوم مثل «تمغة الدواوير الرسمية» و «تمغة تذاكر الأصناف المخصوصة» و «تمغة تذاكر الفراغ والانتقال» و «الإشعارات والعميرات» و «تمغة تذاكر المرور» و «تمغة تذاكر السلاح والصيد البري والبحري» ، و «تمغة رخصة السركي»<sup>(٤)</sup>

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس ولا ، وثيقة رقم ٢٥٦٧٣ تاريخ ٢٨ شوال ١٢٨٣ هـ ، وثيقة رقم ١٣٥٠٧ تاريخ ٢٥ صفر ١٢٧١ هـ .

(٢) عارف العارف : المفصل في تاريخ القدس ج ١ ص ٣٣٣ .

(٣) رسم تذاكر قانون : ص ٥ - ١٩ .

(٤) السركي : سند يدين على خزينة الدولة .

و « تغة جوازات السفر »، وقد خصصت بجميع هذه الرسوم لإدارة الديون العثمانية<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً : جباية موارد الولاية قبل عصر التنظيمات :

اتبعت الدولة العثمانية أساليب مختلفة لجمع الأموال للأميرية من الأهالي قبل عصر التنظيمات ، منها :

#### ١- الإقطاع :

كان المالك الإقطاعيون هم الذين يتولون جمع الأعشار والرسوم الشرعية الأخرى من الأهالي<sup>(٢)</sup> ، بعد أن ينالوا إقطاعها من قبل الوالي الذي كان بدوره يتسلم إقطاعه من الدولة ، في بداية العهد العثماني كانت الدولة تقطع إيالة الشام « مسانهه » سنوية للوالى لقاء مبلغ مليون أقجة<sup>(٣)</sup> ، في السنة ، كان أمير لواء الشام يقدم منها من ٢٠٠ - ٣٠٠ ألف أقجة ، ويدفع إقطاعيو الإيالة – البالغ عددهم (١٢٨) إقطاعياً من درجة زعامة و (٨٦٦) إقطاعياً من درجة تبار – المبلغ الذى يطلبه الوالى منهم كى يسدل مبلغ المليون أقجة ، ويحتفظ بالباقي لنفسه ، وقد بلغت جباية إيالة الشام في عهد سليمان القانوني في سنة ٩٩٩/١٥٥٣ . . . دوكا<sup>(٤)</sup> أرسل نصفها إلى إسطنبول وصرف النصف الآخر لوقاية الإيالة والمحافظة عليها<sup>(٥)</sup> ،

(١) انظر المادة الرابعة من قانون رسم الجنة السابق .

Gibb & Bowen: Islamic Society and The west, Vol. I, Part II. P. 21. (٢)

(٣) الأقجة : سكت الأقجة في عهد السلطان أورخان (٧٢٦-٧٦١ م) وهي أول عملة عثمانية ، وقد سكت من الفضة واحتفظت بقيمتها وزنها وطرازها حتى عهد السلطان الفاتح ١٤٥٣ م وكان وزنها لا يزيد على ربع مثقال من الفضة الخالصة بنسبة ٩٠٪ ولكن قيمتها تتجزأ بعد ذلك حتى عهد "السلطان سليم الأول ١٥١٢ م" حيث لم تردد كثيراً على نصف قيمتها ، وزادت انتفاضاً في عهد السلطان مراد الثالث (١٥٧٤-١٥٩٥ م) . وقد بقيت الأقجة تمثل العملة المتداولة في الحسابات حتى نهاية القرن السابع عشر الميلادي .

(٤) الدوكا : هي العملة النحاسية البنقية أو النسوية ، وقد أطلق العثمانيون على الدوكات البنقية اسم فلوري أو يالديز آلتيني ، وعلى الدوكات المنسوية اسم مجر آلتيني ، بمعنى الذهب المجري .

الدوكا = ١٠ أقجات .

والأقجة = ثلث باره .

والقرش = ٤ باره .

(٥) محمد كرد على : الجباية في الشام (محاضرات الجمع العلمي العربي بدمشق) ج ١ ص ٦٧ .

## وقام المقطوعية في سوريا وفلسطين ولبنان بتحصيل رسوم الجمرك والجمور<sup>(١)</sup>

### ٢ - الالتزام :

لم يعرف الزمن الذي تم فيه اللجوء إلى الالتزام لأول مرة ، وقد يعود ذلك إلى عهد السلطان محمد الفاتح ، ولكن نظام الالتزام لم يتبع بانتظام قبل عهد السلطان سليمان القانوني ، وقد شهد هذا النظام توسيعاً ملحوظاً في الاستعمال في عهد السلطان مراد الثالث . ولكنه بلغ الأوج في نهاية القرن السابع عشر بتطبيق نظام المالكانة<sup>(٢)</sup> .

وشكل الملزمون في العهد العثماني الأول واسطة بين المكلفين من الأهالي وبين الدولة ، وبذلك أصبحت الدولة لا تتعامل مع الفلاحين مباشرة بل تبيع الالتزامات للملزمين في العاصمة ، ولا كانت الدولة حرفيصة على وصول الأموال إليها في الموعد المحدد طلبت من الملزمين أن يعینوا مصريفيين في العاصمة كي يضمنوا دفع ما يترتب عليهم من أموال الخزينة طبقاً لعقد الالتزام . ولم يكن يستطيع القيام بهذه العملية سوى المصريفيين المسجلة أسماؤهم لدى الخزينة<sup>(٣)</sup> ، وفي الوقت الذي كان فيه الملزمون من المسلمين ، كان المصريفيون من المسيحيين واليهود .

وفي التصفيف الثاني من القرن الثامن عشر تولى باشوات من بني العظم باشویات الشام وطرابلس وصيدا وحلب في وقت واحد ، وكان هؤلاء الباشوات يحرزون مناصبهم بالالتزام أى أنهم كانوا يتعهدون لخزينة الدولة بمال معين يؤدون بعضه عاجلاً ويؤجلون قسماً آخر ، وفي بعض الأحيان كان يطلب منهم الأداء كاماً ، ويزداد

(١) بولياك : الإقطاع في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان (ترجمة عاطف كرم) ص ١٤٣ .

(٢) المالكانة : لما كان تلزم الفرائب لفترة قصيرة يسبب استناف موارد الفلاح الاقتصادية ، رأت الدولة أن تخفف من مصارد ذلك ، فلجأت إلى منح الملزمين حق الالتزام على الحياة ، حتى يتمنى لهم أن يحققوا أرباحاً معقولة على مدى الأيام . وبالفعل تحمست أحوال دافي الفرائب كما أفاد ارتفاع الأسعار للملزمين ، ولكنه أضر بالدولة إذ أصبح من الصعب عليها مواجهة الزيادة في النفقات بواردات ثابتة وقديمة ، ولذلك لم تستطع الدولة الحصول على دين إلا إذا أثاحت الفرصة لها وفاة أحد الملزمين فنطّر التزامه المزاد من جديد وفق الأسعار الدارجة .

(٣) شكل المصريفيون طبقة وراثية متزايدة ، وكان على المصرف أن يدفع مالاً باهظاً للسلطان قبل أن يحصل على البراءة كما كانت البراءة لا تمنح له إلا بعد فحص مؤهلاته فإذا ثبتت الخزينة كفاءته المالية كانت تخطاب الباب المال في أمر تسجيله ، فإذا وافق ، حصل المصرف على براءة موقعة من السلطان .

عليه مبلغ من المال أيضاً يدفع لبعض المقربين وأصحاب النفوذ في العاصمة يسمى «خدمة»، وللباسا لقاء هذا الالتزام الحق في جباية الأموال الأميرية من باشويته، إما باستيفانها مباشرة، وإما بتلزيم المقطوعات لأصحابها من الأمراء الحسينين<sup>(11)</sup>.

وقلاعه ولاة الشام في جبایة الضرائب ، واشتطوا في جمعها وابتداعها وعد  
الظلام منهم إلى المصادر ، كما فعل والي الشام أحمد حافظ باشا ( ١٦٠٦ م )  
الذى صادر جماعات في دمشق وأخذ أموالهم بغير حق ( ٢ ) ، ونستطيع القول بأن  
مصالحة الأموال كانت تمارس على نطاق واسع قبل عصر التنظيمات ، كما كانت  
تتناول كل من في صندوقه مال أياً كان مذهبه ( ٣ ) .

وإلى جانب المصادرة مارس حكام برق الشام من أمثال ضاهر العمر وأحمد باشا الجزار ومحمد على أسلوب الاحتكار، وعلى نطاق واسع أيضاً، فقد كان أحمد باشا الجزار الذي ولد دمشق أربع مرات في الفترة الواقعة بين ( ١٧٨٥ - ١٨٠٣ ) ، « ظلماً قاسياً حاكراً للقوت<sup>(٤)</sup> ». ولم يكن الآخرين ليقلوا عنه احتكاراً وطمعاً مع اختلاف غيابات محمد على عن الآخرين :

وقد ضاق أهل دمشق ذرعاً بضرائب العثمانيين وظلمهم ولاتهم ومعارفهم فقاموا بشورة عارمة في عام ١٢٤٧ هـ / ١٨٣١ م - قبيل الفتح المصري لبلاد الشام - أفضت إلى قتل الوالي العثماني محمد سليم باشا حرقاً لخواولته فرض ضريبة عقارية زهيدة على سكان دمشق<sup>(٥)</sup>

(١) أحمد عزت عبد الكريج : التّقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني ( حوليات كلية الآداب بجامعة عين شمس الخالد الأول ١٩٥١ ) ص ١٤٤ .

(٢) تعرض اليهود الشام لسلسلة من أعمال المصادر ، وذلك لأن أكثرهم من الصيارة والمارابين ، فكانوا ينكرون بين الفتية والأخري سواء في الدهب الملاوكى حيث صادر السلطان قايتباى اليهود مرتين أو في عهد الالة العثمانين كالمخارق وغرة .

(٣) محمد كرد علي : الجباية في الشام (محاضرات الجمع العلمي العربي بدمشق) ج ١ ص ٦٨ .

(٤) صلاح الدين المتجلد : ولادة دمشق في العهد العثماني ص ٨٥ .

(٥) عرفت هذه الضريبة عند المشقين باسم «الصليان» وهي ضريبة فرضت في عهد السلطان محمود الثاني وقيمتها ( مصرية ) ، والضريبة = ٢ أقجة على كل سكرة أى باب بيت ، وتحتل حوادث هذه الثورة جزءاً كبيراً من صفحات ( مذكرة - تاریخیة لأحد كتاب الحكومة المشقین ) ص . ٦ - ٤ .

وانتظمت الجباية في عهد الإدارة المصرية عما كانت عليه في العهد العثماني ، إذ سارت الحكومة المصرية بين الأهالي في تحصيل الفرائض ، وبعد عودة العثمانيين إلى بلاد الشام في سنة ١٨٤٠ م طرأً تغيير كبير على أساليب الجباية ، إذ سنت الدولة عدداً من الأنظمة التي استهدفت التقليل عن مساواة الالتزام باتباع أسلوب جديد في تحصيل الضريبة بواسطة موظفين حكوميين أو بواسطة رجال الشرطة والدرك ، وهذا ما سنتعرض له بشيء من التفصيل في الصفحات التالية .

#### رابعاً : جباية موارد الولاية في عصر التنظيمات :

ألغى خط كوننانة ٢٦ شعبان ١٢٥٥ هـ / ١٨٣٩ م نظام الالتزام حيث ورد فيه «لم تزل أصول الالتزامات التي هي من آلات الخراب ولم يجن منها ثمر نافع في وقت من الأوقات جارية حتى اليوم وكأنما هي عبارة عن تسليم مصالح البلاد السياسية وأمورها المالية لإدارة أحد الناس . . . لذلك يلزم بعد الآن أن يتعين على كل فرد من أهالي البلاد ويركون مناسب بالنسبة إلى أملاكه ومقدراته كيلا يؤخذ شيء زائد عن مقدرته » :

ولكن الدولة العثمانية لم تتبع أسلوباً واحداً في جباية الفرائض ، فقد أخذت — بعد إعلان التنظيمات الخيرية ١٢٥٥ هـ / ١٨٣٩ م — تستوف رسوم الأعشار عن طريق الأمانة ، أي على ذمة الحكومة وبمعرفة جهة خصوصين ، ولكنها عادت في سنة ١٢٥٨ هـ / ١٨٤٢ م لاتباع أسلوب الالتزام وأخذت تلزم كل قضاء لمدة ستين ، ثم عهدت في سنة ١٢٦٣ هـ / ١٨٤٦ م بتحصيل الأعشار لموظفي الدولة وبعض ذوى اليسار لمدة خمس سنوات ، وتم التلزم بأخذ متوسط بدلات السنوات الثلاث السابقة — لسنة ١٨٤٦ م — على أن يزداد هذا المتوسط بنسبة ١٪ في السنة الثانية ، و٣٪ على بدل كل من السنوات التالية ، بحيث تصبح الزيادة في أول السنة الخامسة بنسبة ١٠٪ من متوسط بدل عام ١٢٦٣ هـ / ١٨٤٦ م .

ولا نشب حرب القرم في سنة ١٢٧٠ هـ / ١٨٥٤ م أعيدت أصول الأمانة لضمان تموين الجيش<sup>(١)</sup> ، وظل الحال كذلك حتى إعلان خط التنظيمات الخيرية

(١) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٥ ص ٩٣ - ٩٤ .

١٢٧٢ / ١٨٥٦ م ، وبموجبه أعيدت أصول الالتزام ، ولكنه منع موظفو الدولة وأعضاء المجالس المحلية من التعهد بأى التزام « ... يتبعى أن يمتنع مأمور و دولى العلية وأعضاء المجالس من التعهد بإحدى الالتزامات التى تجرى مزايداتها على أو أحد حصة منها وشدد في المخازة على ذلك » .

ثم أصدرت الدولة في ١١ رجب ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٦ م نظام إحالة الأتعاش والرسومات التي تحال وتلزم من طرف الدولة . وبموجبه منع التزام أتعاش لواين من قبل ملتزم واحد ، وحددت مدة الالتزام بستة واحدة ، ودخول النظام اختياري القرية بالاشراك مع مجلس الاختيارية فيها حق استيفاء العشر المقرر عيناً إذا تأخر الملتزم أو مأمور الأمانة عن الحضور إلى القرية في الوقت المعين : على أن يتم ضبط ذلك في دفتر خاص ويحتم من طرف المختارين : وفي هذه الحالة لا يحق للملتزم أن يتعرض على ذلك ، بل يأخذ الحاصلات المدخرة . ويدفع العشر للحكومة (١) .

وفي ٢ ذى الحجة سنة ١٤٧٤ هـ / ١٨٥٨ م صدر نظام استيفاء الواردات العشرية والرسومية من الملتزمين . ونصيغ هذا النظام في (١٧) مادة استهدفت تحصيل الأموال الأميرية من الملتزمين على أكمل وجه ; ومراعاة مصلحة الخزينة في الدرجة الأولى ، ولكن النظام استثنى بعض الحالات التي لا يمكن للملتزم أن يقوم بالتزمه المالية فيها مثل :

(١) إذا انقطعت الإدارة المحلية أو توقفت بسبب وقوع حرب أو احتلال أو تمرد وعصيان .

(ب) إذا ظهرت حالة غير عادية، مثل تلف واردات إحدى الجهات

( ح ) إذا رفع بعض الواردات كلية بملجأ إرادة سنوية بعد صدور قرار الاحالة .

( د ) إذا تغيرت التعريفة التي كانت حين الإحالة ؛ أو خفضت نسبة بعض الرسوم .

(١) الدستور ، مجلد ٢ ص ٣٦ - ٤٠ .

وفيما عدا ذلك لا يقبل للملتزم أى عنذر في التوقف عن دفع الأقساط، بل يكون الملزوم مسؤولاً عن الأرباح والخسائر<sup>(١)</sup>.

ثم أصدرت الدولة نظاماً يتعلق باستيفاء الواردات العشرية عن الجبوب والقطن ومنع النظام الملزمين أو أتباعهمأخذ أي شيء من الأهالي بجانباً، وأن لا يسرع الملزوم الفلاحين في نقل حاصلات الأعشاش بدون مقابل، كما لا يجوز للملزوم أن يرغم الفلاح على نقلها إلى سوق أبعد من سوق المنطقة المحلي<sup>(٢)</sup>.

وعندما أعلنت القانون الأساسي في سنة ١٢٩٣ هـ / ١٨٧٦ م أعادت الدولة أصول الأمانة الثانية، واقتصر مدحث باشا أثناء ولايته على سوريا (١٨٧٩ / ١٨٨٠ م) إلغاء نظام جبایة الضرائب عن طريق الأمانة وأن يحرى تحصيلها من قبل الملزمين، وبرر ذلك « بأنه من غير الممكن تحصيل الأعشاش بطريق الأمانة دفعة واحدة ، وذلك لعدم وجود جهاز تحصيل توافر فيه الكفاءة والتزاهة »<sup>(٣)</sup>.

ولكن الدولة لم تلتقت لاقتراحه وأصدرت أمرها بتحصيل الضرائب من قبل الجباية<sup>(٤)</sup>. ثم ما لبثت الدولة أن عدلت في سنة ١٣٠٢ هـ / ١٨٨٤ م عن اتباع نظام الأمانة ، وأخذت بنظام التلزم على أساس تلزم القرى فقط ، ثم عادت فطبقت أصول الأمانة في سنة ١٣٣٤ هـ / ١٩١٦ م<sup>(٥)</sup>.

وهكذا نجد أن الدولة العثمانية كانت تلجم أحياناً إلى تازيم الضرائب ، وأحياناً أخرى تتولى إدارتها عن طريق الأمانة ، ولكن الدولة حرصت في كلتا الحالتين على تنظيم جبایة الأموال الأميرية والتقليل ما أمكن عن مساوئ نظام الالتزام وذلك بسن الأنظمة والقوانين المتلاحدة التي استهدفت الحد من مضار الالتزام .

(١) انظر المادة الخامسة من نظام إيقاع الواردات العشرية في الدستور ، مجلد ٢ ص ٤٤ .

(٢) الدستور مجلد ٢ ص ٤٨ .

(٣) أرشيف إسطنبول : يلدوز سراي ، مدحث باشا أوراق وثيقة رقم ٩٦٦ ظرف ٦٢ تاريخ ١٠ رجب ١٢٩٧ هـ .

(٤) أرشيف إسطنبول : يلدوز سراي ، مدحث باشا أوراق ، رقم ٩٦٦ ظرف ١٢ تاريخ ١٠ رجب سنة ١٢٩٧ هـ .

(٥) محمد كرد علی : خطط الشام ، ج ٥ ص ٩٤ .

١٨٧

ولَا كان نظاماً الأمانة والالتزام<sup>(١)</sup> هما الأسلوبين المتبعين في تحصيل موارد الولاية منذ سنة ١٨٣٩ حتى سنة ١٩١٨ م فستحدث عنها بعض التفصيل :

### ١- نظام الأمانة :

حرصت الدولة عند ما بلأت إلى تطبيق هذا النظام أن تحصل على أعلى نسبة من الأموال الأميرية المفروضة على الأهالي ، بأقل التكاليف والنفقات ، وبدون اللجوء إلى استعمال جهاز كبير من المحصلين ، ولذلك تعمدت أن يكون التشريع صارماً والعقوبة قاسية ، فعندما سنت نظام استيفاء الوريكو في ١٥ رجب ١٢٧٧ / ٥ ١٨٦٠ م اهتمت بتحصيل الأقساط في أوقاتها ، لذلك نصت المادة السابعة من النظام السابق على وجوب الدين لا يدفعون أقساطهم في أوقاتها بالسجن خمسة عشر يوماً ويدفع خمسة أقساط مرة واحدة ، إذا حلّ موعد دفع الأقساط الثلاثة الأولى وثبت اقتدارهم على دفع المبلغ .

وأما أولئك الذين يتأنرون عن دفع أقساطهم بعد حلول موعد القسط الخامس فيطلب منهم دفع جميع أقساط السنة دفعة واحدة مع السجن خمسة عشر يوماً . وإذا لم يبادروا إلى دفع أقساطهم خلال مدة معينة يمحى على أموالهم المقطولة ويباع منها بالزاد العلى ما يساوى قيمة الأقساط على أن لا تتعلق الأشياء المباعة بالآلات والأدوات الزراعية<sup>(٢)</sup> ، كي تتضمن الدولة استمرار زراعة الأرض وبالتالي تحصيل الأموال الأميرية منهم في الأعوام القادمة .

وعندما وضعت الدولة نظام الولايات ١٨٦٤ م موضع التنفيذ ، قامت بتوزيع تعليمات مطبوعة باللغة العربية ، تضمنت الأسس التي ستتبع في تحصيل الأموال

(١) بموجب نظام ميزانية الدولة قسمت الإيرادات إلى قسمين ، الأول الإيرادات التي تحصلها الدولة مباشرة (أمانة) وهي الوريكو والمال المقطوع عن بعض الإيالات والإعانت العسكرية ومحصولات المادن والأملاك الأميرية ، أما الثاني فهو الإيرادات التي تحصلها الدولة بالواسطة (الالتزام) وهي إيرادات الكمارك والأعشار والرسوم وحاصلات الطابور والمقدود والأوراق الصحيحة ، انظر نظام ميزانية الدولة الفصل السابع .

(٢) الدستور ، مجلد ٢ ص ٢٦ .

الأميرية من ولاية سورية ، وبموجب هذه التعليمات اعتبرت الدولة مختارى القرى الواسطة الأولى في تحصيل الأموال الأميرية ، فطلبت منهم تسليم الأقساط الشهرية لصندوق القضاء خلال ثلاثة أيام من تاريخ تحصيلها<sup>(١)</sup> ، ووزعت على مختارى القرى سندات « سركي » تحتوى على بيان مجموع المال الأميرى المطلوب من كل قرية على أن تجني الأموال<sup>(٢)</sup> على تسعه أقساط أولها في حزيران ( يونيو ) وأخرها في شباط ( فبراير ) .

كما قامت الدولة بتوزيع سندات أخرى تحتوى على بيان مجموع البقايا<sup>(٣)</sup> المطلوبة من القرى عن الفترة ( ١٢٧٥ مالية / ١٨٥٩ م - ١٢٨٠ مالية - ١٨٦٤ م ) وقد جرى تقسيط هذه البقايا على أربعة أقساط . ولكن الدولة ما لبست أن عدلت عن جبائية الأموال بواسطة المختارين لأن بعضهم كان يتلاعب في جبائيتها وكثيراً ما كان يفرض على الأهالي ضرائب تربو على ما يصيغ لهم من التكليف ، لذلك منعت الدولة المختارين من جبائية الأموال ، وألغت بلاناً خاصة ، ثم أرسلت لكل مكلف تذكرة باسمه مساوية مقدار ما أصابه من الضريبة في كل سنة ، ويقوم الجبائي بعد ذلك بجبائية الأموال<sup>(٤)</sup> .

ولما بدأت الدولة بجبائية الضرائب بواسطة المحصلين ، أصدرت تعليمات تتضمن الصفات التي ينبغي توافرها في الجبائية ، ومن هذه الصفات ، أن يكون عمر الواحد منهم أكثر من خمس وعشرين سنة . . . وأن يكون لائقاً للخدمة الحكومية ، وأن يعرف القراءة والكتابة باللغة التركية وله خبرة في استعمال الدفاتر ، وأن يقدم كفيلاً ، ومن توافرت فيه هذه الصفات ، كانت تعينه الدولة « تحصيلداراً » بغض النظر عن مذهبها .

**وقدعينت الدولة موظفاً في مركز كل قضاء باسم رئيس مصلحة القضاء باش تحصيلدار**

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٤٢٣٨ تاريخ ١٧ ذى الحجة ١٢٨١ .  
 (٢) بلغ قسط قرية داريا التابعة للقضاء وادى العجم عن شهر حزيران / يونيو ( ٢٦٧٢ ) قرشاً ( ٢٠ ) بارة ، انظر الوثيقة السابقة .

(٣) بلغت قيمة البقايا المطلوبة من قرية داريا عن الفترة ( ١٨٥٩ - ١٨٦٤ ) ١٦,٠٠٠ قرش انظر الوثيقة السابقة .

(٤) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ٩٢ .

القضاء » وفي مركز كل لواء « باش تحصيلدار اللواء » وفي مركز الولاية « باش تحصيلدار عام » . وقسم الجباة إلى مشاة وخيالة ، زودتهم الدولة بألبسة وأسلحة تقاضت أثمانها منهم على أقساط ، وتقاضى الجباة مرتباتهم الشهرية من صندوق المال المحلي .

وحددت التعليمات اختصاصات كل منهم ، فقسموا إلى صفين :

الصنف الأول : وهم « باش تحصيلاري الألوية » ومساعدوهم ، وهم مأمورون بإدارة وتحصيل الرسوم الأميرية في كل قضاء تحت إشراف المخاسين في مراكز الألوية والقائمين في مراكز الأقضية ، ولذلك طلب منهم أن يكونوا موجودين دائمًا مع أمناء الصناديق وكتاب الحسابات في مراكز الألوية والأقضية ، وأن يبحثوا عن الأموال التي حان دفع أقساطها ، وأن يرسلوا محصلين إلى القرى التي تأخرت عن دفع أقساط الورك أو الإعانة أو الأعشار لإجراء التحقيقات وتنظيم المصادمات بذلك .

الصنف الثاني : وهم الذين يتبعون « باش تحصيلاري الألوية » ويكون هؤلاء تحت إدارة القائم .

هذا ونصت التعليمات على اتخاذ إجراءات حازمة بحق المقصرين من المحصلين كجسم راتب شهر واحد أو الطرد من الخدمة . وتحفظ الغرامات في مركز اللواء كي توزع على المجددين من المحصلين في نهاية كل سنة <sup>(١)</sup> .

واستخدمت الدولة جنود الدرك « زاندرومة » بعد ذلك في جباية الضرائب ، ثم ما لبثت الدولة أن عدلت عن ذلك عندما لمست مساوى الجباية بواسطة الجنود واستعاضت بموظفين مدنيين بدلاً منهم ، وعيّنت لكل موظف راتبًا قدره (٦٠٠) قرش في الشهر وصرفت لهم علاوة وبدل سفر ، وقد قامت الدولة بهذا الإجراء في سنة ١٢٩٠ هـ / ١٨٧٣ م ، لكنه الشكایات التي كانت ترد من الأهالي ، واعتبر ذلك إصلاحًا هامًا — في نظر الدولة — <sup>(٢)</sup> . كما كانت الدولة تحصل حصة الخزينة في بعض الأحيان من الأعشار « الحبيب » عيناً وتشحذها

(١) الدستور ، مجلد ٢ ص ٥١ - ٥٣ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٩٩٠ تاريخ ٢٣ جمادى الآخرة ١٢٩٠ .

في السفن إلى إسطنبول<sup>(١)</sup>.

ولم يكن أمر جمع الضرائب سهلاً ، فقد كان ذلك يتطلب من الدولة توطيد الأمن والاستقرار والحد من تعدي العشائر وإظهار سطوتها عليها حتى يتمكن الجباة من استيفاء الضرائب وتحصيل البقايا ، وإذا نجحت الدولة في ذلك كانت تتطلب من قائمي الأقضية وأماموري التحصيل الإسراع في الجباية ، وعدم إظهار البطء والتساهل وإلا تحملوا المسئولية<sup>(٢)</sup>.

وعندما كانت الدولة تحاول تحصيل الضرائب من البدو ، كانت تواجه صعوبات بالغة ، لذلك كانت تسرّ كثيراً عندما كان يقوم أحد الشيوخ بتحصيل الضرائب من عشيرته ، فثلا عند ما قام الشيخ (سلطان الشعلان) شيخ عرب الرولة بتحصيل الضريبة عن سنة ١٢٩١ مالية ١٨٧٥ ، وبالرغم من أن المبلغ كان ضئيلاً ، إذ لم يتجاوز (٤٢٥) قرشاً ، فقد قبلته الولاية لأنها اعتبرته من مظاهر سيادتها على البدو ، وكتب الوالي إلى إسطنبول ، بأنه قد جرى استيفاء المبلغ بصورة حسنة وبرضاء أفراد القبيلة<sup>(٣)</sup>.

ولكن عدم توافر الكفاءة والنزاهة في جهاز الضرائب ، كان يؤدى إلى تراكم الأموال على الأهالي وذلك نتيجة التقصير في جمع الضرائب ، وقد قدرت البقايا على لواء الشام ب (٣٧٣) ألف كيس<sup>(٤)</sup> في سنة ١٢٩٥ هـ / ١٨٧٨ م ، ولذلك أمرت الدولة الولاية بلزم تحصيل هذه الضرائب وتسلبيها إلى صندوق مال الشام مع بيان البقايا الممتنع دفعها<sup>(٥)</sup>.

أما الجباية من غير المسلمين ، فكانت تحتاج إلى وقت وصبر كثير ، فقد كانت الدولة تصدر القرمانات والأوامر إلى الوالي بتحصيل الضرائب منهم ، ويحاول الوالي تنفيذ أوامر الدولة ، فيجتمع بروؤساء الطوائف الذين كانوا يتقدمون في كل

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس والا وثيقة رقم ١٤١٣٢ تاريخ ٢٠ رجب ١٢٧١ .

(٢) أرشيف إسطنبول : روزنامة جريدة حوادث رقم ٧٦٦ تاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٨٤ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول : شورا دولت ، وثيقة رقم ١٩٩٥ تاريخ ٤ شوال ١٢٩٥ هـ .

(٤) الكيس يساوى ٥٠٠ قرش عثمان ويساوي (٥) ليرات ذهبية .

(٥) أرشيف إسطنبول : عينيات دفترى رقم ٩٠٥ سنة ١٢٩٣ هـ .

مرة بأعذار واهية من أجل التملص ، وذلك – على حد تعبير الوثيقة – بتأثير دسائس القنائل الذين أخذوا ينصبونهم بعدم دفع الإعانة العسكرية . ولكن بما أن الولاية وجيشها بحاجة إلى هذه الأموال ، فقد طلب الوالي من الحكومة اتخاذ قرار بإرغام المسيحيين على دفع الإعانة وكسر نفوذ القنائل<sup>(١)</sup> .

وقد استفادت الدولة من جباية الأعشار بواسطة مأمورى التحصيل ، إذ زادت الإيرادات العشرية في نواحي الشام الأربع<sup>(٢)</sup> ، ولوأى نابلس والقدس ، وقد بلغت الزيادة في النواحي الأربع فقط ١٥ يوكا<sup>(٣)</sup> ونيف من القرش<sup>(٤)</sup> ، كما ارتفعت إيرادات الأعشار أيضاً في لواء حماه<sup>(٥)</sup> .

وفي أواخر العهد العثماني حاولت مالية الولاية تنظيم الجباية ، فأخللت تنشر البلاغات في الجرائد المحلية ، تطلب فيها من أصحاب الأغنام المبادرة إلى إعلام مأمورى تعداد الأغنام عن عدد أغناهم ، ومن لا يبادر إلى ذلك أخذت الدولة منه الرسم مضاعفاً عند التفتيش ، ولكن حاجة الدولة إلى المال جعلها تعمل على إنقاص عدد الأقساط في ضريبة الأملك والتمتع ، فبعد أن كانت تجبي على عشرة أقساط حسب القانون أصبحت ضريبة ويركو الأملك تجبي على سبعة أقساط ، الأول في حزيران ، يونية والأخير في كانون الأول (ديسمبر) ، أما ضريبة ويركو التمتع فأصبحت تجبي على قسطين ، كما أصبحت ضريبة العمال المكلفين تجبي صدقة واحدة في شهر حزيران (يونية) من كل عام<sup>(٦)</sup> .

ولكن جباية الأعشار بطريقة الأمانة كانت تسبب متاعب كثيرة للإدارة المحلية ، إذ كانت تقودها إلى تحرير الحمارات العسكرية ، في سنة ١٣١٥ هـ / ١٨٩٧ م ، حينما كانت الولاية تحاول جمع الأعشار بصورة الأمانة . . . قتل

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس خصوص وثيقة ٤٣٧ تاريخ ١٦ شوال ١٢٧٣ هـ .

(٢) نواحي الشام الأربع هي : المرج والغوطة وبجل قلمون « دوما » ووادي العجم مع وادي بردى .

(٣) اليوك يساوى ١٠٠,٠٠٠ قرش عثمان وبالعربية يعني حمل وجمعها أحمال « يوكات » .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية وثيقة رقم ٣٨٤١١ . سنة ١٢٨٣ هـ .

(٥) جريدة المقتبس : العدد ٤٢٧ تاريخ تموز / يوليو ١٩١٠ م .

(٦) جريدة المقتبس : العدد ٦٤٠ نيسان / أبريل ١٩١١ م .

الدروز ضابطاً كبيراً مع ثلاثة جندياً بالإضافة إلى عدد من موظفي الولاية ، مما أضطر الولاية إلى تجهيز حملة عسكرية مؤلفة من (٥٤) كتيبة بقيادة المشير طاهر باشا ، فتكت بالدروز وأخضعتهم ، ولكنهم عادوا للثورة ثانية سنة ١٣١٩ هـ / ١٩٠١ م<sup>(١)</sup>.

وهكذا نرى أن سبب ثورات الدروز هو محاولة الدولة إدخالهم في طاعتها وأنخذ الأعشار والرسوم منهم وتسجيل أملاكهم وإحصاء نفوسهم<sup>(٢)</sup>.

ولم تكن جباية الدولة بأقل قسوة وقهرآ للأهالي من جباية الملتزمين ، إذ كانت الجبايات تجمع بالعسف والشدة ، وكانت طريقة جبايتها شديدة على الأهلين.

ويمثلثنا الأستاذ محمد كرد على عن طريقة جباية الدولة للضرائب ، وكيف كان أهل الغوطة يلقون العنت والإرهاق « . . . إذا دقت الطلبة ، وجاءت سرية من الجندي لتحصيل المال المطلوب منهم ، وربما أقام الحمسون جندياً مع خيولهم في القرية بضعة أيام حتى يتيسر جمع مال الدولة ، وبذلك كره الناس امتلاكه الأرض فنزل ثمن الفدان إلى بعض مئات من التروروش . وربما كان الحقن يباع أحياناً بلوح من الصابون أو أوقية من التبناك ليقال إن الأرض بيعت وقبض البائع منها<sup>(٣)</sup> .

ولذلك أخذ الفلاحون في ولاية سوريا يقتشون عن حماة لهم ، فوجدوهم في أشخاص أعيان دمشق وغيرهم من أعيان المدن والمتغذين ، وهذا السبب برأ متقدمو المدن ، وسيطروا على قرى ولاية سوريا . [وقد يلعب [إهؤلاء] المتغذون دوراً هاماً في الحياة السياسية والاقتصادية بعد انفصال سوريا عن الدولة العثمانية في سنة ١٩١٨ .

وبالرغم من هذا الشدد في جباية الضرائب فإن الدولة كانت تتسامل مع الفلاحين – أحياناً – وخاصة عندما توسيع الأحوال الجوية ، [فتشاء] طرأ على ولاية سوريا في سنة ١٢٨٩ هـ / ١٨٧٢ م أحوال زراعية سيئة ، فاقترحت ولاية

(١) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٣ ص ١١١ .

(٢) انظر الفصل الحادي عشر .

(٣) محمد كرد على : غوطة دمشق ، ص ١٤١ .

١٩٣

سورية على نظارة « الدفتر الخاقاني » في إستانبول تأجيل تحصيل الأموال الأميرية من الأهالي<sup>(١)</sup>.

وعندما اعتدى الدروز على الكرك وعلى أم ولد وحرقوا زرعهما ، اقترح والي سوريا إعفاءهما من الضرائب المستحقة عليهما عن سنتي ١٢٩٦ مالية / ١٨٨٠ م و ١٢٩٧ مالية / ١٨٨١ م وبالنحو قيمتها ٦٣,٦٦٦ قرشاً ، فوردت الموافقة بإعفائهما من الباب العالى<sup>(٢)</sup> ، كما كانت الدولة تعنى بالأهالى من الضرائب فى ظروف خاصة فثلا لما طلبت الدولة من والي سوريا أن يقوم بتحصيل الضرائب المفروضة على مسيحيي الشام ، كتب الوالى إلى العاصمة بأن لا سبيل لاستيفاء الأموال الأميرية منهم بسبب حوادث ١٨٦٠ م واقرر إعفاؤهم من هذه الأموال نظراً لاحراق دورهم أثناء الحوادث ، فأحال الباب العالى هذا الاقتراح إلى « مجلس ال والا »<sup>(٣)</sup> طالباً إعفاء المسيحيين لمدة أربع سنوات من الضرائب اعتباراً من سنة ١٨٦٠ م ، وأن تعتبر الضرائب السابقة عن سنة ١٢٧٦ و ١٢٧٧ هـ بمحكم البقايا . وقد أجيبي طلبه وصدرت الإرادة بالموافقة<sup>(٤)</sup> .

## ٢ – نظام الالتزام :

اتبعت الدولة العثمانية نظام تلزيم الضرائب قبل وبعد عصر التنظيمات بالرغم من أن خط كلخانة أكد « مساوى هذا النظام ونص على إلغائه » ، ولكن الدولة عملت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر على الحد من أضراره ، وأصدرت من أجل ذلك عدداً من الأنظمة – كما مرّ معنا – وبخلاف الدولة إلى جبائية بعض الضرائب – كالاعشار والحمارك مثلاً – بالالتزام أحياناً والأمانة أحياناً أخرى ، أو باستعمال كل الأدوات جنباً إلى جنب .

أما عملية الالتزام فكانت تمّ بأن تطرح الدولة للمزيدة تحصيل إيرادات

(١) أرشيف إستانبول : عينيات دفترى ، رقم ٩٢ سنة ١٢٨٩ هـ .

(٢) أرشيف إستانبول : شورا دولت : وثيقة رقم ٣٨٨٦ .

(٣) مجلس ال والا : أحدث هذا المجلس في سنة ١٨٣٧ م في عهد السلطان محمد الثالث في إستانبول ، وكان اختصاصه تدوين القوانين والنظم ومحاكمة الموظفين وإيداع الرأى في الأمور الإدارية .

(٤) أرشيف إستانبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٠٨٦ تاريخ ١٨ ذو الحجة ١٢٧٨ هـ .

رسوم عدة إيلات في وقت واحد ، ثم تصدر الإرادة بالموافقة على إحالة الالتزام على المزايدين الآخرين<sup>(١)</sup> ، أما طلبات التزام الرسوم البحمركتية ورسوم الأغنام في الأقضية فكانت تحال على نظارة المالية ، ثم يقترح الباب العالى استصدار الإرادة السنوية<sup>(٢)</sup> .

ولكن الدولة أخذت تراقب ملتزمي الأعشار — في عصر التنظيمات — وتطلب منهم استيفاء الأعشار وفق النظام ، وفي حالة مخالفه الملتزمين للتعليمات كانت الدولة تنسخ عقودهم ، وتجرى المزايدة من جديد بمعرفة المجلس المحلى في القضاء أو اللواء<sup>(٣)</sup> .

ويجب أن نسارع إلى القول بأن مراقبة الدولة للملتزمين لم تتم طويلاً ، كما أن الملتزمين لم يكونوا أقل ظلماً من عمال الحكومة وجاراتها ، فقد كانوا يظلمون الأهالى كثيراً ، كما أن تظلمات الأهالى وشكواهم من عسف الملتزمين لم تقطع أبداً ، فقد كان بعض الملتزمين يسيئون استعمال التزامهم ، ويأخذون من الفلاحين أعشار خمس سنوات دفعة واحدة<sup>(٤)</sup> ، في قضاء اللاذقية ، مثلاً ، كان الفلاحون يدفعون العشر عن مخصوصاتهم وعن محصولات أعضاء مجلس القضاء ، وبما هو جدير بالذكر أن مادة إعفاء أصحاب النفوذ من الأعشار والرسوم ، وتكليف الفلاحين بدفعها عنهم ، كانت متبعه في ولاية سوريا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر<sup>(٥)</sup> .

ويتبين للباحث — في نظام الالتزام في ولاية سوريا — ثمة ملاحظة أخرى ، هي ظهور ملتزمين أجانب من غير المسلمين نالوا التزام الضرائب عن بعض أقضية ولاية سوريا ، مثل ملتزم أعشار ورسوم قضاء بعلبك وهو من التبعه المنسوبة<sup>(٦)</sup> .

**وكان ملتزم أعشار القرى في الشام يسمى «عشاراً» وكان هذا يلتزم أعشار**

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٠٣٢٣ تاريخ ١٧ ذى القعدة ١٢٧٦ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٩٤٦٨ تاريخ ٣ ربى ١٢٧٦ .

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ١٣٥٠٧ تاريخ ٢٥ صفر ١٢٧١ .

(٤) أحمد مدحت : ألس انقلاب ، قسم ثانى ، ص ١٦٢ - ١٦٣ .

(٥) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ١٥٠٤٩ تاريخ ١ ربى ١٢٧٢ .

(٦) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٨٤١١ تاريخ ٣ شعبان ١٢٨٣ .

القرى من الحكومة بمبلغ معلوم بعد إجراء المزايدة ، ووقوع المزاد عليه ، وكان كل «عشار» يعين في القرية نائباً من قبله يسمى «رشاماً» أو «قوبليخة»<sup>(١)</sup>، للمحافظة على البيادر وعدم تمكين أحد من أصحاب الغلال منأخذ شيء من الحصول قبل استيفاء العشر عنه ، ويعلق جمال الدين القاسمي على حرفه ملتزم الأعشار بقوله : «... وهى حرف تجارية ، تارة تربع ربحاً وأفراً وتارة تعقبها خسارة كبرى ، والقليل من هؤلاء العشارين الذين يتقدون الله فيأخذ العشر من الفلاحين ، على الخصوص إذا كان الواحد منهم صاحب نفوذ ، فيأخذ نصف الحاصلات ولا تكفيه أيضاً . ولكن البارى عز شأنه ينتقم منه»<sup>(٢)</sup> .

وفعلاً كانت حرفة الالتزام أمراً يحتمل الربح والخسارة ، إذ وجد أحياناً ملتزمون أثرياء يرفعون دعوى على الدولة بالخسارة والضرر ، ويطالبون بالتعويض عن خسارتهم مثل ملتزم جمارك بر الشام وتواكبها عن سنة (١٢٧٥ - ١٢٧٦ مالية ١٨٥٩ - ١٨٦٠ م) وبالرغم من أن أنظمة الدولة المالية قد نصت على أن «الأرباح والخسائر هي عائدة على الملتزمين بحسب الأصول القديمة الجارية في الخزينة فلا تقبل منهم دعوى الإضرار والخسائر بوجه من الوجوه أصلاً»<sup>(٣)</sup> ، فقد شكل «مجلس ال والا» مجلساً خاصاً لخاصة الملتزم ، وبعد فحص قيوده وأوراقه ، ثبيت أن خسارته قد بلغت ١١٧٣٤ كيساً ، فأعنى من ٩٢٣٤ كيساً ، وطلب منه

(١) رشام : بالشين المعجمة ، وهو رجل يستأجره ملتزم أعشار القرى ، ويسلمه قطعة متقross عليها اسمه تسي بـ (الرشم) فيأق الرشام ويرشم - أي يطبع عليه صبة الثلة خوفاً من أن يسرق منها شيء ، وف الصباح يفتح الرشام على الثلة فإن وجد الرشام على حالة الأمان وإن وجده مخدوشًا جازى أصحاب الثلة ، وإذا أراد أحد من أصحاب الثلة أن يأخذ من غلته شيئاً ، فيكون ذلك بحضور الرشام الذي يأخذ ما خصمه من العشر ويرسله لسيده الملتزم ، انظر ، محمد سعيد القاسمي : قاموس الصناعات الشامية ج ١ ص ١٥٥ . قوبلي : هو من يحافظ على بيادر الغلال ، ويستأجره العشار بأجرة معلومة لقاء محافظته على بيادر الغلال من السرقة ، وعدم تمكين أحد من أصحاب الغلال من أن يأخذ منها شيئاً في غياب العشار ، ويلغ أجر القوبلي (١٢٠) قرشاً في الشهر ، انظر جمال الدين القاسمي وخليل العظم : قاموس الصناعات الشامية ، ج ٢ ص ٣٧٢ .

(٢) المرجع السابق ، ج ٢ ص ٣١٠ .

(٣) انظر « نظام الواردات الشربية » والمادة السابقة من « نظام إيقاف الواردات العشرية » في الدستور ، مجلد ٢ ص ٤٩ - ٤٥ .

دفع المبلغ الباقي وقدره (٢٠٠٠) كيس إلى الخزينة<sup>(١)</sup>.  
 كما دل إفلاس جميع ملتزمي ولاية حلب في سنة ١٨٨٨ على أن مهنة التزام  
 الفحراط لم تكن تدر ربحاً دائماً ، وقد دفع إفلاس ملتزمي حلب إلى سعي الملزمين  
 للتضامن مع بعضهم في آخر العهد العثماني كي يحولوا دون رفع أسعار الأعشار<sup>(٢)</sup> ، كما  
 كان إغفاء الدولة الأرضى الزراعية التابعة لأديرة الروم الكاثوليك في قرى ولاية  
 سوريا من الأعشار<sup>(٣)</sup> ، مثار خلاف بين الولاية والملزمين ، إذ شكى الملزمون من إغفاء  
 أغمام ثلاثة عشر ديراً من أديرة الرهبان الروم والروم الكاثوليك والسريان من  
 الرسوم ، وذلك لتخوف الملزمين من أن يعمد تجار الأغمام بالادعاء بأن أغمامهم  
 هي ملك الأديرة تهرباً من دفع الرسوم المترتبة عليها . ولذلك اقتربت ولاية سوريا  
 حسم النزاع بتحديد عدد أغمام الأديرة المعقاة من الرسوم وتسجيلها في دفاتر خاصة  
 ترسل إلى الخزينة من أجل التصديق عليها ، ثم تعاد إلى الولاية للعمل بموجبها على  
 أن تحاط نظارة الخارجية علمًا بذلك ، وأن يستوفى الملزمون الرسوم عن الأغمام  
 التي تزيد على الأعداد المسجلة في الدفتر<sup>(٤)</sup>.

وبالرغم من أن « نظام مزايدة وإحالة الأعشار والرسومات » الذي صدر في ١١  
 رجب ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٦ م ، قد نص بموجب المادة الخامسة منه « على عدم جواز  
 جمع أعشار لوايين بعهدة ملتزم واحد<sup>(٥)</sup> » فإن ولاية سوريا كانت تقوم بتلزيم  
 الواردات العشرية والرسوم لعدد من الألوية لعهدة ملتزم واحد ، كي يقوم  
 بتحصيل ضرائبهما<sup>(٦)</sup>.

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١١٥٦ تاريخ (٧) ذي الحجة ١٢٧٩ هـ.

(٢) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ٢٢٩ - ٢٣٠ .

(٣) أرشيف إسطنبول : عينيات دفترى ، سنة ١٢٨٥ هـ .

(٤) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٢٢٧٠ تاريخ ٥ رجب ١٢٨١ هـ .

(٥) المستور ، مجلد ٢ ص ٣٧ .

(٦) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٢٥٧ تاريخ ١١ جمادى الأولى ١٢٧٨ هـ .

## الفصل السابع

### الإدارة المالية وميزانية الولاية

#### أولاً : الإدارة المالية :

بدأ الإصلاح المالي في الدولة العثمانية مع إصلاح الجيش ، لذلك اهتمت الدولة بإصلاح ماليتها ، وأولت ذلك عنايتها واهتمامها ، إذ بالمال وحده تستطيع أن تزود الجيش بالسلاح ، وبالاكتفاء المالي تستطيع أن تحد من التدخل الأجنبي .

تشكلت في عهد السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ - ١٨٣٩ م) ، نظارة المالية في سنة ١٢٥٢ هـ ١٨٣٦ م ، وأصبح دفتر دار إسطنبول يعرف بناظر المالية ، وطلب من إدارة مالية كل ولاية أن تنظم دفترًا خاصًا تقييد فيه نفقات الوالي وموظفي الولاية ونفقات الإنشاعات العامة كالبحسور والأبنية الأميرية وإنشاعات الطرق ، ثم يختتم هذا الدفتر من المحكمة المحلية ويرسل إلى إسطنبول كي يجري فحصه فيها<sup>(١)</sup> .

ثم أدت الرغبة في الإصلاح في عاصمة السلطنة إلى تنظيم الضرائب وجبايتها فصدرت سلسلة من الأنظمة والقوانين في الفترة (١٨٤٥ - ١٨٦٤ م) فظهر نظام تحصيل الأعشار في (١١ ربیع الآخر ١٢٧٣ م) ونظام الحرير في (٥ آب ١٢٧٣ مالية) ونظام الوريكو في (١٥ ربیع الأول ١٢٧٧ هـ) ونظام سائر الواردات العشرينية في (٩ شعبان ١٢٧٧ هـ) ونظام الإيرادات الرسمية في (١٠ شوال ١٢٧٨ هـ) ونظام البنك العثماني وامتيازه (٩ ذی الحجه ١٢٧٩ هـ) ، ونظام دیوان المحاسبات (٣ ذی الحجه ١٢٨١ هـ) ، ثم نظام نفقات الولايات ونظام دفتر الميزانية (٥ صفر ١٢٨٨ هـ) .

(١) شكل السلطان محمود الثاني بعد قضائه ، على الانكشارية ، في عام ١٨٢٦ دائرين المالية ، ولكن في سنة ١٨٣٥ أنيت إحدى هاتين الدائرين ، وهي « مصرفيات ظلائق » وشكل مكانها ما دعي بالخزينة العامرة ، وبذلك تكون قد تأسست أول وزارة المالية في الدولة العثمانية . اظر ،

ولا كنت تحدثت عن الأنظمة المتعلقة بموارد الولاية – الضرائب وجباتها – فسألتكم هنا ، على ذكر الأنظمة والقوانين المالية الأخرى .

### ١ – نظام الإدارة المالية :

صدر هذا النظام ، في عهد السلطان عبد العزيز (١٨٦١ – ١٨٧٦ م) وصيغ في ٦٨ مادة ومادة مخصوصة واستهدف النظام بيان كيفية إدارة الأمور المالية في قرى وأقضية وألوية ولايات الدولة العثمانية ، واعتبر النظام كل من يحصل أو يصرف أو يأمر بتحصيل أو صرف مال مسئولاً عن ذلك المال ، بحسب نوع وظيفته ودرجته كما حتم النظام على تحصيل المال أو صارفه بضرورة إعطاء أو أخذ سند بذلك.

(١) إدارة أمور الدولة في القرى : يتضمن الباب الأول من نظام الإدارة المالية كيفية تحصيل أموال الدولة في القرى ، ويوجب النظام قسم الأموال التي يجب استيفاؤها من القرى إلى ثلاثة أنواع ، هي : الويركوالبديل العسكري والأعشار والإيرادات الرسمية . وهذه تستوفى من الأهالي بواسطة الملتزمين أو بواسطة جباة الدولة .

أما الويركوالبديل العسكري من الأهالي بواسطة المختارين بعد تقسيمه بين الأهالي بالنظر إلى قدرة كل شخص منهم ، كما طلب النظام من المكلفين دفع مال الويركوالبديل العسكري في أوقاتها المعنية ، واعتبر النظام مختارى كل صنف من الأهالي ، الواسطة الأولى لتحصيل أموال الدولة ، وكففهم إعلام أفراد طائفتهم من المكلفين عن موعد تأدية أموال الدولة قبل أسبوع من حلول الموعد المحدد لها ، وطلب من المختارين أيضاً تسليم الأموال الأميرية إلى صندوق مال القضاء خلال ثلاثة أيام من تاريخ تحصيلها من المكلفين ، وفي حالة حدوث نقص في الأموال أو تأخر في دفعها ، يرسل مأمور من مركز القضاء لتحصيل الدرهم الناقصة أو المتأخر ويتحقق في الموضوع أيضاً ، وعلى المختار أن يحصل على سند « قبض » بالبالغ إلى قام بتسليمها إلى أمين صندوق القضاء ، ومنع النظام جميع الموظفين من صرف أموال الدولة في القرية على سبيل القرض أو التعويض<sup>(١)</sup> .

(١) الدستور ، مجلد ٢ ص ٤ – ٦ .

(ب) إدارة أموال الدولة في القضاء : أشرف القائم على تحصيل أموال الدولة في القضاء ، وساعده في ذلك مدير المال وختصاصه تنظيم وفحص حسابات القضاء ، واعتبر الاثنين مسئولين عن إدارة أموال الدولة والحافظة عليها وعلى حساباتها في القضاء . ويتوقف الإذن بصرف الأموال على انضمام رأيهما ولما كان مركز اللواء يبعث في بداية كل سنة مالية (مارس / مارس) دفراً إلى مركز كل قضاء يسمى « صورة ميزانية القضاء » من أجل تدوين الإيرادات في جهة والنفقات في جهة أخرى ، فقد أجبر النظام القائم على إجراء الحسابات المتعلقة بالتحصيلات والنفقات على مسؤوليتها الخاصة ، كما وجد إلى جانب مدير المال ، أمين الصندوق القضاة ، ووظيفته قبض أموال الدولة في القضاء ، وشرط في أمين الصندوق معرفة القراءة والكتابة باللغة التركية ، ويشترك مدير المال وأمين الصندوق في ختم الأوراق المتعلقة بقبض وصرف الأموال الأميرية ، وبعد ذلك يختم عليها القائم ثم تعطى إلى الشخص الذي يسلم أو يستلم دراهم .

ونص النظام على أن يمسك كل من مدير المال وأمين الصندوق دفراً خاصاً يسمى دفتر يومية « روزنامجه » ويسجل كل منهما في دفتر الإيرادات اليومية ، ثم ينظمان معًا خلاصة يومية ويختمانها معاً، وبعد ذلك تجري مقابلة هذه الخلاصة على دفتر كل منهما ، ليصادق كل منهما على دفتر الآخر ، ثم ترفع دفاترهما إلى القائم فيصادق بدوره عليها . وطلب من مدير المال مقابلة دفاتر الواردات على اليوميات في نهاية كل شهر ثم يقدم بعد ذلك خلاصة الإيرادات إلى مجلس إدارة القضاء .

أما بالنسبة لصرف الأموال الأميرية في القضاء ، فيتم ذلك حسب دفتر الميزانية على أن يكون المبلغ المصرف في نطاق صلاحية القائم وعلي أن يختم على مستند الصرف كل من مدير المال والقائم ، ويكون الاثنين مسئولين عن المبالغ المصرفة على أن تسجل في دفتر مدير المال في قسم النفقات ويجب أن يسجل أيضاً رقمها وتاريخها ونوع صرفها ، ثم يقابل مدير المال يومية نفقاته مع يومية نفقات أمين الصندوق ، وبعد ذلك ينظم خلاصة شهرية عن النفقات يقدمها إلى مجلس إدارة القضاء في نهاية كل شهر .

ويجري تسلیم الأموال من مركز القضاء إلى مركز اللواء مرة في كل أسبوع إذا زاد المبلغ على خمسة عشر ألف قرش ، ولا فرنس مرأة كل أسبوعين على أن يؤخذ بها سند من محاسبة اللواء ، ويجرى دفع رواتب موظفي القضاء وسائر نفقات التحصيلات من أموال صندوق القضاء التي يصادف وجودها نهاية كل شهر ، أما الذين لا توافر لهم تقدّم كافية في آخر الشهر فتدفع رواتبهم حال توفر المبلغ اللازم <sup>(١)</sup> وتنظم محاسبة مركز القضاء ثلاثة نسخ في نهاية كل شهر عن النفقات والتحصيلات ويختتم مجلس إدارة القضاء على هذه النسخ وترفع نسخة إلى مركز اللواء ، أما الأخرى فإلى أمين صندوق القضاء ، وتحفظ الثالثة في مجلس الإدارة ، واعتبر النظام مدير المال والقائم مقام مجلس الإدارة مسؤلين عن الحالات المالية وذلك لأن مجلس إدارة القضاء مسؤول عن فحص سندات النفقات ، ثم ينظم دفتر خاص في مركز القضاء في نهاية كل سنة بالاستفادة من دفاتر الخلاصات الشهرية ، يبين فيه مقدار ما جرى تحصيله من الأموال خلال السنة ، ويبين فيه مقدار البقايا وأوجه النفقات ، ويجرى ختمه من مجلس الإدارة ويجب أن يقدم إلى مركز اللواء قبل يوم ١٥ مارس من كل عام .

ونص النظام على مسؤولية مدير المال إذا لم يقدم جداول الخلاصات الشهرية في مواعيدها المحددة ، حيث يجري عزله أو تبديله ، وإذا ثبت أن القائم مقام أو أمين الصندوق هما المسؤولان عن ذلك فيعاقبان بموجب المادة ١٠٢ من قانون الجزاء <sup>(٢)</sup> .

(١) كان دفتردار ولاية سورية يتعمد تأخير رواتب الموظفين ، حتى يشترى سماسته من الموظفين الـيرة (مائة قرش) بريال عجلي (١٩ قرشا) ، وكان الموظفون يبعون رواتبهم بموجب سندات ، انظر ، فخرى البارودي : مذكرات البارودي ، ج ١ ص ٦٢ .

(٢) انظر المواد ١٧ - ٣٣ من النظام المذكور في الدستور مجلد ٢ ص ٦ - ١٠ نصت المادة ١٠٢ من قانون الجزاء الهمائي على ما يلي : « إذا تراخي مأمور المعية وقصر في إنفاذ وإجراء تبييات العائنة إلى مأموريته ووظيفته من طرف أمريكي الموجودين فوقه عن غير سبب حقيق ، يؤخذ منه مقدار معاش شهر جزاء نقدياً وإذا لم يجر تبييات ضابطة عن عدم إطاعة له فيطرد من مأموريته ، ويؤدب ، وإذا أوجب هذا التأخير والتعطيل أو عدم الإطاعة مفسدة على الدولة والملكة يجري حيتنة بحقه الجزاء المرتب بمحق الذين يسبون مثل هذه المضرات على حدته » .

انظر الدستور ، مجلد ١ ص ٣٤١ - ٣٤٢ .

٢٠١

(ح) إدارة أمور اللواء المالية : وهي تشبه إدارة أمور القضاء المالية ، حيث أمر المتصرف بالإشراف على تحصيل أموال الدولة ، وأمر محاسب اللواء بالنظر في تنظيم حسابات اللواء ، واعتبر المتصرف والمحاسب مسئولين عن الحفاظة على الأموال الأميرية في اللواء .

ولما كان مركز الولاية يبعث دفريين إلى مركز اللواء في بداية كل سنة باسم «ميزانية اللواء» يسجل في الأول منها ، الإيرادات والنفقات ، ويسجل في الثاني مطلوبات اللواء من أموال السنتين السابقة ، وما عليه من ديون ، على أن يكون المتصرف والمحاسب مسئولين عن حساب الدفريين . ووُجِد في مركز اللواء أمين صندوق من أجل قبض الأموال الأميرية ويشرط أن يكون من رعايا الدولة ويعرف اللغة التركية قراءة وكتابة وأن يربط بكتالة مالية . وتجرى المعاملات المالية في مركز اللواء على نسق معاملات القضاء فينظم المحاسب خلاصة الإيرادات والنفقات في نهاية كل شهر ، ويقدمها إلى مجلس إدارة اللواء .

أما صورة صرف أموال الدولة في اللواء فتم وفق ميزانية اللواء الخاصة ، ويكون المتصرف والمحاسب ومجلس إدارة اللواء مسئولين عن المخالفات المالية ، وذلك لأن مجلس الإدارة في اللواء مسئول عن فحص دفتر نفقات اللواء .

ويجري تنظيم ميزانية اللواء في آخر كل سنة في دفريين يبين في الأول منها : المبالغ التي جرى تحصيلها وصرفها في السنة المالية السابقة ، أما الآخر فيبين فيه البقايا والديون ، ويجب إرسال ميزانية اللواء إلى مركز الولاية في الموعد المحدد ، وإذا تأخر وصول الخلاصات الشهرية والسنوية عن مواعيدها يعزل المحاسب ، أو يبدل ، وإذا ثبت أن المتصرف أو أمين الصندوق مسئولاً عن ذلك التأخير ، فتجرى مجازاتهم<sup>(١)</sup> .

(د) إدارة أموال الدولة في مركز الولاية : عهد النظام إلى الوالي بالإشراف على تحصيل أموال الدولة وصرفها وحفظها وإرسالها إلى الألوية والعاصمة ، وباشر دفتر دار الولاية مع الوالي في إبداء الرأي والمعلومات حين إجراء التشكيلات الإدارية . ولا يستطيع الوالي أو الدفتردار الانفراد في صرف أموال الدولة ، لذلك لا بد من

(١) الدستور : مجلد ٢ ص ١٠ - ١٢ .

اتفاقهما في المعاملات المالية ، وبذلك اعتبروا مسؤولين عن خزينة الولاية وقسمت نفقات الولاية بموجب النظام إلى ثلاثة أنواع هي :

- النفقات التي يجري صرفها بأمر من الخزينة المركزية في إسطانبول . ومثل هذه النفقات تصرف بدون استئذان من الخزينة باعتبار أنها مثبتة في ميزانية الولاية التي نظمتها خزينة الدولة المركزية ، ولكن لا بد من إثبات سند الصرف .
- النفقات التي يحق للوالى والدفتردار صرفها ، ولكن لا يعين مقدارها فتحسب من باب النفقات المحلية ، ويحتاج صرفها إلى الإثبات بسنادات .
- النفقات التي تحتاج صورة لإجرائها إلى استئذان ، ولا يمكن صرفها بدون صدور إرادة سنوية .

(ه) تنظيم ميزانية الولاية : كانت خزينة مالية الدولة في إسطانبول ترسل دفراً في بداية كل سنة يسمى « ميزانية الولاية » كي تسجل فيه جميع أنواع إيرادات الألوية والأقضية وجميع أنواع نفقات مراكز الأقضية والألوية ومركز الولاية .

ثم تنظم في هذا الدفتر صورة ميزانيات الألوية ويرفع بعد ذلك إلى مجلس إدارة الولاية كي يصادق على الميزانية ، إذا كانت موافقة للميزانية الواردة من الخزينة المركزية ، وبعد ذلك تختم ميزانيات الألوية من قبل الوالى والدفتردار وترسل إلى مراكز الألوية .

وتبلغ خزينة الدولة محاسبة الولاية بواسطة نظارة المالية عن أوقات تحصيل الإيرادات ، على أن يجرى إبلاغ الألوية من قبل الوالى بذلك ، وإذا طرأ أى تعديل أو تغيير في أوقات التحصيلات أو في صورتها فيجب إبلاغ نظارة المالية بذلك<sup>(١)</sup> .

أما فيما يتعلق بفحص حسابات الولاية ، فيقوم قلم المحاسبة الذى يكون تحت إدارة معاون الدفتردار بهذه المهمة ، حيث يوزع المعاون المذكور على موظفى قلم المحاسبة الدفاتر الشهرية التى ترد من مراكز الألوية ، فيجرى قيد النفقات فى دفاتر نفقات الألوية وديونها ، ثم تنظم خلاصة النفقات ثم تربط

---

(١) انظر المواد ٥٨ - ٥٩ من نظام الأمور المالية في الدستور مجلد ٢ ص ١٤ - ١٥ .

٢٠٣

مع سنداتها وتقدم إلى الدفتردار الذي يفحصها ويقدمها إلى مجلس إدارة الولاية .

ويقوم قلم المحاسبة — أيضًا — بفحص دفاتر الألوية المتعلقة بالنفقات والإيرادات السنوية . وبعد الانتهاء من فحصها يصادق عليها مجلس إدارة الولاية .

وطلب من محاسبة الولاية أن تنظم دفترًا تبين فيه إيرادات كل لواء في كل شهر مع إجمالي المبالغ في نهايتها . وتسجل في الجهة الأخرى من الدفتر أنواع النفقات ومقاديرها ثم تنظم لكل نوع من الأموال خلاصة مفردة ، وتسليمها إلى الدفتردار الذي يقدمها إلى مجلس الولاية كي يقوم بفحصها والمصادقة عليها . وبعد ذلك ترفع إلى الخزينة في إسطنبول .

ونصت المادة (٦٠) من النظام المذكور على استحالة تحصيل واردات السنة أو صرف نفقاتها ضمن السنة المالية الحديدة باثنى عشر شهراً ، لذلك تركت مدة ستة أشهر أخرى حتى لا يختلط مال السنة السابقة مع إيرادات السنة اللاحقة ، وعليه فتكون دفاتر الخزينة عن السنة السابقة تختم في ثمانية عشر شهراً . وإذا تبيّن بعد ذلك بعض الإيرادات فتقتيد في دفتر خاص يسمى « دفتر الدين » على أنه لا يجوز أن تختلط أموال السنة السابقة مع السنة اللاحقة خلال فترة الانتقال السنوية البالغة ستة أشهر بل يجري الصرف والتحصيل بدقة وحذر<sup>(١)</sup> .

أما المادة المخصوصة فقد نصت على ضرورة الدقة والاهتمام في إجراء تaudited التسلم والتسليم بين موظفي الولاية الماليين أو غيرهم من المدنيين عند تقلدهم ، ويتم فحص حسابات الموظف المتنقل من قبل خلفه ، وبعد الانتهاء من فحص الحسابات وفق الأصول يجري فحصها ثانية في المجلس المحلي ويصدق عليها ثم تختم من الخلف والسلف وتنظم جداول تسلم وتسليم وبذلك يدخل تحت تصفيق الخلف موجودات الصناديق والبقايا . ومنع النظام سفر الموظف السابق من محله قبل أن يتم فحص حساباته ، وإذا صدر أمر من طرف الدولة بنقله إلى مركزه الجديد قبل الانتهاء من فحص حساباته مع خلفه فيجب أن يترك بصفة رسمية وكيلًا عنه لينظر

---

(١) انظر المواد ٥٩ - ٦٨ من نظام إدارة الأمور المالية في المستور مجلد ٢ من ١٦ - ١٧ .

حسابه بواسطته ، كما منع النظام إطالة أمد الحاسبة واعتبر الخلف مسؤولاً عن التسامح أو البطء في سير الحاسبة<sup>(١)</sup> .

وطبق هذا النظام في ولاية سورية حيث استمرت محاسبة الولاية قبل مغادرتهم دمشق ، وألزم الوالي أو الموظف المنشول أو المعزول بدفع الأموال المتبقية في ذمته بعد فحص حساباته . كما اهتمت الولاية بتنظيم دفاترها وقيودها المالية ، وكانت تعهد بعملية تبييض الدفاتر المالية إلى شخص مختص كي يقوم بهذه المهمة لقاء أجر معلوم فثلا دفعت إدالة الشام « ٣٥٣ » ليرة عثمانية من أجل فحص دفاتر التحصيلات<sup>(٢)</sup> .

وهذا يدل على أهمية فحص الحسابات في العهد العثماني الذي تلا عصر التنظيمات ، إذ أن مثل هذا المبلغ ليس بالشيء القليل آنذاك .

## ٢ — ميزانية الدولة :

صدر هذا النظام في ثلاثة عشرة مادة ، وهدف إلى تنظيم ميزانية الدولة والإجراءات التي يجب أن تمر فيها الميزانية قبل أن تصبح قانوناً معداً يجرى تنفيذه خلال عام واحد .

وبموجب هذا النظام قسمت النفقات إلى قسمين : الأول : النفقات الخاصة المقررة لكل دائرة ، والثاني : النفقات العامة التي تجريها نظارة المالية ، أما نفقات الدوائر فهي مخصصات الخزينة الخاصة ، (خزينة السلطان) ومخصصات الخزينة النظامية وهي النفقات المخصصة للعساكر البرية ، ثم مخصصات خزينة « الطوبخانة » وكافة المهمات الحربية ومخصصات خزينة « الرسانة » وهي المصارييف الدائمة للعساكر البحرية ومخصصات الأمور الشرعية العائدة لمرببات حكام الشرع ، ومرتبات خزينة الأوقاف الهمابونية لتكون بدل الإيرادات التي هي في إدارة خزينة المالية من إيرادات الأوقاف المختصة بالخيارات ومخصصات المصارييف الحجازية ،

(١) المرجع السابق ص ١٨ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٦٥٤٩ تاريخ ٢٥ ذى القعدة ١٢٨١ هـ .

وثيقة رقم ٧٨٢٢ تاريخ ٣٤ رجب ١٢٦٣ هـ .

ومنصصات الأمور الداخلية وهي مرتبات جميع المأمورين المدنيين المستخدمين والمتقاعدين وسائر النفقات المدنية ونفقات قوة الضابطة ثم منصصات مأمورى دائرة الخارجية ، ونفقات السفارات ومنصصات مأمورى المالية ، ومنصصات أمور التجارة والنافعة ومنصصات المعارف العمومية .

أما النفقات العامة فهي مرتبات الدين الخارجى وفائض الأوراق النقدية ومرتبات فائضى « التهارات » والمقاطعات وكل نوع من الأسهم ، ثم المال الاحتياطي الذى يكون تحت تصرف الخزينة المركزية من أجل مجابهة الزيادة في النفقات . وكذلك قسمت إيرادات الدولة إلى قسمين : الأول : الإيرادات التي تحصلها الدولة مباشرة وهي « الويركوا » والمال المقطوع عن بعض الإيالات والإعانت العسكرية ومحصولات المعادن والأملاك الأميرية ، أما الثاني : فهو إيرادات التي تحصلها الدولة بالواسطة « كالالتزام » وهي : إيرادات الجمارك والأعشار والرسوم وحاصلات الطابو والعقود « الكونتراتو » والأوراق الصحيحة<sup>(١)</sup> .

وبما أن ميزانية الدولة توضح موضع التنفيذ في اليوم الأول من مارس من كل عام لذلك يجب أن تنظر الميزانية قبل شهرين من ذلك التاريخ ، ثم ترفع لائحة الميزانية من جانب نظارة المالية إلى الباب العالى ، ثم يقدمها الباب العالى إلى مجلس التقاضيات كى ينظر فيها بحضور بعض أعضاء مجلس الأحكام العدلية ، وبعد ذلك يستدعي ناظر الدائرة التي تحصل المذكرة في ميزانيتها ، وبعد الانتهاء من دراسة الميزانية مع نظار الدوائر كل على انفراد يدعى المجلس العموي<sup>(٢)</sup> (الأعيان والنواب)

(١) صدر نظام الأوراق الصحيحة في ٢٧ ربى الأول سنة ١٢٧٨ هـ في ظلمين تضم الأول ٢٥ بندًا والثانى ٢٨ بندًا ، وبموجب هذين النظامين ينبغى أن تكتب السنادات والحجج والإعلامات والمقابط وكل شيء رسمى يحتاج إليه الأقالى من الحكومة أو له صفة قانونية بين الأهلين وأنفسهم يجب أن يسجل على أوراق لها قيمة مالية . والمزيد من التفاصيل (انظر الدستور ، مجلد ٢ من ٧٩ - ٩٣) .

(٢) نصت المواد ٩٦ - ١٠٣ من القانون الأساسى الذى أعلن فى ٧ ذى الحجة سنة ١٢٩٣ هـ / ١٨٧٦ م على أنه لا يمكن وضع ضريبة وتوزيعها وتحصيلها ما لم يتمتن ذلك بقانون ويقبل قانون المرازة فى « المجلس العموي - المبعوثان والأعيان - » بعد التصديق عليه مادة مادة وتعطى لائحة قانون المرازة العمومية طبقة المبعوثان عقب افتتاح المجلس يمكن تفيذه قبل حلول السنة المطلقة بها . كما لا يجوز صرف مال من أموال الدولة خارجاً عن المرازة ما لم يتمتن ذلك بقانون مخصوص ، وإذا وجد سبب قوى لصرف أموال الدولة

بحضور مجلس الوزراء ، وتتلن في الميزانية ، فإذا نالت موافقة المجلس تعرض على السلطان لتوسيعها بالإرادة السنوية ، فيصبح لها صفة القانون ، ثم تعاد إلى نظارة المالية لإبلاغ الدوائر المختصة<sup>(١)</sup>.

### ٣ – نظام دفتر ميزانية الولاية<sup>(٢)</sup> :

صدر هذا النظام في ٥ صفر ١٢٨٨ هـ / ١٨٧١ م وتتضمن عشرة بند . وبموجبه جرى تنظيم الميزانية في عمودين أحدهما للإيرادات والآخر للنفقات . وقامت خزينة الدولة في إسطنبول بتنظيم ميزانية الولايات عن طريق الخابرية معها ولا كانت أرقام المبالغ التي تقيدها الخزينة تتعرض للتغيير والتبدل نتيجة وفاة أو إصابة بعض المأمورين على التقاعد طلبت الخزينة من الولاية إشعارها بكل حالة على وجه السرعة كما يحتمل أن تكون الخزينة قد قيدت مبالغ لا لزوم لصرفها ، وحدث أن ألغى منصب أحد المأمورين لانتهاء مأموريته أو عدم لزومه لذلك منعت الخزينة من صرف المبلغ استناداً لقيده في دفتر الميزانية بل يجب إعلام الخزينة من أجل شطب المبلغ ، وإذا جاوزت النفقات المبالغ المخصصة لها في الميزانية وجب على الدفتردار أن يقدم سندات نفقات المصارييف الشهرية مع كافة الأوراق المتعلقة بها في نهاية كل شهر .

### ٤ – ميزانية الولاية<sup>(٣)</sup> :

صدر هذا النظام في ٥ صفر ١٢٨٨ هـ / ١٨٧١ م وتتضمن تعليلات بخصوص النفقات العامة للولاية . وقد صيغ هذا النظام في تسعة بند . وبموجبه

= في وقت لا يكون فيه مجلس المبعوثان متقدماً فيجوز ذلك بعد عرضه على السلطان واستصدار الإرادة السنوية . على أن مسؤولية ذلك تقع على مجلس ال وكلاء (الوزراء) عليهم تقديم لائحة القانون السابق إلى مجلس المبعوثان عقب افتتاحه ، انظر نص القانون الأساسي في كنز الرغائب في متحف البوابي ج ٦ من ٢٢ - ٢٢ . ولما علقت جلسات مجلس المبعوثان في عهد السلطان عبد الحميد الثاني كان السلطان يصدق على الميزانية بعد إقرار مجلس الوزراء لها .

(١) الدستور ، مجلد ٢ من ٦٢ - ٦٥ .

(٢) الدستور : مجلد ٢ من ٧١ - ٧٣ .

(٣) مجلد ٢ من ٦٦ - ٧٠ .

٢٠٧

قسمت النفقات في الولاية إلى ستة أقسام هي :

- |                |               |               |
|----------------|---------------|---------------|
| ١ — الداخلية . | ٢ — المالية . | ٣ — الشرعية . |
| ٤ — المعارف .  | ٥ — التجارة . | ٦ — النافعة . |

وقسم كل قسم من هذه الأقسام إلى فصول متعددة جرى تنظيمها في الخزينة المركزية في إستانبول والتي كان من اختصاصها تعين فصول ومواد النفقات العامة والبالغ المقررة لكل فصل وكل مادة ومنعت الخزينة أيضاً صرف أي مبلغ زيادة عن المبالغ المرصودة في الميزانية بدون استثنان.

أما نفقات الولاية العامة فهي :

١ — الرواتب والبدلات والوظائف التي تعرف مخصصاتها من ميزانية الدائرة التي يعمل فيها أصحاب الرواتب والبدلات .

٢ — النفقات غير المحددة : وهي ثلاثة أنواع :

( ا ) التركات والرديات : وهي إرجاع الأموال التي قبضتها الخزينة كأثمان حيوانات أضاعها أصحابها فباعتتها الحكومة ، ثم أعادت أثمانها إلى أصحابها عند ظهورهم ، وكذلك الأمر بالنسبة للتراث التي استولت عليها الحكومة قبل أن يظهر لها وارث فإذا ظهر لها وارث وأثبت وراثته لها فرد له .

( ب ) النفقات المعتادة مثل تعينات عساكر الشرطة وتعيينات الخيز للمسجونين ونفقات علاجات مرضى السجون وغير ذلك . فإذا كانت المبالغ الموجدة في الميزانية غير كافية فيجوز صرف مبالغ أخرى بعد إشعار الخزينة .

( ج ) نفقات إنشاءات وعميرات ومبروشات وإيجارات عساكر الشرطة ويومنية المسجونين ونفقات المطبوعات ونفقات المهاجرين ونفقات مقطوعة للمدارس الرشدية وغير ذلك فيجب صرفها وفق المبالغ المحددة لها في الميزانية ولا يجوز صرف درهم واحد زيادة دون أحد موافقة الخزينة على ذلك .

وأجاز النظام تحويل بعض مخصصات لواء إلى لواء آخر إذا كان أحد بنود الميزانية لا يلزم لأحدهما وفي هذه الحالة يجب إشعار الخزينة ، وكذلك بالنسبة

لخصصات نفقات الداخلية والمالية وغيرها إذ لا يمكن تحويل مخصصات أي قسم آخر أو نقل فصل لآخر أو زيادة الراتب المخصص لأحد المأمورين أو زيادة رواتب هيئة المأمورين كالوالى والمتصرف والدقىدار « والمحاسبه جى » والقاضى والقائم والمكتوبى ومدير التحريرات والمأمورين وعساكر الضابطة أو إيقاصها دون استثنان الخزينة . والخلاصة فإنه لا يجوز اتخاذ أى إجراء مالى في الولاية دون علم خزينة الدولة .

#### ٥- نظام البنك العثماني<sup>(١)</sup>:

لاحظ رجال الإصلاح العثمانيين حاجة الدولة إلى بنك يمول الدولة بمال اللازم وقت الحاجة بدلا من الأساليب التي كانت تلجأ إليها وهي إما الاستدانة على أساس ما سيلازم من ضرائب أو إصدار الأوراق المالية .

ولما كانت عواقب هذه الأساليب وخيمة لذا فكرت الدولة في إنشاء بنك حكومي يشبه بنك إنجلترا وبنك فرنسا .

فأصدرت في ٩ ذى الحجة سنة ١٢٧٩ هـ الموافق ١٤ فبراير ١٨٦٣ م نظام البنك العثماني وامتيازاته وقد صيغ في مقدمة وثلاث وعشرين مادة وختاما .

ويموجب هذا النظام منحت الدولة العثمانية مؤسسى البنك من الإنجليز والفرنسيين واليهود من أصحاب البنوك والمصارف امتياز إنشاء بنك دولى في الإمبراطورية باسم البنك العثماني وتعهدت الدولة بحمايته والحافظة على جميع امتيازاته حسب الامتيازات المنوحة له وحسب قوانين الدولة . وبلغ رأس المال البنك عند تأسيسه ٢٦٧ مليون جنيه إنجليزى أو ما يعادل  $\frac{1}{2}$  مليون فرنك فرنسي . أما عدد أسهمه فبلغ ١٣٥ ألف سهم قيمة كل سهم ٥٠٠ فرنك وحددت مدة الامتياز بثلاثين سنة ، يحق للدولة العثمانية أن تعلن فسخ امتياز البنك قبل سنة واحدة من انتهاء الامتياز . وعليها في هذه الحالة أن تدفع جميع ديونها إلى اقرضتها من البنك كما يجب على البنك أيضاً تسوية جميع ديونه ، وبموجب النظام يخضع البنك لنفتش وزیر عثمانى تعينه الدولة ، واتخذت إستانبول مركزاً للبنك

(١) الدستور مجلد ٢ ص ٨٨٣ - ٨٨٩ .

ومنح البنك بعض الامتيازات مثل انحصار (احتكار) إخراج التحاويل بشرط أن يعطى حاملها بدلا منها حال إبرازها إلى البنك وعلى أن تكون تمويلات البنك باللغة التركية . ونص النظام على أن يكون في صندوق البنك لمدة ستين من تاريخ فتحه مبلغ نقدى يعادل نصف التحاويل المتداولة ولا يقل عن ثلثها بعد ختام مدة السنتين ، كما خولت الدولة البنك إجراء معاملات خزينة الدولة أى أن يأخذ كل إيرادات الدولة التى ترد إلى الخزينة ويدفعها في خزانته ومن جهة أخرى يعطى التحاويل التى تنسحب عليه من جانب نظارة المالية الجليلة ويمكن للبنك أن يبدأ بعد حصوله على فرمان الامتياز بتأسيس شعب فى أزمير وطرابزون وبيروت وسلامنیك ، ولذلك يمكنه أن يأخذ فى هذه المدن الإيرادات التى تحول إلى هذه الإيالات من طرف نظارة المالية كما منح البنك صلاحية سحب المسكوكات المشوشة من التداول.

وتشجيعاً من الدولة لأعمال البنك قامت بإعفائه من كل أنواع الوركرو والرسومات على الحصص والتحاويل والحالات وطلب من البنك أن يقدم سند كفالة بعشرين ألف جنيه إسترليني على أن تصادر هذه الدرهم خزينة الدولة إذا لم يقم البنك بأعماله بعد ستة أشهر من تاريخ صدور الفرمان العالى بالامتياز .

أما في حالة ظهور خلاف بين البنك والدولة فيعرض هذا الخلاف على محكمين يعينون من طرف الدولة والمؤسسين بشكل متساو . أما الدعاوى التى تقع بين إدارة البنك وغير قرى فى محاكم التجارة فى الولايات ، ولكن يحق لإدارة البنك أن تنقلها إلى محكمة التجارة أو إلى مجلس الأحكام العدلية فى إسطنبول .

ووقع هذا النظام كل من الصدر الأعظم وناظر الخارجية ورئيس مجلس ال والا وناظر المالية ورئيس ديوان المحاسبات ، هذا وقد أشرف البنك العثمانى فى بيروت على المعاملات المالية لولايتي سوريا وبيروت .

#### ٦ - نظام ديوان المحاسبات <sup>(١)</sup> :

صدر نظام ديوان المحاسبات فى ٣ ذى الحجة سنة ١٢٨١ هـ / مايو ١٨٦٤ م وصيغ فى أربعة أقسام ضم كل منها عدداً من المواد ، وهدف هذا النظام إلى تشكيل

(١) الدستور : مجلد ٢ ص ١١٥ - ١٢٣ .

ديوان للمحاسبة في العاصمة مكون من رئيس واحد واثني عشر عضواً وعدد من رؤساء الكتاب والمعاونين من أجل فحص وراقبة قيود ودفاتر مالية الدولة ومنح رئيس وأعضاء ديوان المحاسبة حصانة ضد العزل<sup>(١)</sup>. وقسم ديوان المحاسبة إلى دائريتين الأولى دائرة المالية والثانية دائرة المحاكمات.

أما اختصاصات دائرة المالية فهي فحص واردات ونفقات جميع الولايات والألوية التي ترسل في ختام كل سنة بعد فحصها في الأماكن الصادرة عنها من قبل دفتر دار المركز «محاسبه جي» اللواء ومن اختصاصات دائرة المالية أيضاً انتخاب وامتحان المحاسبين كما اعتبرت دائرة المالية مرجعاً لالمذاكرة في شأن تعديل أو تعديل إحدى الإيرادات القديمة.

أما اختصاصات دائرة المحاكمات فهي النظر في الدعاوى القائمة بين الملتزمين والمتعهددين أنفسهم أو بينهم وبين أفراد بالجمهور وبين هؤلاء وبين السلطات المحلية في الأمور المتعلقة ببدل الالتزام ومتفرعاً عنه ، على أن يجرى ضبط هذه المحاكمات وتحريرها وختمتها . ومنحت هذه الدائرة حق جلب الذين يلزم استدعائهم سواء كانوا مدنيين أم عسكريين للتحقيق معهم باستثناء من هم في رتبة الوزارة على أن يربط المدعى بكفالة مالية ويتعهد بأن يقوم بدفع كافة النفقات والخسائر التي تترتب عليهم إذا ثبت أن استدعائهم كان بغیر حق<sup>(٢)</sup>.

وقد منح القانون الأساسي الصادر في ٧ ذي الحجة ١٢٩٣ هـ / ١٨٧٦ م ديوان المحاسبات صلاحية النظر في محاسبات مأمورى قبض أموال الدولة وصرفها وفحص محاسبات الدوائر خلال السنة المالية ، وطلب منه أن يقدم إلى مجلس المبعوثان مرة في السنة خلاصة تدقيقاته ونتيجة مطالعاته بتقرير مخصوص وعليه أن

(١) نصت المادة الرابعة من ديوان المحاسبات على ما يلي : « رئيس ديوان المحاسبات وأعضاؤه يحصلون التكرم بتصديقهم وتحيمهم بإلزادة سنتين ولا يعزلون ما لم يستوفوا أو يلزم انفصامهم قانوناً كما يجوز نقفهم إذا اتتني لدى الدولة بأن يؤدوا على شغل آخر بحسب استعدادهم ».

وبموجب المادة ١٠٦ من القانون الأساسي ١٨٧٦ م (يتركب أعضاء ديوان المحاسبات من اثنى عشر شخصاً وينصب كل منهم بالإرادة السنية ويستمر في مأموريته ما دامت الحياة ولا يفصل عنها ما لم تصادق هيئة المبعوثان بالأكثريية على لزوم عزله . انظر كنز الرغائب في منتخبات الجنوائب ، ج ٦ ص ٢٤ .

(٢) الدستور : مجلد ١ ص ١١٩ - ١٢٠ .

يعرض على السلطات بواسطة الصدر الأعظم تقريراً عن أحوال الدولة المالية مرة في كل ثلاثة أشهر<sup>(١)</sup>.

يتضح لنا من الأنظمة المالية التي عرضنا لها مدى حررص الدولة العثمانية على إصلاح نظامها المالي ، في سبيل الإصلاح المالي خلع السلطان عبد العزيز لأن الإدارة المالية والمدنية وصلت في عهده إلى حالة سيئة وكان من الطبيعي أن تتخذ الدول الأوروبية من ظهور الاضطرابات في الروم ليلى والولايات والتي نتجت عن فساد الإدارة المالية وسيلة للتدخل في شئون الدولة<sup>(٢)</sup> . وبالرغم من إغراق السلطان عبد العزيز الدولة العثمانية في بحر من الديون إلا أن حاشيته كانت تستنزف الميزانية العامة إذ بلغت مخصصات السلطانة الوالدة خمسين ألف ليرة في السنة وراتب رئيسة الحرير « دولتلو عصمتلو باشى قادين » عشرين ألف ليرة ، أما مجموع نفقات القصر فبلغت ٥١٠ ٥١٠ ليرة عثمانية<sup>(٣)</sup> .

وهكذا كان لديون السلطان عبد العزيز وإسرافه أثر سلبي على الدولة وتبين للمصلحين العثمانيين أنه لا بد لرفع عباء الديون والنهاوض بمالية الدولة من اتباع الوسائل التالية<sup>(٤)</sup> :

- (أ) العمل على زيادة موارد الدولة من منابعها ومصادرها الأولية ويساعد ذلك بالذات على زيادة واردات الخزينة .
- (ب) العمل على استيفاء التكاليف الميرية (البقايا) التي يتأخر تحصيلها نتيجة سوء الأحوال الاقتصادية .
- (ج) الحد من إسراف ونفقات الجهات المسروقة في الدولة .

ولحالات الدولة نتيجة ازدياد الديون إلى إنقاص رواتب الموظفين في الدولة<sup>(٥)</sup> ! كما بلجأت إلى توزيع سندات على الأهالى مدتها من « ١٥ - ٢٠ » سنة ووعدت

(١) انظر المادة ١٠٥ من القانون الأساسي في كنز الرغائب في متنبفات الموابح ج ٦ من ٢٤ .

(٢) أحمد صائب : تاريخ سلطان مراد خامس : ص ٣٨ .

(٣) أحمد مدحت : أنس القلاب قسم ثالث ص ٢٥٤ .

(٤) المرجع السابق ، ص ١٥٦ - ١٦٠ .

(٥) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص وثيقة رقم ٣٢٦٠ تاريخ ٢٣ ذى الحجة ١٢٩٨ م .

صاحب هذه السنادات في ولاية سورية بالعمل على استبدالها تدريجياً<sup>(١)</sup>.

وحيث بعض الإصلاحات المالية في ولاية سورية عندما لفت مدحت باشا نظر الآستانة إلى الأضرار التي تنجم عن أوامر الدولة المنحصرة في طلب المال والجند فقط ، الأمر الذي ترتب عليه «إبطال العمل بالقانون وفتح أبواب سوء الاستعمال وأصبح موظفو الولاية – باستثناء قسم قليل منهم – لا يلتفتون إلى غير مصالحهم ، فكثر النهب والقتل واختل الأمن ونفت واردات الولاية»<sup>(٢)</sup>.

وبعد إعلان الدستور ١٩٠٨ أثيرت بعض المسائل المتعلقة بالأمور المالية في مجلس «المبعوثان» وكان من أهمها الاستعجال بوضع نظام جديد للأعشار لرفع تسلط الملتزمين عن الفلاحين والإسراع في تحصيل الأعشار من قبل الدولة<sup>(٣)</sup> كما جرى الاقتصاد في أبواب النفقات عن طريق التوفير في رواتب الموظفين وإلغاء راتب الجنسيين ونفقاتهم السرية مع إلغاء رواتب عدد وافر من عمال المابين والمأمورين الذين لا لزوم لهم وتخصيص الرواتب الباهظة والقضاء على الفساد والرشوة والتلاعب بأموال الدولة<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً : ميزانية ولاية سورية :

شكلت الولايات العربية في العهد العثماني وحدات إدارية متصلة عن بعضها : تدفع كل منها نفقات إدارتها وتشؤنها العسكرية من مواردها الخاصة مع تخصيص مبلغ سنوي محدد للخزينة السلطانية في إسطانبول<sup>(٥)</sup>.

ولم يكن الباب العالي يساهم في نفقات أية حكومة محلية من موارده الأخرى .

(١) أرشيف إسطانبول : عينات دفتر رقم ص ٣٠٠ تاريخ ١٢٩٣ ذى القعدة ١٢٩٤ صفر ١٢٩٤).

(٢) أرشيف إسطانبول : مدحت باشا أوراق ، ظرف نوروصي ٩٦٦ . تاريخ ١٠ رجب ١٢٩٧ هـ

(٣) جريدة الأمة : العدد ٢٦ تاريخ ٥ كانون الثاني ١٩١٠ م.

(٤) ملیحان البستاني : الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده ، ص ١٣٢ – ١٣٤ .

(٥) قدر فولي حصة خزينة السلطان من باشويات بلاد الشام (٣٣٤٥) كيساً عنها ٨٠٠ كيس من حلب و ٧٥٠ كيساً من طرابلس و ٤٥ كيساً من دمشق و ٧٥٠ كيساً من عكا انظر : Volney, Travels Through Syria and Egypt. Vol. II P. 302.

بل كانت الولاية في – ظروف خاصة<sup>(١)</sup> – تقوم باقطاع نسبة من المبلغ اللازם دفعه للخزينة في إسطنبول<sup>(٢)</sup>.

وأتصف ميزانية الولايات بلاد الشام حتى أوائل القرن التاسع عشر بالبساطة والخلو من التعقيد مع عدم التنظيم ، ويعود ذلك إلى بساطة أجهزة الحكم والإدارة فيما فثلاً كانت ميزانية إمارة صيدا في عهد سليمان باشا العادل<sup>(٣)</sup> تسمى بـ«البساطة» إذ كان يصرف لكل نفر من كتاب الخزينة قرشان في اليوم بالإضافة إلى نصف رطل من اللحم ومثله من الأزر وثلاث أواق من السمن ومثلها من الزيت . مع مقدار الحنطة وبعض المرتبات والعائدات غير المنظورة ، وأما متسلم طرابلس فكان يأخذ مالاً لمطربخه من مال اللواء كما كان لكاتبه عوائد وخطة يأخذها في وقت المخاسبة<sup>(٤)</sup> .

أما دخل إمارة صيدا<sup>(٥)</sup> فكان يقدر في سنة ١٢٧٢ هـ / ١٨٥٥ م بـ«خمسين ألف ليرة عثمانية وهو أقل بكثير من دخل إمارة الشام إذ قدر – في نفس السنة – بـ«بنتة وخمس وثمانين ليرة عثمانية منها ١٨٠٥ كيس من الإيرادات والرسوم المختلفة ومقادير عينية من الجبوب ، فقد بلغ ما أخذ عيناً من الأعشار والرسوم من ألوية حماة وحوران وصاجون وحمص وجبل الدروز ومحصن الأكراد ومعرة النعمان بـ١٨٧٥٩ إربدًا قمحاً و ٢٥٨٨٤ إربدًا شعيرًا و ٩٥١ إربدًا ذرة و ١٣٣٩٣ أقة سين و ٣٢٠ أقة حرير و ١٣٠٠ رأس غنم<sup>(٦)</sup> .

وهكذا نرى أن واردات ميزانية ولاية سورية كانت تتكون من الضرائب والرسوم التقليدية والعينية ، كما أن الولاية لم تكن تتلقى مساعدات من الدولة أو من الولايات الأخرى إلا في حالات خاصة مثل تجهيز موكب الحجج الشريف حيث كانت تساهم فيه كل من إماراتي صيدا والشام وخزينة جدة بالإضافة إلى ما كان يبعث

(١) مثل حصول عجز في الميزانية ، نشأ عن أعباء عسكرية أو حدوث قحط أو جفاف .

Gibb & Bowen, Islamic Society and The West, Vol I Part II, P. 73

(٢) ول سليمان باشا العادل إمارة دمشق ( ١٨١٠ – ١٨١٢ م ) ول إمارة صيدا ( ١٨٠٤ – ١٨١٨ م ) .

(٤) إبراهيم العورة : تاريخ ولاية سليمان باشا ، ص ٤٧١ – ٤٧٢ .

(٥) كانت إمارة صيدا تضم في سنة ١٨٥٥ ، بيروت وطرابلس والاذقية ونابلس وعكا وحيفا .

(٦) محمد كرد على : خطط الشام ، جزء ٥ من ٨٧ – ٨٨ .

به السلطان مع أمين الصرة (الصرة أميني) وتعود تلك المساعدات المالية إلى عدم استطاعة خزينة إیالة الشام منفردة مواجهة نفقات موكب الحجج المتعددة مثل مرتبات الموظفين والعساكر المرافقين وإكراميات عشائر ولد على بنى صخر ، روله ، حسنة .

ونظرًا لثالث الأباء أفردت موكب الحجج ميزانية مستقلة ، فثلا بلغت ميزانية الحج لسنة ١٢٧٧ هـ / ١٨٦٠ م - ١٦١٨٤ كيساً كان نصيب إیالة الشام منها ١١٢٢ كيساً ، أما نصيب إیالة صيدا فكان أقل من ذلك إذ بلغ ٣٧٤١ كيساً ، أما حصة خزينة جدة فكانت ١٢٢٣ كيساً من التقدّم .

وقد خصص أكثر من ربع ميزانية الحج ٤٢٧٦ كيساً لأمير الحج وأعين المدخر « كيلارامي » وخصص للبدو ١٤٧٦ كيساً بينما لم تزد قيمة مبالغ الصرة الممايونية الخصصية للذالك عن ٢٣٧ كيساً<sup>(١)</sup> .

وكانت ميزانية إیالة تدفع هدايا وعطايا للمبشر بقدوم الحجاج من المدينة إلى دمشق<sup>(٢)</sup> ، كما كان على ميزانية إیالة أن تدفع نفقات حملة الجودة والتي استمرت إلى ما بعد سنة ١٢٨٤ هـ / ١٨٦٧ م<sup>(٣)</sup> .

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن إيرادات إیالة الشام في سنة ١٢٧٧ هـ / ١٨٦٠ م كانت تقدر بـ ٣٢ ألف كيس<sup>(٤)</sup> ، يتبيّن لنا بخلاف مدي الغبن الذي كان يلحق بميزانية إیالة عندما تقدم أكثر من ثلث ميزانيتها كنفقات موكب الحج .

### **ميزانية ولاية سوريا بعد صدور نظام الولايات ١٨٦٤ م :**

لم أعتبر على ميزانية توضح إيرادات ومصروفات ولاية سوريا قبل عام ١٨٦٤ م سوى بعض تقدیرات متفرقة لا تعطى صورة كاملة عن مالية ولاية سوريا فقد بلغت إيرادات إیالة الشام في سنة ١٢٨٠ هـ / ١٨٦٣ م - ٥٧,٥٢٣ قرشاً .

أما أنواع الإيرادات في عام ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م فكانت كما يلي :

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص وثيقة رقم ١٩١٢ تاريخ ٨ جمادى الأول ١٢٧٧ هـ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ١٧٧٣٢ تاريخ ٢٧ المحرم ١٢٧٠ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٦٣٢٠ تاريخ ٢١ ذى القعدة ١٢٨٤ هـ .

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٩١٢ تاريخ ٢٠ ربيع الآخر ١٢٧٧ هـ تقرير من قواد باشا إلى الصدر الأعظم .

رسوم الأغنام والحيوانات الكبيرة ، ورسوم المسكرات والأملاك الأميرية والغابات والمزارع السلطانية والمعادن الهمائية وإيرادات الويرك والإعانت العسكرية والأعشار ومخلات صيد الأسماك والجمارك والدخان وسندات التعهد والطابو والبريد واللاحات<sup>(١)</sup>.

أما أوجه النفقات فكانت كثيرة فعدا عن مرتبات الموظفين من مدنيين ومسكريين ، كان هناك إنشاء المباني والمراكم الحكومية ، وقد أربكت هذه خزينة الولاية . ويعود ذلك إلى قلة إيرادات الولاية في الوقت الذي زادت فيه النفقات بسبب المشاريع الإنسانية التي أرادت الولاية تنفيذها وتجلت معظم هذه المشاريع في إقامة مبان للمدارس ودور للحكومة ، وكانت الولاية تنتهز المناسبات كي تنفذ هذه المشاريع ، فثلا عندما قرر إمبراطور ألمانيا زيارة دمشق أرادت الولاية أن تقوم بإنشاء مبنى جديدا لها في دمشق قدرت تكاليفه بثمانية عشر ألف ليرة ذهبا ، لكن المسؤولين في إسطنبول لم يوافقوا على ذلك لعدم توافر المخصصات<sup>(٢)</sup>.

وأحياناً كانت الولاية تعمد إلى نقل مخصصات الدرك والعساكر في لواء حماه وحوران كي تبني مقراً للحكومة في قرية الشيخ مسكنى التي اتخذت مركزاً للواء حوران<sup>(٣)</sup> ، كما كان يذهب قسم آخر من الميزانية إلى فرش وتأثيث مراكز الحكومة ودوائرها<sup>(٤)</sup>.

وهكذا يتبيّن لنا أن مخصصات الأمن لم تكن تتفق على توطيد الأمن في الوقت الذي كانت فيه الولاية في حاجة ماسة إلى الأمن والاستقرار ، كما أن عدم استقرار الأمور الإدارية في لواء حوران ونقل مركز الحكومة من قرية لأخرى كان يسبب

(١) أرشيف إسطنبول : روزنامة جريدة حوادث ، رقم ٤٢٩ سنة ١٢٨٣ هـ ص ١٧١٤ رقم ٨٠

سنة ١٢٨١ هـ ص ٣١٧ - ٣١٨ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٦٨٣ تاريخ ٧ ذى الحجة ١٣١٦ هـ .

وداخلية ، وثيقة رقم ٢٤٤ تاريخ ٧ صفر ١٣١٧ هـ .

(٣) لم تداوم العساكر المذكورة أعلاه في حين كانت لهم مخصصات في الميزانية لذلك حولت مخصصاتهم البالغة ١١٤,٨٥٠ قرشاً لبناء المركز المقدمة تكاليفه بـ ١٠٠,٥٠ قرشاً . انظر أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ١٩٠٤ / ٢٣ تاريخ ٦ رمضان ١٣١٦ هـ .

(٤) أرشيف إسطنبول : شورا دولت وثيقة رقم ٣٠١٨ تاريخ ٢٠ ذى الحجة ١٢٩٨ هـ . داخليه (عدلية وبنادق) وثيقة رقم ١٢٦٨٣ تاريخ ٧ ربّي ١٣٠١ هـ .

استنزاف موارد الولاية المالية وإنفاق معظمها في إنشاء الأبنية بدلاً من إنفاقها في أمور أكثر جدوى وفائدة للولاية .

وبالإضافة إلى إنشاء المباني كان على ميزانية الولاية أن تدفع أجور بيوت بعض الموظفين في المدن ، وأن تدفع كذلك مساعدات للموظفين القراء كما كان عليها أن تواجه النفقات الطارئة ، مثل بدلات السفر للموظفين وصرف معاشات تقاعدية للموظفين والتعويض على ورثة المتوفين تحت باب الصدقات الشاهانية (١) . ولذلك كانت الولاية – إزاء هذه النفقات الكثيرة – تلجأ في بعض السنين إلى إنقاص مخصصات كبار الموظفين كالمتصرين والقائمين .

وما كان يضر بمالية الولاية الإعفاءات التي اعتاد بعض الولاة أن ينحوها لنزوى النفوذ من أصحاب الأراضي والمزارع في ولاية سوريا ، والتي كان من نتيجتها تراكم الأموال الأميرية على ذمته مع إصرار الخزينة المركزية على تحصيلها منهم . فثلاً بلغت قيمة المبالغ التي أعنفوا منها خلال اثنى عشر عاماً ( ١٢٧٥ هـ / ١٨٥٩ م – ١٢٨٧ هـ / ١٨٧٠ م ) ٥٢٤,٩٨٥ قرشاً ، وبينما كانت ولاية سوريا في أمس الحاجة إلى هذا المبلغ من المال اقترح ألو الأمر فيها شطب المبلغ من القيود نظراً لأن محاولة تحصيله تسبّب تشوشاً ولا تنتج فائدة .

وفي الوقت الذي كانت فيه ولاية سوريا تشطب المبالغ المسجلة على المتنفذين كانت تنشط في تحصيل الأموال والبقاء من الفلاحين ، وما يحدر ذكره استغادة خزينة الولاية من عملية تسجيل الأراضي « الطابو » كما استفادت أيضاً من بيع الأراضي الأميرية للأهالي (٢) .

أما مجموعة « سالنامات » ولاية سوريا فقد تم لذا الميزانية التالية باعتبار أنها

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ١٥٥٢١ تاريخ ٤ شوال ١٢٧٢ هـ ، مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٤١٧٩ تاريخ ١٤ رجب ١٢٨٢ هـ ، داخلية ، وثيقة رقم ٨٩٠ تاريخ ٥ جمادى الأول سنة ١٣١٧ هـ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ١٠٦٧٦ تاريخ ١٦ رجب سنة ١٢٦٥ هـ ، داخلية ، وثيقة رقم ٤٢٧٠١ جمادى الأول ١٢٨٧ هـ ، مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ٢٣ ذى الحجة ١٢٨٨ هـ ، داخلية ، وثيقة رقم ٤٣٢١١ تاريخ رجب ١٢٨٧ هـ .

٢١٧

أول ميزانية عثرت عليها في مجموعة «السالنامات» المحفوظة في أرشيف إسطنبول ومديرية الوثائق التاريخية بدمشق، فقد ورد في سالنامه ولاية سورية لسنة ١٣٠١ هـ / ١٨٨٣ م<sup>(١)</sup>. بأن ميزانية ولاية سورية كانت على النحو التالي :

المصروفات بالقرش	الإيرادات بالقرش	اسم اللواء
٢٠,٥٧٢,٨٢٦	١٥,٢٤٤,١٢٧	لواء الشام
٨٢٨,٧٠٢	٧,٥٥٥,٤٧٢	لواء عكا
٥٦٧,٨٤٤	٨,٢٨٢,٥٥٧	لواء البقاع
٦٦٢,٧٩٥	٦,١٤٧,٨٤٠	لواء حوران
٧٥٦,٤١٤	٧,٥٧٩,٤٦٧	لواء حماه
١,١٠٠,٦٤٤	٦,٠٤٢,٦٩٩	لواء بيروت
٨٩٤,٠١٦	٥,١٥٤,١٤٦	لواء طرابلس
٥٧٩,٥٤٢	٤,٨٥٥,٦٨١	لواء اللاذقية
٢٥,٩٦٢,٧٨٣	٦٠,٨٦١,٩٨٩	المجموع

إن أول ما يتبيّن من الجدول السابق هو زيادة الإيرادات على المصروفات أكثر من الصعب ويعود ذلك في الدرجة الأولى إلى قلة المشاريع الإنثاشائية في الولاية وإلى انكماس عدد أفراد جهاز الحكم والإدارة فيها وليس إلى زيادة الإيرادات فقط.

كما يلاحظ أن مصروفات لواء الشام كانت أكثر من إيراداته وبالعكس فإن الألوية الأخرى كانت تغلب إيراداً كبيراً ومع ذلك فإن مصروفاتها قليلة ، وقد استأثر لواء الشام بأكثر من ٨٠٪ من المصروفات بينما لم تتجاوز مصروفات الألوية الأخرى البالغ عددها سبعة ٢٠٪ ، بالرغم من أن إيراداتها بلغت ٧٥٪ من مجموع إيرادات الولاية .

ونستنتج من ذلك أن لواء الشام الذي بلغت نسبة إيراداته ٢٥٪ من إيرادات

(١) سالنامه ولاية سورية ، دفعه ١٥ من ٢٧٨ .

هناك ميزانيات غير كاملة لولاية سورية ، حيث اقتصرت على الإيرادات فقط ، ولم تبين المصروفات انظر ملحق (٩) .

٢١٨

كان يستهلك ٨٠٪ من المصرفات ، ويعود ذلك لكونه مركز الولاية وفيه أكبر عدد من الموظفين المدنيين والعسكريين . كما يلاحظ أن مصرفات معظم الألوية لم تتجاوز المليون قرش ، وسبب عدم عناية ولاة سورية بإقامة أبنية ومراكز حكومية وإنشاء المدارس فيها ، إلا أن ذلك الحال قد تغير في أواخر العهد العثماني .

أما ميزانية ولاية سورية حسب «أبواب الإيرادات والمصرفات» فكانت في سنة ١٣٠٧ مالية / ١٨٩١ م على النحو التالي<sup>(١)</sup> :

نوع الإيرادات	نوع المصرفات	قرش	قرش
ويরكو الأموال والعقارات	المحاكم الشرعية	٤٥٦,٠٩٦	١٠,٦٨٧,٨٥٢
٢,٢٢٢,١٦٥	دائرة الداخلية		٩٤٤,٧٦٤
٨٥٨,١٨٠	دائرة العدلية		١,٣٥٦,٦٦٩
٢,٢٩٩,٨٤٣	دوائر المالية والنافعة		٥,٠٢١,٧٧٩
٤٨٦,٧٢٨	أسهم متنوعة		٣٠٥
٤٥٩,٧٥٣	حصة الخزينة الشاهانية		٥١٥,٦٨٠
١١,٧٤٧,٨٢١	بدل أتعشار (التزام)		١٠,٥٨٧,٩٥٧
٥,٠٧٣,٣٨٩	الدرك والشرطة والعساكر الموظفة		١٠٠,٠٣٥
٣٩٣,٢٣٦	أفراد البوليس «رواتب»		٥٦,٧٥١
٢٠٠,٠٠٠	دائرة الصحة		٢٢,٧٥٠
٥,٤٣٤,١٠٦	البحرية		٣٦٤,٩٨٢
٧,٧٩٣,٤٥٢	مصرفات متنوعة		٢٤,٤٦٥
	عائدات المحاكم	٣٨٥,٠٧٦	
	رسوم متنوعة	٤٤٦,٩٣٢	
	حاصلات متفرقة	١٥٨,٦٢٨	
	المجموع	٣٠٦٧٤,٦٢٥	٣٧,٤٢٤,٧٦٩

يتبيّن لنا من جدول ميزانية الولاية في عام ١٣٠٧ مالية / ١٨٩١ م ازدياد نفقات

(١) سانتامه ولاية سورية ، دفعة ٢٣ ص ١٦٨

الولاية وانخفاض إيراداتها بالنسبة لعام ١٢٩٩ مالية / ١٨٨٣ م حتى غدا العجز في الميزانية حوالي (٧) ملايين قرش (١) بعد أن كانت الإيرادات تفوق المصروفات بحوالي (٣٥) مليون قرش في عام ١٨٨٣ م ويعود ذلك إلى عاملين ، الأول هو انفصال أكثر من نصف الولاية ولاية سوريا لتشكل ولاية بيروت عام ١٨٨٧ (٢) والثاني هو ازدياد نشاط الولاية في المشاريع والتوسع في التشكيلات الإدارية وذلك عن طريق إنشاء عدد من المحاكم النظامية والإتفاق على أفراد الجيش والأمن وغير ذلك من أوجه النفقات .

وإذا أنعمنا النظر في جدول الإيرادات يتبيّن لنا أن ضرائب ويركوا الأموال والعقارات وبذل الأتعاش كانت تشكل ثلثاً لإيرادات الولاية بينما شكل دسم الأغذى حوالي السادس .

كما يظهر لنا من جدول النفقات أن حصة الخزينة الشاهانية الخاصة في إسطنبول كانت قليلة لا تتجاوز نصف مليون قرش أي أقل من ١,٣٣٪ من المصروفات و ١,٦٦٪ من الإيرادات (٣) .

كما شكلت مصروفات الجيش والبحرية والشرطة والدرك والعساكر الموظفة ٦٠٪ من مجموع المصروفات ويلى هذه مصروفات المالية والداخلية .

أما مصروفات الجيش فلم تتجاوز (١٢ مليوناً) وبعد ذلك إلى مساهمة ميزانيات بلاد الشام الأخرى كولايتي بيروت وحلب متصرفين القدس ودير الزور وميزانية الدولة المركزية في مصروفات الجيش الخامس .

(١) بلغ العجز في ميزانية الدولة العثمانية ١٢٩٦ / ١٨٨٠ م ٩٤٤,٨٢٠ ليرة عثمانية انظر وثيقة رقم ٣١٠١ تاريخ ٢٥ شوال ١٢٩٧ هـ (مجلس مخصوص) دفتر ميزانية الدولة العثمانية .

(٢) بلغت إيرادات ولاية بيروت في عام ١٣١٥ مالية / ١٨٩٩ م ٣٤٠,٢٢,٤٤٢ قرشاً موزعة على التحويلات : لواء بيروت ١,٣٩٧,٨٥٦، لواء عكا ٤,٤٥٧، لواء طرابلس ٨,٤٦١، لواء نابلس ٦,١٧٢,٠٤٨ .

انظر ، سالنامه ولاية بيروت دفعة ٢ ص ٣١٣ - ٣١٤ .

(٣) تعتبر هذه الحصة من أقدم النفقات وأيتها في المهد العثماني الأول ، إذ اعتبر السلطان وصيف الخزينة من أموال الولاية بانتظام دليلاً على إخلاص البشا وطاعة الرعية ، ولذلك حرصت الدولة على أن تحصل على حصتها من المال المقرر لها من الولاية .

لم يكن عجز الميزانية مستمراً . فثلا بلغ العجز في ميزانية عام ١٣١٢ مالية / ١٨٩٦ م - ١٠٣,٣٨٩ قرشاً . إذ بلغت قيمة المصروفات (٣٢,٨٧٩,١١٦ قرشاً) بينما بلغت الإيرادات (٣٢,٧٧٥,٧٢٧<sup>(١)</sup>) ، أما في العام التالي ١٨٩٧ م فقد فاقت الإيرادات المصروفات بـ ١,٣٦٠,٢٨ قرشاً فقد بلغت المصروفات (٣٢,٣٩٨,٣٦٢) بينما بلغت الإيرادات (٣٣,٧٥٨,٣٩٠<sup>(٢)</sup>) . وكذلك الحال بالنسبة لميزانية ١٨٩٨ م ، ولكن الفرق بين الإيرادات والمصروفات كان ضئيلاً إذ بلغ ٤٨,٠٥٦ قرشاً . حيث بلغ مجموع المصروفات (٣٤,٣٦١,٥٧٨) قرشاً ، بينما كان مجموع الإيرادات (٣٤,٤٠٩,٦٣٤)<sup>(٣)</sup> .

وتحسن الوضع المالي في سنة ١٩٠٠ م حيث بلغ الوفر في الميزانية (١,١٥١,٣٩١) قرشاً ، إذ بلغ مجموع الإيرادات (٣٨,٧١١,٦٢٣) قرشاً بينما بلغ مجموع المصروفات (٣٧,٥٦٠,٢٣٢) قرشاً<sup>(٤)</sup> .

ويلاحظ من الميزانيات السابقة استمرار تفوق إيرادات ويركت الأموال والعقارات ورسوم الأعشار على غيرها من أبواب الإيرادات ، كما يلاحظ أيضاً استمرار تفوق مصروفات الجيش الخامس والدرك والشرطة على غيرها من أبواب المصروفات حيث ارتفعت مصروفات الجيش في هذه الميزانيات وتراوحت مخصصاتها بين (١٤ - ١١) مليون قرش ، وذلك نتيجة ازدياد أعباء التكاليف الحربية على الدولة وتسلیح الجيش العثماني بالإضافة إلى الثورات المستمرة في بلاد الشام وحركات التمرد والعصيان ،

(١) سالنامه ولاية سورية ، دفعة ٢٨ ص ٢٣٣ .

(٢) سالنامه ولاية سورية ، دفعة ٢٩ ص ٣١٤ .

ولم يكن التحسن المالي مقتضاً على ولاية سورية إذ تحست ميزانية الدولة العثمانية حيث بلغت الإيرادات عن عام ١٣١٣ مالية % ١٨٩٧ م قروش ليرات

١٨,٥١١,٣٢٣	٩٩
<u>١٨,٤٢٩,٤١١</u>	<u>٥٢</u>
٨١,٩١٢	٤٧

وبلغت المصروفات عن نفس العام

وبذلك يكون هناك وفر قدره

انظر جريدة إقامة السنة الثالثة العدد ٨٨٠ بتاريخ ٢٣ رجب ١٣١٤ الموافق ٢٨ ديسمبر ١٨٩٦ م .

(٣) سالنامه ولاية سورية ، دفعة ٣٠ ص ٣٢٤ .

(٤) سالنامه ولاية سورية ، دفعة ٣٢ ص ٣٥٠ .

٢٢١

والأسباب السابقة شكلت مصروفات الجيش والأمن أكثر من ٥٥٪ من مصروفات الولاية<sup>(١)</sup>.

أما مخصصات الخزينة الشاهانية فكانت تراوح بين (٤٠٤,٠٢١) إلى (٧٠٥,٣٣١) قرشاً أى بنسبة (١,٢٪ إلى ١,٨٪) من الإيرادات.

أما العجز الذي كان يحصل في بعض السنوات فكان يسد من ميزانيات السنوات التالية<sup>(٢)</sup>، أو يؤجل صرف المبالغ التي لا يوجد لها رصيد في الميزانية إلى موعد تحصيل الأموال في السنة التالية<sup>(٣)</sup>.

وبالرغم من رصد مخصصات أوجه المصروفات المختلفة في ميزانية الولاية فإذا رواتب الموظفين ، كان يتأخر صرفها لمدة تتجاوز ستة أشهر بسبب العجز في الميزانية<sup>(٤)</sup> ، فكانت الولاية تعالج ذلك بأن تقدم بطلب إلى نظارة المالية من أجل رصد مخصصات إضافية وإلهاقها بالميزانية نظراً لظهور ترتيبات جديدة في الولاية وغير ذلك من أسباب<sup>(٥)</sup>.

(١) سالنامه ولاية سورية لسنة ١٣١٦ ، ص ٣٢٤ .

(٢) انظر ميزانيات ولاية سورية المنشورة في سالنامه الولاية الأعداد ٢٣ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ ، وفي بعض الحالات كانت ميزانية الدولة تحمل بعض المصروفات على أن يجري تسديدها من خزينة

الولاية فيما بعد انظر ، أرشيف إسطنبول مجلس مخصوص وثيقة رقم ٩١٢ تاريخ ٨ جمادى الأولى ١٢٧٧

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ١٢٠٧ تاريخ ١٩ جمادى الأول ١٣١٦ .

(٤) جريدة الأمة العدد ٣ تاريخ ٢٣ تشرين ثان (نوفمبر) ١٩٠٩ .

(٥) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦٠١٨١ تاريخ ١٩ شوال ١٢٩٣ .

## الفصل الثامن

### نظام الأرض والزراعة

كان هدف الدولة الأساسي من تنظيم الأراضي في العهد العثماني الأول ، هو تكوين القوة العسكرية ، وتأمين موارد العيش لها ، والموظفين المدنيين ، لذلك استمد نظام الأرض عند العثمانيين مقوماته من ثلاثة عناصر هي : الدولة ، والموظفين من ذوى المناصب العسكرية والمدنية ، وال فلاحين ، وسنتحدث عن كل من هذه العناصر الثلاثة وعلاقة كل منها بالآخر حتى نهاية القرن الثامن عشر :

**١ - الدولة :** وهي صاحبة جميع الأراضي الأميرية<sup>(١)</sup> وصاحبة الحق في الأعشار والضرائب والرسوم المفروضة على جميع الأموال والأراضي الخاصة في الإمبراطورية .

ولما يكن بوسع الدولة العثمانية ، دفع رواتب تقديرية دائمة لجميع موظفيها من عسكريين ومدنيين ، بلأت إلى اتباع أسلوب إقطاع قسم من أراضيها الزراعية إلى عدد من الموظفين والجنود مقابل خدماتهم للدولة . على أن منح هذه الإقطاعات لحكام الولايات والألوية والجنود الإقطاعيين لم يكن يعني تملك الأرض لهم ، إنما كان يعني تفويضهم حق جباية الأعشار وسائر الضرائب والرسوم المرتبة على الأرض ،

(١) كانت أراضي بلاد الشام - في بداية العهد العثماني الأول - منقسمة إلى قسمين : الأول : « ديموز » وهي الأرض العامة ، وتعتبر ملكاً للحكومة ، وتعطى بصورة « تيار و زعامات » وصاحب التيار والزعامات يعطي هذه الأرض بدوره إلى الفلاحين مقابل قسم معين ، على أن يدفع الفلاح الضرائب مرتين أو ثلاث مرات في السنة في المواعيد التالية ، حين الحصاد ، وحين غلة الزيتون ، وبعد بيع العسل أو الحرير في الحالات التي بها ذلك ، واختلفت الكمية باختلاف المناطق والباشويات ، وكانت أكثر أراضي سوريا لا سيما الجهة الشمالية من هذا النوع .

الثان : « قسم » وهي الأرض المائدة للأشخاص ، وتعتبر ملكاً شخصياً ، وليس عليها إلا دفع الأعشار والرسوم . انظر ، على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ١٤٩ - ١٥٠ . وانظر Lewis, Bernard., Studies in The Ottoman Archives ( B.S.O.A.S. 1954) Vol.

على أن تبني الأراضي تحت تصرف مالكيها من الفلاحين شريطة أن يدفعوا الصرائب التي تفرض على أراضيهم إلى صاحب الإقطاع أو وكيله<sup>(١)</sup>.

٢ - الإقطاعيون : منحت الدولة العثمانية كبار موظفيها مثل الصدر الأعظم ، وبشاورات الثلاثة أطواعه ، والطوغين ، وحكام الإيالات والألوية والجنود الإقطاعيين أراضي زراعية - على شكل إقطاعيات - اختلف إيراد كل منها باختلاف أهمية صاحبها ، وقسمت الإقطاعيات في إيالات الدولة إلى ثلاثة أنواع<sup>(٢)</sup> :

(١) الإقطاعيات الصغيرة التي يقل إيرادها عن ٢٠,٠٠٠ أقجة وعرفت « تيار » .

(٢) الإقطاعيات المتوسطة التي يتراوح إيرادها بين ٢٠,٠٠٠ - ١٠٠,٠٠٠ أقجة وعرفت بـ « زعامت » .

(٣) الإقطاعيات الكبيرة التي يزيد إيرادها عن ١٠٠,٠٠٠ أقجة وعرفت بـ « خاص »<sup>(٣)</sup> .

وفي مقابل ذلك كان يطلب من صاحب الإقطاع ، أن يكون دوماً على استعداد للحرب ، وأن يقوم بإعداد وتجهيز عدد من الخيالة المحاربين يتاسب وإيراد إقطاعه بنسبة فارس واحد لكل خمسة آلاف أقجة<sup>(٤)</sup> .

وشكّل أصحاب التيار والزعامة الذين بلغ عددهم في الدولة نحو (٢٠٠) ألف خيال قوة هامة في الدولة ، وكان واجبهم حفظ الأمن والنظام في إقطاعاتهم ، وكانت ترقية صاحب الإقطاع تتوقف على مهاراته وشجاعته في الحرب ، ويتم ذلك

(١) ساطع المحرى : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٢٩ ، وانظر محمد كرد عل : غوطة دمشق ، ص ١٠٤ .

(٢) Gibb & Bowen, Islamic Society and The West, Vol. I Part I.P.42

وانظر ساطع المحرى : المرجع السابق ص ٣٠ .

(٣) كان عدد الإقطاعيات في إيالة الشام في أول القرن السابع عشر على النحو التالي :

(٤) من درجة خاص (١١٢) من درجة زعامت و (٨٦٨) من درجة تيار ، وانظر ساطع المحرى : المرجع السابق . ص ٢٣١ .

Gibb & Bowen, Islamic Society and The West, Vol I Part I P. 50..

(٤)

بزيادة إيراد إقطاعه بنسبة ١٠٪ ، أو ترقيته إذا كان من أصحاب التيار إلى الزعامة وترك لوالى إياه توجيه الإقطاعيات المتصلة إلى مستحقتها على أن تصدر الإرادة من إسطنبول<sup>(١)</sup>.

ولما كان في بلاد الشام قبل الفتح العثماني في سنة ١٥٦١ م عصبيات إقطاعية محلية اختلفت في مقومات عصبيتها، حيث وجدت عصبيات «عنصرية» كالتركان والأكراد والعرب وعصبيات «ذهبية» كالمسماعيلية والنصيرية والدروز والموارنة وغيرهم ، وبما أن هذه العصبيات كانت من «أدوات» الحكم المملوكي ، فقد أفرتها الدولة العثمانية في مقاطعاتها<sup>(٢)</sup>. وبذلك وجد نوعان من الإقطاع هما : الإقطاع الحكوي ، والإقطاع الطائفي :

(أ) الإقطاع الحكوي : وتمثل في أصحاب التيار والزعامة ، وكان في الأساس مقتضراً على العسكريين ، ثم دخلته عناصر مدنية لدرجة أنه أصبح بإمكان كل رجل غني أن يصبح ملتزمًا لقطعة من الأرض ، وتمتع الإقطاعي بأن منح الحق في استخدام قوة مسلحة كافية لجمع الضرائب تأمر بأمره ، كما تمنع بنوع من الاستقلال في أرضه وفلاحيه ، وكان يستخدم القوة التي وضع تحت تصرفه في أمور لا تعود على الدولة بالنفع ، فتارة يستخدمها في حل نزاع نشب بينه وبين جيرانه الإقطاعيين إذا رغب في توسيع أملاكه على حساب أملاكهم ، وطوراً يستخدمها لنجلدة رئيسه إذا وقع في مشكلة مشابهة ، والأمر الذي يلفت النظر هو أن معظم الملتزمين كانوا يتبعون إلى أعيان عسكريين أو عشائريين أو رؤساء طوائف دينية<sup>(٣)</sup>.

(ب) الإقطاع الطائفي : وقد أثبت هذا النوع من الإقطاع أنه أرسخ وأقوى جذوراً من الإقطاع الحكوي ، لا سيما في لبنان حيث استكمل البناء الإقطاعي فيه جميع مقوماته بعد معركة عين داره ١٧١٠ م .

(١) أحمد جودت : تاريخ جودت «ترجمة عبد القادر الدنّا» ج ١ ص ٩٩ - ١٠٠ .

(٢) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني ، «حواليات كلية الآداب بجامعة عين شمس» مجلد ١ ص ١٣٤ .

(٣) بولياك : الإقطاع في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان (ترجمة عاطف كرم) ص ١٤٦-١٣٧ .

وتكونت قاعدة الإقطاع الطائفي في جبل لبنان من الشعب (العامة) الذين يفلحون الأرض أو يرعون الماشية ، فهم بذلك « أدوات إنتاج » وعلى رأس النظام بيوت أرستقراطية – درزية أو موارنة أو غيرها من بيوت العصبيات الإقطاعية – ويعرف زعماء هذه البيوتات « بالشياخ » ويدير الشيغ شئون مقاطعته ، ويلتزم بدفعضرائب المترتبة عليها لأمير الجبل ، الذي يتربع فوق هذا البناء الإقطاعي . والذى له الرياسة العليا على العامة والمشايخ والأمراء ، ويلتزم هذا الأمير أمام باشا صاحدا بدفع الضرائب المستحقة للدولة على المقاطعات التي يحكمها بنفسه أو بواسطة أتباعه من المقدمين والمشايخ الإقطاعيين<sup>(١)</sup> .

أما في بعلبك وسهل البقاع فقد تمعن آل حرفوش (١٥٩١ - ١٨٦٥ م) بشبه استقلال في مقاطعاتهم ، وأخذوا الحق – أحياناً – من القوى للضعف ، ومن الظالم للمظلوم ، وسجنا ونفوا وخرموا وقادوا جميع ألوان العذاب : وصادروا أموال الرعية ، ناهين ، أمرين كما يشاعون ، ولم يقتصر نفوذ الحراشة على البقاع ، بل كثيراً ما كانوا يتلاعبون في شئون المقاطعات المجاورة لهم<sup>(٢)</sup> .

وهكذا نرى أن أصحاب الإقطاعيات الطائفية ، كانوا يتصرفون في مقاطعاتهم أمراً ونهياً بين الفلاحين ، وينبئون الخراج والأموال السلطانية . فيدعون مقداراً معالوماً للباشا في دمشق أو للباشا في صاحدا بواسطة حاكم الجبل ، وبعد ذلك يصادرون معظم أموال الفلاحين وحاصلات أراضيهم .

وأعطي صاحب المقاطعة الإذن بالسجن والضرب ، أما القصاص كالقتل وقطع اليد ونحو ذلك فلحاكم الجبل . كما تمنع الأمير الإقطاعي بمحضه ضد القتل والسجن والضرب ، وإذا غضب عليه الحاكم صادر أمواله أو أتلف عقاره ونفاه<sup>(٣)</sup> .

(١) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في المهد العثماني (رسائل كلية الآداب بجامعة عين شمس) مجلد ١ ص ١٧٣ - ١٧٥ .

(٢) عيسى إسكندر الملعوف : الأمراء الحرفشيون (مجلة المرفان) مجلد ٩ من ربيع الأول إلى ذي الحجة ١٣٤٣ هـ ص ٢٩١ - ٢٩٧ .

(٣) رسالة في بيان نظام لبنان الإقطاعي (مقالة مؤلف مجهول منشورة في مجلة الملالي سنة ١٢١٠ م ج ٩ ص ٥١٢ - ٥٣٤) . تاريخ ١٠ يونيو ١٩٠٥ م

وقد بقى للمشائخ الإقطاعيين في قضاء النبك والقلمون وغيرها من أقضية ولاية سوريا دالة ونفوذ على الفلاحين حتى أواخر القرن التاسع عشر ، ومع ذلك كان المشايخ دائمي التنمر من أحوالهم . ويسيئون معاملة فلاحيهم . كما كانوا يرثون الأرض وفلاحيها<sup>(١)</sup> .

**٣ - الفلاحون :** شكل الفلاحون قاعدة النظام الإقطاعي في ولايات الإمبراطورية ، وعاش الفلاح السوري في ظل هذا النظام حياة قاسية ، إذ رضخ لعسف المالك والملتزمين الإقطاعيين حيث كان لا يحق للفلاح أن يجأر بالشكوى أو يغادر قريته دون إذن من سيده الإقطاعي<sup>(٢)</sup> ، بالإضافة إلى قسوة الطبيعة وسوء الأحوال الجوية ، لذلك عاش الفلاح السوري حياة ضنك وكفاف ، فكانت معظم الوجبات الغذائية للفلاح حوران مثلاً الحنطة والشعير والبرغل ، وكان الخبز والكشكش فطورهم العادي ، ولم يأكلوا اللحم إلا في المناسبات كالأعياد والأعراس<sup>(٣)</sup> :

حاولت الدولة العثمانية في أواخر القرن السابع عشر أن تحد من استغلال وسوء معاملة الملتزمين للفلاحين ، فاتبعت نظام المالكانه . إلا أن الضرائب الزراعية المتعددة الأنواع التي فرضها الحكام والمستغدون على الفلاحين ، أثقلت كاهلهم<sup>(٤)</sup> ، وأضررت بالزراعة ، فاكتفى الفلاح العثماني بالحصول من الأرض على ما يسد به رمقه وانكمش على نفسه وأصبح لا يرى أبعد من حدود القرية التي يعيش فيها ، كما أصبح التفكير في نقل مخصوصه إلى خارج القرية جهداً لا فائدة منه ، ومحاولة لا طائل من ورائها<sup>(٥)</sup> .

وعلى وجه الإجمال كانت حالة الفلاح السوري . وبالتالي الريف السوري . حتى نهاية القرن الثامن عشر متأخرة ومزرية نتيجة لسوء معاملة الإقطاعيين والملتزمين.

(١) يوسف موسى خشت : طرائف الأمس غرائب اليوم ، ص ٢٢ - ٢٣ .

(٢) بولياك : الإقطاعية في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان (ترجمة عاطف كرم) ص ٢١٦ .

Burckhardt, John Lewis., Travels in Syria and The Holy Land P.293 (٣)

(٤) انظر الفصل السادس .

Niclaides, N., Sa Majeste Imperiale Abdul - Hamid Khan. II Sultan, (٥)

Reformateur et Reorganisateur. Vol I PP. 66 - 67

للفلاحين ، كما فشلت جهود الدولة العثمانية في حماية الفلاحين من اعتداءات البدو والحكام ، فكان من نتيجة ذلك أن أهملت الشؤون الزراعية في القرية<sup>(11)</sup> .

**حالة الأرض والزراعة في النصف الأول من القرن التاسع عشر :**

بني نظام الإقطاع في الدولة العثمانية على حاله السابق حتى أوائل القرن التاسع عشر ، ولكن ، عندما كثُر استبداد الإقطاعيين بالأراضي ، ولم يعودوا يقدمون الأموال المرتدة عليهم بالإضافة إلى انتقال كثير من أراضي الإقطاعات - مع مرور الزمن - إلى حكم التملك الشخصي ، بخلاف السلطان سليم الثالث ( ١٧٨٩ - ١٨٠٧ م ) إلى وقف الإقطاعات المنحلة <sup>(٢)</sup> ( المحلولة ) وإدخال إيرادها في الأوقاف العامة لتنفق على إصلاح الجيش الجديد الذي بدأ إنشائه . وقد استمر ذلك في عهد السلطان محمود الثاني ( ١٨٠٧ - ١٨٣٩ م ) ، لأن الرعاء الإقطاعيين كثيراً ما كانوا يتلقون مع بعض الولاية على شق عصا الطاعة ، فضلاً عن أنهم لم يكونوا يؤدون الخدمات المطلوبة منهم للدولة <sup>(٣)</sup> . وكان لوقف الإقطاعات المنحلة الذي بخلافه السلطان سليم الثالث أثر هام في إلغاء النظام الإقطاعي في الدولة العثمانية فيما بعد .

وفي العقد الرابع من القرن التاسع عشر (١٨٣٩ - ١٨٣١ م) حدث تحول هام في نظام الأرض والزراعة في بلاد الشام ، إذ استطاع محمد على أثناء فترة الإدارة المصرية في سوريا أن ينهي الإقطاع كنظام أرض ، وذلك عندما أقدم على حل الجيوش العسكرية الإقطاعية في ولاية سوريا بين عام (١٨٣٣ - ١٨٣٥ م) ، وتم ذلك عن طريق تجريد السكان من السلاح بالقوة دون تمييز بين

Gibb & Bowen, *Islamic Society and The West*. Vol I. Part I. PP. 269 - 270. (1)

(٢) الاقطاعات المنحلة : هي الاقطاعات التي توقف أحدها أو انتهت مدة إقطاعها .

(٣) ريتشارد وود : الإسلام والإصلاح ، « نشره محب الدين الطيب » ص ٩ .  
 وانظر كذلك ، أسد رسم : الأصول العربية في تاريخ سوريا في عهد محمد على باشا مجلد ١ ص ٤٦ - ٤٧ « فرمان من السلطان محمود الثاني إلى مكتبل لواء القدس بخصوص وقت (٨٢) ثياباً متخللاً على مصاريف المساكن المنصورة الحمدانية » في سنة ١٢٤٧ هـ / ١٨٣١ م .

الأشراف والأعيان وسواهم من عامة الشعب<sup>(١)</sup>، وأدخل نظام التجنيد العسكري الإجباري .

وهكذا نرى أن قضاء محمد على على جيوش الإقطاع في بلاد الشام لم يكن سوى مقدمة لحل النظام الإقطاعي فيما يتعلق بالأراضي .

وشهدت الزراعة السورية في عهد الإدارة المصرية تنظيم زراعيًّا متقدماً – إذا ما قارناه بالأنظمة العثمانية السابقة – فقد أدخلت الإدارة المصرية تحسينات هامة على الوضع الزراعي ، فحررت الفلاحين ومنحهم حق رفع الشكوى على الملزمين<sup>(٢)</sup> . كما ألغت الإقطاع ، وأعلنت المساواة بين جميع الطوائف والعناسير وأعادت إعمار بعض القرى واستصلحت بعض الأراضي الزراعية<sup>(٣)</sup> ، وكان ذلك كله أثر كبير في تنمية الزراعة السورية في بداية العهد المصري .

لكن فرض الضرائب الكثيرة<sup>(٤)</sup>، وفرض التجنيد الإجباري على نطاق واسع ،

(١) بولاك : الإقطاع في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان (ترجمة عاطف كرم) ص ٢٠١ .

(٢) كان محمد على قد منح هذا الحق لفلاحي الملزمين في مصر في سنة ١٢٢٦ م / ١٨١١ م عندما أحدث ديواناً في بيت البكري بالأزبكية « وأظهر أن هذا الديوان لخاصة ما يتعلق به من البلاد ومحاسبتها والقصد الباطني غير ذلك » فنفاثر الفلاحون من جميع أنحاء القطر ورفعوا الشكاوى على الملزمين لهذا الديوان .

انظر ، الجرق : عجائب الآثار في التراجم والأخبار : حوادث شهر ذي الحجة سنة ١٢٢٦ م ، ج ٤ ص ١٣٨ .

... وكان غرض محمد على من ذلك إزاحة الملزمين ، الذين كانوا يشكلون حاجزاً بيته وبين الفلاحين ، وبذلك أصبح الفلاحون يتبعون البasha مباشرة . واسهأنا بالملزمين ، ويطلق المؤرخ الجرقى على ذلك « وأما الملزمون فبقوا حيارى باهرين واقتصرت أيدي تصرفهم وحصصهم ، ولا يدركون عاقبة أمرهم منتظرين ربيهم . . . . وأصبح يقول الفلاح إذا دعاه الملزم الشغل بأجرته ، روح انتظري غيري أنا مشغول في شغل ، أنت ليش بقالكم في البلاد قد ارتفعت أيامكم إننا صرنا فلاحين البasha ، وقد كانوا مع الملزمين أذل من العبد المشترى » .

انظر الجرق : المرجع السابق (حوادث شهر جمادى الأول سنة ١٢٢٩ م / ١٨١٤ م) مجلد ٤ ص ٢٩٠ .

(٣) بلغ عدد القرى التي استصلحت حتى تاريخ جمادى الأول ١٢٥٢ م / ١٨٣٦ م (٨٥) قرية، أما مجموع الأراضي فبلغ (١٠٣٧) فدانًا .

انظر ، أسد رسم : بيان بوثائق الشام ، مجلد ٣ ص ١٤٨ .

(٤) على الحسنى : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ١٦٢ - ١٦٤ .

أفقد الزراعة العناصر الشابة الضرورية لازدهارها ونمائها . بالإضافة إلى احتكار بعض المحمولات الزراعية ومصادرة حيوان النقل وتسخيره لنقل المؤن والعتاد للجيش<sup>(١)</sup> ، ومسافات بعيدة تستغرق أياماً طويلاً وفي وقت تكون الزراعة فيه في أمس الحاجة للإنسان والحيوان معاً<sup>(٢)</sup> . فأثر ذلك بلا شك على تقدم سوريا الزراعي الذي كان مرجواً في أثناء العهد المصري . ولكن بالرغم من كل ذلك فإن الزراعة السورية تقدمت كثيراً ، عما كانت عليه في العهد العثماني : بفضل إجراءات الأمن التي اتخذتها السلطات المصرية .

ويجدر بنا أن نذكر أن وضع محمد على في سوريا . هو الذي فرض عليه أن يتخد مثل هذه الترتيبات ، فقد كان وضعه حرجاً منذ بداية احتلاله لسوريا وازداد هذا الوضع حرجاً نتيجة للدسائس الإنجليزية والدولة العثمانية . فنشبت من جراء تلك الدسائس الثورات في كل مكان من سوريا . وواجه محمد على صعوبة بالغة في القضاء عليها . كما يجب أن لا يفوتنا التنوية والإشارة بالدور الذي قام به محمد على في إلغاء الأصول الإقطاعية قبل أن تلغيها الإدارة العثمانية رسميًا في خط كلخانة سنة ١٨٣٩ م إذ أفاد هذا الإلغاء الزراعة لا سيما زراعة القطن<sup>(٣)</sup> .

### نظام الأرض في عصر التنظيمات :

نص خط كلخانة الذي أُعلن في احتفال رسمي في يوم الأحد ٢٦ شعبان ١٢٥٥ هـ الموافق ٣ نوفمبر ١٨٣٩ م على إلغاء أصول الالتزام في جميع أنحاء الإمبراطورية العثمانية حيث جاء فيه « إن أصول الالتزامات هي من آلات الحراب ولم يجنب منها ثمر نافع في وقت من الأوقات » وورد في نفس الخط إشارة إلى ما يحده أخذ العسكري من الأهالي دون نظام من أضرار بالزراعة فوعد بإصلاح ذلك عن طريق أخذ نسبة معينة من أهالي كل بلدة إلى العسكرية . . . وهكذا مادة العساكر أيضاً لأنها من الأمور المهمة كما تحرر ، ومع أن إعطاء العساكر لأجل

(١) أسد رسم : الأصول العربية للتاريخ سوريا في عهد محمد على باشا ، مجلد ٢ ص ٣٠ .

(٢) في بعض الأحيان كانت الإدارة المصرية تلجأ إلى تأجيل التجنيد في بلاد الشام خوفاً من عرقلة الأعمال الزراعية ، انظر أسد رسم : بيان بوثائق الشام ، مجلد ٣ ، ص ٣٠٢ .

(٣) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ١٦٤ .

المحافظة على الوطن هو من فرائض ذمة الأهالي لم يزل لحد الآن غير منظور فيه إلى عدد النفوس الموجودة في كل بلدة . بل يتطلب من بعضها ما هو زائد عن درجة احتماله ومن البعض الآخر ما هو أقل . وكما أن هذا الأمر يوجب عدم الترتيب والاتصال في منافع مواد الزراعة والتجارة كذلك استخدام الذين يخضرون إلى العسكرية إلى نهاية عمرهم يوجب الملل وقطع النسل فيجب وضع بعض أصول حسنة لأجل ما يتطلب عند اللزوم من كل بلدة من الأنفار للعسكرية وتأسيسه بطريق المناوبة أيضاً فتكون مدة الاستخدام أربع أو خمس سنين <sup>(١)</sup> . وبذلك ألغى الإقطاع العسكري واختفت مساوئه . كما بطلت عادة مصادرة الأموال <sup>(٢)</sup> .

ويشتهرت الدولة جيابية الضرائب المرتبة على الفلاحين بواسطة موظفين معينين من قبلها . فحلوا بذلك محل الملتزمين والإقطاعيين ، وكانت نظارة المالية مرجع هؤلاء الموظفين : ويتم ذلك عن طريق دفتردار الولاية ومدراء المال فيها .

ولكن الدولة لم تداوم طويلاً على اتباع ذلك النهج ويعود ذلك إلى عدم وجود مأمورين قادرين على تحصيل الإيرادات بأهلية وأمانة فأدى ذلك إلى إعادة نظام الالتزام بعد الحد من أضراره <sup>(٣)</sup> ، وبعد إعلان خط التنظيمات الخيرية ١٨٥٦ م أصدرت الدولة قانون الأرضي العثماني ، وصيغ في ( ١٣٢ ) مادة وختمة <sup>(٤)</sup> ، وبموجبه قسمت الأرضي في الدولة العثمانية إلى خمسة أقسام هي :

**القسم الأول : الأرضي المملوكة وجرى تقسيمها إلى أربعة أنواع أيضاً اعتبار النوع الأول منها ما خصص للسكن على أن لا تزيد مساحته عن نصف دونم ( ٥٠٠ م ) .**

**والثاني : هو الأرضي التي كانت أميرية ثم أصبحت ملكاً شخصياً عن طريق التجزء والتملك الصحيح ، أما النوع الثالث : فهو الأرضي العشرينية التي جرى تملكها وتوزيعها حين الفتح الإسلامي لها ، أما الرابع : فهو أراضي الخراج ،**

( ١ ) الدستور ، مجلد ١ ص ٣ .

( ٢ )

Bugeibardt, La Turquie et Le Tanzimat, Vol. I. P. 113

( ٣ ) انظر الفصل السادس .

( ٤ ) الدستور ، مجلد ١ ص ١٤ - ٤٣ .

وهي الأرض التي تقرر إيقاؤها في يد أهلها الأصليين من غير المسلمين .  
وكل ما يخرج إلى نوعين الأول : مقاسمة . وهو الشيء الذي تعين أخذنه من حاصلات الأراضي من العشر لحد النصف حسب تحمل الأرض ، أما الثاني : فهو الخراج الموظف ، وهو دراهم معينة المقدار توظفت وتعينت بوجه المقطوع على الأرضى .

القسم الثاني : وهو الأرضى الأميرية ، ورقبة هذه الأرضى تكون عائلة بيت المال عن المزارع والمراوى والمحاطب وغيرها ، وكانت هذه الأرضى في الزمن السابق تعتبر ملكاً لأصحاب الزعامه والتبار . ولكن ذلك ألغى ، وأصبح التصرف بهذه الأرض للدولة ، فتبين منها ما تريده من تزيد ، بموجب « سند طابو » . وأوضحت القوانون كيفية التصرف بهذه الأرضى عن طريق تأجيرها السنوي ، كما نص القوانون في الفصل الثالث على بيان صورة تسجيل الأرضى في دائرة الطابو ، وذلك عن طريق شرائها من الدولة . وبين الفصل الثالث كيفية انتقال الأرضى الأميرية .

القسم الثالث : وهو الأرضى الموقوفة<sup>(١)</sup> ، وقسمت بموجب هذا القانون إلى قسمين :

الأول : ما كان ملكاً صحيحاً ( شخصياً ) وأوقفه صاحبه وفقاً للشرع ، واعتبرت الإدارة العثمانية هذا النوع عائداً إلى الوقف في جميع أوجه التصرف به ولا تجري عليه المعاملات القانونية بل يعامل بموجب شرط الواقع .

الثاني : هو الأرضى الأميرية التي أوقفها السلاطين بالذات أو آخرون بالإذن السلطانى ، فهذه الأرضى تجري بحقها المعاملات القانونية وهي أراضى أوقف دخلها<sup>(٢)</sup> مع بقاء رقبتها لبيت المال .

القسم الرابع : وهو الأرضى المتروكة . وقسمت إلى قسمين الأول منها : ما لا يجوز تملكه مثل الطريق العام ، والثاني : هو القسم المخصص إلى عموم أهالى القرية

(١) نظراً لما للأوقاف من علاقة وثيقة بتنظيم الأرض والزراعة فستحدث عن إدارة الأوقاف في العهد البيانى ، بعد أن تفرغ من الحديث عن الزراعة السورية في عصر التنظيمات .

(٢) مثل الأعشار والرسوم .

أو المزرعة أو القرى والقصبات ، فهذه الأرضي – مثل المراعي والأحراش والساحات والأسوق العمومية أو الموئمية والمساجد والمراعي والبيادر ، وغير ذلك مما هو على شاكلتها مما هي للفرع العام – نص القانون على كيفية استعمالها والاستفادة منها ، واهتم بشكل خاص بكيفية تنظيم المراعي واستعمالها ، فالمرعى إذا كان مخصصاً لحيوانات قرية ما ، فلا يجوز لأحد سكان القرية – أن يمنع الآخر من استعماله كلا لا يجوز لسكان قرية أخرى أن يستفيدوا منه وإذا كان المرعى مشتركاً فيه أكثر من قرية – حتى ولو كان واقعاً ضمن حدود قرية معينة – فلا يجوز لأهل تلك القرية أن تمنع حيوانات القرى الأخرى من الرعي فيه ، كما لا يحق لأى طرف من الأطراف المعنية في موضوع المراعي منع نسل الحيوانات من الاستفادة من المرعى .

**القسم الخامس :** وهو الأرضي الموات ، ويقصد بهذا التعبير – كما ورد في قانون الأرضي – بأنها الأرض المنقطعة عن العمران ، وهي دائماً مشاع للجميع ، ويستطيع الإنسان أن ينتفع بها بإذن مأمور الأرضي في المنطقة . وكانت الدولة تمنح هذه الأرضي بلا مقابل للأهالى شريطة أن يستمر وهذا .

وهكذا نستطيع أن نصف قانون الأرضي الثاني بأنه كان يهدف إلى وضع حد للفوضى التي كانت تسود الأرضي العثمانية قبل صدوره ، وبأنه كان محاولة جادة لسيطرة الدولة على أراضيها ووضع حد للمتلاعبين بها ، حيث ورد في خاتمة القانون ما نصه : « . . . هذا القانون الهمایوی يكون مرعى الإجراء اعتباراً من تاريخ إعلانه ولا كان قد فسخ ما كان مغایراً للأحكام المدرجة فيه من أحكام الأوامر العلية الصادرة مقدماً ومؤخراً لحد الآن سواء كان بحق الأرضي الأميرية أو الأرضي الموقوفة التي هي من قبيل التخصيصات ، فلا يقتى ولا يعمل بعد الآن بالفتاوي المعطاة من طرف شيخ الإسلام بناء على الأوامر الموقومة ، بل يكون هذا القانون السلطاني المنيف دستوراً للعمل في باب المشيخة الإسلامية وفي الأقلام الشاهانية وجميع المحاكم وال المجالس ولا تعتبر النظمات والقوانين العتيقة فيما يخص الأرضي الأميرية والموقوفة لا في قلم ديوان همایوی ولا في الدفترخانة العامرة أو باقى الحالات » ١ . ه (١) .

(١) الدستور ، مجلد ١ ، ص ٤٣ .

### قانون تسجيل الأراضي العثماني «الطابو» م ١٨٦١ :

اتصف الوضع العقاري في سوريا بالفوضى وعدم التنظيم. حتى صدور قانون الأراضي العثماني – الذي تحدثنا عنه – إذ ما لبست الدولة أن أصدرت في ٧ شعبان ١٢٧٦ هـ / ١٨٥٩ م لائحة تعلميات بحق سندات الطابو .

أما قبل هذا التاريخ فلم يكن هناك عناية بتسجيل الأراضي . وإعطاء حمايكوك رسمية بها : كما كانت الأوراق الموجودة بيد المالك أو المترضف – صاحب الأرض – أوراقاً غير رسمية ، فيها شهادة شهود بانتقال الأرض من يد إلى يد وفيها تعين للحدود بشكل غير دقيق<sup>(١)</sup>.

وإذا ضاعت هذه الأوراق من يد المالك فلا يحصل بها كثيراً . لأن المهم آنذاك هو وضع اليد على الأرض واستغلالها ، فإذا حدث خلاف كان أهم دليل على الملكية شهادات الشهود الشفوية من أهل القرية أو المزرعة .

ولما كانت الدولة العثمانية قد أصدرت قانون الأراضي م ١٨٥٨ م . رأت الأمر يستدعي ضبط وتعيين حدود الأراضي نتيجة لكثره عدد السكان وتعدد الشكاوى في الولايات لعدم وجود قانون ينظم تملك الأراضي . فتشبتت الدولة بذلك وزادت على الأعشار . مبلغًا طفيفاً من المال<sup>(٢)</sup> من أجل تشكيل بلجان تقوم بتسجيل

(١) لقد اطلعت على نماذج من أوراق تسجيل الأرض المسماة «حجبة» والتي كانت شائعة الاستعمال في أواخر العهد العثماني ، وبعده صدور قانون الطابو . بل لا تزال هذه الحجج متداولة في بعض قرى فلسطين لآن بالرغم من عدم قانونيتها . وقد لاحظت أن هذه الحجج لم تعين المساحة بالضبط ، بل لم يتم بها أحياناً ، إذ كان يدل اهتماماً بتعيين الحدود المحاطة بالقطعة المباعة ، وقد احتجت هذه «الحجج» على بصمات شهود كثرين ، مع أن شهادة رجلين أو سرتين كافية شرعاً . ويبدو لي أن حشر بصمات كثيرة في «الحجبة» يعود إلى سبب أو أكثر مما يلي :

- محاولة إضفاء صفة القوة على الحجية .
  - خوف المشتري من وفاة أو غياب بعض الشهود في وقت يحتاج فيه إليهم .
  - لكيلا يكون هناك إسراج لبعض الحاضرين في المجلس الذي تم فيه المقصد فيشهد الجميع من قبل الجاملة .
  - بالإضافة إلى أن في جمع أكبر عدد من البصمات نوع من التشر والتعميم على جميع أهل القرية .
- (٢) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ٢٤٣ .

الأراضي في الولايات . وشرعت في سن القوانين الالزمة لذلك ، فأصدرت في ٧ شعبان ١٢٧٦ هـ / ١٨٥٩ م لائحة تعليمات في حق سندات الطابو ، صيغت في (١٦) بندًا ومقدمة ، ثم أعقبت ذلك في ١٥ شعبان ١٢٧٦ هـ / ١٨٥٩ م بإصدار تعريف لنظام الطابو صيغ في مقدمة و (١٤) بندًا ، وكانقصد من هذه اللوائح التمهيد لإعلان قانون الطابو ، والذي صدر في ٢٦ صفر ١٢٧٨ هـ / ١٨٦١ م <sup>(١)</sup> [وتصدرن (٣٣) مادة وذيل]. وتحول هذا النظام موظفي المالية (الدقيردارية) والمحاسبين ومديري المال ومديري الأقضية ، في الولايات صلاحية إحالة الأراضي الأميرية إلى طالبيها ، على أن يجري ذلك بالزيادة العلنية ، وبين النظام الخطوات التي يجب اتباعها لنقل ملكية الأرض من شخص لآخر ، وحدد رسم التسجيل : ٥٪ من قيمة الأرض حتى ولو انتقلت الأرض عن طريق الوراثة ، فيؤخذ رسم التسجيل ٥٪ بعد تقدير قيمتها ويؤخذ من المشتري ثلاثة قروش ثمن سند الطابو .

وشرح القانون استصلاح الأراضي (البيور أو الموات) . فأعفاها من رسوم التسجيل للذين يربّلُون استثمارها مجاناً ، وأعطى لهم سند تسجيل مقابل ثلاثة قروش فقط ، وأعفيت الأرض التي كانت مواتاً من العشر سنة أو سنتين حسب طبيعتها . ونص القانون على أن الذين يستنكفون عن تسجيل أراضيهم في الطابو من ذوي الاستحقاق نطرح أراضيهم في المزاد العلني .

واهتمت الدولة بتسجيل جميع الأراضي ، فوصلت جوائز تشجيعية للذين يخبرون عن الأرض المكتومة ، كما نصت المادة الخامسة والعشرون على ضرورة الإسراع في منح سندات الطابو لأصحابها <sup>(٢)</sup> .

وتاتَّبَعَ ملحوظ نظام الطابو بسرعة ، فصدر في ١٧ المحرم ١٢٨٤ هـ / ١٨٦٧ م ملحق وذيل مشور في ٢٩ ربيع الآخر ١٢٨٩ هـ / ١٨٧٢ م تلاحت القوانين المتممة ، فأكمل قانون الطابو بإصدار نظام عمال الأجانب في الدولة العثمانية بعد أن كانت ممنوعة عنهم وذلك في سنة ١٢٨٥ هـ / ١٨٦٩ <sup>(٣)</sup> ، ومنحت الدولة بموجبه

(١) الدستور ، مجلد ١ ص ٥١ - ٦٢ .

(٢) كنز الرغائب في منتخبات الجواب ، ج. ٥ ص ١٤٧ - ١٤٩ .

(٣) يذكر إنجلهاردت : أن بروتوكول تملك الأجانب صدر في يونيو ١٨٦٧ م واعتبر هذا القانون بأنه وضع حدًّا لقوسي والظلم الناجم عن استخدام أسماء الأشخاص العثمانيين في تسجيل الأملاك الأجنبية ، Engelhardt , La Turquie et La Tanzimat. Vol I.P. 213 انظر :

حق التملك للأجانب في جميع أنحاء السلطنة باستثناء الحجاز . على أن يتم ذلك بدون شروط من قبل الأجنبي ، وأن يتقبل كذلك أنظمة الدولة العثمانية في الماضي والمستقبل والتي تتعلق بموضوع ملكيته ، وأوضح القانون – الآتف الذكر – بأنه يلزم مراجعة محاكم الدولة بخصوص دعاوى الأملك ، ولا علاقة لقناصل الدول بهذه الدعاوى كما نصت المادة الخامسة منه على ما يلى : « كل أجنبي توافق دولته المتبقعة الصور التنظيمية المكلفة من طرف الدولة العلية في إجراء حق الاستملك يستفيد من فوائد أحكام هذا القانون »<sup>(١)</sup> .

ومن الدول التي استفادت من هذا القانون : إنجلترا ، فرنسا ، النمسا ، بلجيكا ، السويد ، والنرويج<sup>(٢)</sup> . وقد كان تنفيذ هذا القانون جاريًا في محاكم دمشق الشرعية في سنة ١٢٨٥ هـ / ١٨٦٨ م .

أما دوائر تسجيل الأراضي ، فقد أطلق عليها « الدفتر الخاقاني » . وكان في دمشق سنة ١٢٨٤ هـ / ١٨٦٧ م دفتر خاقاني واحد ، ونظرًا لأهمية منصب مدير الطابو آنذاك نجد أنه عندما شغر هذا المنصب ، طلبت الولاية من الصدارة – وقاية لمصالح الطابو والسكان – الإسراع في تعيين مدير جديد . فأجيب الطلب بسرعة ، وخصص للمدير الجديد مبلغ (٤٠٠٠) قرش في الشهر<sup>(٣)</sup> .

وبقيت ولاية بيروت تتبع دفتر خاقاني دمشق منذ أن أصبحت ولاية مستقلة في سنة ١٢٨٧ م ، ولكن في سنة ١٢٩١ م رأت الإدارة المركزية في إسطنبول ضرورة الفصل بين الولaitين في مصالح الطابو نظرًا لكثره مصالح الطابو في ولاية بيروت فأنشأت دفترًا خاقانيًا مستقلًا في بيروت يخابر العاصمة مباشرة<sup>(٤)</sup> .

وبعد أن تحدثنا عن نظام الأرض والطابو ، يجيئ بنا أن نبحث وسائل تطبيقهما ، وهل أحسن موظفو الدولة القيام بواجباتهم عند التطبيق ؟ وما هي الصعوبات التي جابتهم ؟ وما أثر ذلك على الفلاحين ؟

(١) الدستور ، مجلد ١ ، ص ٦٩ .

(٢) مديرية الوثائق التاريخية بدمشق : سجل محكمة القسام الشرعية رقم ٦٠٩ من ٢ .

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٥٨١٣ تاريخ ٢٢ مارس ١٢٨٣ مالية .

(٤) جريدة تقويم وقائع ، رقم ١٣٨ تاريخ ٢٢ دينار الآخر ١٣٠٩ هـ .

بدأت الدولة بتطويب — تسجيل — الأراضي في سوريا اعتباراً من سنة ١٨٦٠ م — أى قبل صدور نظام الطابو بسنة واحدة — وذلك بموجب لائحة تعليمات الطابو التي صدرت في سنة ١٨٥٩ م واستمرت العملية حتى آخر العهد العثماني ولما تنتهي<sup>(١)</sup> ، ويعود ذلك إلى عدم كفاءة ، وقلة عدد الجهاز الذي تولى عملية تحرير الأراضي وتسجيلها ، ففيما نرى أن تحرير الأراضي في سوريا قد بدأ في سنة ١٨٦٠ م ، فإن مسح أراضي لواء الكرك قد تأخر إلى نوفمبر ١٨٨٣ م عندما جاءت بعثة من مصر برئاسة «الميجر كتشنر» لكنها لم تعمل سوى أقل من شهر . ثم عادت بسبب أحداث السودان<sup>(٢)</sup> .

وما يؤخذ على تطبيق نظام تسجيل الأراضي هو عدم الضبط في مساحتها والخلل في تسجيلها ويعود ذلك إلى أمرتين :

أولاً : لم يدخل قانون الأراضي بتعيين مساحة الأرض قدر اهتمامه بتعيين الحدود<sup>(٣)</sup> .

ثانياً : أوكلت الحكومة إلى المتصرين في الألوية أمر تشكيل اللجان للقيام بعملية مسح الأراضي ، فكانت اللجان تطلب من المخاتير في القرى لواائح بأسماء

(١) أكل تسجيل الأراضي في بلاد الشام في عهد الانتدابين : الفرنسي في سوريا ولبنان ، والإنجليزي في فلسطين وشرق الأردن .

(٢) فرديك بيك : تاريخ شرق الأردن وقبائلها ، « ترجمة بهاء الدين طوقان » ص ١٨٧ وقد بدأت عملية مسح الأراضي في فلسطين على يد جمعية التنقيب الفلسطينية التي نمت في عهد بريطانيا في القدس - تيميل مور - (١٨٦٢ - ١٨٩٠) م من أجل مسح الأراضي الفلسطينية بمحجة الدراسة والتنقيب عن الآثار ، انظر عبد الكريم غربية : سوريا في القرن التاسع عشر ، ص ١٣٣ .

(٣) نصت المادة ٤٧ من قانون الأراضي العثماني على ما يلى « يعتبر الدونم والذراع في الأراضي المفروغة دونات وأذرعاً معينة ، ولكن في الأراضي المفروغة بتعيين وإظهار الحدود لا يعتبر الدونم والذراع سواه كأنها مذكورين بل تعتبر الحدود فقط مثلاً تفرغ شخص عن أراضيه لآخر مظهراً له حسودها وأنها مقدار خمسة وعشرين دونماً ثم ظهرت أخيراً تلك الأرض بأنها إثنان وثلاثون دونها فلا يمكنه المداخلة فيها مع المفروغ له بقوله أفصل منها سبع دونمات لاستردها بالثانى أو أطلب منك زيادة دراجم لأجلها وكذلك إذا مات بعد فراغه فلا يقدر أولاده أو أبوه أو جده على المداخلة بها أيضاً وهكذا إذا ظهرت تلك الأرض ب أنها ثمانية عشر دونماً فلا يقدر المفروغ له أن يسترد أيضاً ما يصيب السبع دونمات من بدل تلك الأرض ». انظر الدستور ، مجلد ١ ص ٢٣ - ٢٤ .

أصحاب الأموال في قراهم ، وبعد ذلك تذهب اللجنة بمراقبة المختار وصاحب الأرض إلى البقعة المنوّى مسجّها ، فيتقدّم كلّ عضو في اللجنة بتقدّير تلك القطعة ، فإذا انفقّت أكثرية الآراء على عدد ما ، كان ذلك العدد هو مساحة تلك القطعة ، وأعطيت رقمها الخاص وأصبحت جاهزة للتسجيل ، أما إذا اختلف أعضاء اللجنة فكانت المسافة تقايس بالحبل أو بالخطوات<sup>(١)</sup> .

ولا ريب أن ذلك يفسح المجال واسعًا أمام التلاعب بالحدود وتغيير العلامات أضيف إلى ذلك تأثير المخاتير وشيوخ القرى المتنفذين على أعضاء اللجنة ، فكانوا يعيّنون حدود أراضيهم ومساحتها كما يريدون .

فثلاً كانت أراضي قرية بوران التابعة لقضاء البقاع ، والبالغ مساحتها ٨٨١٥ دونمًا مسجّلة باسم خمسة أشخاص متنفذين<sup>(٢)</sup> . وإذا أخذنا بعين الاعتبار كثرة عدد سكان البقاع . لخصب أراضيه وضيق رقعتها ، نجد أن تسجيل أراضي قرية بأكملها باسم خمسة أشخاص كان يعني حرمان فلاحي تلك القرية من ملكية أراضيهم وقس على ذلك .

كما سجل قسم كبير من أراضي قرى ولاية سوريا باسم عدد من متنفذى المدن ويعود ذلك إلى الظلم وعدم الاستقرار وانعدام الأمن الذي تتبع على الفلاحين قرونًا طويلة ، فدفعت الأسباب السابقة مجتمعة الفلاحين إلى التفتيش عن حماة لهم فوجدوا هذه الحماية في أشخاص متنفذى المدن الذين سارعوا إلى بسط حمايتهم وتفوّذهم على الفلاحين ، وهذا ما يفسر امتلاك عدد من عائلات دمشق المتنفذة كآل العظم والعابد والبازاري والأيوبي والقوطى وغيرهم لعدد من قرى ولاية سوريا ، كما يفسر الدور الهام الذي لعبته عائلات دمشق وحلب في الحياة السياسية والاقتصادية في سوريا بعد انفصالها عن الدولة العثمانية ١٩١٨ م وعند ما شرعت الدولة بتسجيل الأموال لأصحابها ، سجلت هذه القرى باسم هؤلاء المتنفذين وأضعى اليد عليها<sup>(٣)</sup>

(١) سعيد حمادة : النظام الاقتصادي في سوريا ولبنان ، ص ٦٠ .

(٢) أرشيف إسطنبول : يلدز سراي ، وثيقة رقم ٢١٩٧ قسم ٥ ظرف ٨٣ .

(٣) محمد كرد على : خطط الشام ج ٤ ص ١٥١ - ١٥٣ ، وانظر محمد كرد على : غرفة دمشق

كما بقى شيخ القرية وسيدها في عهد الإقطاع ممتعًا بنفوذه السابق بالرغم من أنه لم تبق له أية سلطة شرعية على القرية إلا أثناء جمع الضريبة ، وظل آل الأطروش في جبل الدروز أسياد جميع أراضي الجبل حتى ثورة الفلاحين في عام ١٨٨٦ - ١٨٨٧ م حيث أصبح لكل رئيس محل حصة تتراوح بين ربع وثمن أراضي القرية وأصبح القسم الباقى للفلاحين<sup>(١)</sup>.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل تخلى بعض الفلاحين عن أراضيهم تخلصاً من دفع الضرائب المترتبة عليها<sup>(٢)</sup>، وتخلصاً من تسجيل نقوسهم عندما بدأت الدولة بتسجيل النقوس في النصف الثاني من القرن التاسع عشر<sup>(٣)</sup>، فبقي قسم من الأراضي دون تسجيل .

وما يلفت النظر أيضًا وجود ظاهرة تبدو غريبة ومتناقضة مع تسجيل الأراضي في ولاية سوريا إذ رافق ذلك شراء الأراضي الزراعية على نطاق واسع من قبل الدولة وإلاهاها بالأملاك الهممائية ، فكانت الدولة تشتري هذه الأرضي من السكان بشمن بحنس ، فثلا اشتربت أراضي في قضاء حمص بلغت مساحتها (١٠٢) ألف دونم يبلغ (٢٢٨,٠٠٠) قرش ، أي بأقل من ثلاثة قروش للدونم الواحد ، كما اشتربت الأرضي الواقع إلى الشرق من البحر الميت وبالنسبة (٤٥٥٠) دونمًا بـ (١٠,٠٠٠) قرش ، وضمتها إلى الأملاك الهممائية الخاصة ، وكذلك فعلت بالنسبة لقضاء حمص إذ أقدمت على شراء تسعين ألف دونم من الأرضي الزراعية بـ (١٦٠) ألف قرش ، أي بأقل من قروشين للدونم الواحد<sup>(٤)</sup>.

وكان للسلطان مزارع خاصة به في بيسان / فلسطين يشرف على إدارتها ضباط عسكريون ، وكان السلطان يوجه إليهم الرتب والأوسمة بين الحين والآخر. ولم تكتف الخزينة الشاهانية بامتلاك الأرضي السابقة ، فأقدمت على شراء سبعة وستين ألف دونم من أراضي قضاء النبك التابع للواء دمشق يبلغ ثمانية وعشرين

(١) بولياك : الإقطاع في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان (ترجمة عاطف كرم) ص ٢١١ - ٢١٢.

(٢) سعيد حمادة : النظام الاقتصادي في سوريا ولبنان ، ص ٦١ - ٦٢ .

(٣) صدر نظام تحرير النقوس في ٨ شaban ١٢٩٨ / ٢١٨١ م .

(٤) أرشيف إسطنبول : خصوصي لإرادات ، وثيقة رقم ٤٠١ تاريخ ٥ ربى الآخر ١٣٢٠ .

٣٨١ تاريخ ٦ ربى ١٣٢٠ ، ٤٧١ تاريخ ١٠ جمادى الأول ١٣٢٠ .

٢٣٩

ألف قرش<sup>(١)</sup> ، أى بأقل من نصف قرش للدونم الواحد . ووثائق قصر بيلديز فيها الشيء الكثير من هذا القبيل .

وهكذا نرى أنه في الوقت الذي كانت فيه الدولة تقوم بمسح الأراضي وتسجيلها للفلاحين كانت تقوم بعملية استملاك واسعة وبسرع رخيص جداً بدلاً من أن تعمل على تسجيل هذه الأرضي باسم مالكيها من الفلاحين .

ما تقدم ، يتبيّن لنا أن أراضي ولاية سوريا قد سجلت إما باسم السلطان ، وإما باسم عدد من متنفذى القرى والمدن ، ولم يسجل منها باسم المالكين الحقيقيين من الفلاحين سوى قسم ضئيل . ويعود ذلك إلى صفة وضع اليد التي سادت في العهد العثماني الأول وبقيت مسيطرة حين إجراء عملية تسجيل الأرضي<sup>(٢)</sup> . وصفة وضع اليد هذه ليست نتاج القرن التاسع عشر ، بل نتاج قرون طويلة تعود إلى ما قبل الحكم العثماني ، ولكن العيب في القانون هو عدم حل هذه المسألة ، فبینما نص خط كليخانه ١٨٣٩ م على إلغاء نظام التبار والزعامة وغيره من النظم الإقطاعية ، نجد أن الأنظمة العثمانية التي صدرت بعد ذلك لم تتعرض للأوضاع التي نتجت عن النظام الإقطاعي ، كصفة وضع اليد مثلاً .

وعلى ضوء ما تقدم ، نستطيع القول ، أن الفلاح السوري لم يستفيد كثيراً من عملية تسجيل الأرضي ، ومع ذلك فإننا لا نستطيع أن نبخس الدولة محاولاً أنها الرامية إلى إصلاح ما أفسدته العهود السابقة في فترة لا تزيد كثيراً عن نصف قرن من الزمن (١٨٥٦ - ١٩١٤ م) .

### الزراعة السورية في عصر التنظيمات :

عاش الفلاح السوري قبل عهد الإدارة المصرية في بؤس وشقاء بسبب ظلم الإقطاعيين له ، وتشدد ملتزم الأعشار في الحياة ، واعتداءات البدو المتكررة عليه ، فكان عليه أن يدفع الضرائب الزراعية المتعددة للإقطاعيين والمتزمنين والحكام ،

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٨٧٤٩٢ تاريخ ٢٨ جمادى الأولى ١٣٠٦ ، ٧٦٣٦٢ تاريخ ٢٤ المحرم ١٣٠٧ م

(٢) بولياك : الإقطاع في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان (ترجمة عاطف كرم) ص ٢١١ .

كما كان عليه أن يرضخ لطلاب البدو فيأخذ «الخوة»<sup>(١)</sup>. منه ، وإذا امتنع عن ذلك فقد كانوا يحرقون زرعه ، ويسلبون عاميته ، ويأخذون أطفاله رهائن - حتى يدفع لهم ما يفرضونه عليه من أشياء عينية أو نقدية<sup>(٢)</sup>.

وفي عهد الإدارة المصرية ، طرأ تحسن ملحوظ على حالة الفلاح السوري ، تلك الإدارة التي أقرت الأمن والنظام ، وألغت الإقطاع والالتزام ، وأعلنت المساواة وشجعت زراعة القطن ، وجلبت بنوره ومعلميه من مصر ، وازدهرت في عهدها زراعة التوت ، فكان لكل ذلك أثر هام في تقدم الزراعة السورية وتحسين أحوالها ، إذ كان الحكم المصري حريصاً على أن تستثمر البلاد مواردها بشكل حسن ، فتحقق بذلكفائدة الشعب والحكومة ، وإن كانت الشدة في تحصيل الضرائب بالإضافة إلى التجنيد الإجباري وسياسة الاحتكار التي مارسها محمد على في مصر وسوريا - على السواء - على نطاق واسع<sup>(٣)</sup> ، وغير ذلك من أسباب - أشرت إليها - أثرت بلا شك على التقدم الزراعي الذي كان مرجواً أن يتم في عهد الإدارة المصرية .

ولما كانت الدولة العثمانية بعد عودتها إلى سوريا في سنة ١٨٤٠ قد حاولت أن ترث تنظيمات الحكم المصري فيها بما في ذلك إصلاحات محمد على في ميدان الزراعة ، فإنها تابعت سياسة محمد على الزراعية ، فألغت الإقطاع وحاولت جباية الضرائب من الفلاحين بواسطة موظفين حكوميين<sup>(٤)</sup> ، وساعدت الدولة العثمانية في تحقيق ذلك عاملان :

(١) الخوة أو حق الإغاء : هو حق يأخذه القوي من الفسيف لقاء تحمله كلفة حمايته ، وهذا الحق تجيئه المشائر الكثيرة من الفرق الصنفية أو من سكان القرى والنجاشر أو من القوافل ، وتدفع الخوة لشيخ العشيرة الكثيرة لقاء تباهه بعيادة أموال العشيرة الصنفية وأعراضها وأرواح أفرادها وحمايتهم من بقية المشائر . ويعرف المقدار الذي يأخذه الشيخ من العشيرة الحتيبة بـ (الخوة) وتكون الخوة غالباً سورية وتدفع بانتظام ، وفي حالة الرفض يأخذها المطالب بالتهديد والقصر ، وهي تدعى الخوة بـ (الخوى) (الأخ) مكلفاً بحماية الحمى . ويكفل كل الإهانات والتزوات والسرقات التي قد تصيبه ويدافع عنه . كأئحة حقيقي .

وكانت قرى ولاية سورية تدفع الخوة ، وهذا النوع من الخوة هو في التالب مقابل الامتناع عن النهب والسلب اللذين قد تأتيهما العشيرة - الملاصلة على هذا الحق دون أن تتضمن أي حماية أخرى ، فهي بذلك تختلف عن حماية المشائر البدوية الصنفية ، انظر ، وصفي زكريا : عشائر الشام ، ص ٣٣٤ - ٣٣٥ .

(٢) انظر الفصل الحادى عشر .

(٣) Gibb & Bowen, Islamic Society and the West. Vol. I Part II P. 69

(٤) انظر الفصل السادس .

**الأول :** يعود إلى التنظيمات التي وضعها محمد علي في سوريا لتشجيع زراعة القطن والتوت وغيرها، ومحاولاته القضاء على الثورات وكسر شوكة عصبات الأشقياء الأمر الذي مهد الطريق أمام الدولة لتنفيذ سياستها الإصلاحية الجديدة.

**أما الثاني :** فيعود إلى الأنظمة الزراعية التي وضعتها الدولة. وكان من نتائجها أن تحسنت حالة الفلاح السوري ، وذلك بفضل تطبيق نظام الولايات ١٨٦٤ م وإنشاء المحاكم النظامية ١٢٨٨ هـ / ١٨٧١ م . فقد خفف ذلك من غارات البدو وقلل من أهمية عصبات الأشقياء في الولاية . فانصرف الفلاحون إلى العمل ، وساعد ارتفاع أسعار المواد الغذائية — بعد أن تحسنت شبكة المواصلات — على تحسين حالة الفلاحين . ولكن ندرك أهمية شبكة المواصلات في سوريا . يجلد بنا أن نذكر أنه كان على فلاحي حوران أن ينقلوا غالاتهم على الجمال إلى بيروت أو عكا وكانت أجور النقل بواسطة الحيوانات مرتفعة تصل في بعض الأحيان إلى ٥٠٪ من قيمة المخصوص<sup>(١)</sup>.

ومن أجل النهوض بالزراعة في الدولة أصدرت الحكومة العثمانية أنظمة وتعليمات استهدفت تنظيم الزراعة وتشجيعها وهي :

(أ) تعليمات تشجيع زراعة القطن<sup>(٢)</sup> : صدرت في ٢٦ رجب ١٢٧٨ هـ / ١٨٦١ م وهدفت إلى تشجيع زراعة القطن في الولايات الدولة عن طريق فتح معرض سنوي في مدن وقصبات الولاية ، وأمرت الدولة بصرف مكافآت للمجددين في الإنتاج ، وأعف她 آلات القطن المستوردة من الرسم الجمركي .

(ب) نظام إعفاء غراس الزيتون<sup>(٣)</sup> : صدر هذا النظام في ٢٩ ذي الحجة ١٢٧٨ هـ / ١٨٦٢ م في عشر مواد تتعلق بإعفاء أشجار الزيتون المزروعة حديثاً من الأعشار لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من بدء الإنتاج . كما أعنى النظام بعض الأنواع لمدة عشر سنوات اعتباراً من تاريخ غرسها .

(١) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ، ص ٢٤٦

(٢) المسنور ، مجلد ٢ ص ٣٨٤ .

(٣) المسنور ، مجلد ٢ ص ٣٨٧ .

(ج) **تعليمات تختص بوظائف مديرى الزراعة<sup>(١)</sup>** : صدرت هذه التعليمات في ١٧ شعبان ١٢٨٠ هـ / ١٨٦٣ م ، وتضمنت كيفية تعيين مديرى الزراعة من أهالى الإيالة فى الألوية والأقضية والنواحي ، ويكون ذلك بانتخاب من المجالس المحلية وهم لا يتقاضون راتبًا لقاء خدمتهم ، وطلب منهم الإشراف على أمور الزراعة في مناطقهم والعمل على زيادة ثروة الأهالى وترغيبهم في زراعة أنواع أخرى غير الحبوب مثل القطن والأرز والنيل .

ولما صدر قانون الولايات في سنة ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م ارتبط مأمور الزراعة والتجارة بالوالى على أن يتم تعيينه من قبل الدولة بانتخاب نظارة التجارة والزراعة<sup>(٢)</sup> .

(د) **تعليمات تحسين نسل الخيل<sup>(٣)</sup>** : صدرت هذه التعليمات في ٦ من المحرم ١٢٨٧ هـ / ١٨٧٠ م ، وهدفت إلى تحسين جنس الخيل في الدولة ، على أن تقوم الولاية بذلك مجاناً من أجل منفعة الأهالى .

(هـ) **نظام إعفاء غراس التوت<sup>(٤)</sup>** : صدر هذا النظام في ١٢ من المحرم سنة ١٢٨٩ هـ / ١٨٧٢ م في ثمانى مواد تتضمن إعفاء بساتين التوت المستجدة من العشر ، ثلاث سنوات متواليات اعتباراً من سنة الحصول ، ونص النظام على تنظيم زراعة التوت ، بحيث لا تتفى من العشر إلا البساتين التي ترك بين أشجارها مسافة لا تقل عن ذراعين ، ولا تزيد على ثمانية أذرع وعلى أن يربى صاحبها دود الحرير أو يبيع ورق التوت للغير من أجل تربية دود الحرير ، ويكون الإعفاء من العشر بمعدل أربعين أقة شرانق طرية أو أربع أقات حرير خالص للدونم الواحد .

(و) **المصرف الزراعي** : تحققت فكرة إنشاء مصرف زراعي ينقذ الفلاح العثماني من جشع المرباين في سنة ١٨٨٧ م ، وكانت الدولة قد فكرت بذلك في

(١) المرجع السابق ٣٨١ - ٣٨٣ .

(٢) المرجع السابق ، مجلد ١ ص ٣٨٣ ، انظر المادة الثانية عشرة من قانون الولايات

١٢٨١ / هـ ١٨٦٤ م .

(٣) المسنون ، مجلد ٢ ص ٣٩٣ - ٣٩٤ .

(٤) المصدر السابق ص ٣٨٥ - ٣٨٦ .

٢٤٣

سنة ١٨٨٣ م ، وأصبح هذا المصرف يقبل الودائع بفائدة ٤ % ، وكان مقره في إسطنبول ، وانتشرت فروعه في ولايات الدولة<sup>(١)</sup> ، ومن جملتها ولاية سوريا . وقد جمعت الدولة لهذا البنك رأس المال صغير ، وذلك بإضافة  $\frac{1}{3}$  % على العشر الذي تستوفيه من الحاصلات الزراعية ، وأقبل الفلاحون في سوريا على هذا المصرف ، إلا أن الفائدة منه كانت محدودة لأن رأس المال كان قليلاً<sup>(٢)</sup> .

وقد قدم فرع المصرف الزراعي في دمشق قروضاً لل耕耘ين في سنة ١٣٢٤ مالية / ١٩٠٨ م ، بلغ مجموعها (٢٩٤,١٠٠) قرش موزعة على أقضية ولاية سوريا على النحو التالي<sup>(٣)</sup> :

القضاء	المبلغ بالقرش
قضاء الشام	٣٢,٤٠٠
قضاء حوران (دفعه أول)	٢٤,٠٠٠
قضاء حوران (دفعه ثانية)	٢٦,٧٠٠
قضاء عجلون	١١١,٠٠٠
قضاء الزبداني	٧٠,٠٠٠
قضاء السلط	<u>٣٠,٠٠٠</u>
<b>المجموع</b>	<b>٢٩٤,١٠٠</b>

ويلاحظ من هذا الجدول اهتمام الدولة بإقراض فلاحي المناطق الزراعية في كل من عجلون والزبداني وحوران ، والذين كانوا يتعرضون أكثر من غيرهم لجشع المربين الذين كانوا يستوفون من الفلاحين فائدة قدرها ٦٠ % من قيمة القرض<sup>(٤)</sup> .

وفكرت الدولة في سنة ١٩١٠ م في إنشاء مستودع للآلات الزراعية في دمشق

Nicolide's, N., Sa Majeste Imperiale Abd - ul - Hamid Khan II, Sultan, (١)  
Reformateur et Reorganisateur. Vol I. PP. ٧٠—٧١

(٢) محمد كرد عل : خطط الشام ج ٣ ص ٢١٧ .

(٣) جريدة تقويم وقائع ، سنة أولى عدد ١١٢ تاريخ ١٢ المحرم ١٣٢٧ م .

(٤) جمال الدين القاسمي وخليل العظم : قاموس الصناعات الشامية ، ج ٢ ص ٤٢٩ .

وبيع هذه الآلات للفلاحين بالتقسيط<sup>(١)</sup> ، كما خصصت وزارة الزراعة مبلغ (١٨٠٠) ليرة عثمانية لإنشاء مدرسة وحقل نموذجي في لواء حماه<sup>(٢)</sup>.

وحاولت ولاية سوريا تطبيق الأنظمة الزراعية السابقة ، فبدلت مساعيها لبيع الأراضي الأميرية للفلاحين ، كما اهتمت بتوطين البدو عن طريق مدهم برأسمال زراعي<sup>(٣)</sup> ، واهتمت الولاية بأحوال طائفة الدروز ، وبذلت جهودها لدى رؤسائهم تحثهم على الاستقرار وتضع المشروع ثلو المشروع لإصلاح منطقتهم وتحاول إنشاء المدارس في جبل الدروز<sup>(٤)</sup>.

كما عينت الولاية موظفًا للإشراف على أمور الزراعة والنهوض بها وتكوين وظيفته التوجيه والإرشاد — وذلك وفق قانون تشكيل الولايات ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م — وأولت الولاية هذا المنصب اهتمامها ، فعندما شغر هذا المنصب كتبت الولاية — في دمشق — إلى الصدارة — في إسطنبول — تطلب تعيين خلف له من ذوى الملاية والأهلية ، وافق الصدر الأعظم على ذلك ، وطلب بذلك التشویقات اللازمة لتعليم الفلاحين الزراعة وأساليبها<sup>(٥)</sup>.

ولعل من المقيد أن نورد فقرات من خطاب ألقاه ولی سوريا ، بمناسبة افتتاح المجلس العمومي في دمشق في سنة ١٩١٠ م ، وتحدث فيه عن حالة الزراعة في الولاية :

« . . . إن الزراعة هي الواسطة الوحيدة لترقى بلادنا وزيادة ثروتها وعمرانها والعالم أجمع يسلم بأن بلادنا زراعية ولكن الطريقة المعروفة عندنا للحرث والزرع لا تساوى شيئاً ولا ينبغي علينا أن نسمى زراعتنا زراعة أمام الطرق الزراعية في أوروبا المستندة على الأصول الحديثة والآلات الجديدة وطلبه الغایة ابتدأنا بتأسيس مدرسة زراعية منتظمة في لواء حماه وشرعنا بتأسيسها على شرط أن لا تكون عبئاً »

(١) جريدة المقتبس ، العدد ٣٩٢ سنة ١٩١٠ م.

(٢) جريدة المقتبس ، العدد ٣٦٤ سنة ١٩١٠ م.

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ١ ذى الحجة ١٢٨٨ هـ وانظر ، روزنامه جريدة حوادث رقم ٥٣٠ تاريخ ٤ رجب سنة ١٢٨٣ هـ.

(٤) جريدة أقليم ، السنة الثالثة ، رقم ٩٢٥ تاريخ ١٢ شباط ١٨٩٧.

(٥) أرشيف إسطنبول : مجلس ولاية وثيقة رقم ٢٤٩٣٨ تاريخ ١٧ ذى الحجة ١٢٨٣.

ثقلاً على الحكومة ولكن هذه المدرسة لا تكفي مؤونة الاحتياج بالنسبة لسعة الولاية فأوصيكم بتأليف شركات تسعى وراء تأسيس مدرستين زراعيتين إحداهما في قضاء البقاع والثانية بجوار الشام<sup>(١)</sup>.

يتبيّن لنا مما سبق أن الدولة العثمانية كانت تسعى لتحسين أحوال الزراعة في الولاية ، فكانت تسن الأنظمة والقوانين وتحاول تطبيقها ، ولكن إذا كان تنفيذها قليلاً فإنما يعود ذلك إلى عدم توافر الإمكانيات المادية ، وعدم كفاءة وزراة الجهاز الإداري الذي ورثه عن عصور سابقة ، كما يجب أن لا نغفل عن ذكر المقاومة للمشاريع الإصلاحية من بعض الطوائف كالدروز والنصيرية ، إذ أضاعت الولاية جهودها ومالها في إخضاع ثوراتهم المستمرة خلال عصر التنظيمات<sup>(٢)</sup>.

ونظراً لما للأوقاف من علاقة وشيبة بنظام الأرض والزراعة فسنبحث في الصفحات التالية في إدارة أوقاف ولاية سوريا في العهد العثماني .

## إدارة الأوقاف في العهد العثماني

أشرف «المتولي» على إدارة الأوقاف الأهلية<sup>(٣)</sup> ، وغالباً ما يكون متول الوقف الأهلی هو الواقف نفسه أو أكبر أبنائه من بعده أو كبير الأسرة .

(١) جريدة الأمة ، العدد ٨٧ تاريخ ١٤ شباط ١٩١٠ .

(٢) انظر الفصل الحادى عشر .

(٣) يمكن إجمال أنواع الوقف في ولاية سوريا بما يلي :-

- **الأوقاف العامة :** وهي أملاك الدولة التي تستثمر ، ويرصد ريعها لصالح الخزينة ، أو لصالح الجيش ، فقد أوقف السلطان سليم الثالث وحمود الثانى الإقطاعات المنحلة لإنشاء النظام الجديد .
- **الأوقاف الخيرية :** وهى الأوقاف التي أوقفها السلاطين العثمانيون وبعض ولاة الشام وبعض الحسينيين للإنفاق على ناحية خيرية ، وهى إما عقارات أو أراضي زراعية ، فقد كان فى لواء الشام (٢٩٨) وقتاً أوقفها السلطان سليم الأول (١٥١٢ - ١٥٢٠ م) وبعض ولاة دمشق من أمثل للا مصطفى باشا الذى ولى الشام ١٥٦٩ - ١٥٧٣ م وستان باشا (١٥٨٦ - ١٥٨٨) م وغيرهم . (انظر أرشيف إستانبول : سوريا دفتر خاقان مؤرخ في المحرم ستة ١٣٠٠ هـ ، قلم طابو رقم ٩٦٤).

وكان الخائز على الوقف ، إما الخوف من المصادر أو حبًا في الشهرة أو طمعاً في الثواب وتکفيراً عن السيئات ، كما أوقف الأهلى في إيلاء الشام بعض أملاكه على مدارس وجوايم وزوايا قرام ، وكان ذلك =

أما كبار موظفي الدولة فقد اعتادوا أن يعينوا نظاراً للإشراف على أوقافهم ومنح هؤلاء النظار حق الإشراف على أعمال المتولين ، وترك لهم أمر تعيين خلفائهم من بعدهم ، ولما بدأ الفساد يتسلل إلى الأوقاف العامة بسبب تلاعيب النظار والمتولين ، لا سيما في القرنين السابع والثامن عشر حيث توالي الإشراف على الأوقاف أشخاص غير أكفاء من أمثال «سباهية» الجيش<sup>(١)</sup> «والقزلر أغاسي» .

وقد قامت الدولة بإجراءين كان المدف منهما وضع حد لفساد إدارة الأوقاف الأول : منع نقل ملكية أراضي الأوقاف إلا بموافقة السلطان أو من يمثله . والثاني : محاولة الدولة الإشراف المباشر على الأوقاف ، وذلك بفحص حساباتها رسميّاً في كل سنة في مركز الولاية بحضور اليasha وإرسال نسخة من إيرادات ونفقات كل وقف إلى الأستانة ، كما كان في ولايات بر الشام إدارة مركبة للأوقاف مهمتها تعيين مفتش الأوقاف وتوزيع ريعها على المتنفعين<sup>(٢)</sup> .

ولكن الفساد المستشري في إدارة الأوقاف ، وغيرها من إدارة الدولة حال دون تطبيق هذا التنظيم ، فقد كانت الأسر الغنية سواء تلك التي تمت إلى أصل

من عهد السلطان مراد الثالث (١٥٧٤ - ١٥٩٥ م) ونظمت أوقافهم في سجل خاص ، ذكر فيه اسم الواقع وتاريخ الوقت وبلحظة الموقف عليها . (انظر أرشيف إسطنبول : طابور دفتر رقم ٦٥٦ ، بدون تاريخ ويحمل طفراً السلطان مراد الثالث وهو يتضمن تعديل أوقاف وأملاك آلية الشام وصفد وطرابلس ، ويليغ عند دفاتر الطابور المحفوظة في أرشيف إسطنبول وخاصة بالشام تسمة عشر دفتراً يعود أقدمها إلى عهد السلطان سليمان القانوني ، وأحدثها إلى سنة ١٣٠٥ / ١٨٨٢ م) .

كما كان هناك عدد من الخانات والدكاكين والمحاسن والقرى والمزارع في جهات القدس وغزة وصيفاً وبيروت وطرابلس الشام أوقفت لإيراداتها للاتفاق على فقراء الحرمين الشريفين ، وكانت الإيرادات ترسل كل عام إلى مكة والمدينة .

(انظر شام شريف ولائي حرمي وفق دفتر . مخطوط محفوظ في مكتبة السلطان عبد العزيز بمتحف «طوبقيو» والصفحات غير مرقمة) .

(١) سباهي : كلمة فارسية الأصل وتعني عسكري وهم المساكرون للفرسان ، أما القزلر أغاسي : فمعنى رئيس الحرم ، وقد أشرف هؤلاء الحصيان على نظارة أوقاف السلاطين ، بسبب ارتباطهم الوثيق بالسلطانين .

(٢) Gibb & Bowen, Islamic Society and The West Vol 1 Part II. PP. 171 - 173

دينى أو عسكري أو مدنى تتولى الإشراف على الأوقاف العثمانية ، وكان التنافس بشدیداً فيما بينها على الإشراف على الأوقاف الكبرى ، واستعملت من أجل ذلك الرشوة وألوان أخرى من الفساد ، وذلك بلجوء أعضاء تلك الأسر إلى إسطنبول لنيل الإشراف على وقف ما ، للذالك كان من الأمور العادية أن يطرد المشرفون على الأوقاف لصالح مرشحين أكثر نفوذاً .

وَمَا زادَ فِي تَفْسِيرِ الْفُوْضِيِّ فِي إِدَارَةِ الْأَوْقَافِ فِي نِهايَةِ الْقَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ  
هُوَ إِهْمَالُ النَّظَارِ فِي مِبَاشَرَةِ سُلْطَتِهِمْ ، فَإِنْصَرَفَ مَدِيرُو الْأَوْقَافِ إِلَى اخْتِلاَسِ  
أَموَالِهِمْ وَيَعُودُ ذَلِكُ إِلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَخْشُوا حِسَابًا مِنْ أَحَدٍ بِاسْتِئْنَاءِ خَلْقِهِمْ وَالَّذِينَ لَمْ  
يَكُنْ فِي صَاحِبِهِمْ أَنْ يَتَقدِّمُوا بِأَيْةٍ شَكُوكِيَّةٍ ضَدَّ سَابِقِيهِمْ ، وَذَلِكُ لِأَنَّ الصِّرَاطَ يَتَبَيَّنُ لَهُمْ  
أَنْ يَسِيرُوا فِي نَفْسِ الْطَّرِيقِ<sup>(۱)</sup> ، وَلَمْ يَكُنْ مُفْتَشِّو الْأَوْقَافَ — وَهُمْ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَذُوِّي  
النِّعُوذِ الَّذِينَ كَانُوا يَشْغَلُونَ مَنَاصِبِهِمْ بِالْوَرَاثَةِ — بِأَحْسَنِ حَالٍ مِنْ مَتَولِي الْأَوْقَافِ ،  
إِذَا كَانُوا يَمْلِئُونَ إِلَى تَحْوِيلِ أَمْلَاكِ الْوَقْفِ إِلَى أَمْلَاكٍ خَاصَّةٍ عَنْ طَرِيقِ الْفُوْضِيِّ أَوِ الرِّشْوَةِ<sup>(۲)</sup> .

ولإزاء هذا الفساد المستمر أصدرت الدولة العثمانية في التصيف الثاني من القرن التاسع عشر - تمشياً مع روح الإصلاح والتتجديـد - قوانين هدفت تنظيم إدارة الأوقاف وإصلاحها فأصدرت الأنظمة التالية :

(١) نظام توزيع الوظائف وصورة إدارة العوامل : وكان المدف من هذا النظام تنظيم توزيع مرتبات العاملين في الأوقاف وبيان كيفية إدارة العوامل «النكايا» وصيغة هذا النظام في تسم موارد<sup>(٣)</sup>.

(ب) نظام إدارة الأوقاف في الولايات<sup>(٤)</sup>: أصدر السلطان عبد العزيز خططاً همابينهاً في ١٩ جمادى الآخرة ١٢٨٠ هـ / ١٨٦٣ م يتعلّق بإدارة الأوقاف في الولايات وتتضمن: تسعه فصول صيغت في ستة وخمسين بندًا ، واحتصر الفصل

Gibb & Bowen, Islamic Society and the West Vol 1. part II. pp. 174-176. (1)

(٢) محمد كرد علي : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٢٦ - ١٢٨ .

(٣) الدستور، مجلد ٢، ص ١٥٤ - ١٥٥.

(٤) المصدر السابق، ص ١٢٤ - ١٤٤.

الأول من النظام بضرورة المحافظة على سلامة أموال الوقف : وذلك منع مدير الأوقاف من الاحتفاظ بأموال الوقف وطلب منه أن يسلّمها إلى أمين صندوق الوقف فوراً ، وألزم مدير و الأوقاف بموجب النظام باستعمال دفاتر يومية كي تجري المحاسبة بموجبها مرة كل ثلاثة أشهر . وعليهم أن يقيدوا نوع إيرادات ومصروفات كل وقف وأسماء المتنفعين منه في دفاتر خاصة . واحتضن الفصل الثاني بمناسبة السلف والخلف . فتحول مدير الأوقاف الجديد محاسبة مدير الأوقاف السابق كما خول المدير الجديد والمجلس المحلي صلاحية التحرى والتحقيق في حسابات المدير السابق ، وإذا تبين عليه نوع من الذم والمحنومات يجرى تحصيلها منه . واحتضن الفصل الثالث ، بالنظر في محاسبات متول الأوقاف الملحقة ، وتبادر الدولة محاسبتهم في أول مارس من كل عام على أن يتم ذلك بشكل دقيق وأن تجلب الوقافية أو صورة عنها من القيد الموجودة في سجلات المحاكم كي يتم الاطلاع عليها ويجب أن يكون الشخص دقيقاً .

أما الفصل الرابع فقد احتضن بتعديلات ومبادرات الأوقاف ، وعليه . فإنه يجب أن تتم التعديلات والمناقصة وبواسطة لجنة مؤلفة من مدير الوقف وأعضاء المجلس بعد استشارة حكومة الولاية .

وأوضح النظام طريقة إنشاء الأوقاف الجديدة . فينبغي أن يتأكد أولاً من فوائد ذلك الوقف بالنسبة إلى أهالي المكان ، وأن يكون الواقف من أصحاب الثروة وأن يكون ما يوقفه من المسقفات والمستغلات وإيرادها كافياً لرواتب القائمين عليها ، وكافياً لنفقات الصيانة . ويبدو أن الدولة أرادت من ذلك وضع حد للزيادة المستمرة في الوقف ، والتي كانت تهدد بتحويل أراضي وأملاك الرعايا إلى أوقاف .

أما الفصل السادس فاحتضن بالأجرة والاستبدال . فنعني النظام تحويل الكروم والحدائق والمسقفات الموقوفة ذات الأجرة السنوية . . لأجرة ستين ما لم يكن هناك مسوغ شرعى ، تصدر به إرادة سنوية . كما منع النظام منعاً باتاً استبدال أحد الحالات الموقوفة بمحل آخر دون أن يكون في ذلك "فائدة للوقف ، على أن يتم ذلك بعد صدور الإدراة السنوية .

ويبدو أن النظام استهدف وضع حد للاعب نظار الوقف في تحويل أملاك الوقف إلى أملاك خاصة عن طريق التواطؤ مع القاضي ، سواء كان ذلك بإطالة مدة الإيجار أو استبدال أملاك الوقف بأخرى أقل منها قيمة وجودة<sup>(١)</sup> .

وتضمن الفصل السابع كيفية إجراء فراغ وانتقال صفتات ومستخلصات الأوقاف وحدد راتب مدير الأوقاف بخمس المبالغ التي يحصلها بنفسه سواء كان ذلك من إيرادات مدة خدمته أو من إيرادات مدة إدارة سلفه ، أما ما لم يحصله ولو كان من إيرادات إدارته – فلا يأخذ خمسه . ولقاء هذا المبلغ اعتبار مدير الأوقاف من الموظفين . ومنع لذلك من التزام الأعشار والرسوم سواء كان ذلك بالذات أم بالواسطة .

· وأعترف النظام بانتقال الأوقاف إلى صورة الملك ، عن طريق إعطاء حجج من المحاكم الشرعية أو سندات من طرف الملتزمين . ولذلك نص النظام على ضرورة التحقيق في الكيفية التي جرى بموجبها إعطاء السندات بمعرفة النائب الشرعي والمجلس المحلي وحضور مدير الأوقاف وأممور الأراضي ، وأن تؤخذ الحجج او سندات الطابو التي أعطيت من طرف المحاكم والملتزمين وأموري الأراضي بالحالات المرقومة قديماً وتعطى أخرى بدلاً منها من دائرة الأوقاف<sup>(٢)</sup> .

(ج) نظام توجيه الأوقاف<sup>(٣)</sup> : صدر هذا النظام في ٨ ذي القعدة ١٢٨٦ هـ / ١٨٧٠ م ، وعين الأشخاص الذين يحقق لهم الإشراف على الأوقاف ، ومنع النظام توجيه جهتين مستقلتين إلى شخص واحد إذا كانت خدمة أحدهما تمنع إعطاء الجهة الأخرى حقها من الخدمة . كما نص النظام على توجيه مناصب التدريس والخطابة والإمامية لمعينين على حساب الوقف (بعد الامتحان) ، أما خدمات الفراش والحراس فحسب (قوة البناء) ، أما توجيه الجهات التي يكون التصرف بها حسب شرط الواقف فهي مستثنة من أحكام هذا النظام .

(١) لم يطبق هذا النظام في ولاية سوريا بل بتو حبراً على ورق ، واستمر تحويل أملاك الأوقاف إلى أملاك خاصة ، (انظر محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٢٨) .

(٢) انظر المادة المخصصة ، في الدستور ، مجلد ٢ ص ١٤٣ - ١٤٤ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٥١ - ١٥٣ .

( د ) نظام معاملات أوقاف المستغلات والمسقفات <sup>(١)</sup> : صدر في جمادى الآخرة ١٢٨٧ هـ / ١٨٧٠ م وتتضمن خمسة فصول ضمت خمساً وثلاثين مادة ، واحتضن الفصل الأول في بيان أنواع الأوقاف وحقوق التصرف بها ، وقسمت الأوقاف إلى قسمين :

**الأوقاف المضبوطة** : وهي الأوقاف التي تكون إدارتها مضبوطة وكافة مصالحها تدار من قبل خزينة الأوقاف الهمائية مباشرة .

**الأوقاف غير المضبوطة (الملحقة)** : وهي الأوقاف التي تدار من قبل متوليتها مع احتفاظ ديوان الأوقاف النظارة عليها .

وتتضمن الفصل الثاني كيفية تشكيل جهاز محاسبة الأوقاف واستعمال القيد . أما الفصل الثالث ، فالختص بأصول فراغ وانتقال الأوقاف والرسوم التي تؤخذ عن قيمة المسقفات والمستغلات من الأوقاف المضبوطة .

ونص النظام على تعين متصرفين ذوي أهلية ودراية في جباية وكتابة الأوقاف المضبوطة وغير المضبوطة على أن لا تنتقل أعمال الجباية والكتابة بالوراثة إلى أبنائهم .

ولكن الأنظمة السابقة التي استهدفت إصلاح وتنظيم إدارة الأوقاف لم يجر تطبيقها ، ويعود ذلك إلى عدم كفاءة وزراة جهاز الأوقاف لتفشى الفساد فيه ، إذ اتبعت وسائل خفية لاختلاس أموال الأوقاف <sup>(٢)</sup> ، فيبينا كانت معظم المساجد والمدارس والزوايا والمستشفيات والتوكايات وغيرها من الأوقاف المضبوطة مهجورة ومغلقة ، كان ديوان الأوقاف يحسب عليها جميع ما تحتاج إليه من النفقات أضعافاً ، كما لو كانت عامرة . أضف إلى ذلك التواطؤ بين موظفي دائرة الأوقاف ونظراء الأوقاف على تحصيل الأوقاف إلى أملاك خاصة ، فانقلب بعض أوقاف ولاية سورية إلى حاويت دور للسكن ، وسجلت في سجلات التملك ملكاً خاصاً لنظار الأوقاف ، ثم انتقلت من بعدهم لورثتهم <sup>(٣)</sup> .

(١) انظر المادة المخصصة في الدستور مجلد ٢ من ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٣٦٩٩ ، رجب ١٢٨١ هـ . وانظر المرادي : سك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ، ج ١ ص ٤٢ .

(٣) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٢٥ - ١٢٦ .

وفي أواخر القرن التاسع عشر حاولت الدولة أن تنظم أوقاف آلية ولاية سورية فأرسلت بحنة إلى لواء الكرك في سنة ١٨٩٦ م من أجل تنظيم جداول الأوقاف في اللواء<sup>(١)</sup>. وألحقت نظارة الأوقاف أوقاف لواء نابلس بأوقاف متصرفية القدس لتها بها منها ، وذلك في سنة ١٢٩٤ هـ / ١٨٧٧ م بعد أن كانت تتبع أوقاف صيدا<sup>(٢)</sup>.

وانتظم ديوان أوقاف الشام بعد إعلان الدستور ١٩٠٨ م بفضل الخطط التي وضعها وزير الأوقاف الغربي خليل حمادة باشا ، فتناقص النهب والاختلاس غير أن مدارس البلاد ومساجدها لم تقل نصبياً من زيادة الإيرادات التي كان يذهب معظمها إلى إسطنبول<sup>(٣)</sup>.

(١) جريدة إقليم ، العدد ٥٤٧ سنة ١٢١٣ هـ .

(٢) أرشيف إسطنبول : عينات دفترى (٥ المحرم ١٢٨٣ - ٣ صفر ١٢٩٤) وثيقة رقم ٢٤٣ .

(٣) محمد كرد على : المرجع السابق ، ص ١٢٨ .

## الفصل التاسع

### التعليم

كان التعليم قبل عصر التنظيمات تعليماً دينياً حراً ، يبدأ في المنزل على يد مرب أو شيخ ، ويتعلم التلميذ فيه ترتيل أجزاء من القرآن الكريم ، أما مبادئ الحساب فكأن يتعلّمها من قباني القرية ، كما كان تعلم القراءة والكتابة هو المدخل الأقصى للتعليم في القرى .

أما في المدن فكأن التلاميذ يتلقون العلم في المساجد ، وكانت مادة التدريس الأساسية هي حفظ القرآن وتلاوته ، وكثيراً ما استعملت مساجد القرى كمدارس ، ولم تكن الحكومة تتفق على المدرسين أو على أبنية المدارس ، بل كانت المدارس تدين بوجودها إلى تبرعات الحسينين الذين أنشأوها وحسبوا عليها الأوقاف الكافية ، كما كانت مرتبات شيوخ المدارس قليلة لا تتجاوز (٢٠) بارة في الأسبوع عن كل تلميذ ، ولم يكن هنالك نظام لتفتيش على أسلوب الفقهاء في التعليم أو مراقبته ، وإنما كانت المراقبة مقصورة على الناحية المالية<sup>(١)</sup> .

أما في عصر التنظيمات ، فقد شهدت ولاية سوريا تطواراً فكرياً وثقافياً سريعاً نسبياً إذا ما قارناه بتطور الثقافة والتعليم في العهد العثماني الأول ، وقد مهدت الإدارة المصرية (١٨٣١ - ١٨٤٠) لهذا التطور ، وذلك بفضل المدارس الابتدائية التي أنشأها إبراهيم باشا في سوريا وتطبيقه برنامجاً واسعاً للتعليم الابتدائي على نمط النظام الذي جرى تطبيقه في مصر<sup>(٢)</sup> .

كما كان للمدارس العالية التي أنشأها محمد علي في مصر تعليم الهندسة والطب والصناعات والتي تلقى العلم فيها بعض أبناء سوريا ، بالإضافة إلى ما أقامته الدولة العثمانية من مدارس عالية في إسطنبول والتي تمكن أبناء الأغنياء من الالتحاق بها ،

Gibb & Bowen, Islamic Society and The West. Vol. I. art II PP. 139-140 (١)

Antonius, George., The Arab Awakening. P. 37 (٢)

وتتأثر العلم فيها أثر في ازدياد عدد المثقفين في ولاية سوريا<sup>(١)</sup>. وفي عصر التنظيمات أصبح للدولة سياسة تعليمية ذات أهداف . فسنت الأنظمة الازمة التي استهدفت تنظيم إدارة التعليم في الولايات . ويمكننا أن نقسم أنماط التعليم في عصر التنظيمات إلى ثلاثة أنواع هي : الكتاتيب . والمدارس الحكومية . والمدارس الخاصة .

### أولاً : الكتاتيب :

إن هذا النمط من التعليم قديم العهد . لكنه استمر في ولاية سورية إلى ما بعد خروج العثمانيين منها ( ١٩١٨ م ) . ويعود ذلك إلى أن الدولة العثمانية عندما بدأت في إنشاء مدارس حديثة تركت التعليم القديم على حاله . ولم تجر محاولات لإعادة تنظيمه . أو فرض رقابة عليه . بل اتجهت إلى إنشاء نظام تعليمي جديد قائم بذاته .

وكانت الدراسة في كتاتيب المدن تبدأ في سن مبكرة . تتولى التدريس فيها في بعض الأحيان معلمة تسمى « خجا »<sup>(٢)</sup> . وكانت هذه الكتاتيب تضم أحياناً الأطفال من الجنسين . ولم تكن حجرة الدراسة سوى غرفة صغيرة يجلس فيها الأطفال على متعاب بسيط من الصباح حتى المساء<sup>(٣)</sup> . وكان التلميذ يختم القرآن في هذه المرحلة : ويجرى بهذه المناسبة احتفال خاص يتاسب والإمكانات المادية لعائلة التلميذ .

ثم ينتقل التلميذ بعد هذه المرحلة إلى كتاب آخر أعلى من السابق إلا أنه يتصرف أيضاً بالبساطة في الأثاث وفي التعليم . وكان يتولى التعليم فيه شيخ يتقاضى أجراً أسبوعياً – كل يوم خميس – ولذلك سميت هذه الأجرا ( خميسية ) . ويقدم بعض التلاميذ أشياء عينية زيادة عن الأجرا الأسبوعية التي كانت تتراوح بين القرش و « البشك »<sup>(٤)</sup> . وأما مواد الدراسة في هذه المرحلة من الكتاب . فكانت

(١) محمد كرد على : خطط التعليم ، ج ٤ ص ٧٠ .

(٢) كلمة تركية « خوجه » تعني معلم أو معلمة .

(٣) فخرى البارودي : مذكرات البارودي . ج ١ ص ١٣ - ١٤ .

(٤) البشك = خمسة قروش .

تعلم مبادئ القراءة والكتابة وحفظ القرآن والحساب .

أما كنائس القرى ، فكان أبناء القرى يبلغون الدراسة فيها في سن متاخرة ، في بينما نرى ابن المدينة يبعث به إلى المعلمة وهو في الرابعة من عمره ، نجد ابن الريف لا يذهب إلى شيخ الكتاب إلا في السابعة أو الثامنة ويكون التدريس عادة في فصل الشتاء – في الوقت الذي لا يتعارض مع أعمال الفلاح – ويبقى التلميذ في الكتاب حتى آخر فصل الشتاء ، أى إلى أن يحين موعد الأعمال الزراعية في فصل الربيع والصيف ، فيترك التلميذ الكتاب ويعمل مع والده في الحقل حتى آخر فصل الصيف ، وبعد ثلاثة أو أربع سنتين ، يعلن شيخ الكتاب (ختمة) التلميذ<sup>(1)</sup>.

**ثانياً : المدارس , الحكومة :**

نظمت المدارس في الدولة العثمانية بموجب نظام المعارف الصادر في ٢٤ جمادى الأولى ١٢٨٦ هـ / ١٨٦٩ م ، والذى صيغ في ( ١٩٨ ) - مادة ، وبموجب هذا النظام قسمت الدراسة إلى خمس مراحل :

١- المرحلة الابتدائية<sup>(٢)</sup>: نص نظام المعرف على وجوب وجود مدرسة ابتدائية في كل قرية أو على الأقل في كل قريتين على أن يدفع أهل القرية نفقات إنشاء المدرسة وتعويضها ومحضنات المعلمين فيها ، والتعليم في هذه المرحلة لزامياً<sup>(٣)</sup> ، وعدة الدراسة فيها أربع سنوات ، أما مناهج التعليم فكانت تتضمن العلوم الدينية (استظهار القرآن والتجويد) ، والقراءة والكتابة باللغة التركية والحساب والعلوم والجغرافيا والتاريخ ، ولا يتعلم التلميذ في هذه المرحلة أية لغة أجنبية<sup>(٤)</sup>.

(١). يوسف موسى خنثت : طرائف الأميين غرائب اليوم ، ص ٢٠ - ٢١ .

(٢) كانت هذه المرحلة تعرف بالتركية عكاظ صيغانية ، أما مدارس البنات الابتدائية فكانت تعرف «قرصيان مكتيلر» انظر الدستور (باللغة التركية) مجلد ٢ ص ١٨٤ - ١٨٦ .

(٣) نصت المادة الحادية عشرة من نظام المعرف العمومية على ما يلي : إذا وجد من لا يحضر إلى المدرسة من الأولاد الحررة أسبابهم في الدفتر الرسمى ، فعل الأستاذ أن يخبر مختار المحلة ليجلب أباً الولد أو أمها أو أقرب الناس إليه إلى مجلس الاختيارية ويكلفه بأن يرسل الولد إلى المكتب ، انتظر المحتور ، مجلد ٢ ص ١٥٧ .

(٤) جريدة إعدام ، العدد ١٤٩٥ تاريخ ٨ أيلول ١٨٩٨ م .

على أن إلزامية التعليم الابتدائي لم تكن أكثر من حبر على ورق ، وب مجرد نظام اقبس من الأنظمة الغربية دون دراسة لإمكانيات الدولة المالية ، ويشهد على ذلك الحالة التعليمية المتخلفة في جميع ألوية الولاية وعجز إدارة المعارف عن فتح المدارس في المدن ، ناهيك عن القرى – كما سيأتي بيانه – .

٢- **المدارس الرشدية**<sup>(١)</sup> : نص نظام المعرف على وجوب وجود مكتب رشدي واجد في كل بلد يتجاوز عدد سكانه (٥٠٠) بيت ، شريطة أن يكونوا مسلمين أو مسيحيين ، أما إذا كان أهالي البلد مختلفين ، فيجب أن يقدر عدد السكان بـ (١٠٠٠) بيت ، ويتحمل صندوق إدارة معارف الولاية جميع نفقات إنشاء المدارس الرشدية ؛ ويعين في كل مدرسة عدد من المعلمين يتتناسب وعدد التلاميذ فيها . ومدة الدراسة في هذه المرحلة أربع سنوات .

أما مناهج المدارس الرشدية فهي : العلوم الدينية واللغة التركية ومبادئ اللغتين العربية والفارسية . كانت تدرس اللغة العربية للاستفادة منها في تفسير القرآن والحديث ، كما كانت تدرس اللغة الفارسية للاستعانت بها في دروس الأدب العثماني ، ولا يتعلم التلاميذ لغة أوروبية في هذه المرحلة<sup>(٢)</sup> .

٣- **المدارس الإعدادية** : تأسس المدارس الإعدادية في مراكز الأقضية أو الألوية التي يتجاوز عدد سكانها (١٠٠٠) بيت ، ويدفع صندوق إدارة معارف الولاية جميع نفقات إنشاء هذه المدارس ، وخصص لكل مدرسة إعدادية ستة معلمين مع معاونיהם ، ويحمل معلمو المدارس الإعدادية شهادة دار المعلمين ومدة الدراسة في هذه المدارس ثلاث سنوات . أما مناهجها فهي اللغة التركية والحساب والهندسة والقانون العثماني والتاريخ العام واللغزافية والطبيعة والمنطق والكيمياء والجبر والرسم . وينتعلم التلاميذ لغة أوروبية هي اللغة الفرنسية ، ولا تدرس غيرها اللغة العربية<sup>(٣)</sup> .

(١) يبدو أنه في أواخر العهد العثماني أدرجت المرحلة الرشدية في الإعدادية التي أصبحت مدتها سبع سنوات ، وأصبحت مراحل الدراسة الابتدائية ثم إعدادية . انظر فخرى البارودي ، مذكرات البارودي ج ١ ص ٣٠ وجريدة إقليم ، العدد ١٤٩٤ تاريخ ٧ أيلول ١٨٩٨ م .

(٢) جريدة إقليم ، العدد السابق .

(٣) جريدة إقليم ، العدد ١٤٩٤ تاريخ ٧ أيلول ١٨٩٨ م .

٤- المدارس السلطانية : ويقبل في هذه المدارس الطلاب الناجحون في امتحان المرحلة الإعدادية ولا توجد المدارس السلطانية إلا في مراكز الولايات . ويشترط على تلميذ المدارس السلطانية أن يدفعوا رسوماً تختلف من تلميذ آخر . فاللهم الذي يدرس ليلاً يدفع مبلغاً يتراوح بين ٢٠ و ٣٠ ليرة عثمانية ، أما الذي يدرس نهاراً فيدفع نصف الرسوم الليلية والتلميذ المخارجي يدفع ربع الرسوم الليلية .

أما الدراسة في المدارس السلطانية فت分成 إلى قسمين :

(أ) القسم العالى : والدراسة فيه ست سنوات ويتفرع إلى شعبتين : شعبة الآداب ومواد الدراسة فيها : فن الكتابة والإنشاء التركى ، المؤلفات المتعلقة بالأدب العربى والفارسى ، المعانى ، اللغة الفرنسية ، علم ثروة الأمم ، حقوق الأمم ، التاريخ . وشعبة العلوم ومواد الدراسة فيها : الهندسة ، المناظر ، الجبر . تطبيق الجبر على الهندسة ، المثلثات المستوية والكروية ، الهيئة ، الفلسفة الطبيعية ، تطبيق الكيمياء بصورة مختصرة على الصنائع والزراعة ، علم المواليد ، فن تحظيط الأرض .

(ب) القسم المعتاد (العادى) : وملدة الدراسة فيه ثلاثة سنوات . ومواد الدراسة فيه كناهج المرحلة الإعدادية<sup>(١)</sup> ، والتعليم في هذه المدارس باللغة التركية : ولا تدرس فيها اللغة العربية ، وهذه المرحلة أعلى مراحل التعليم في ولاية سوريا . أما من أراد متابعة دراسته ، فيلتحق بمدارس إسطنبول العالية .

٥- المدارس العالية : وتشمل دار المعلمين ودار المعلمات ودار الفنون في إسطنبول ومكاتب الفنون والصنائع المختلفة .

أما مدة الدراسة في دار المعلمين فتختلف من شعبة لأخرى ، فمدة الدراسة في الشعبة الرشدية – أي شعبة الطلاب الذين يعودون للتدرис في المدارس الرشدية ثلاثة سنوات ، ويشترط في الطلاب المقبولين في هذه الشعبة أن يكونوا قد اجتازوا بنجاح مراحل التعليم السابقة وحصلوا على شهادات الدراسة الرشدية

(١) المسنون ، مجلد ٢ ص ١٦٤ - ١٦٣ .

والإعدادية والسلطانية . ويحق للطالب بعد إتمامه مقررات الشعبة الرشدية بنجاح أن يعلم في المدارس الرشدية أو أن يلتحق بالشعبة الإعدادية في دار المعلمين ; وبعد إنتهاء مقررات الشعبة الإعدادية يحق له الالتحاق بالشعبة السلطانية . وما قيل عن دار المعلمين ينطبق على دار المعلمات .

أما الدراسة في دار الفنون فتقسم إلى ثلاثة شعب ، تختص الشعب الأولى بتعليم الفلسفة والأدب والثانية بالحقوق والثالثة بالعلوم الطبيعية والرياضية ، ومدة الدراسة في كل شعبة ثلاثة سنوات . أما الذين يعودون — للتعلم في المدارس ، فقد دراستهم أربع سنوات<sup>(١)</sup> . كما كان في ولاية سوريا مدارس رشدية عسكرية يلتحق بها الطلاب بعد إتمام دراستهم الابتدائية . وبعد إتمام الدراسة في المدرسة الرشدية العسكرية ينقل الطالب إلى المدرسة الإعدادية العسكرية ليتخرج منها برتبة ضابط .

#### إدارة المعارف في ولاية سوريا :

أنشأت الدولة إدارة خاصة للمعارف في كل ولاية تشرف على المدارس . ويرأس إدارة المعارف في الولاية مدير معارف . ويعاونه مساعدان أحدهما مسلم والآخر غير مسلم ، مع أربعة محققين وعشرة أعضاء يتبعون إلى ديانات مختلفة : وكاتب وأمين صندوق ومحاسب<sup>(٢)</sup> .

وكان تعين مدير المعارف ومعاونيه والمحققين والفتّشيين يجري بموجب إرادة سلطانية ، ويتبع مجلس معارف ولاية سوريا مجلس المعارف الكبير في إسطنبول الذي كان المركز العمومي لإدارة المعارف في جميع الولايات : ويتبع بدوره نظارة المعارف .

#### ال اختصاصات مجلس معارف ولاية سوريا :

تلخص اختصاصات مجلس معارف سوريا في إجراء أحكام الأوامر والتعليمات التي ترد إليه من نظارة المعارف ، وإجراء التدقيق على تطبيق أحكام هذا

(١) المستور ، مجلد ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ٥٥ .

النظام بماها داخل ولاية سورية ، والمحافظة على المخصصات وما يحصل من الإعافات التي تونخد من الأهالي من حيث صرفها واستعمالها ، والإشراف على ما يؤسس داخل الولاية من المدارس والمكتبات والمطابع والتقتيش على المدارس باستمرار ، والنظر في إصلاحاتها وإرسال تقرير سنوي إلى نظارة المعارف عن أحوال معارف الولاية وإرسال صورة عن هذا التقرير إلى مجلس الولاية وتنظيم الميزانية وكل ما يتعلق بالتعليم<sup>(١)</sup>.

**الامتحانات :** بموجب نظام المعارف (١٨٦٩ م) كان هناك نوعان من الامتحان :

**الأول :** في نهاية كل سنة ، وينقل التلاميذ بعد النجاح فيه إلى الصيف الأعلى .

**الثاني :** في نهاية كل مرحلة وينقل بعد النجاح فيه إلى المرحلة الدراسية الأعلى .

وفي ١٧ مايس (مارس) ١٣١٠ هـ / ١٨٩٤ م صدرت لائحة الامتحانات عن مجلس المعارف الكبير في إسطنبول ، ونصت هذه اللائحة على أن الغاية من المدارس الحكومية هي تحصيل العلم واكتساب حسن الخلق ، واشترطت اللائحة تعيين مديرين ومعلمين تتوافر فيهم الشروط المطلوبة ، وأن يكونوا من ذوى المؤهلات ومن لهم باع في العلم والمعرفة .

وأما موعد الامتحانات السنوية فكان شهر حزيران (يونيو) من كل عام ، ويحق لمن يتأخر عن الموعد المحدد التقدم للامتحان في شهر أيلول (سبتمبر) ، على أن يتم الامتحان في المدرسة ، وتنح الشهادة لمن استحقها بجدارة<sup>(٢)</sup> .

وكانت الامتحانات السنوية تجرى بحضور عدد من أرباب المعارف في المدينة وأمام موظفين تتدبهم مديرية المعارف ، ولما ي يكن في ولاية سورية مدارس لتخريج المعلمين ، كانت إدارة المعارف تعقد في كل عام امتحانا عاماً تدعى إليه

(١) انظر المادة ١٤٦ من نظام المعارف العمومية في الدستور ، مجلد ٢ من ١٧٨ .

(٢) سالنامه نظارت معارف عمومية لسنة ١٣١٧ هـ ، دفعه ٢ ، ص ٦٨ - ٨٢ .

كل من يدعى أنه من طلبة العلم ، وينجح المتقدم في حالة نجاحه شهادة تحوله ممارسة التعليم الابتدائي<sup>(١)</sup>.

### إنشاء المدارس :

نشطت إدارة معارف ولاية سوريا في بناء المدارس وذلك بفضل إيرادات صندوق المعارف المتعددة ، كالمخصصات الأميرية والإعانتة السنوية التي تحصل من الأهالي ومخصصات الأوقاف والإعانات المتفرقة والرسوم التي تحصل من طلبة المدارس السلطانية<sup>(٢)</sup>.

غير أن التوسع في إنشاء المدارس كان في أواخر العهد العثماني ، في عام ١٣١٩/١٩٠١ م صدرت إدارة المعارف مبلغ ٤٤٥ ألف قرش لإنشاء مدارس رشدية في مراكز قضية جبل الدروز<sup>(٣)</sup>. وفي نفس العام قام والي سوريا يرافقه وكيل مديرية الجيش الخامس ومفتش إصلاحات جبل حوران بافتتاح مدرسة رشدية في قرية الشيخ مسكين – مركز لواء حوران – وأثنى عشر مدرسة ابتدائية في قصائص درعا وبصر الحرير<sup>(٤)</sup>. كما كان عيد الجنوبي السلطاني مناسبة هامة لافتتاح وإنشاء عدد من المدارس في جميع أنحاء الولاية<sup>(٥)</sup>.

ولكن يُؤخذ على إدارة معارف ولاية سوريا تبعيتها الشديدة لجلس المعارف الكبير في إسطنبول ، والذي كان يتبع بدوره نظارة المعارف . فكان إنشاء مدرسة صغيرة يمر في مراحل معقدة قبل صدور الإرادة بالموافقة<sup>(٦)</sup>. لم يكن الأمر مقتصرًا على إنشاء مدارس جديدة ، بل كانت الولاية ناشطة في إجراء التوسعات في

(١) جريدة الأمة ، العدد ١٣ تاريخ ١٨ كانون الأول ١٩٠٩ م.

(٢) المستور ، مجلد ٢ ص ١٩٢ .

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس خصوص ، وثيقة رقم ٣٢٦٠ تاريخ ٢٢ شوال ١٢٩٨ م.

(٤) أرشيف إسطنبول : خصوصي لإيرادات ، وثيقة رقم ٦٣٥ تاريخ ١٥ شوال ١٢١٩ م.

(٥) أرشيف إسطنبول : خصوصي لإيرادات ، وثيقة رقم ١٨٦٣ تاريخ ١٢ ربیع ثان ١٢١٨ م.

(٦) أرشيف إسطنبول : خصوصي لإيرادات ، وثيقة رقم ١٦ تاريخ ٥ جمادى الأولى ١٣١٧ م. وتظر أرشيف إسطنبول معارف ، وثيقة رقم ٩٩١ تاريخ ١ شعبان ١٣١٦ و المعارف . وثيقة رقم ٦٨٥ تاريخ ٢٩

المدارس القديمة<sup>(١)</sup>. غير أن معظم الإنشاءات المدرسية كان من نصيب منطقة جبل الدروز وحوران<sup>(٢)</sup>، نظراً لتناقضها ونقاشي الجهل بين سكانها، ومحاولة الدولة إصلاح أحوال السكان فيها وفرض سيادتها على الدروز، واجتثاث روح التمرد والعصيان من تفوسهم.

وقد توسيع ولاية سوريا في إنشاء المدارس حتى زاد المبلغ المنفق على إنشائاتها ضعف المبلغ لصندوق المعارف فيها<sup>(٣)</sup>، إلا أن ذلك لا يعني أن المدارس الحكومية في ولاية سوريا كانت كافية<sup>(٤)</sup>.

ويجدر بنا ونحن بقصد الحديث عن الإنشاءات المدرسية أن نورد هنا فقرات من خطاب والي سوريا في حفل افتتاح المجلس العمومي: «... إن المدارس في حالة يرثى لها ، وهي ليست على شيء من العلم والتعليم وتغذية نفوس أبناء الوطن، ومن المؤسف أن المعلمين فيها ليسوا على شيء من علم تربية الأطفال ومعرفة طرق التعليم ولوصول مدارسنا إلى هذه الحالة سببان: أحدهما ! ظلم الدور البائد واستبداده وثانيهما : انتظار الأهالي من الحكومة تأسيس المدارس ومع هذا فإن الأهالي في احتياج شديد لإرشاد الحكومة في سبيل نشر المعارف وتعزيزها<sup>(٥)</sup>».

#### حالة المدارس الحكومية :

ازداد عدد المدارس الحكومية في أواخر العهد العثماني ، فبلغ عدد المدارس - الابتدائية في سنة ١٢٩٨ هـ / ١٨٨٠ م في مدينة دمشق فقط (١٠٣) مدارس ابتدائية منها (١٩) مدرسة ابتدائية مختلطة ضمت (٥٦٧) تلميذآً وتلميذة و (١٦) مدرسة للإناث ضمت (٤٩٨) تلميذة . و (٦٨) مدرسة للذكور ضمت (٢٥٧٩) تلميذآً ، كما وجد في مدينة دمشق مدرسة رشدية عسكرية ضمت

(١) أرشيف إسطنبول : معارف ، وثيقة رقم ٤٩٢ تاريخ ٢٧ شعبان ١٣١٧ هـ .

(٢) أرشيف إسطنبول : معارف ، وثيقة رقم ٦١٣ تاريخ ١٥ رجب ١٣١٥ هـ .

(٣) جريدة المقتبس ، العدد ٦١٩ تاريخ ٨ ذار (مارس) ١٩١١ م .

(٤) جريدة الأمة ، العدد ١٤ تاريخ ١٩ كانون الأول ١٩٠٩ م .

(٥) جريدة الأمة ، العدد ٥٨ تاريخ ١٢ شباط (فبراير) ١٩١٠ م .

(٢٦٥) تلميذًا مدرسة إعدادية عسكرية ضمت (٨٠) : تلميذًا ، وزاد الإقبال على المدرسة الرشدية العسكرية في الشام فبلغ عدد طلابها في ١٨٩٦ / ١٣١٤ م (٥٨٥) تلميذًا<sup>(١)</sup>. ووُجِدَ في دمشق مدرسة إصلاحية (اصلاحخانة) ضمت (١١٦) تلميذًا<sup>(٢)</sup> ، لم يتجاوز عدد المدارس في أقضية لواء دمشق الأخرى (٨١) مدرسة منها (٢٤) مدرسة في قضاء البقاع و (١٣) في قضاء وادي العجم ، ولم تذكر إحصائيات ولاية سوريا شيئاً عن مدارس أقضية النبك وحاصبيا وراشيا<sup>(٣)</sup>.

ولم يكن يوجد في قضاء القلمون الذي ضم أكثر منأربعين قرية سوى (٣٥) مدرسة ضمت (٩٠٠) تلميذ بينما تجاوز عدد السكان فيه أربعين ألف شخص<sup>(٤)</sup>.

أما لواء حماه فكان أقل تقدماً في الناحية العلمية من لواء دمشق ويعود ذلك إلى عدم اهتمام الولاية بالمعارف في اللواء وعدم اهتمام الأهالي بالتعليم ، لذلك كانت معظم مدارس حماه كتاتيب صغيرة<sup>(٥)</sup>.

وكان في حماه مدارس رسمية تابعة للدولة وهي المكتب الرشدي الشاهاني ومدرسة شعبية للمعارف ، وبلغ عدد المدارس فيها في سنة ١٣٠٣ هـ ١٨٨٥ / ٢٢ م

(١) سالنامه نظارت معارف عمومية ، دفعه ٢ ص ١٢٣٤ .

(٢) أنشأت الدولة المدارس الإصلاحية في الولايات من أجل إيواء الأطفال الأيتام والإتفاق عليهم ، وتعليمهم ، ووضعت هذه المدارس نظاماً تفصيلاً لشروط اللازم توافرها في الأطفال الذين يقبلون في بيوت الإصلاح ، وكان يحق لكل طفل لم يتجاوز الثانية عشرة من العمر الالتحاق بالإصلاحية شريطة أن يكون يتبعها من أحد والديه وأن يكون والده أو والدته غير قادر على تربيتها والإتفاق عليه لكون أحدهما فقيراً أو محتاجاً.

وكان يقبل في بيوت الإصلاح الأطفال الذين لم يعوف أحد أبويهما ، على أن يدفع ولد أم كل طفل (٥٠٠) قرش في بداية كل سنة . كما كان يقبل في المدارس الإصلاحية الأطفال الذين يلزم جبهم قانوناً سنة أو أكثر بسبب ارتكابهم تهمة أو جنائية ، وكان الأطفال يتلerner حرف الخطابة والدباغة ونسج الجرخ والقماش وعمل الخيطان وغير ذلك .

(٣) سالنامه ولاية سوريا ، دفعه ١٣ ص ٢٩٤ .

(٤) شاهين سكاريوس : المعرف في سوريا (مجلة المقتصف السنة السابعة) ج ٩ ، ص ٥٢٩ .

(٥) أحمد إبراهيم الصايفي : تاريخ حماه ص ١٦٢ .

مدرسة ابتدائية ضمت (٤٠) تلميذآً ومدرسة رشدية ضمت (٤٠) تلميذآً<sup>(١)</sup>. أما عدد المدارس في حمص كما ورد في إحصائيات الولاية ، فقد بلغ في سنة ١٨٨٥ م (٢١) مدرسة ابتدائية ضمت (٨٤٠) تلميذآً ، ولم يكن في حمص مدارس ابتدائية للإناث . ووُجِدَ فيها مدرسة رشدية واحدة ضمت (٣٠) تلميذآً<sup>(٢)</sup>.

لكن حالة المعارف في لواء حوران كانت متأخرة ، بالرغم من الجهد الذي بذلتها الولاية في نشر المعارف وتعظيم المدارس بين السكان . ففي سنة ١٨٨٥ م كان في لواء حوران مدرسة رشدية واحدة في القنيطرة ، بلغ عدد التلاميذ فيها (٢٨) تلميذآً و (٢٧) مدرسة ابتدائية موزعة على قرى اللواء ، وكان عدد طلابها (٤٦٢) طالباً.

أما مدارس لواء الكرك فكانت أقل عدداً وأكثر تأثراً من مدارس لواء حوران ، وذلك لبعد هذا اللواء عن مركز الولاية ، ولأن معظم سكانه من البدو الرحل . وقد اهتمت ولاية سوريا بإنشاء المدارس في لواء الكرك بعد تسرّب الإرساليات الأجنبية إليه ، وتمكنها من إنشاء المدارس فيه<sup>(٣)</sup>. وفي سنة ١٨٨٥ م أنشأت الدولة مدرسة حكومية في السلطة ضمت (١٠٠) تلميذ<sup>(٤)</sup>.

وهكذا يتبيّن لنا أن المدارس في ولاية سوريا لم تكن كافية ، كما أن الحالة التعليمية فيها كانت متأخرة ومتخلفة ، بالإضافة إلى أنها لا تدرس اللغة العربية . وقد كان للغة العربية أثر هام في العلاقات العربية التركية في العهد المستوري ، إذ طالب العرب باستعمال اللغة العربية وجعلوها لغة رسمية في المدارس والمعاملات الحكومية ، ودار حولها جدل طويل في مؤتمر باريس الذي عقد في سنة ١٩١٣ م . وقد دفعت الأسباب الثلاثة المتقدمة – عدم تدريس اللغة العربية ، وقلة المدارس الحكومية ، وتختلف الحالة التعليمية فيها – الأهالي إلى إنشاء مدارس وطنية خاصة أو الإقبال على المدارس التبشيرية .

(١) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ١٨٧ - ١٩٤ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٨٧ .

(٣) أرشيف الشاطئون : معارف ، وثيقة رقم ١٨٥٥ تاريخ ١٦ شعبان ١٣١٠ م .

(٤) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ١٨٧ - ١٩٤ .

### ثالثاً : المدارس الخاصة :

حرصت الدولة على الإشراف على المدارس الخاصة فعرف نظام إدارة المعارف العمومية (١٨٦٩ م) المدارس الخاصة : بأنها المكاتب التي تحدث في بعض الحالات وتوسس من قبل جمعيات أو أفراد سواء كان هؤلاء من رعايا الدولة أو الأجانب . واشترط النظام على هذه المدارس ما يلى :

( ا ) يجب الحصول على رخصة رسمية من إدارة معارف الولاية ، والوالى ، قبل فتح المدرسة الخاصة .

( ب ) يجب أن تكون شهادات الهيئة التدريسية في المدرسة الخاصة مصدقة من إدارة المعارف المحلية .

( ج ) يجب عرض جداول الدروس ، وكتب التعليم على إدارة المعارف ، كى لا تطالع في هذه المكاتب دروس مغايرة للآداب والسياسة . . . . ويمكنا أن نقسم المدارس الخاصة إلى قسمين : المدارس الوطنية والمدارس التبشيرية .

### ١ - المدارس الوطنية :

يعود الفضل في توسيع التعليم الوطني إلى الجهود التي بذلها مدحت باشا أثناء ولايته لسورية ( ١٨٧٨ - ١٨٨٠ م ) ، فقد لاحظ أنه لم يكن للحكومة سوى بعض مدارس ابتدائية يقرأ فيها الأحداث القرآن ، بينما كانت مدارس الإرساليات التبشيرية متقدمة ، لذلك فكر مدحت باشا في إصلاح المدارس . وقدمها - كما يقول في مذكراته - على كل إصلاح ، وشكل لذلك جمعية من العلماء أخذت تجمع الإعانات من المحسنين ، وأصلاحت هذه الجمعية بعض المساجد ، وحولتها إلى مدارس للأحداث . وما كان أهالى الشام يميلون إلى بث روح التعليم ، فقد ألفوا جمعية سموها « جمعية المقاصد الخيرية » انتشرت فروعها في جميع أنحاء الولاية<sup>(١)</sup> .

(١) مذكريات مدحت باشا « تربيب يوسف كمال حاتمة » ، ص ٣٦ - ٣٧ .

وفي سنة ١٩١١ م تأسست «جمعية المعارف العثمانية» في دمشق ، وأعلنت برنامجهما في (٣٣) مادة ، وكانت غايتها فتح المدارس ، وإلقاء الدروس الليلية في القرى والقصبات وكان من برنامجهما عدم الخوض في السياسة وهدفها الذي تسعى لتحقيقه هو بذل الجهد في نشر المعارف وتعديمها<sup>(١)</sup> ، وكانت المدارس الوطنية تضم القادرين على رفع الأقساط المدرسية ، أما الفقراء فكانوا يتلقون علومهم في مدارس الحكومة<sup>(٢)</sup>.

#### حالة المدارس الوطنية :

استطاعت جمعية المقاصد الخيرية التي تأسست في عهد ولاية مدحت باشا أن تنشئ في دمشق (٨) مدارس بلغ عدده تلاميذها نحو (١٢٠٠) تلميذ ، كما أنشأت الجمعية مدرسة للبنات استوعبت (١٥٠) تلميذة ، وكان الإنفاق على هذه المدارس من تبرعات المحسنين<sup>(٣)</sup> . كما تأسس في حمص عدة جمعيات خيرية ساهمت إلى حد ما – وحسب إمكانياتها المادية – في إنشاء المدارس مثل الجمعية الخيرية الإسلامية التي تأسست في سنة ١٩١٣<sup>(٤)</sup> .

وبلغ عدد معلمي المدارس الوطنية في حمص في سنة ١٨٨٢ نحو اثنين وعشرين معلماً و (١٠٩٠) تلميذاً ، وكانت جميع مدارس حمص تعلم اللغة العربية والفارسية والتركية ، كما وجد فيها عدداً من المدارس الملحقة بالمساجد، يدرس فيها نحو (٣٠) شيخاً ، وعندهم نحو (٦٠٠) تلميذ<sup>(٥)</sup> . وبلغ عدد المدارس التابعة للجمعيات الخيرية الإسلامية في ولاية سوريا في سنة ١٨٩٦ م (٤٥) مدرسة ضمت (٦٩) معلماً و (٤٩٤) تلميذاً<sup>(٦)</sup> .

أما في لواء حوران فقد بدأ المسلمون في اللواء بإنشاء مدارس ابتدائية في بعض

(١) جريدة المقتبس ، العدد ٦٦٣ آذار (مارس) ١٩١١ م.

(٢) فخرى البارودي : مذكرات البارودي ، ج ١ ص ٢٢ - ٢٤ .

(٣) غسان قسطل : الروضه الثناء في دمشق التجاه ، ص ١٢٠ .

(٤) جرجى زيدان : تاريخ آداب اللغة العربية ، ج ٤ ص ٧٥ .

(٥) شاعين مكاريوس : المعارف في سوريا (مجلة المقطوف ، السنة السابعة) ج ٩ ص ٥٢٩ .

(٦) صالح الله ولاية سوريا ، دفعة ٢٧ . من ٢٤٨ .

القرى في سنة ١٨٦٥ م : وبلغ مجموع مدارس حوران حتى سنة ١٨٨٢ م (٣٥) مدرسة موزعة على عدد كبير من القرى ، وضمت أكثر من (٦٠٠) تلميذ ونحو (٤٠) معلماً ، كما أقليم الأهالي على إنشاء حوالي (١٥) مدرسة أخرى في قضاء عجلون ضمت (١٧) معلماً و (٢٠٠) تلميذ (١).

## ٢ - المدارس التبشيرية :

يعود تأسيس المدارس التبشيرية في ولاية سوريا إلى منتصف القرن الثامن عشر عند ما بدأت إرسالية الآباء اللاzarيين عملها في دمشق منذ عام ١٧٥٥ م ، ثم قامت بعد ذلك بنحو عشرين سنة بتأسيس مدرسة للصبيان في دمشق ، وتنافست الإرساليات التبشيرية الأخرى في تأسيس المدارس في بلاد الشام ، لكن نصيب ولاية سوريا من هذه المدارس كان أقل من نصيب ولاية بيروت ومتصوفة جبل لبنان حيث تمركز فيها النشاط التبشيري ، وقد بلغ مجموع المؤسسات التبشيرية في بلاد الشام حتى عام ١٩١٢ م (٣٨) مؤسسة من دول أوروبية متعددة (٢). كما استطاع الفرنسيسكان أن يؤسسوا اثني عشر إرسالية في شمال ووسط سوريا مستخدمين فيها رهباناً معظمهم من الفرنسيين (٣)، كما انتشرت كذلك الإرساليات الأمريكية ، وبدأت تمارس نشاطها منذ بداية القرن (١٩) في جميع أنحاء بلاد الشام من الشاطئ السوري حتى بادية الشام ومن القدس جنوباً حتى حلب شمالاً (٤)، ولم يقتصر النشاط التبشيري على الإرساليات السابقة ، بل كان لروسيا عدد كبير من المدارس الهاامة في متصوفة القدس ، أكثرها في مدن القدس وبيت لحم (٥).

وكانت المدارس الأجنبية تتمتع بحرية في التعليم لم تتمتع بها المدارس الوطنية وكان لذلك خطر كبير على عقول الناشئة ، إذ أخذ المعلمون الأجانب يسعون جهد

(١) شاهين مكاريوس : المعرف في سوريا (مجلة المقطف ، السنة السابعة) ج ٩ ص ٥٣١ .

(٢) مصطفى شاندي وهر فروخ : التبشير والاستعمار في البلاد العربية ، ص ٨٠ .

Longrigg. Stephen Hemsley., Syria and Lebanon under French Mandate P. 43 (٣)

Gilvary, Magaret : The Dawn of a new era in Syria. PP. 42 - 46 (٤)

(٥) جريدة يكى اقادام ، العدد ٢٩٥ تاريخ ٨ كانون الثاني ١٩١١ .

الطاقة إلى إسْمَالَة تلاميذهم إلى بلادهم<sup>(١)</sup>.

وتبينت الدولة العثمانية خطر التبشير ، ولكنها لم تستطع أن تقف في وجه المبشرين علناً ، بل بحالت إلى إقامة العراقيل أمامهم ، وفرضت عليهم رقابة شديدة في جميع ولاياتها . وعندما بدأ المدارس التبشيرية تنتشر في لواء الكرك ، سارعت السلطات العثمانية إلى اتخاذ قرار بفتح مدارس كثيرة في لواء الكرك ، كما صدرت الإرادة السلطانية بتخصيص مبالغ (١٠٠,٠٠٠) قروش لتنفق على مدارس اللواء في كل سنة<sup>(٢)</sup> ، واستخدمت الدولة عدداً من الوعاظ لتلقين عشائر البدو مبادئ الإسلام والرد على افتراءات المبشرين<sup>(٣)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن خطر التبشير كان أقل تأثيراً ، والمدارس التبشيرية كانت أقل عدداً في ولاية سوريا من ولاية بيروت ومتصدر فية جبل لبنان .

#### حالة المدارس التبشيرية :

ساهمت الإرساليات الأجنبية في إنشاء المدارس في لواء الشام ، فيبلغ عدد المدارس غير الإسلامية في سنة ١٣٠٣ هـ / ١٨٨٥ م في دمشق فقط (٢٨) مدرسة عالية منها (٢٣) للذكور فيها (١٥٥٠) تلميذاً و (٥) مدارس للإناث وفيها (٧٤٣) تلميذة و (١٠) مدارس ابتدائية للذكور فيها (٦٦١) تلميذة و (٣) مدارس ابتدائية للإناث وفيها (٣٦٣) تلميذة ، كما وجد في قضاء حاصبيا مدرستان عاليتان ضمتا (٢٣٥) تلميذآ وتلميذة<sup>(٤)</sup>.

وأقدم هذه المدارس ، وأكثرها إنقاذاً مدرسة العازريين للذكور ، وكانت تدرس فيها اللغة العربية بفروعها والفرنسية واللاتينية والحساب والتاريخ والجغرافيا وكان فيها في سنة ١٨٧٩ م (٨) معلمين و (١٦٠) تلميذآ ، أما مدرسة العازريين للإناث فكان فيها أربع عشرة معلمة و (٥٠٠) تلميذة ، ومن مدارس المسيحيين في دمشق مدرسة الروم الأثوذكس والمدرسة الإنجيلية والمدرسة البطريركية

(١) سليمان البستانى : الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده ، ص ٣٨ .

(٢) أرشيف إسطنبول : معارف ، وثيقة رقم ٩٩١ تاريخ ٦ شعبان ١٣١٦ هـ.

(٣) أرشيف إسطنبول : معارف ، وثيقة رقم ٢٦٨٥ تاريخ ٢٩ المحرم ١٣١٢ هـ.

(٤) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ١٨ ص ١٩٤ .

الكاثوليكية ، والمدرسة الكاثوليكية السريانية ، ومدرسة الأرمن ومدرسة السريان اليعقوبيين ومدرسة الفرنسيسكان ، والمدرسة الإنكليزية اليهودية وغيرها ، وكلها للذكور . أما مدارس الإناث فهي المدرسة الكاثوليكية والأرثوذكسية والإإنكليزية ومدرسة الروم وغيرها . كما كان لليهود في دمشق (١٢) مدرسة صغيرة فيها (٣٥٠) تلميذاً<sup>(١)</sup> . كما كانت معظم مدارس أقضية لواء الشام للأجانب ، إذ بلغت مدارسهم في إقليم البلان ووادي العجم ووادي بردى ودوما نحو (٤٠) مدرسة ضمت نحو ألف تلميذ ، وإذا علمنا أن عدد سكان هذه المناطق في سنة ١٨٨٣ م بلغ نحو أربعين ألف شخص<sup>(٢)</sup> ، ف تكون نسبة التلاميذ إلى السكان  $\frac{1}{3}$  ٪ وهي نسبة ضئيلة جداً .

أما المدارس المسيحية في لواء حماه فكان للمسيحيين فيه مدرستان الأولى للبروتستانت والثانية للروم الأرثوذكس ، ويبلغ عدد الطلاب فيها (٩١) تلميذاً وتلميذة . وقد بلغ عدد مدارس حمص التشيرية حتى عام ١٨٨٢ م (١٢) مدرسة للذكور و (٣) مدارس للإناث ، ويبلغ عدد المعلمين والمعلمات نحو (١٥) معلماً ومعلمة ، أما عدد التلاميذ فيبلغ (٤٣٠) تلميذاً و (١٩٠) تلميذة ، وكانت أهل مدارس المسيحيين في حمص ، وأقلعها مدرسة الروم الأرثوذكس التي تأسست سنة ١٨٥٠ م<sup>(٣)</sup> ، وساهمت جمعية نور العفاف الأرثوذكسية النسائية التي تأسست في سنة ١٨٩٨ م ، وجمعية التهضمة الحصبية التي تأسست في سنة ١٩١٣ م في إنشاء المدارس في مدينة حمص<sup>(٤)</sup> .

وفي لواء حوران أنشأت بعض الجمعيات الإنكليزية (٨) مدارس في قرى جبل الدروز ضمت (١٥٠) تلميذاً ، كما أنشأت جمعية إنكليزية أخرى علة مدارس في قضاء عجلون ضمت (٣٠٠) تلميذ و (١٥٠) تلميذة و (١٠) معلمين . كما أنشأت بطريركية الروم مدرسة في السلط ضمت معلماً واحداً و (٦٠) تلميذة . وفي سنة ١٨٦٧ م أنشئت مدرسة مسيحية أخرى على نفقة جمع المرسلين سميت

(١) نهان قساطل : الروضة الثانية في دمشق الفيحاء ، ص ١١٨ - ١١٩ .

(٢) شاهين مكاريوس : المارف في سوريا (مجلة المتطلق ، السنة السابعة ) ج ٩ ص ٤٦٩ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٢٩ .

(٤) جرجي زيدان : تاريخ آداب اللغة العربية ، ج ٤ ص ٧٥ .

٢٦٨

نسمة الإنجيلية وكان فيها معلمان و (٩٥) تلميذًا . وأسس اللاتين في سنة ١٨٧٠ م مدرسة للصبيان ومدرسة أخرى للبنات في سنة ١٨٧١ م . وفيما يلي جدول يبين توزيع المدارس في المدن السورية في سنة ١٨٨٢ م <sup>(١)</sup> .

								مدارس
المدينة	بنو	بنات	معلمون	معلمات	تلاميذ	تلמידات	سكن	
بيروت	٦٥	٣٦	٥٥٧١	٦٨٨١	٢٠١	٣٦	١٢٠,٠٠٠	
دمشق	١٣٥	٣٨	٢٠٠	٥٠٠	٤٥	٢٠٠	١٥٠,٠٠٠	
القدس	٦٧	١٤	٢٨٧٢	١٠٨٦	٥٧	١٧١	٢٠,٠٠٠	
حلب	٣٥	٧	١٧٥٥	٨١٠	١٨	٧٦	١٠٠,٠٠٠	
طرابلس	١١	٤	٦٨٧	٤٦٥	١٧	٣٨	١٧,٠٠٠	
حماء	٣٥	١	١١٥٥	٢٠	١	٢٧	٣٠,٠٠٠	
حمص	٥٨	٣	٢١١٠	١٩٠	٤	٦٣	٢٠,٠٠٠	
اللاذقية	١٢	٢	٦٦٤	١٦٠	٦	٢٧	١٢,٠٠٠	
عكا	٢١	٢	٥٠٠	١٥٠	٧	٣٠	١٠,٠٠٠	
صيدا	١٠	٥	٢٤٧	٢٤٠	٤١	٢١	٩,٠٠٠	
صور	٥	٥	٢٤٠	٢٨٠	٧	٨	٣,٠٠٠	
نابلس	٢٠	٣	١٠٨١	١٤٢	٤	٣٦	٨,٠٠٠	
بطرك	٣	٢	٣٠٠	١٣٣	٧	٥	٥,٠٠٠	
حلبصيا	٣	١	٣٠٨	١٤٠	٣	٥	٦,٠٠٠	
المجموع	٤٨٠	١٧٣	١١٣٨٧	٢٣٨٠٠	٤١٨	١٠٢٣	٥١٠,٠٠٠	

ويحمل القول في مدارس ولاية سوريا إنها كانت تكون مفقودة في بداية النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، ثم أخذت تزداد تدريجياً ، ولكن هذه الزيادة كانت ثم يطأء ، كما أنها لم تكن تناسب مع عدد سكان الولاية ، فقد بلغ عدد المدارس الإسلامية التي أنشأها الدولة والأهالي في سنة ١٣١٤ هـ - ١٨٩٦ م (٢٩١)

(١) تلميذ مكتوب : للعارف في سوريا (خطبة أقيمت في الجمع العلمي الشرقي في جلسة كاثوليك ١٨٨٤ م بدمشق في جلسة للفصل في السنة السابعة) ص ٥٣٧ .

٢٦٩

مدرسة كان يدرس فيها (١٠٦٣٧) طالبًا و (١٤٨٨) طالبة .  
وقد بلغ عدد المدارس غير الإسلامية التي أسسها المسيحيون من رعايا الدولة  
(١٠٧) مدارس ، منها مدرستان إعداديتان و (٤) مدارس رشدية ، و (١٠١)  
مدرسة ابتدائية .

أما المدارس الأجنبية ، فقد بلغ عددها (٥٤) مدرسة ، منها (٤) مدارس  
إعدادية في لواء الشام و (٥٠) مدرسة ابتدائية ورشدية في جميع أنحاء  
الولاية <sup>(١)</sup> .

## الفصل العاشر

### المواصلات

كانت وسائل النقل الشائعة في العهد العثماني الأول، هي الدواب من جمال وخيل وحمير ، وقد بقيت حرفة الحمار أو الركاب رائجة في دمشق حتى ظهور العربات<sup>(١)</sup>. كما بقيت القوافل – وقوامها البحمل – الوسيلة الوحيدة للنقل والانتقال في بر الشام حتى منتصف القرن التاسع عشر ، وبواسطة البحمل لعب البدو دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية ، ليس في سوريا فقط ، بل في جميع الولايات العربية ، فقد كانوا المنتجين للإبل والمزودين لتجارة القوافل بجماليهم<sup>(٢)</sup>.

وضمت القافلة دليلاً بدويّاً وعددًا من الحراس المسلمين ، يمثلون العشائر التي تمر القافلة من أراضيها ، وبواسطة هذا التمثيل الرمزي كانت العشائر مسؤولة عن حماية القافلة ، ونالت لقاء هذه الحماية نصيباً عادلاً من الأجر<sup>(٣)</sup>.

وكانت تجارة القوافل بين دمشق والمدن السورية والغربية ، تستغرق وقتاً طويلاً فثلاً كانت مدة مسیر القافلة بين دمشق وبيروت أو صيدا ٤ أيام.

وبین دمشق وطرابلس الشام ٦ أيام .

وبین دمشق ويافا من ١٠ إلى ١٢ يوماً .

وبین دمشق والقاهرة من ٢٠ إلى ٢٥ يوماً .

وبین دمشق وبغداد من ٣٠ إلى ٤٠ يوماً<sup>(٤)</sup>.

ولكن طرق القوافل لم تكن آمنة بالإضافة إلى أن الطرق كانت صعبة والمسافات

(١) محمد سعيد القاسمي : قاموس الصناعات الشامية ، ج ١ ص ١٠٦ - ١٠٧ .

Gibb & Bowen, Islamic Society and The West, Vol. I Part I. P. 267.

(٢) جليل الكبرمي غرابة ، سوريا في القرن التاسع عشر ، ص ١٥٤ .

(٣) جعل الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي .. ص ٢٠٥ .

بعيدة ، فثلاً كانت القوافل بين المدن السورية كحمص وطرابلس مثلاً ، تتعرض لغارات اللصوص والأشقياء<sup>(١)</sup> ، كما كانت الإدارة العثمانية ممثلة بحكومة الولاية المحلية ، عاجزة في معظم الأحيان عن مكافحة قطاع الطرق بالرغم من محاولاتها الرامية للسيطرة على الوضع في الولاية والقبض على ناصية الأمور فيها ، ولكن ضعف إمكانيات الدولة وقلة قوى الأمن وازدياد عدد الأشقياء حال دون تحقيق ذلك . وهكذا نرى أن تأخر المواصلات وعدم العناية بها في العهد العثماني الأول ارتبط بضعف الإدارة العثمانية فيه .

أما في عصر التنظيمات فقد نسبت الدولة إلى أهمية المواصلات بالنسبة إلى حكم يسعى جدياً وراء تحقيق السيطرة الفعلية والسيادة التامة ، متوجهًا سياسة تشديد القبضة على جميع أنحاء الدولة ومتمشيًا مع هذه السياسة أنشأت الدولة في ولاية سوريا في أواخر القرن التاسع عشر شبكة مواصلات . نستطيع أن نصفها بالشمول ، فقد ربطت مدن الولاية الهامة بشبكة من الطرق والخطوط الحديدية ، كانت الغاية منها تقوية الحكم المركزي ، والقضاء على الثورات وتوطيد الأمن والاستقرار ، بالإضافة إلى الاستغلال الاقتصادي ، وإذا كان بعض الخطوط الحديدية قد أقيمت من أجل خدمة أغراض عسكرية بختة ، إلا أن ذلك لم يمنع الأهالي من الاستفادة منها في نقل حاصلاتهم .

وسرت الدولة في عصر التنظيمات عدداً من الأنظمة التي استهدفت تنظيم المواصلات في الولايات ، فأقرت في ٧ جمادى الأولى ١٢٨٠ هـ / ١٨٦٣ م برنامجاً للطرق ووضعت قانوناً لإنشائها وإعمارها والمحافظة عليها ، وبموجب نظام الطرق والأبنية<sup>(٢)</sup> ، أعادت الدولة تنظيم شوارع المدن وعملت على توسيعها .

وفي ١٨ جمادى الأولى ١٢٨٦ هـ / ١٨٦٩ م صدر نظام الطرق والمعابر<sup>(٣)</sup> وبموجبه جرى تصنيف الطرق في الدولة إلى أربعة أصناف هي :

**الصنف الأول :** الطرق التي تصل إسطنبول بمركز الولايات أو المرافق والخطوط الحديدية .

(١) أرشيف إسطنبول : ديوان أحكام حلية ، وثيقة رقم ٩ تاريخ ٩ ربيع ثان ١٢٨٤ هـ .

(٢) الدستور ، مجلد ٢ ص ٤٤١ - ٤٥٦ .

(٣) الدستور ، مجلد ٢ ص ٢٦١ - ٢٧٤ .

**الصنف الثاني :** الطرق التي تصل مراكز الولايات بـ مراكز الأولية .

**الصنف الثالث :** الطرق التي تصل مراكز الأقضية في الولاية والتي تصل بين مراكز الأقضية والمراقي والخطوط الحديدية .

**الصنف الرابع :** الطرق التي لا تستعملها العربات بصورة دائمة .

ونص النظام على أن يعمل ذكور الولاية الذين تتراوح أعمارهم من (١٦ - ٦٠) سنة ، بمعدل أربعة أيام في كل عام ، بعمارة الطرق أو أن يدفع الراغبون في الإعفاء ضريبة قدرها ريالاً مجيدياً<sup>(١)</sup> ، وكانت هذه الضريبة تسمى « ضريبة العمال المكلفين<sup>(٢)</sup> » وكانت تجبي بمعرفة لجنة مؤلفة من بعض الموظفين الإداريين وبعض موظفي المصارف الزراعية<sup>(٣)</sup> . وقد بلأت الدولة إلى تشغيل الأهالي مجاناً في الطرق لعدم وجود الأموال الكافية للإنفاق على إنشاء الطرق وصيانتها .

وأصدرت الدولة في ٨ صفر ١٢٨٤ / ٥ ١٨٦٧ نظاماً يتعلق بصيانة خطوط المواصلات الحديدية والحافظة عليها ، وجاءت صيانته في أربعة فصول ضمت ٢٨ مادة تضمنت التدابير التي يلزم اتخاذها لتأمين مرور العربات الحديدية . ووجوب الحافظة على السكك الحديدية ، والإجراءات الواجب اتخاذها بحق الركاب والأشخاص الحالين لأنظمة الخطوط الحديدية ، وإجراءات التحقيق في الجنح والجنایات والحرکات الخالفة للنظام<sup>(٤)</sup> .

وتعكست الإدارة العثمانية بعد سنة ١٨٨٩ م أن توسيع الطرق في ولاية سوريا على أثر صدور قانون يخصص ١٠٪ من واردات البنك الزراعي لتعمير الطرق<sup>(٥)</sup> وبعد صدور هذه القوانين أقبلت الدول الأوروبية على نيل امتيازات مد الخطوط الحديدية<sup>(٦)</sup> ، وتنافست فيما بينها لأن الامتيازات التي كانت تمنح لإنشاء السكك

(١) ريال مجيد = ١٩ قرشاً .

(٢) انظر الفصل السادس .

(٣) محمد كرد على خطوط الشام : ج ٥ ص ٢٢٣ .

(٤) الدستور : مجلد ٢ ص ٢٩٦ ، ٣٠٢ .

(٥) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي ص ٢٤٣ .

(٦) تأسر مد السكك الحديدية في الدولة العثمانية حتى عام ١٨٦٥ م مع العلم أن أول خط حديدي مد في مصر كان في سنة ١٨٥٤ م ، وفي عام ١٨٦٩ م تم إنشاء ٢٦ ميلاً في الإمبراطورية العثمانية وارتفع الرقم إلى ٦٢ كيلومتراً في سنة ١٨٧٣ م إلى ١١٣٧ في سنة ١٨٧٧ م وأكثر هذه الخطوط في أوروبا ولم يبل آسيا العثمانية منها غير ١٧٢ كم ، انظر عبد الكريم غرابية : سوريا في القرن التاسع عشر ، ص ١٥٥

٢٧٣

الحديدية في الولايات العثمانية؛ كانت تقرن بما يسمى «الضمانة الكيلومترية»<sup>(١)</sup> التي كانت تمنحها الدولة العثمانية تشجيعاً منها لإنشاء شبكة المواصلات بسرعة. ولا كانت الدولة تضمن للشركة حدّاً أدنى من الربع من كل كيلو متر من السكة الحديدية، وتعهد بدفع المبالغ اللازمة لسد العجز السنوي، لذلك كان من السهل على الشركات أن تتلاعب بالسجلات وتطالب الدولة بدفع العجز<sup>(٢)</sup>.

### أولاً : الطرق المعبدة :

لم تكن الطرق المعبدة في أوائل النصف الثاني من القرن التاسع عشر في ولاية سوريا، تعني ما نعرفه أو ما تدل عليه هذه الكلمة اليوم من تنظيم وتعهد وصيانة بل كانت وعراً وصعبة، وفي النصف الثاني من القرن التاسع عشر كان في ولاية سوريا شبكة مواصلات برية تمتد من أقصى الجنوب (غزة وبئر السبع) إلى أقصى الشمال (إسكندرونة) مارة بالمدن الرئيسية<sup>(٣)</sup>. وتترعرج أحياناً لترتبط القرى الهمامة.

### ومن أهم هذه الطرق :

#### (١) طريق دمشق - بيروت : ١٨٥٧ م :

نالت امتياز هذه الطريق شركة فرنسية، سميت «شركة طريق الشام العثمانية» وأشرف على هندسة الطريق المهندس «ديغان» الذي أشرف أيضاً على خمس طرق أخرى للعربات في لواء بيروت<sup>(٤)</sup>.

وقد بلغ طول الطريق (١١٢) كم وعرضها (٧) أمتار<sup>(٥)</sup>. وقد حفقت هذه الشركة أرباحاً طائلة، وتضاعفت واردات الطريق في مدة سنة وبقيت الشركة تحقق أرباحاً عالية إلى أن تم إنشاء الخط الحديدى بين دمشق - بيروت،

(١) جريدة إقليم ، السنة الأولى ، العدد ٢٨١ تاريخ ٩ (مايو) ١٨٩٥ م.

(٢) ساطع المصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ١٤٦ .

(٣) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ٢٢٤ - ٢٢٥ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٧٥٨٥ تاريخ ١٦ صفر ١٢٨٢ .

(٥) بلة من الأدباء : لبنان - مباحث علمية واجتماعية - ص ٤٩٣ .

فتتج عن ذلك أن نقصت أجرة نقل البضاعة إلى الثالث تقريرًا بواسطة السكة الحديدية<sup>(١)</sup>، ونجاح طريق دمشق — بيروت يدل على ازدياد حركة التصدير في ولاية سورية، فقد حالارتفاع أجور النقل قبل إنشاء الطرق دون تصدير المحمولات بكميات كبيرة.

لكن الشركة باعت جميع حقوقها المحررة في المرسوم السلطاني المؤرخ في ٢٠ تموز — يوليو ١٨٥٧ م إلى شركة خط حديد دمشق — بيروت بتاريخ ٢ كانون الثاني (يناير) ١٨٩٢ م وخصص لكل ذي سهم واحد في شركة الطريق سهمان في شركة الخطوط<sup>(٢)</sup>.

#### (ب) طريق حمص — طرابلس :

تأسست في عام ١٨٨٣ م لإنشاء طريق بين حمص وطرابلس ، برأسمال أولى قدره (٩٠٠٠) ليرة عثمانية ، ثم رفع بعد ذلك إلى (٢١,٠٠٠) ليرة ، وقد جنى البلدانفائدة عظيمة من هذه الطريق تعادل ٣٣٪ من رأس المال<sup>(٣)</sup>. ودام ذلك الحال إلى أن بدأ باستئجار الخط الحديدي بين طرابلس وحمص في يونيو ١٩١١ م .

#### (ج) طريق دمشق — حوران :

افتتحت هذه الطريق في سنة ١٨٨٨ م ، وأعطت فوائد عظيمة ، وأنعشت الطريق في القرى الواقعة على جانبيها ، فأصبحت تصدير منتوجاتها إلى المدن السورية بسهولة .

#### (د) طريق حماه — اللاذقية :

بدأ العمل في هذه الطريق في عام ١٨٩١ م ، ولكن انتشار الكوليرا — آنذاك أعاد سير العمل بها إلى أن تم في سنة ١٨٩٦ م .

(١) كانت أجرة نقل طن البضاعة ٥٦ ستينياً بواسطة العربات فأصبحت ٢٠ ستينياً بواسطة القطارات (الستين =  $\frac{1}{6}$  من الفرنك). انظر على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي من ٢٤٠.

(٢) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ، ص ١٧٨ .

(٣) على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي . ص ٢٤٢ .

هذا وقد أبدت الدولة العثمانية عنایتها في تعبيد الطرق بموجب النظام الذي صدر في سنة ١٨٦٩ م ، ولكن التعبيد القديم كان بدون « ترفيت » ولذلك كان سریع العطب وبجاجة دائمة إلى الإصلاح والترمیم .

### ثانياً : السکك الحدیدیة :

بوشر في عهد السلطان عبد العزیز ( ١٨٦١ - ١٨٧٦ م ) بمنع الترخيص إلى الشركات الأجنبية بعد الخطوط الحديدية في أنحاء السلطنة ، ولكن ولاية سوریة لم تستفده من ذلك حتى عهد السلطان عبد الحمید حيث منحت الدولة امتیازات لـ الخطوط فيها ، ففتحت امتیازات الخطوط على النحو التالي :

يافا - القدس في سنة ١٨٨٨ م . الشام - مزيريب في سنة ١٨٩٠ م .  
بيروت - دمشق في سنة ١٨٩١ م . طرابلس - حمص في سنة ١٩١١ م .  
وجميع هذه الخطوط فرنزیة<sup>(١)</sup> . وافتتحت الدولة في سنة ١٩٠٧ م الخط  
الحديدي الحجازی . وهو الخط الوحید الذى أنشئ برأسمال إسلامی في بلاد  
الشام .

واجهت شبكة المواصلات الحديدية في ولاية سوریة صعوبات كثيرة لا سيما  
تلك المتعددة بين الساحل والداخل كخط بيروت - دمشق نظراً لوجود سلسلة جبال  
لبنان المرتفعة والتي تقضى باستعمال الخطوط المسننة ، وأدى ذلك إلى الإکثار من  
النفقات الإنشائية وزيادة المفق على الاستثمار في إنشاء هذه الخطوط<sup>(٢)</sup> ، وستحدث  
عن السکك الحديدیة حسب الترتیب الزمنی في منح الامتیاز والإنشاء .

### ١ - خط يافا - القدس<sup>(٣)</sup> :

وهو أول خط حديدي مد في سوریة ، وكان الغرض من إنشائه خدمة  
المجاهدین والمسيحيين القادمين من أوروبا إلى يافا عن طريق البحر ، ومنحت الدولة

(١) محمد جميل بیهم : الحلقة المفقودة في تاريخ العرب ، ص ١٢٥ .

(٢) محمد كرد علی : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٧٦ .

(٣) بالرغم من أن متصرفية القدس كانت - في أثناء إنشاء هذا الخط - متصرفية مستقلة عن ولاية سوریا وتخابر بباب العالی ، إلا أنني أحذ أن أورد هنا ما لها من أهمیة بحكم كونه أول خط حديدي مد في سوریة .

امتياز الخط إلى يوسف نافون أفندي في ٢٨ تشرين الأول - أكتوبر سنة ١٨٨٨ م ثم ما لبث صاحب الامتياز أن باع امتيازه إلى شركة الخطوط الحديدية العثمانية ليفا - القدس وتمديانتها الإفرنجية المؤسسة في باريس في شهر كانون الأول (ديسمبر) ١٨٨٩ م بـ ١٠ مليون فرنك<sup>(١)</sup> وبعد أن انتهى العمل في الخط جرى افتتاحه في ١٤ أيلول (سبتمبر) ١٨٩٢ م وبلغ طوله ٨٧ كم وهو من الخطوط الضيقه وموافقه هي يافا ، اللد ، الرملة ، سجد ، دير آبان ، بتير ، القدس<sup>(٢)</sup> . وقد اقتصرت إدارة الخطوط الحديدية العثمانية قسمًا منه في الحرب العالمية الأولى ووصلته بالعقوبة .

## ٢ - خطط دمشق - بيروت :

منحت الحكومة العثمانية امتياز هذا الخط إلى يوسف أفندي مطران وذلك في ١٨ نيسان (أبريل) ١٨٩٠ م ، ولما يتقدم بتصورات المشروع خلال المدة المعنية سقط سمه من ذلك الامتياز . وما لبثت الحكومة أن منحت الامتياز إلى حسن بيهم في يونيو ١٨٩١ م ، وتم توقيع المقاولة ، والشروط في نظارة التجارة والنافعة<sup>(٣)</sup> . وسمى حسن بيهم شركته باسم « الشركة المساهمة العثمانية لخط بيروت - دمشق الاقتصادي » .

ولكن يوسف مطران استعاد امتيازه السابق وأسس شركة بلجيكية باسم « شركة ترايمواي دمشق وخط دمشق - حوران » برأسمال قدره أربعة ملايين فرنك ذهبي تقسم على ثمانية آلاف سهم ، سعر كل سهم منها خمسينات فرنك<sup>(٤)</sup> . وقضت المصلحة إدماج الشركتين معاً ولا سيما بعد أن أحرزت شركة إنجلزية امتياز خط حيفا - دمشق وذلك دفعاً للخطر المحتمل حدوثه من الامتياز الأخير ، وسميت الشركة الجديدة باسم « شركة الخطوط الحديدية العثمانية الاقتصادية لبيروت - دمشق - حوران في سوريا » ووافقت الحكومة العثمانية على ذلك بالمرسوم السلطاني المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٨٩١ م الذي حدد مدة امتياز الشركة الجديدة يتسع وتسعين سنة .

(١) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٥ ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .

(٢) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٦٨ ص ٣٥١ .

(٣) جريدة تقويم وقائع ، العدد ٤٢ تاريخ ٢٩ ذى القعده ١٣٠٨ .

(٤) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٧٨ .

ويبلغ طول خط دمشق - بيروت (١٤٧) كم ويحتوى على أربعة أنفاق وهو يقطع جبال لبنان بواسطة الخطوط المسننة على مسافة (٣٤) كم.

وكان قطار الركاب يقطع المسافة بين بيروت ودمشق في تسع ساعات ، أما قطار الشحن فيقطعها في إحدى عشرة ساعة . في حين أن القوافل كانت تجتاز هذه المسافة في ثلاثة عشرة ساعة<sup>(١)</sup> . وفي سنة ١٨٩٥ م استقدم المهندس «أبٹ» التisser في الخطوط الحديدية من أجل زيادة سرعة القطارات بحيث تقطع المسافة في ست ساعات<sup>(٢)</sup> .

ومن محطات هذا الخط ، بيروت ، الحدث ، بعبدا ، جمهور ، عاريا ، عاليه ، بحمدون ، صوفر ، المريجات ، الجديدة ، المعلقة ، رياق ، سرغايا ، الزبداني ، سوق وادى بردى ، دير قانون ، عين الفيجة ، الجديدة ، الهامة ، دمر ، دمشق<sup>(٣)</sup> .

### ٣ - خط دمشق - هزيريب :

تعود فكرة إنشاء هذا الخط إلى عهد ولاية مدحت باشا على سورية ، عندما رفع في ١٢ المحرم ١٢٩٥ م / ٥ يناير ١٨٧٨ م تقريراً إلى الباب العالي أكد فيه ضرورة إنشاء خط حديدي يربط دمشق بحوران ليتمكن لواء حوران من تصرفه حاصلاً على الزراعية ، ويسهل للولاية إدارة شؤون اللواء وتوسيع الأمن والاستقرار فيه<sup>(٤)</sup> .

ولكن الدولة لم تستجب لطلب مدحت باشا آنذاك ، ثم ما لبثت أن منحت الامتياز إلى يوسف مطران الذى اشترك مع شركة فرنسية سميت فيما بعد «شركة دمشق - حماه وتمديداها» وبoucher باستئجار الخط في أواسط سنة ١٨٩٤ م ، وكان عرضه ١٠٥ سم ، وهو يعد تكميلاً لخط دمشق - بيروت ، ولكن لما كان خط دمشق بيروت يتوقف قبل أن يصل الميناء بمسافة قدرها ٢٤٠٠ م لم تستفد التجارة

(١) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٧٩ .

(٢) جريدة إقليم ، السنة الأولى ، العدد ١٥٤ تاريخ ٥ رجب ١٣١٢ .

(٣) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٦٨ ص ١٥٤ .

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٢٩٣٢ تاريخ ١٢ المحرم ١٢٩٥ م .

كثيراً إلى أن تم وصل الخط بالميناء بعد الاتفاق بين شركتي الميناء والخط وذلك بتاريخ ٤ شباط (فبراير) ١٨٩٧ م<sup>(١)</sup>.

وعندما بدأت الدولة بتمديد الخط الحجازي ، حصل خلاف بين إدارة الخط الحجازي وإدارة خط دمشق - مزيريب لأن الأخيرة ادعت حصول ضرر لها من إجراء إنشاء خط مواز لخطها وعرضت على الدولة ٦½ مليون فرنك للتخلص عن مشروع الخط الحجازي ، ولكن طلبها رفض<sup>(٢)</sup>.

وحالوة الدولة من جانبها شراء خط دمشق - مزيريب ، وقدرت تكاليفه بـ ١٥٠,٠٠٠ ليرة ، وفاوضت الدولة الشركة حول بيعه<sup>(٣)</sup> إلا أن الشركة رفضت ذلك ولما لم تتوصل الإدارتان إلى اتفاق بهذا الشأن قامت الدولة بمنح شركة الخط الامتياز خط حلب مع الضمانة الكيلومترية وذلك في شباط - فبراير ١٩٠٥ م كمترضية لها<sup>(٤)</sup>.

لم يتحقق هذا الخط أرباحاً ، لا سيما بعد أن بوشر باستئجار الخط الحديدى الحجازى ، وفي أثناء الحرب العالمية الأولى اقتلع جمال باشا قصبهانه من أجل إنعام الخطوط الحديدية فى فلسطين التى أعدتها لهاجمة السويس ، ولم تفك الشركة الإفرنجية صاحبة الامتياز بإصلاحه بعد الحرب .

#### ٤ - ترامواى دمشق :

تم الاتفاق في ١٩ جمادى الآخرة ١٣٠٧ هـ / ١٨٨٩ م بين وزير الأشغال العامة في الدولة العثمانية وبين يوسف أفندي مطران<sup>(٥)</sup> على إنشاء خطوط ترامواى

(١) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٨١ .

(٢) أرشيف إستانبول : خصوصى إرادات ، وثيقة رقم ٦٢١ تاریخ ١٥ شوال ١٣١٩ هـ .

(٣) سعيد باشا : بيان حقيقة ، (ملكرات) ج ٢ ص ٣٩ .

(٤) شرع بإنشاء الخط الحجازى ابتداء من مزيريب وبما كانت الحكومة تمضى فى عملها حتى بدأت المناقضة تشتد بين الإدارتين ، فشعرت الحكومة العثمانية حينئذ بشدة الحاجة إلى اتصال الخط الحجازى بدمشق ، لذلك قررت إنشاء خط درعا - دمشق ، وبوشر العمل من دمشق ومزيريب دفعة واحدة . انظر محمد كرد عل : خطط الشام ج ٥ ص ١٨٩ - ١٩٠ .

(٥) استفرق منح الامتياز إلى يوسف أفندي مطران وقتاً طويلاً ، ويعود إلى ذلك أن الدولة العثمانية ، اشتهرت في هوية يوسف مطران ، وببيله الفرنسية ، ولما كانت الدولة تخشى من ازدياد نفوذ فرنسة في ولاية سوريا ، أرجئت منح الامتياز إلى أن تستفسر من ولاية سوريا عن هذه المسألة ، وجاء الرد من =

في مدينة دمشق ، تفرع من مركز المدينة وتتجه نحو باب مصر (بوابة الله) في منتهى حي الميدان وإلى جامع حبي الدين بن عربي في حي الصالحة ومن الباب الشرقي إلى دوما .

وبموجب الاتفاق منح يوسف مطران امتيازاً مدته ستون سنة ، ووافقت الحكومة على إعفاء جميع الآلات والأدوات ولوازم الإنشاء من رسوم الكسرك أثناء العمل ، واشترطت الحكومة على صاحب الامتياز تعمير الطرق التي تمر منها خطوط الترامواي بعرض تسعه أمتار<sup>(١)</sup> .

ولما لم يستطع يوسف مطران القيام بالتزاماته ، اتفق مع شركة بلجيكية على المباشرة في العمل ، وفي ٥ ديسمبر ١٩٠٤ م تأسست شركة بلجيكية مساهمة باسم « الشركة العثمانية السلطانية للتنوير الكهربائي بدمشق » برأس المال قدره ستة ملايين فرنك قسمت على اثنى عشر ألف سهم وجعلت قيمة كل سهم خمسماة فرنك . وبأشهرت الشركة العمل ومدت ثلاثة خطوط يبتعد الأول من ساحة الشهداء (المرجح) وينتهي في باب مصر (بوابة الله) وطوله  $\frac{3}{4}$  كم أما الخط الثاني فيبتعد من ساحة الشهداء وينتهي عند جامع حبي الدين بن عربي وطوله كيلومتر واحد<sup>(٢)</sup> .

#### ٥— خط دمشق — حلب :

نال امتياز هذا الخط أيضاً يوسف مطران في ٣١ آيار (مايو) ١٨٩٣ م لمدة تسعة وسبعين سنة .

---

= دمشق وبيروت بأن والد يوسف مطران كان على علاقة مع القنصل الفرنسي في بيروت (انظر أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٨٤٣٨٧ ، تاريخ جمادى الأول ١٣٠٥ هـ) . وتقدم في هذه الأثناء أحد تجار الشام بطلب لنيل الامتياز كما تقدم أحد شقيق العظم مع شركاه له بطلب الماقفقة على منحهم الامتياز . ولكن الدولة بعد شاورات استقرت وقتاً غير قصير ، استقر رأيها على منح يوسف مطران امتياز ترامواي دمشق ، وبيروت عملها هذا بأنه أكثر ملائمة للمصلحة العامة ، وصدرت الإرادة بذلك (انظر أرشيف إسطنبول مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٤١١٨ تاريخ ٢٠ شعبان ١٣٠٥ هـ) .

(١) محمد كرد على : خطوط الشام ، ج ٥ ص ٢١٤ - ٢١٧ .

(٢) انتقلت خطوط الترام من مدينة دمشق في عام ١٩٦٤ م ولم يبق سوى خط دمشق — دوما .

وجاء في شروط المقاولة أن القصد من هذا الخط هو عسكري بحت ، وعلى صاحب الامتياز أن يسير وفق ما تقرره نظارة الحربية ، ولذلك شكلت الحكومة لجنة عسكرية للنظر في منح شروط الامتياز<sup>(١)</sup>.

وقد تم إنشاء هذا الخط على مرحلتين الأولى بين رياق — حماه وبلغ طولها ١٨٩ كم ، وجرى افتتاح هذه المرحلة في ٧ حزيران (يونيو) ١٩٠٣ م<sup>(٢)</sup>. أما الثانية : فهي بين حماه وحلب ، وبلغ طولها ١٤٣ كم وجرى استئثار الخط بين حماه وحلب في سنة ١٩٠٦ م ، وقد كان من المقرر إتمام مد الخط بين حلب وبيره جك ، إلا أن منح امتياز خط بغداد إلى شركة خطوط الأنابيب حال دون تعميده إلى الشمال<sup>(٣)</sup> وكانت معظم مواقف خط رياق حلب عسكرية<sup>(٤)</sup>.

## ٦— خط طرابلس — حمص :

جرى افتتاح هذا الخط في ١٩ مايو ١٩١١ م ، وكانت مواقفه الظاهرة هي حمص ، وتلكلخ ، وطرابلس الشام<sup>(٥)</sup> ، وبلغ طوله ١٠٢ كم وعرضه  $\frac{1}{2}$  سم وكان رأسه فرنسيّاً ، وتعهدت الدولة العثمانية بتأمين الضمانة الكيلومترية<sup>(٦)</sup> قد ساعد هذا الخط مدينة حمص على التوسّع والترقى وفتح أمامها باب الاستيراد والتتصدير<sup>(٧)</sup>. وقد أقامت قスピان هذا الخط في أثناء الحرب العالمية الأولى واستعملت في تجديد خط بغداد نصبيين ، ثم أعيد إنشاؤه من قبل شركة دمشق — حماه<sup>(٨)</sup>

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ١١٧٩ . جمادى الآخرة ١٣١٤ هـ .

(٢) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٦٨ ص ٣٤٩ .

(٣) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ١٨٣ - ١٨٤ .

(٤) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٦٨ ص ٣٤٩ .

(٥) سالنامه الدولة العثمانية ، دفعة ٦٨ ص ٣٥٠ .

(٦) كانت الدولة العثمانية تمنح شركات خطوط الحديدية ضمادات كيلومترية وتضع تحت تصرفها إيرادات الأعشار المناطة إلى عمر الخطوط بها ، لسد العجز في حالة الخسارة الناجمة من الفرق بين الحد المقدر لإيراد السنوي لكل كيلو متر والإيراد الفعلي .

انظر ، أرشيف إسطنبول : خصوصي إرادات ، وثيقة رقم ١٤٨٧ تاريخ ٢ المحرم ١٣٢٢ هـ .

(٧) جريدة تصريحات ، العدد ١٣ - ٣٦ - ١٥ تاريخ ١٥ جمادى الآخرة ١٣٢٩ هـ .

(٨) محمد كرد على : خطط الشام ج ٥ ص ١٨٤ .

## ٧- الخط الحديدي الحجازي :

كان المسلمون يلاقون صعوبات كثيرة في طريق ذهابهم إلى الأماكن المقدسة لأداء فريضة الحج وف طريق عودتهم منها في كل سنة . وكان على موكب الحج الشافى أن يقطع (٢٨) مرحلة بين دمشق والمدينة المنورة تستغرق ٣٧٩ ساعة <sup>١١</sup>. بالإضافة إلى ١٠٧ ساعات . يحتاج إليها الموكب لقطع المسافة بين المدينة ومكة المكرمة والبالغة ١٠ مراحل <sup>(٢)</sup> . وهكذا كانت رحلة موكب الحج الشافى تستغرق نحو أربعة أشهر .

أما رحلة قافلة الحجاج الأتراك ، فكانت تستغرق وقتاً أكثر إذ كان عليها أن تقطع ٧٦ مرحلة بين إسطنبول ومكة المكرمة تستغرق في قطعها  $\frac{1}{2} ٨٠٢$  ساعة <sup>١٢</sup> وعليه فإن رحلة الحجاج الأتراك تستغرق نحو ثمانية أشهر .

وإذا كانت قافلة الحج تتعرض لاعتداءات قطاع الطرق وغارات البدو في الطريق بين حلب ودمشق <sup>(٤)</sup> فإن موكب الحج الشافى كان يتعرض لخطر العشائر البدوية الضاربة في بادية الشام في الطريق بين مزيريب والمدينة المنورة وهو خطر أعظم وأشد <sup>(٥)</sup> .

وتقديراً من الدولة لأهمية الخطر ، أسندت منصب إمارة الحج إلى والي دمشق

(١) محمد أمين (كاتب أغوا ديوان الانكشارية) : منازل حج شريف - مخطوط باللغة التركية - محفوظ في متحف طوبقيبو بإسطنبول .

(٢) سالنامه ولایة سوریہ لسنه ١٣١٣ ، ص ٢٢٨ - ٢٣٠ .

(٣) انظر المخطوط السابق .

(٤) أرشيف إسطنبول ، داخلية وثيقة رقم ٢٠٥٨ تاريخ ٢٥ ربیع ١٢٥٧ .

(٥) كان اعتداء المربان شر ما يشهده الحجاج في الطريق ، وقد حللت القرن السابع والثامن عشر بأعيار اعتداءات العشائر البدوية وخاصة إذا قبس البشارة يده عن المرتبات والمنع التي كان من المعتاد تقديمها كل ستة العشائر الضاربة في الطريق بين الشام ومكة وكان خطر البعو يهدى بعد انحراف من مزيريب وكان الوالي يصحب معه عدداً من العسكر والمدافع كما كان عليه أن يكون خذراً في الطريق من غارات البدو ، فإذا لم يكن جسراً وشجاعاً فقد تعرض حياته وحياة الحجاج للخطر .

انظر سيلجيجه : دمشق الشام (ترجمة فؤاد أفرام البستانى) ص ٤٣ .

بعد أن كانت تعهد به لحاكم نابلس وعجلون<sup>(١)</sup> ، وقدرت الدولة أهمية هذا المنصب فكانت تتخير لباشوية الشام ولاة اتصف أكثرهم بالشجاعة والإقدام ، كما قدرت الدولة الأعباء المالية التي تتطلبها مسؤولية موكب الحجج من باشا الشام ، فاكتفت بأن فرضت عليه مبلغًا رمزيًا من المال .

واهتمت الدولة بأخبار قافلة الحج ، وطلبت من الوالي تزويدها بأخبار الموكب بانتظام ، فكان والي سوريا — أمير موكب الحج — يبعث برسائله إلى إسطنبول فور وصوله إلى مزيريب قادماً من الحجاز ، وكان السلطان يأمر بنشر خلاصة رسائل أمير موكي الحج في الجريدة الرسمية<sup>(٢)</sup> ، وعندما دخل النظام البرق إلى سوريا ، أصبح الوالي وأمين الصرة يررقان إلى الصدر الأعظم في الآستانة حين وصول موكب الحج إلى دمشق<sup>(٣)</sup> .

ما سبق يتبيّن لنا أن إنشاء خط حديدي يصل دمشق بالحرمين الشريفين كان عملاً ضروريًا لخدمة الحجاج المسلمين ولا زال كذلك حتى الآن .

#### فكرة إنشاء الخط الحجازي :

تعود فكرة إنشاء الخط إلى سنة ١٨٦٤ م عندما اقترح مهندس أمريكي على الحكومة العثمانية مد خط حديدي بين دمشق وساحل البحر الأحمر ، ولكن الحكومة العثمانية لم تكن قد سيطرت على زمام الأمور في لواء الكرك .

وفي سنة ١٨٨٠ م ، قدم وزير الأشغال العثماني إلى حكومته مشروعًا أوسع من السابق ويقضي بعد خط حديدي إلى الأراضي المقدسة ، ولكن حالت الصعوبات المالية من ناحية والتزحيف من اعتداءات البدو وسهولة المواصلات بالمواسط البحرية

(١) بدأ والي الشام بتمويل إمارة الحج اعتباراً من عام ١٨٦٦ / ١٠٨٢ لغاية عام ١٩٧١ / ١٦٧١ حين رأت الدولة أن خياب الوالي عن مقر ولايته مصحوباً بعدد كبير من الجنود بضعة أشهر من كل عام يؤدي إلى اغتيال الأمن في المدينة ، فقررت الفصل بين منصبه الولاية وإمارة الحج وعيّنت قائد الخدمة أميراً أو محافظاً للحج وكان قائد الخدمة يختار عادة من الضباط الأكراد من بيروت معينة . انظر ، أحمد عزت عبد الكريم : مذكرة جرائد دمشق اليومية ، ص ٤٩ ، ٥٧ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢١١١٣ تاريخ ١٧ ذى القعدة ١٢٧١ .

(٣) أرشيف إسطنبول ، داخلية ، وثيقة رقم ٤٦٣١٠ تاريخ ٢٣ صفر ١٢٩٠ .

ورخصها من ناحية أخرى دون إقرار المشروع<sup>(١)</sup>.  
وبقي مشروع الخط الحجازي مهملاً إلى أن تحسن له السلطان عبد الحميد اعتقاداً منه بأهمية الخط من الناحتين العسكرية والسياسية، أما الناحية العسكرية، فهي تشديد قبضة السلطان على الولايات العربية في المناطق التي يمر بها الخط. وأما السياسية فهي التمشي مع فكرة الجامعة الإسلامية. ودعماً لها. وهكذا يبعث المشروع من جديد.

### البرعات والأموال :

كان المبلغ المقرر لسد نفقات المشروع ثلاثة ملايين ونصف مليون ليرة عثمانية، وكان السلطان عبد الحميد يأمل بجمع هذا المبلغ من الإعانات التي سترده من كافة أنحاء العالم الإسلامي، لذلك افتتح الاكتتاب بـ ٣٢٠ ألف ليرة عثمانية، وتبرع شاه إيران بـ ٥٠ ألف ليرة كما أرسل خليفة مصر كمية من مواد البناء وتألفت الجمعيات فيسائر الأقطار الإسلامية بجمع الإعانات. كما قلت شخصيات دائرة الحج البالغة ١٥٠ ألف ليرة في السنة إلى ميزانية الخط بالإضافة إلى ٦٠ ألف ليرة من عطايا السلطان. ثم عمّدت الحكومة إلى جمع الأموال بشتى الطرق فأصدرت طوابع باسم الخط لإلصاقها على جميع الطلبات والاستدعاءات الحكومية والمعاملات التجارية، وفرضت ضرائب جديدة منها ضريبة المسقفات. وجعلت شارات وأوسمة برسم البيع، ولكن ذلك كله لم يكفل لسد النفقات. فطلبت الحكومة من الموظفين التبرع للمشروع براتب شهر كامل، ثم قررت حسم  $\frac{1}{10}$  رواتبهم كما قامت إدارة الخط بجمع جلود الأضاحي وبيعها وضم ثمنها إلى ميزانية الخط<sup>(٢)</sup>. وبلغت نفقات المشروع  $\frac{٨}{٧}$  مليون ليرة عثمانية.

**إنشاء الخط :** شرع بإنشاء الخط الحجازي في شهر سبتمبر ١٩٠٠، وابتدأ العمل من مزيريب، وبعد أن قررت الحكومة العثمانية مد الخط من دمشق إلى المدينة باشرت بالعمل من دمشق ومزيريب دفعة واحدة. وقد جرى افتتاح القسم

(١) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٥ من ١٨٧ .

(٢) فردريليك بيك : تاريخ ثروى الأردن وقيادتها (تعريب بهاء الدين طبلة) ص ١٩١ .

الأول من الخط الحجازي (دمشق درعا) في سبتمبر ١٩٠٣ وبعد ذلك بشهر افتتح قسم درعا - عمان ، وبلغت المسافة بين دمشق وعمان ٢٢٣ كيلومتراً . وفي أول سبتمبر ١٩٠٤ م جرى افتتاح القسم الثالث من الخط بين عمان ومعان . وفي ١ سبتمبر ١٩٠٧ تم القسم الرابع من الخط الحجازي وهو القسم الواقع بين معان وتبوك ويبلغ طوله ٣٣١ كيلومتراً وجرى في نفس التاريخ افتتاح قسم جديد بين تبوك ومدائن صالح التي تبعد ٩٥٥ كيلو متراً عن دمشق . ثم استمر العمل في الخط مدة ستة أخرى .

وقد وصل أول قطار إلى المدينة المنورة في ٢٣ أغسطس ١٩٠٨ م وجرى الافتتاح رسمياً في أول شهر سبتمبر ١٩٠٨ المصادف لعيد البلوس السلطاني<sup>(١)</sup> . ويعتبر بنا أن نشير إلى الصعوبات التي جابهات الحكومة العثمانية قبل إنشاء الخط وبعده ، وهي كثيرة لكن الدولة جندت جميع إمكاناتها في سبيل إنجاز المشروع ونجحت في ذلك . وقد قام الجيش الخامس العثماني<sup>(٢)</sup> - الرابع فيما بعد - بمعظم العمل الحقيقي حيث كان هنالك (٣٠٠٠ جندي) و (٢٠٠ مهندس) ، يعملون بصورة دائمة . وكان على الحكومة أن تقوم بصد هجمات البدو الذين أخذوا يغيرون على منشآت الخط بغية إحباط المشروع وقد استمرت اعتداءاتهم على الخط إلى ما بعد إنشائه<sup>(٣)</sup> . كما تعرض الخط بلرف السريل في المنطقة الصحراوية<sup>(٤)</sup> .

وصادفت الحكومة العثمانية صعوبات مالية قبل إنشاء الخط وبعد الانتهاء منه إذ كان الخط لا يقوم ببنقات صيانته بصورة منتظمة ، ويعود ذلك إلى أن الخط لم يكن يعمل بصورة منتظمة إلا في موسم الحج الذي لا يستغرق أكثر من ثلاثة أشهر ، ثم يبقى استعمال الخط بعد ذلك للأمور العسكرية . بالإضافة إلى أن التبادل التجاري في المنطقة التي يمر الخط فيها لم يكن نشيطاً . لأن احتياجات الحجاز من التجارة السورية لم تكن بضعة أصناف ، ولذلك نرى أن القسم الأعظم

(١) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٥ من ١٨٩ - ١٩٥ .

(٢) جريدة الأمة : العدد ٢٨ تاريخ ٧ كانون الثاني ١٩١٠ م .

(٣) جريدة المقتبس : العدد ٢٢١ نيسان (أبريل) ١٩١٠ م .

من الخط — من معان إلى المدينة المنورة — كان شبه معطل في معظم أيام السنة خلا موسم الحج ، وأما الخط بين درعا ودمشق فكان يعمل بانتظام على مدار السنة ، وقد عالجت الحكومة ذلك بأن خصصت للخط دخل نوع من الطوابع ومنحته بعض الامتيازات .

هذا وقد بلغت إيرادات الخط في سنة ١٣٢٤ مالية — ١٩٠٨ م (١٧٤,٥١٢) ليرة عثمانية وفي سنة ١٣٢٥ مالية — ١٩٠٩ م (١٨٨,٩٦٢) ليرة وفي سنة ١٣٢٦ مالية — ١٩١٠ م (٢٦٠,٨٩٠) ليرة<sup>(١)</sup> عثمانية . ولكن يجب أن لا ننسى أن غاية الدولة من الخط كانت غاية دينية سياسية أكثر منها غاية اقتصادية تدر الربح .

ولم تكتف ولاية سوريا بإنشاء الطرق المعبدة والخطوط الحديدية المار ذكرها بل كانت هناك مشاريع كثيرة لم تر النور بسبب قيام الحرب العالمية الأولى وانحسار الحكم العثماني عن البلاد العربية ، فقد ورد في خطاب ألقاه والي سوريا في حفل افتتاح المجلس العمومي في سنة ١٩١٠ ، ذكر بعض مشاريع الطرق والمواصلات فقال : إن احتياجات سوريا ماسة جدًا للطرق وإن الولاية تعرض هذه المشاريع على وزارة النافعة ، وطلب من الأهالي الإسراع بتأدية البدلات النقدية وطلب من العمال الذين يستغلون في الطرق الهمة والإخلاص<sup>(٢)</sup> .

كما جرت مذكرة في المجلس العمومي من أجل إنشاء شبكة من الطرق في الولاية وتقرر في جلسات المجلس الطلب بإنشاء طريق من معان إلى العقبة ومن معان إلى وادي موسى . وإتمام الطريق الواقع بين موقف معان إلى معان ومن السلط إلى أريحا ، وإتمام الطريق بين دمشق والقنيطرة وبين درعا وبصرى . وبين الكرك والقطرانة<sup>(٣)</sup> . وورد ذكر مشاريع أخرى في قائمة طويلة مما يدل على أن ما أنشئ من طرق في العهد العثماني أقل بكثير مما كان مطلوبًا ، كما كان من المقرر أن تمدد خطوط حديدية بين دمشق والقدس وبين دمشق ودرعا وبصرى .

(١) جريدة المقتبس ، العدد ٦٩٣ ، تاريخ ٣ حزيران (يونيو) ١٩١١ م .

(٢) جريدة الأمة ، العدد ٥٨ تاريخ ١٢ شباط (فبراير) ١٩١٠ م .

(٣) جريدة المقتبس ، العدد ٦١٩ تاريخ ٢٢ شباط (فبراير) ١٩١١ م .

بعد أن عرضنا للخطوط الحديدية في ولاية سوريا نورد بعض الملاحظات عليها ، ويمكن إجمالها بما يلي :

( ا ) تعدد الشركات التي نالت امتياز مد الخطوط الحديدية ، وانعدام الوحدة الإدارية فيها بينها .

( ب ) اختلاف عرض السكك الحديدية من ١٠٠ إلى ١٠٥ إلى ١٤٤ سم .

وكان لذلك أثر كبير في عمليات النقل إذ اضطر المسافر والشاحن إلى تغيير القطار نظراً لاختلاف الخطوط الحديدية ، وهذا العيب كان خطيراً وأعاق حركة النقل التجاري نوعاً ما .

( ج ) عدم التخطيط والارتجال في منح الامتيازات . وكان يجدر بالدولة العثمانية رسم مخطط شامل للخطوط الحديدية ، ثم تمنح الامتيازات المخطط المقرر فعدم التخطيط هو المسؤول عن اختلاف قياسات العرض في السكك الحديدية .

( د ) كانت شروط الامتياز في صالح الشركات لا في صالح البلاد والدولة ، لأن الدولة كانت مضطربة لإرضاء الشركات الأجنبية ، وكان من السهل على هذه الشركات أن تدعى الخسارة وتلاعب بالأرقام ، كي تظفر من الدولة بتغطية العجز وذلك لتعهد الدولة بدفع « الضمانة الكيلومترية » .

بالإضافة إلى أن ضعف رأس المال الشركات جعل الخطوط الحديدية في المناطق الجبلية تتسلق الجبال ، وذلك لعدم توافر المال والآلة لحرف الأنفاق .

### ثالثاً : البرق والبريد والهاتف :

١ - البرق : صدر نظام البرق في ٢٧ ربيع الأول سنة ١٢٧٦ / ٥ / ١٨٥٩ م وجاء في ١٢ فصلاً و ٧٩ مادة وختامة<sup>١١</sup> . ونصت المادة الأولى من هذا النظام على منح تحريرات الدولة الأفضلية على جميع المعاملات وبعد ذلك أعطيت الأولوية لتحريرات سفارات الدول الأجنبية ، ثم التجار . وتتضمن نظام التلغراف سرية المخابرات وصيانة الأسلاك والمحافظة عليها .

( ١ ) الدستور : مجلد ٢ من ٣٠٣ .

واقتصرت شبكة البرق التركي حتى عام ١٨٩٩ م على الأسلامك الممتدة من دمشق شمالاً إلى حلب ، وجنوباً إلى القنيطرة والسلط . وجوران ، وشرقاً إلى دوما وغرباً إلى بيروت وحاصبيا . ثم توسيع هذه الشبكة في سنة ١٩٠٠ م بعد انطط البرق الحجازي من السلط إلى المدينة المنورة ، وامتد فرع آخر بين معان والعقبة وللسلك البرق الحجازي عمود تذكارى — لا زال موجوداً — في ساحة الشهداء بدمشق وتفرع من السلك الشمالي فرع امتد بين حمص وطرابلس الشام . وبين حمص وبعلبك وحماء . وبين حماه والسامية والعرمانية ومن السلك الجنوبي خط آخر إلى جبل الدروز وبصري وبلغ طول الخطوط البرقية العثمانية في بلاد الشام ١٥٧١ كم وفي الحرب العالمية الأولى أنشأت الحكومة مخابرات لاسلكية في دمشق وحلب<sup>(١)</sup>.

وكان هنالك مراكز للتلغراف التركي في البنك والقنيطرة ويعملون كما كان في مدينة دمشق وفي قرية الشيخ سعد وفي بصر الحرير مراكز تلغراف فرنسية<sup>(٢)</sup>.

وارداد عدد مراكز التلغراف والبريد في أوائل هذا القرن في ولاية سوريا بلغ عددها في سنة ١٣١٨ هـ / ١٩٠٠ م — ٢٥ مركزاً للبريد و ١٨ مركزاً للتلغراف منتشرة في ألوية الشام وجوران والكرك<sup>(٣)</sup>.

ويعود اهتمام ولاية سوريا بربط الأولوية بشبكة من الخطوط البرقية ، إلى رغبتها في المحافظة على الأمن والاستقرار في الولاية لا سيما لواء حوران الذي كان جبل الأمن فيه مضطرباً على الدوام ، بسبب ثورات الدروز المستمرة . لذلك قامت ولاية سوريا بمد خط تلغرافي من دمشق إلى مزيزيب في سنة ١٢٨٤ هـ / ١٨٦٧ م والتي كانت تبعد عن دمشق ١٨ ساعة — في ذلك الوقت وقبل مد الخطوط الحديدية — لاتخاذ مزيزيب مركزاً للواء حوران<sup>(٤)</sup> ، وفي العام نفسه قرر مجلس ولاية سوريا إنشاء مركز لتلغراف دمشق — بيروت مع تجهيزه بالأثاث اللازم<sup>(٥)</sup>.

(١) محمد كرد على : خطط الشام ج ٥ ص ٢٣٥ - ٢٣٦ .

(٢) حاجي بك زاده أحمد مختار : عثماني ملكتلى ، ص ٢٦ - ٢٧ .

(٣) سالنامه ولاية سوريا لسنة ١٣١٨ هـ / ١٩٠٠ ص ٣٦١ .

(٤) أرشيف إسطنبول مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٥٨٥٦ تاريخ ٢٨ ربى ١٢٨٤ .

(٥) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٣٥٤١ تاريخ ٢١ ربى ١٢٨١ .

وعندما أصبحت قرية الشيخ سعد مركزاً لواء حوران (١٢٩٣ هـ / ١٨٧٦ م) مد خط برق<sup>(١)</sup> إليها.

وقد اهتمت الدولة العثمانية بإنشاء شبكة مواصلات سلكية تؤمن سرعة الاتصال مع إسطنبول ، فتبرع السلطان بمبلغ نصف مليون قرش من أجل مد خط تلغرافى بين دمشق والمدينة المنورة ، كما تلى الخط إعانات أخرى من ولايات الدولة<sup>(٢)</sup>.

وقضت الفضيحة العسكرية بافتتاح خط آخر للتلغراف مع قرية بصر الحرير بعد حوادث لواء حوران في سنة ١٢٩٨ هـ / ١٨٨٠ م<sup>(٣)</sup> ، ولكن الولاية كانت تتකبد مصاريف باهظة لإصلاح خطوط التلغراف في لواء حوران لمعرضها لاعتداءات البدو باستمرار<sup>(٤)</sup>.

٢ - البريد : كان في ولاية سوريا مؤسسات للبريد ، الأولى رسمية وقوامها سعاة الدولة الرسميين «التار» يتلقون رواتبهم من خزينة الدولة ، وكان هؤلاء يستعملون الخيل في تنقلاتهم بين دمشق وحلب ، والحمل (المجزن) في تنقلاتهم بين دمشق وبغداد<sup>(٥)</sup> . والثانية : محلية ، إذ كان في كل مدينة شيخ لسعاة ، تعهد بإيصال الرسائل والطروع سالمة إلى أماكنها ، بواسطة سعاة اعتبر الشيخ مسؤولاً عنهم ، واختلفت الأجرور باختلاف المكان ونوع الطريق وأمنه ، فثلا بلغ أجر الساعي بين طرابلس الشام ودمشق (ثلاثة أربعين الجيدى)<sup>(٦)</sup> .

وببدأ الاهتمام بالبريد الحديث بعد صدور نظام البريد العثماني في ٢٦ المحرم ١٢٨٦ هـ / ١٨٦٩ م ، وكانت أول وسيلة انتظمت لنقل البريد العربات والقوافل على طريق بيروت - دمشق ، وأخذت البريد يتتطور من حيث النقل والإدارة والمعاملة اعتباراً من سنة ١٩٠٠ م . فألغيت وظيفة السعاة (التار) بين دمشق وحماته في

(١) أرشيف إسطنبول : شورا دولت ، وثيقة رقم ١٥٩٠ تاريخ ٢٥ صفر ١٢٩٣ .

(٢) أرشيف إسطنبول : خصوص إرادات ، وثيقة رقم ٣١٨ تاريخ ٤ رجب ١٣١٨ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦٦٤٠ تاريخ ١ جمادى الآخرة ١٢٩٨ .

(٤) جريدة تقطيبات : العدد ٦ تاريخ ٤ مايس ١٩١١ م .

(٥) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ٢٣٧ - ٢٣٥ .

(٦) محمد سعيد القاسمي : قاموس الصناعات الشامية ، ج ١ ص ١٧٦ - ١٧٧ .

سنة ١٩٠٢ م وبين حماه وحلب في سنة ١٩٠٥ م ، وأصبح البريد ينقل من دمشق إلى الآستانة بواسطة السكك الحديدية وبعد عام ١٩٠٨ م أصبح ينقل من دمشق إلى المدينة بواسطة سكة حديد الحجاز<sup>(١)</sup> .

ووُجِدَت مراكز بريدية في كل من درعا وبصرى ودمراً وأذرع وحماه وحمص وقطنا والتنيطرة والقطيف والنبل ، كما كان في دمشق أكثر من مركز بريد . وبالرغم من أن المواصلات البريدية والبرقية كانت تخدم المصالح الحكومية ، فقد درت في سنة ١٨٩٦ م إيراداً قدره (٤٨٥,٣٢٣) قرشاً من مختلف المراكز البريدية والبرقية في الولاية<sup>(٢)</sup> .

٣- الهاتف : أحدث الهاتف في ولاية سوريا في سنة ١٩٠٨ م ، وكان مقتضياً على الأعمال الرسمية ثم سمح للأهالى بالاشتراك تحت إشراف الديوان البرق الملكي ، وقطعت الخطوط الأهلية في أثناء الحرب العالمية الأولى ، ثم أعيدت بعد انتهاءها<sup>(٣)</sup> .

ما تقدم يتبيّن أن الدولة العثمانية استفادت من شبكة المواصلات السورية في تدعيم إدارتها ، فأصبحت تملك القدرة أكثر من أي وقت مضى لقمع حركات التمرد والعصيان ، كما ساعدت شبكة المواصلات على الاستغلال الاقتصادي واستباب الأمن والنظام .

وفي أثناء الحرب العالمية الأولى استخدمت الدولة شبكة المواصلات في التحركات العسكرية وفي نقل المؤن والعتاد للجيش ، كما اقتحمت قيادة الجيش الرابع – الخامس سابقاً – عدداً من خطوط السكك الحديدية ، ومدتها في فلسطين لخدمة مصالحها العسكرية .

وعندما انحسر الحكم العثماني عن بلاد الشام ترك لها شبكة مواصلات حديدية وبرقية ، استفادت منها في عهد الانتداب والاستقلال .

(١) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٥ ص ٢٣٨ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا لسنة ١٣١٣ هـ ، ص ٢٣٦ - ٢٣٧ .

(٣) محمد كرد على : المراجع السابق ، ص ٢٣٧ .

## الفصل السادس عشر

### الإدارة العثمانية والعصبيات الإقطاعية والطوائف غير الإسلامية والمداخلات الأجنبية

#### أولاً - الإدارة العثمانية والعصبيات الإقطاعية :

كان للإدارة المصرية في بلاد الشام ( ١٨٣١ - ١٨٤٠ م ) أثر هام في إضعاف العصبيات الإقطاعية ، فقد استطاع محمد على أن ينهي الإقطاع كنظام أرض عندما أقدم على حل الحيوش العسكرية الإقطاعية ، وتجريدها من السلاح بالقوة ، وإذا كانت جنور الإقطاع اللبناني القوية قد حالت دون القضاء عليه تماماً ، وإذا كان انسحاب المصريين من بلاد الشام يعتبر انتصاراً للإقطاع اللبناني ، إلا أن هذا الانتصار لم يكن يعني بقاء النظام الإقطاعي في لبنان مدة طويلة ، وما لا شك فيه أن الضربة التي وجهها الحكم المصري للإقطاع في بلاد الشام كان لها أثر كبير في تهديم الجدران الإقطاعية في أوائل النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، حيث أدت ثورة الفلاحين ١٨٥٤ م إلى إزالة الإقطاع من لبنان الشمالي بينما ألغى نظام لبنان الأساسي ١٨٦٤ م الإقطاع من لبنان الجنوبي<sup>(١)</sup> .

وكان في ولاية سوريا في العهد العثماني الثاني عدد من العصبيات الإقطاعية والطائفية تمثلت بالدروز والنصيرية والبلدو ، وقد حالت هذه العصبيات بالإضافة إلى الأشكفاء وقطع الطرق دون استباب الأمن في الولاية وسيادة النظام فيها ، وفيما يلي عرض لهذه العصبيات وموقف الإدارة العثمانية منها :

١ - الدروز : تكاد تكون الصفة المميزة للواء حوران في النصف الثاني من القرن التاسع عشر والعقد الأول من القرن العشرين ثورات الدروز فيه ، فقد استهل

(١) نسخة الملة الخامسة من النظام الأساسي لمصرية جبل لبنان الذي حرر في ١٤ ربيع الآخر ١٢٨١ / ١٨٦٤ م على ما يلي : « قد تقرر أمر المساواة بين الجميع في شمول أحكام القانون وضمان وإلغاء كل الامتيازات العائلية لأعيان لبنان خصوصاً أصحاب المقاطعات » . انظر سالفاً جبل لبنان ملقة ٤ من ٢٨٠ .

الدروز النصف الثاني من القرن التاسع عشر بثورة في (١٨٥١ م) إذ امتنع الدروز عن دفع الفرائض لوالى الشام ، عندما حاول إجبارهم على دفع الأموال المترتبة عليهم ، لكنه هزم واستولى الدروز على ذخيرته ومدافعه<sup>(١)</sup>، واستطاع الدروز أن يهزموا كتائب الولاية في معظم المناوشات التي جرت بين الطرفين أثناء سنة ١٨٥٢ م<sup>(٢)</sup>.

وثار الدروز مرة ثانية في عهد الوالي مدحت باشا : وعندما جهز الأخير حملة لتأديبهم توسطت إنجلترا لدى الباب العالى ، وصدرت الأوامر من الآستانة بحل المشكّلة الدرزية سلماً<sup>(٣)</sup>. وجاء في برقية الصدر الأعظم الموجهة إلى ملحق باشا بهذا الصدد «إن الإنكمايز لا يسرؤن بما تتخذه من التدابير لتأديبهم» ، ثم يمضى فيقول إن «حركات الدروز توجب الجزاء وإذا لم يجازوا وترك حبلهم على غاربهم أنتفع تركهم احتقار الحكومة بيد أن تعاذهم في العصيّان يرجع إلى وقت بعيد لم يحسن وقت تأديبهم» ، ثم يقول في برقيته «... إن غرضنا الوحيد هو تحبيب إدارة الدولة للدروز والموارنة واستعمال القوة لا يوصل إلى تلك النتيجة ونحن فرى أن ترك المسألة إلى زمانها الموفق أليق ونجنب الإصلاح بين المختصمين»<sup>(٤)</sup>.

ولم يلبث ملحق باشا أن نقل وجاء أحمد حمدى باشا خلفاً له ، فتمكن من إقرار الصالح بين أهل حوران والدروز في سنة ١٢٩٧ هـ / ١٨٧٩ م<sup>(٥)</sup>.

وشن الدروز في سنة ١٣٠٤ هـ / ١٨٨٦ م الغارة على قرية المسمية في حوران لكنهم ردوا عنها ، ثم اشغل الدروز بأنفسهم في عام ١٣٠٨ هـ / ١٨٩٠ م وانقسموا إلى فرقتين «مشايخ وعامة» واستغلت ولاية سوريا الفرصة ، فاستطاع البخيش الخاص أن يدخل السويداء – مركز جبل الدروز ويقيم فيها ثكنة عسكرية

(١) ميخائيل مشaque : مشهد العيان بحوادث سوريا ولبنان ، ص ١٥٣ .

Porter, J. L.: Five Years in Damascus. Vol. I. P. 135

(٢)

(٣) محمد كرد على : خطط الشام ، ج ٣ ص ١٠٥ .

(٤) نادر الطمار : تاريخ سوريا في المصادر الحديثة ، ج ١ ص ٢٢٩ (وثائق منشورة وثيقة رقم ٣٧ ترجمة البرقية الواردة من الصدر الأعظم إلى ملحق باشا بتاريخ ١٢ تشرين أول «اكتوبر» ١٢٩٥ رومية) .

(٥) محمد أديب آل نبي الدين الحصى : مستحبات التواريخ للشقة ، ج ١ ص ٢٧٣ .

ولكن الدروز واصلوا ثوراتهم في سنة ١٣١١ هـ / ١٨٩٣ م و ١٣١٣ هـ / ١٨٩٥ م، فجردت الولاية عليهم حملة عسكرية بقيادة المشير طاهر باشا في سنة ١٣١٤ هـ / ١٨٩٦ م ، إلا أنها لم تكن الحملة الأخيرة<sup>(١)</sup> ، وكانت الورقة الأخيرة للدروز في العهد العثماني في سنة ١٣٢٨ هـ / ١٩١٠ م فساقت الدولة عليهم حملة عسكرية من ثلاثين ألف جندي بقيادة « سامي باشا الفاروق » . ويصف محمد كرد على هذه الحملة فيقول : « فضربهم — القائد الفاروق — ضربة خفيفة قتل فيها زهاء ألف رجل منهم ونحو مئة وخمسين من الجندي .. . ولم تستند الدولة من هذه الحملة إلا إحصاء نفوس الجليل ، واستأنمن الدروز فحكم على بعض زعمائهم وأشقيائهم بالصلب فصلبوا في دمشق وجندي بعض شبانهم وعنى عن بعض المجرمين وجرم بعض الأبراء وهكذا غرمت الدولة والأمة حتى امتلاً صندوق القائد فيها يقال ولم تنفذ خطط الإصلاح التي وضعت على العادة في كل مرة ومنها ما يرضي به الدروز لكن تطبيقه يحتاج إلى إخلاص وحكمة »<sup>(٢)</sup> .

وكانت اعتداءات الدروز على أهالي حوران قد أثيرت في مجلس المبعوثان العثماني حيث ندد مبعوث حوران « سعد الدين خليل » باعتداءات الدروز وطالب الدولة باتخاذ الإجراءات العسكرية الرادعة ضدتهم بعد اعتدائهم على الجيش والأهالي ، وأنهى خطابه بـ«طالبة الحكومة بسوق قوة عسكرية على حوران « لصيانته العرض والدين والمال وتأمين الرعية من الخوف »<sup>(٣)</sup> .

وما تقدم يتضح لنا بأن دروز حوران كانوا في شبه ثورة دائمة ضد الدولة ، وعند ما كانت الولاية تعرض عليهم ببرامج الإصلاح وتطلب من زعمائهم مساعدتها في تطبيق « نظام مجالس الإدارة » كان الزعماء يقبلون ذلك ثم يرفضونه<sup>(٤)</sup> وهكذا .

وبالرغم من أن ثورات الدروز كانت مستمرة فإن محاولات ولاية سوريا الرامية

(١) محمد كرد على : « خطط الشام » ، ج ٣ ص ١١٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١١٢ .

(٣) جريدة تقويم وقائع ، ٢٠٥ تاريخ ١٩ نيسان (أبريل) ١٩٠٩ م .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٩٤٠٧ ، ١٢٨٤ .

٢٩٣

لفرض السيطرة على منطقة جبل الدروز لم تقطع ، بل ازدادت قوة وتصميماً عند ما أشرف العهد العثماني على الانهاء . وسأذكر فيما يلي جانبًا من هذه المحاولات:

لقد حاولت ولاية سوريا إصلاح الأوضاع الإدارية في منطقة جبل الدروز عن طريق نشر التعليم بين الدروز ، فرصلت في الميزانية نصف مليون قرش لإصلاح وإنشاء المدارس في قصبات الجبل «عاهرة ، صلخد ، السويداء» وإنشاء (٢٥) مسجدًا من أجل تهذيب أخلاقهم وتعليمهم مبادئ الدين الإسلامي<sup>(١)</sup> واتبعت سياسة اللين والرفق مع رؤسائهم الروحانيين ، وذلك باستدعائهم إلى دمشق وبذل المساعي لإقناعهم بقبول الإصلاحات التي تروم الدولة إجراءها في منطقتهم ، فيبيدي الزعماء «رضاعهم التام للدرجة المطاعة والانقياد»<sup>(٢)</sup> . ولكنهم — على حد تبيير الوثيقة — لم يثبتوا على ذلك طويلاً . ولما كانت الولاية تتوقع ذلك منهم ، فقد أقامت في بلاد ثكنات عسكرية وقلاعاً ، وجعلت بيوت الموظفين الأتراك على هيئة قلاع لكي يسهل الدفاع عنها إزاء اعتدادات أشقياء الدروز وعربان الصفا واللجة<sup>(٣)</sup> . كما كانت الولاية تلجأ في بعض الأحيان إلى نفي الأشقياء والمقدسين من سكان الجبل ، فساقت في سنة ١٣١٦ هـ ١٨٩٨ م تسبعة من أشقيائهم إلى طرابلس الغرب<sup>(٤)</sup> ، كما فكرت الدولة في إسكان عدد آخر من أشقياء الدروز في منطقة اللاذقية كي يستقروا فيها ، وفي أواخر العهد العثماني خصصت الولاية مرتبات لزعمائهم من نفقات خفية الولاية — مباحثتها — ومن مخصصات فوق العادة<sup>(٥)</sup> .

ويبدو أن ثورات الدروز المستمرة ضد الدولة كانت تهدف في الدرجة الأولى الاستقلال عن الدولة وبسط السيطرة الدرزية على لواء حوران .

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٩ تاريخ ٦ المحرم ١٣١٩ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ غرة ذي الحجة ١٢٨٨ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٩ تاريخ ٦ المحرم ١٣١٩ .

(٤) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٩٤٠٧ تاريخ ١٢٨٤ سنة ١٣١٩ هـ ، رقم ١٢٠٧ تاريخ ١٩ جمادى الأول ١٣١٦ .

(٥) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦٩٤٨٢ سنة ١٣٠٠ هـ ، رقم ٢٦٢١ (٢٣ صفر ١٣١٩) .

٤- العصبيات البدوية في لواء الكرك : بقيت الكرك والعشائر البدوية في المناطق المجاورة لها بعيدة عن متناول يد الدولة منذ خروج إبراهيم باشا من بلاد الشام وخضعت الكرك حتى سنة ١٨٩٢ م لحكم شيوخ العشائر فيها ، وكانت الدولة تدفع لكل منهم مبلغاً شهرياً من المال لقاء تأمين مرور قافلة الحج « ومرافقه موظفي « تعداد الأغنام » وجهاز الضرائب . ولما أرادت الدولة إحصاء نفوس سكان لواء الكرك كما أحصت سابقاً نفوس لواء حوران<sup>(١)</sup>، أظهر مشايخ الكرك العصبيان ومساعدهم في ذلك مشايخ البدو في المناطق المجاورة بعد أن قطعت الحكومة مرتباتهم وبالبالغ قيمتها أربعة آلاف ليرة عثمانية . فاعتدى البدو على السكة الحجازية ، ونهبوا القطارارات بالقرب من محطة القطرانة<sup>(٢)</sup>، واندلعت بذلك ثورة الكرك . وفتح الثائرون بالموظفين الأتراك ، وأحرقوا منازلهم ، ولم ينج منهم إلا من التجأ للقلعة . وحاصرت قلعة الكرك من قبل الثائرين ، ولكن الحامية العثمانية فيها استطاعت الدفاع عنها إلى أن جاءتها نجدة عسكرية كبيرة رفعت الحصار عنها ، وأعادت الأمان إلى تلك المنطقة ، وأنزلت بالثائرين عقاباً صارماً .

٣- النصيرية : سكن النصيريون في القسم الشمالي من جبل لبنان الذي عرف باسمهم « سلسلة جبال النصيرية » وكانت أراضيهم في أول العهد العثماني تتاخم أراضي الدروز والوارنة جنوباً ، وتمتد شمالاً حتى سهل أنتاكية ، وقد عاش هؤلاء فيعزلة تحت حكم شيوخهم الإقطاعيين<sup>(٣)</sup> .

واستغل النصيريون طبيعة منطقتهم الجبلية ، فامتنعوا عن دفع الضرائب والرسوم لحكومة دمشق ، فثار هؤلاء على الإدارة المصرية ، وهزوا الجند الذين أرسلوا لإخضاعهم الثائرين المتصدين برأوس الجبال ، ولكن إبراهيم باشا أرسل عليهم فرقاً من الجيش أكثريتهم على الطاعة<sup>(٤)</sup> .

(١) يكي إقليم - جريدة - ، العدد ٣١٠ تاريخ ٢٣ كانون الثاني ١٩١١ م .

(٢) محمد أديب آل تقى الدين الحصى : مختارات التاريخ لدمشق ، ج ١ ص ٢٨٢ .

(٣) أحمد عزت عبد الكرم : التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني ( حوليات كلية الآداب

جامعة عين شمس ) مجلد ١ ص ١٣٧ .

(٤) ميخائيل مشاقة : مشهد البيان بحوادث سوريا ولبنان ، ص ١١٥ - ١١٦ .

وفي سنة ١٨٥٤ م قام إسماعيل بك أحد رؤساء التصيرية بشق عصا الطاعة، وحاصر بالعصيán متهزأً فرصة اشغال الدولة في حرب القرم ، وهي نفسه «مشير الجبل» واستقل بتصریف الأمور في مناطق التصیریة بعد أن اتخد صافیتاً مقرًا له .

وبما أن الدولة كانت منهكّة في حرب القرم (١٨٥٤ - ١٨٥٦ م) فقد جنحت للسلم ونصبته حاكماً على تلك الجهات<sup>(١)</sup>، وعندما بدأ هذا يد نفوذه ، قامت الدولة بتجريد حملة عسكرية عليه - اشتراك فيها أهالي الشام - تمكنت من قتلها .

ولم يدفع النصيريون للدولة أى مبلغ من الضرائب منذ سنة ١٢٥٧ هـ / ١٨٤١ م وبلغت الضرائب المترآكة عليهم حتى سنة ١٢٨٢ هـ / ١٨٦٥ م حوالي عشرة آلاف كيس ، ولم يكتف النصيريون بذلك ، بل كانوا يقطعون الطريق ، وينهبون الأموال ويقتلون الأنسان ، فاضطررت حكومة الولاية إلى سوق العسكر عليهم المرة تلو الأخرى ، ونكلت بأهالي ناحيتي «جرد وصياف» وأحرقت بيوت النصيريّة فيها ، وقتل من النّاثرين أربعون شخصاً ، واستطاعت الولاية تحصيل مبلغ تسعة آلاف قرش فقط من الضرائب المترآكة ، وحملت أهالي القرى الأخرى على دفع الضرائب المتأخرة عليهم إلى صناديق الأقضية<sup>(٢)</sup> . وحاول مدحت باشا أثناء ولايته على سوريا إصلاح الأوضاع في جبال النصيريّة فذهب إليها بنفسه ، ودعى زعماء النصيريّة للاجتماع به ، وتم الاتفاق على إجراء تحرير النفوس والأملاك والأراضي وتنظيم الأموال الأميرية في الجبل ودفع قسم من البقايا المترآكة عليهم والتي تبلغ قيمتها (١٥) مليون قرش ، ولكن عدم تعاون أمانة الضرائب في إسطنبول مع مدحت باشا في دفع مصاريف جباية الضرائب وإجراء الإصلاحات التي وعد بها مدحت زعماء الجبل والتي تبلغ تكاليفها ثلاثة ألف قرش ، جعله يترك موضوع الإصلاح دون تنفيذ<sup>(٣)</sup> .

(١) محمد بهجت ورفيق التبي : ولاية بيروت - القسم الشهابي - ص ١٠٨ - ١٠٩ .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٧٧٥٩ سنة ١٢٨٢ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول ديلديز سراي ، مدحت باشا أوراق ، رقم ٩٦٦ مثلف ٦٢ ، (تقرير عام عن أحوال ولاية سوريا في عام ١٨٧٩ م) .

وفي سنة ١٢٩٩ / ٥ / ١٨٨٢ م رفع والي سوريا أحمد حمدي باشا تقريراً إلى الصدر الأعظم يتضمن إجراء بعض الإصلاحات في جبل العلوين ، وما جاء « في العام الماضي أثناء انشغال الولاية بإصلاح جبل الدروز ، وقع صدام بين طائفتين في جبل النصيرية وظهرت بينهما بعض الحركات التي أدت إلى قتل النفوذ وغضب الأموال وغير ذلك من الأمور غير المرضية ، ولا كانت مسألة جبل الدروز لم تنته فقد اكفت الولاية بإجراء بعض التحقيقات السطحية ، وأنجذبت من الطرفين سندات تعهد ، وسويت الأمور بينهما بالصالحة لإعادة الأمن إذ لم يكن بوسع الولاية أن تفعل أكثر من ذلك ، وقد اعتاد نصيرية الشمال والجنوب على الخصم ، وتتج عن ذلك مصادمات عنيفة كبيرة أسفرت عن حرق القرى ونهبها الأمر الذي اضطر الحكومة إلى سوق قوة عسكرية كافية للضرب على أيدي المخاصلين وفرض هيمنتها ، مما تسبب في قتل كثير من الأنفس وتخريب بعض القرى »<sup>(١)</sup> .

ولما كان استمرار هذا الحال لا يتفق مع الحالة الحاضرة ، وعلى فرض اعتقاد هذا الأسلوب في القضاء على الفتنة ، فلا يجب إهمال أمر الساحل السوري خاصة وهو يقع في نقطة هامة من أراضي الدولة العثمانية كما أن اتباع الأسلوب العسكري يفسح المجال واسعاً أمام التأثيرات الضارة والدسائس الخارجية التي من الممكن أن يزداد تأثيرها مع توالي الواقع الأمر الذي يتبع عنه محاذير عديدة<sup>(٢)</sup> .

وبعد أن وصف الوالي أحمد حمدي باشا منطقة جبل النصيرية وصفاً شاملاً من الناحيتين الجغرافية والاجتماعية خلص إلى القول بوجوب إنشاء ثكنات عسكرية في الواقع الهامة لتوفير المدow والأمن في تلك الجبال ، واقترح أن تسدد نفقات الثكنات من الزيادة المنتظرة لواردات الأعشار والأغنام ، وبذلك لا تتحمل

(١) أرشيف إسطنبول داخلية : وثيقة رقم ٦٨٤٨٢ م ٦٩٤٨٢ ذي الحجة ٢٣ نـى ١٢٩٩ ، (تقرير حام رفعه والي سوريا أحمد حمدي باشا إلى الصدر الأعظم سعيد باشا ، وصدرت الإرادة السنوية بإعطاء الوالي صلاحية التنفيذ حالاً ، ولكن الإصلاح لم ينفذ) .

(٢) انظر تقرير أحمد حمدي باشا ، السابق .

٢٩٧

الخزينة أعباء مالية ، بل سيحدث العكس ، لأن الولاية ستحصل على موارد جديدة<sup>(١)</sup> ولكن الدولة لم تنفذ شيئاً من اقتراحات أحمد حمدي باشا . ثم جاء من بعده راشد ناشرد باشا واليَا على سوريا للمرة الثانية ، وفي آخر ولايته (١٨٨٥ - ١٨٨٨) فصلت الولاية بيروت وعكا ونابلس وطربلس ولواء اللاذقية موطن النصيريَّة في عام ١٨٨٧ م عن ولاية سوريا لتشكل بيروت الجديدة<sup>(٢)</sup> .

ما سبق يتضح لنا أن ثورات النصيريَّة كانت أقل عنفاً وعددًا من ثورات الدروز ، ويعود ذلك إلى طبيعة التكوين الاجتماعي لكل من الطائفتين ، فيبيها كانت طائفة الدروز متحدلة مهاسكة تحت قيادة زعمائها الدينيين (العقل) ، وكانت طائفة النصيريَّة منقسمة على نفسها إلى شماليين وجنوبيين تحت زعامة المشايخ الإقطاعيين .

ولكن بالرغم من الخلاف المستمر بين نصيريَّة الشمال ونصيريَّة الجنوب ، فإن قدم حُكْمَّة دمشق لم ترسخ تماماً في جبال النصيريَّة ، لا سيما في مقاطعة الكلبية - قضاء حماه - ووجدت الولاية صعوبة في تحصيل الضرائب من بلاد النصيريَّة إذ كانت جبائية (٩) ألف قرش تستلزم إعداد حملة ينفق عليها أضعاف المبلغ المحبى . وكانت الحكومة إذا أخرجت تجرد العساكر ، فتهرب وتسلب وتحرق ، فإذا رجعت العساكر عادت العشائر إلى سيرتها الأولى .

٤- البدو : يجدر بنا قبل الحديث عن اعتداءات البدو على الفلاحين أن نذكر لحة ولو سريعة عن طبيعة بدو الشام .

ينقسم البدو في بلاد الشام قسمين أو فريقين :

الأول : العشائر التي تقيم على حدود الأرض الزراعية ، مثل آل على في منطقة المرج والغوطة - في ضواحي دمشق ، وآل رة في حوران وغيرهم ، وهذا الفريق أكثر خصوصيًّا وأساس قياداً لسلطان الدولة من الفريق الآخر<sup>(٣)</sup> . ويعود ذلك

(١) مثل بيع الأحراج والأراضي الأميرية في منطقة الملوين بـمليار للنٰن .

(٢) محمد أدبيب آل تقى الدين الحصني : منتخبات التواريُخ للمشرق ، ج ١ من ٢٧٤ .

(٣) أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في المهد المُهَاجَفِ (رسوميات كلية الآداب بجامعة عين شمس) مجلد ١ من ١٣٢ .

لتعلق هذه العشائر وارتباطها بالأرض وبالحكومة القائمة في دمشق ، فهم والحالة هذه لا يختلفون كثيراً في حالتهم الاجتماعية عن الفلاحين<sup>(١)</sup> . ودفعت العشائر البدوية في حوران ضريبة سنوية كانت تفرض على كل خيمة بمعدل ستين قرشاً في السنة يرسلها شيخ القبيلة إلى والي دمشق<sup>(٢)</sup> .

أما الفريق الثاني : فهم عشائر البدو الضاربة في بادية الشام ، ولكل عشيرة أخذادها وبطونها ، وهؤلاء لا تربطهم بالأرض إلا مصلحة عامرة ، فهم دائمًا في ارتحال مستمر وكان قسم منهم يتنقل ضمن منطقة محددة تنحصر بين نهر الزرقاء وسهول حوران<sup>(٣)</sup> ، ومن هذه العشائر : ألولة وقبابها من أشاجعة وسوانة وعبد الله وولد على ، ثم الحسنة والسبعة وغيرها<sup>(٤)</sup> . وكان باشوات دمشق يتهزون كل مناسبة لإذعاجهم وإبعادهم عن حدود الولاية ، وكان يطلب منهم الخراج في بعض الأحيان ، إلا أنهم كانوا يحرضون على أن لا يدفعوه أبداً.

وتفتخ شيخ القبيلة بسلطة غير محددة ، وغالبًا ما كانت هذه السلطة مطلقة<sup>(٥)</sup> ، واعتبر هذا الفريق مصدر الخطر على الفلاحين والسكان . وفرض البدو على الفلاحين إتاوة « خوة » تفتقنوا في أنواعها وأسمائها ومقاديرها ، فأخذوا قسمًا منها علينا ، وقسمًا آخر نقداً ، واقسموا قرى الفلاحين « حيث كل أكم بلد إلى واحد منها »<sup>(٦)</sup> .

(١) Volney: Travels Through Syria and Egypt. Vol. I. PP. 349-361

(٢ و ٣) Burckhardt, John Lewis., Travels in Syria and The Holy Land. PP. 306—307

(٤) وصفي زكريا : عشائر الشام ، ج ١ ص ١٣١ .

(٥) Volney Travels Through Syria and Egyp. Vol I.PP. 369—371

(٦) أرشيف إسطنبول : ديوان أحكام عدلية وثيقة رقم ٦٦ تاريخ ١٤ جمادى الثانية ١٢٨٥ . ووثيقة رقم ٩ تاريخ ٩ ربيع الثان ١٢٨٤ .

... وقد جاء في استجواب أحدم وهو رئيس المسئ (مليحان) طائف يصدر بنا ذكرها — وكما وردت في الوثيقة رقم ٦٦ المذكورة أعلاه : —

من : متى بذلك أخذينا صدر أمره في منع الخوة ؟

ج : بلني ذلك من مدت — كذا — أكم يوم فلما بلني ما عدت أخذت

س : الذي يظهر من كلامك أنه السنة الماضية والذي قبلها كنت تأخذ خوة وهذه السنة حضورك لأجل أخذ الخوة فلما بذلك أمر أخذينا ما أخذت

=

ولذا لم يدفع الفلاحون هذه الخوة حرق البدو زرعهم واعتدوا على نسائهم وأخذوا أطفالهم رهائن ، وهكذا شارك البدو الفلاحين في محصولاتهم وعاش الفلاحون البائسون نهباً مقسماً بين الحكومة التي ترهقهم بالضرائب والتي تعجز عن حمايتهم وبين البدو الطامعين في سلب ثروتهم .

ولذا كانت الولاية عاجزة عن حماية الفلاحين في ضواحي دمشق فإنها كانت أكثر عجزاً عن حماية فلاحي حوران الذين ازدادت تعديات البدو عليهم في أوائل النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، فألحقوا أضراراً بمنشآت مزرعة وعشرين قرية من قرى لواء حوران ، كما تسلطت عشيرة العدوان على منطقة البلقاء ولم تستطع الدولة أن تحصل للأموال الأميرية منها إلا بعد تجرييد حملة عسكرية ، وشكى من العربان أيضاً قائمقاومو نابلس وعكا لاعتدائهم على السكان . وكانت الولاية تسوق ضدتهم بعض قطعات من الدرك مع بعض قطع صغيرة من مدفعية الصحراء ، ولكن بدون جدوى<sup>(١)</sup> .

ج : نم السنة الماضية والنوى قبلها كنت آخذ خوة من بلاد المرج والنقطة التي ذكرتم لاكن السنة حضرت لأجل آخذ الخوة حسب عادى وبلنى أمر أفادينا عندما اكتفيت عن الآخذ .

س : الخوة أخذناها من نوع بحوجب أمر سلطان من سنتين متعددة وهذا شير للنيل الخامس والعام وافتدياتنا - السلاطين - في كل سنة يؤكدوا ذلك على كافة الرعايا والعربان فكيف ما بذلك هذا الأمر إلى مدت أربعة خمسة أيام ؟

ج : الصحيح إنما أنا حضرت لأجل آخذ الخوة وأخذت من البعض مقدار ألف غرش وحضر أحمد أنا بوظو ومسكى وأحضرت إلى الشام أنا وكم خيال من جماعى .

س : من أي قرية أخذت وعلى كل قرية كم غرش تأخذ .

ج : من قرية اشبا سني مالية غروش ومن قرية بيلا خسين غرش ومن الجديده سبعهانة غرش ومن مدة السكر قتولي - قتلوا لي - فرس فرضنا نحنها على قرية الجديده ثمانية آلاف غرش وبقضتنا من أصلها ألف غرش .

وعند ما سأله القاضى أحد رفاق ( مليحان بن جميل ) عما إذا كان يمشى دائمًا في معية مليحان أجباب : في بعض الأوقات نمشي معه وبعض الأوقات نمشي مع غيره .

وعند ما سأله عما إذا كان يعرف أن الدولة منحت آخذ الخوة من كل محل أجباب :

- نحن بهذه السنة حضرنا لأجل نهدى يدنا إلى الخوة فإذا أعطينا به ، وإن لم تأخذنا بالسيف ، وكانت المرج والنقطة مقسمة بين البدو « حيث لكل أكم يلد إلى واحد منا » أما نصيب أحدهم من الخوة وأسمه ( على بن مصلح ) هو : قباز وعشرة أمداد ذرة من قرية النسوة ومتين وخسين غرشاً وستين مد شير وستين مد قبح وخسين مد ذرة وعباية واحدة فقط من قرية الشاشية .

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثائق رقم : ٣٥٢١٦ تاريخ سلخ جمادى الأول ١٢٨٠ هـ .  
سنة ٣٩٤٠٧ هـ ١٢٨٤ ، ٣٦٩٦٧ تاريخ ١٠ رمضان ١٢٨١ هـ ، ٣٩٥١٦ تاريخ ١٣ ربيع الأول ١٢٨١ .

كما كانت الدولة تجرب — أحياناً — فرقاً عسكرية كاملة لحمل عشائر حوران على الطاعة والانتقاد للدولة وكف اعتماداً لهم على السكان ، ولكنها في الوقت نفسه كانت تتبع سياسة التودد والإرضاء مع زعماء وشيوخ العشائر ، فأذاعت عليهم بالأوصمة والرتب وزعتها عليهم بالجملة . واستمر ولاة دمشق في اتباع سياسة التودد هذه وإغراق المنح والعطايا لا سيما لمشايخ آلية حوران والكرك والبلقاء ، كما حاولت الدولة القيام بمشاريع إسكان البدو وتحضيرهم<sup>(١)</sup> .

٥— الأشقياء وقطاع الطرق<sup>(٢)</sup> : نشط اللصوص وقطاع الطرق وعاثوا في الولاية فساداً بالرغم من الأحكام القاسية التي كانت تنزلها الدولة بهم ، فكانت تحكم على البعض بالإعدام ، وتزوج في السجون — ولدة طولية — بالبعض الآخر . ومع ذلك لم تستطع الدولة أن توطد دعائم الأمن والاستقرار في جميع مناطق ولاية سوريا ، ويعود ذلك إلى سوء حال قوات الأمن سواء أكان من حيث التسلیح ، أم من حيث المرببات التي كانت تتأخر الدولة في دفعها<sup>(٣)</sup> ، إذ قلل هذان السببان من فاعلية قوى الأمن .

أما الأشقياء فكأنوا أخلاطًا شتى من جميع المناصر ، فنهم أشقياء العربان وأشقياء من أبناء الطوائف النصيرية والدروز أو أشقياء من أخلاط أخرى كالأتراك والتركمان ، كما زود الفارون من الخدمة العسكرية قطاع الطرق بمورد لا ينضب من الأشقياء . إلا أن حالة الأمن بالرغم من كل هذه المآخذ كانت أحسن مما كانت عليه في القرون — السابقة ، وببدأ عدد الأشقياء قليلاً إذا ما قورن بأشقياء القرنين

(١) أرشيف إسطنبول : عينيات دفتر رقم ٩٠٥ ، رجب ١٢٨٩ هـ : داخلية ، وثيقة رقم ٦١٤٢٨ تاريخ ٢٩ جمادى الآخرة ١٢٩٤ هـ ، رقم ٣٩٥٦٩ ، ٥ تاریخ ١٣ جمادى الآخرة ١٢٨٤ هـ ، مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ٢٣ ذي الحجة ١٢٨٨ هـ .

(٢) من المناطق التي كان يهاجم الأشقياء القوافل فيها ، طريق حمص — طرابلس ، طريق الشام — بيروت بالقرب من صحراء الديباس . انظر أرشيف إسطنبول : داخلية وثيقة رقم ٣٦٧٨٤ تاريخ ١٢٧٨٤ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول : عينيات دفتر رقم ٩٠٣ سنة ١٢٨٥ هـ ، ديوان أحكام عدلية ، وثيقة رقم ٩ تاريخ ٩ ربيع الثانى ١٢٨٤ هـ ، عينيات دفترى ، وثيقة رقم ١٧٣ تاريخ ١٨ صفر ١٢٩٤ هـ ، مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٤٨٢٤ تاريخ ٦ شوال ١٣٠٧ هـ .

السابع والثامن عشر ، كما تحسنت حالة الأمن نسبياً في عهد السلطان عبد الحميد الثاني (١٨٧٦ – ١٩٠٩ م) ، وخفت وطأة الأشقياء وقطع الطرق عن ذي قبل – نتيجة الأحكام الصارمة التي أزلتها الدولة بهم<sup>(١)</sup> . وشكل في ولاية سوريا في – أول النصف الثاني والقرن التاسع عشر – بعض البلوكات من العساكر الموظفة بلوكات « عونية » بلغ عددها في سنة ١٢٧٥ هـ / ١٨٥٨ م (٦) بلوكات المدف من إنشائها المساعدة على حفظ النظام في الولاية<sup>(٢)</sup> .

### ثانياً – الإدارة العثمانية والطوائف غير الإسلامية :

حكمت الدولة العثمانية عدداً كبيراً من أهل السنة فاق كثيراً عدد أهل السنة من كانوا قد خضعوا لحكم دول إسلامية سابقة ، وبقي عدد أهل السنة في الدولة العثمانية أكثر من عدد المسلمين فيها ، إلى أن فتح العثمانيون البلاد العربية بعد معركة مرج دابق في سنة ١٥١٦ م . وقد عاملت الدولة العثمانية أهل السنة باعتبارهم أعضاء في طوائف ينتهيون إليها ، ويعود ذلك إلى طبيعة التنظيم العام للمجتمع العثماني والذي انقسم المجتمع بموجبه إلى قسمين كبيرين هما جماعة المسلمين وطوائف غير المسلمين من مسيحيين ويهود ، أما الأجانب من غير المسلمين فقد عرموا باسم « مستأمنين » أي الذين منحوا أماناً ، وهم لا يعتبرون من رعايا السلطان العثماني .

وسبحت هذه الطوائف ضمن إطار الدولة العثمانية ، ثم نتحدث عن أوضاعها في ولاية سوريا ، وعلاقاتها ببعضها البعض ، وبال المسلمين ، وبالجهاز الإداري وموقف الإدارة العثمانية منها .

(١) محمد كرد عل : خطط الشام ، ج ٣ ص ١٢٤ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ١٧٦٠٠ تاريخ ٥ صفر ١٢٧٥ هـ .

(٣) أهل السنة : هم اليهود والنصارى ، ثم عوبل الصابئة والمجوس مساملة أهل السنة بعد مهد الراشدين وذلك وفقاً لما ورد في القرآن الكريم في الآية (١٧) من سورة الحج « إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفضل بهم يوم القيمة إن الله على كل شيء شهيد » .

## ١- الطوائف المسيحية :

انقسم المسيحيون إلى عدد من الطوائف بسبب اختلاف نظرة كل طائفة منهم إلى طبيعة السيد المسيح<sup>(١)</sup>، ومن هذه الطوائف :

(أ) طائفة الروم الأرثوذكس : نظم الساطان محمد الفاتح بعد سقوط القسطنطينية في سنة ١٤٥٣ م شئون الكنيسة الأرثوذكسيّة ، وأخضبها لسلطة البطريرك ، وسي أتباعها « روم ملّى »، أي ملة أو طائفة الروم ، كما منح البطريرك رتبة البالوشية الشرفية بثلاثة أطوااغ ، وجعل له محكمته الخاصة ، وسجنه الخاص في حي « الفنار » في إسطنبول وبذلك مارس البطريرك سلطة تامة على أتباع كنيسته باستثناء السلطة المدنية ، وترك له أمر توزيع الجزية على الطوائف والأفراد والإشراف على تحصيلها منهم كما توكل مسؤولية دفعها بالرغم من أن مقدار الجزية المفروض على كل طائفة كان يقدرها موظفو الباب العالي بالتعاون مع السلطات الدينية المحلية الخاصة بالطائفة<sup>(٢)</sup>.

وأتيح للقسم الأعظم من مسيحيي ولاية سوريا الكنيسة الأرثوذكسيّة ، ووُجد لهم في بلاد الشام بطريركيتان ، الأولى في القدس وتشرف على كنائس الروم الأرثوذكس في فلسطين ، والثانية في دمشق<sup>(٣)</sup> وتشرف على مصالح الكنائس الشرقية من صور حتى الأناضول ، ويلحق بها « أبرشيات » ( أسقفيات ) الشام وبعلبك وحلب<sup>(٤)</sup>.

وكان للروم الأرثوذكس ثلاثة كنائس في دمشق أقدمها الكنيسة المرعية والثانية كنيسة مار يوحنا الدمشقي ، وقد بنيت بعد حادث ١٨٦٠ م بمساعدة روسيا ،

(١) لما كان الخوض في تفاصيل التزاع بين الطوائف المسيحية حول طبيعة السيد المسيح خارج عن نطاق هذا البحث ، لذلك ، سأكتصر على البحث في تنظيم كل طائفة في المهد المألف الثانى .

Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. part II. P. 216

(٢) كان مركز كرسي بطريركية أنطاكيّة في أنطاكيّة أولاً ، ولكن بعد احتفاظها نقل البطاركة الأنطاكيون كرسיהם إلى دمشق في سنة ١٥٢٩ م ، وقد تقلب على ذلك الكرسي كثيراً من البطارقة الدمشقين والملبيين وغيرهم . انظر نهان قساطلي : الروضة النهاء في دمشق الفيحاء ، ص ٩٤ .

(٤) محمد وفيق ومحمد بهجت : ولاية بيروت – القسم الجنوبي – ص ٢٠ .

والثالثة في حي الميدان<sup>(١)</sup>، وقد بلغ عدد الروم الأرثوذكس في دمشق في سنة ١٨٧٣ م حوالي (٧٠٠٠) نسمة<sup>(٢)</sup>. وقد منيت هذه الطائفة بانشقاق في صفوفها حيث انفصل قسم منها وشكل طائفة جديدة عرفت باسم الروم الكاثوليك .

(ب) طوائف الأرمن : تأخر اعتراف الدولة العثمانية بهذه الطائفة إلى سنة ١٦٤١ م ، ويعود ذلك إلى أن رئيس هذه الطائفة كان يقيم خارج حدود الدولة العثمانية<sup>(٣)</sup>، وشملت « مات » الأرمن كل رعايا السلطان من التمرين الذين لم يطبق عليهم تنظيم ملي آخر<sup>(٤)</sup>.

وانقسم الأرمن في ولاية سوريا إلى أرثوذكس وكاثوليك بعد أن كانوا حتى أوائل القرن السابع عشر من أتباع الكنيسة اليعقوبية (اليعاقبة) ثم انشق بعضهم بعد ذلك ونصبوا بعد عام ١٧٣٩ م بطريركاً كاثوليكيًا<sup>(٥)</sup>، وقد كان لطائفة الأرمن القديمة كنيسة « مارسركيس » في دمشق ، أما الأرمن الكاثوليك فقد انشأوا لهم كنيسة صغيرة بعد عام ١٨٦٠ م بالقرب من دير الرهبان العازريين<sup>(٦)</sup>.

وقد بلغ عدد طائفة الأرمن الأرثوذكس والكاثوليك في دمشق في سنة ١٨٥٢ م (٦٤٠) شخصاً<sup>(٧)</sup> ، وانخفض عددهم في سنة ١٨٧٩ م إلى (٥٩٠) شخصاً<sup>(٨)</sup> بسبب ذلك عودة قسم من الأرمن الكاثوليك إلى حلب .

(١) نعan قساطل : المراجع السابق ، ص ١٠١ .

(٢) المراجع السابق ، ص ٨ .

(٣) تأخر دخول أيمينا في حوزة العثمانيين إلى عهد السلطان سليم الأول (١٥١٢ - ١٥٢٠) م على أثر هزيمته للشاه إسماعيل الصفوي في معركة تفالديران في سنة ١٥١٤ م ، وعلى أثر هذه المعركة دخلت كل الأراضي الأرمنية الأصلية في حوزة الدولة العثمانية بما في ذلك مقر الرئيس الديني للأرمن في بشياذين في أريافان . انظر جب ، ج ٢ ص ٢٢٦ وكانت قد انتقلت من دفين إلى بشياذين في عام ٨٩٣ ، ثم انتقلت في عهد السلجوقية إلى سيواس ثم إلى أيمينا المصيري ، انظر جب ، ج ٢ ص ٢٢١ .

Gibb & Eowen: Islamic Society and the West. Vol. I. part II. PP. 220-221 (٤)

(٥) عبد الكريم غرابية : سوريا في القرن التاسع عشر ، ص ١١٦ .

(٦) نعan قساطل : الروضه الثناء في دمشق النجاح ، ص ١٠٣ .

Porter, J.L: Five Years in Damascus. Vol. I. P. 139. (٧)

(٨) نعan قساطل : المراجع السابق ، ص ١٠٣ .

(٢) طائفة الكاثوليك : أحرزت طائفة الكاثوليك في الدولة العثمانية تقدماً على حساب معظم الطوائف الأخرى ، ويعود ذلك إلى عاملين :

الأول : التفود الذي حصلت عليه فرنسا الكاثوليكية في شؤون الدولة العثمانية منذ أن وقعت الامتيازات بين فرنسوا الأول وسلامان القانوني .

أما العامل الثاني : فهو إنشاء الهيئة الدعائية الكاثوليكية ( البروجاجندة ) في سنة ١٦٢٢ م التي أنشأها البابا جوجورى الخامس عشر للإشراف على البعثات الكاثوليكية<sup>(١)</sup> .

وقد تكونت هذه الطائفة في بلاد الشام نتيجة الانشقاقات في الكنائس الشرقية الأرثوذكسيّة والأرمنية والسريانية اليعقوبية . فقد استطاع المنشقون عن الكنيسة الأرثوذكسيّة أن يشكلوا طائفة جديدة عرفت باسم الروم الكاثوليك ، وتم في عام ١٧٢٤ م انتخاب بطريرك خاص بهم ، واعترفوا برئاسة البابا عليهم ، وبرز في التاسع عشر البطريرك مكسيميوس مظلوم ( ١٨٢٣ - ١٨٥٥ م ) ، وقد اهتم بتشييد الكنائس وقد قضى فترة كبيرة من حياته في أوروبا وتنقل بين حلب ودمشق وبيروت والقدس . وتوفى في الإسكندرية .

وكان للروم الكاثوليك عدد من الكنائس والمدارس في دمشق<sup>(٢)</sup> . وحصل انشقاق مماثل في الكنيسة السريانية اليعقوبية<sup>(٣)</sup> ، إذ اتّبع البطريرك جورو - الذي انتخب بطريركاً في ١٦ سبتمبر ١٨٠٠ م - الكاثوليكية ، ولا ثار عليه أتباعه وأجبروه على الفرار أُسس مع أنصاره كنيسة سريانية كاثوليكية في دمشق<sup>(٤)</sup> .

(١) Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. part II. P. 244.

(٢) نعسان قساطلي : الروضۃ الثناء في دمشق الفيحاء ص ١٤٦ - ١٤٨ ، ١٠١ - ١١٨ .

(٣) تحالف ملة السريان من طائفتين متّيزيتين : إحداهما سريانية كاثوليكية ، يرعاها رئيس يقال له « بطريرك السريان الأنطاكي » وهو يقيم - اليوم - شفاء في بيروت ، وصيفاً في دير الشرفة بجبل لبنان وتشمل سلطته مطرانية حلب والموصى ودمشق وبغداد ، وأساقفة حمص وحماء ومصر والجزرية وتركيا وبلاط الشام .

- أما الطائفة الثانية فهي : السريان الأرثوذكسيّ ، ويرعاها رئيس يقال له كذلك « بطريرك السريان الأنطاكي » وكرسيه الرئيسي في دير الزعفران بجوار مارددين ، وهو يقيم - اليوم - في حمص . انظر فيليب طرازى : أصلق ما كيان عن تاريخ لبنان وصفحة من أخبار السريان ، مجلد ١ ص ١٣ .

(٤) عبد الكرم غرابية : سوريا في القرن التاسع عشر ، ص ١١٨ .

(٤) الموارنة : وهم جماعة من السريان السوريين ينتسبون إلى الترذهب «مارمارون»<sup>(١)</sup>، وكان الموارنة يتبعون الكنيسة الشرقية . ثم اتباعوا تكنيسة الغربية ، ولكنهم احتفظوا بطقوسهم الشرقية ، ويقولون عبادتهم باللغة السريانية التي لا يفهمها أحد من الموارنة ثم أخذت الجماعات الكاثوليكية . وفي مقدمةها جمعية «الجزوiet» تهم بتعليمهم اللغة الفرنسية عن طريق مئات المدارس التي قامت بإنشائها في جبل لبنان منذ عهد الإدارة المصرية<sup>(٢)</sup> . فازدادوا بذلك ميلا نحو فرنسا ، وأصبحوا أداة طيعة في يدها ، وكان لذلك أثر كبير في حوادث سنة ١٨٦٠ .

وكان للموارنة أسقفيتان في ولاية سورية الأولى في دمشق . من أساقفتها المطران يوسف الخازن ١٨٤٥ م ، وأسطفان الخازن ١٨٤٨ م والمطران نعمة الله الدحداح ١٨٧٩ م وبعد وفاته سلمت أسقفية دمشق في سنة ١٨٩٠ م إلى المطران بولس مسعد ، وبقي فيها إلى سنة ١٩٠٥ م والثانية في بعلبك ، وأشرف عليها المطران أنطون الخازن أكثر من خمسين عاماً ، وبعد وفاته في سنة ١٨٥٨ ارتقى مكانه المطران يوحنا الحاج في سنة ١٨٦١ م . الذي بني مدرسة أكليركية (دينية) تابعة للأسقفية ، وجاء من بعده المطران يوحنا مراد<sup>(٣)</sup> . وببلغ عدد الموارنة في دمشق سنة ١٨٥٢ م (٤٠٥) أشخاص<sup>(٤)</sup> ، ثم انخفض عددهم إلى (٢٠٠) شخص في سنة ١٨٧٩ م<sup>(٥)</sup> ، ويبدو أن حوادث ١٨٦٠ م أثرت ذلك .

(٥) البروتستانت : بدأ تشاوط البروتستانت في إيلات صيدا قبل إيلات الشام . إذ استطاع البروتستانت في سنة ١٨٢٠ م أن يقيموا أول مركز لهم في بلاد الشام في بيروت . ورأى المسلمون والسلطات العثمانية فيهم بوادر نسل أجنبي بالإضافة إلى

(١) يوسف الدبس : الجامع المفصل في تاريخ الموارنة الموصى ، ص ٣ .

(٢) محمد رفيق محمد بحاجت : ولاية بيروت – القسم الجنوبي – ص ٢٠ – ٢١ .

(٣) يوسف الدبس : المرجع السابق ، ص ٥٧١ – ٥٧٣ .

Power, J. L.: Five Years in Damascus, Vol. I. P. 199.

(٤)

(٥) نعمان قساطل : الروضة الفتاه في دمشق القديمة ، ص ٨ .

صفتهم التبشيرية ، فقاوموه ، وكذلك رأى الأرثوذكس والكاثوليك فيهم تهديداً خطيراً لوحدة كنائسهم ، لكن البروتستانت ثابروا على عملهم<sup>(١)</sup> ، وتمكنوا من إنشاء إرسالية لهم في دمشق في سنة ١٨٤٣ م ؛ ثم أنشأوا بعد عشر سنوات مدرسة فيها<sup>(٢)</sup> ، وبعد ذلك أنشأوا كنيستان في دمشق ، بنيت الأولى في سنة ١٨٦٤ م واشترك في بنائها القس «يوحنا كروفود» الأمريكي والقس «روبنصون» الإنجليزي ، وبنيت الثانية سنة ١٨٦٨ م ، وساهمت في إنشائهما «مسنوط» الإنجليزية<sup>(٣)</sup> ، لكن عدد البروتستانت بيّن قليلاً في دمشق . إذ لم يتجاوز سبعين في سنة ١٨٥٢ م<sup>(٤)</sup> ، ولم يزد عن (٦٧) شخصاً في سنة ١٨٧٩ م<sup>(٥)</sup> . وقد اصطدم المبشرون البروتستانت بصعوبات كثيرة منها عداء المسلمين لهم ، وعداء الكنائس الخلية والهيئات المسيحية الأخرى ومعارضة الحكماء التي كانت ترى في المبشرين أداة تغلغل أجنبي يستهدف إزالة السيطرة العثمانية ، بالإضافة إلى عدم استقرار الحالة السياسية ، وعدم وجود طائفة بروتستانتية تسهر على سلامه أراواجهما<sup>(٦)</sup> ومع ذلك فقد تمعن المبشرون البروتستانت في الإمبراطورية العثمانية بمحقق الرعايا الأمريكيين كما نصت على ذلك «الامتيازات الأجنبية» التي تمنح الأجانب البروتستانت وغيرهم بهذه الامتيازات ومارسوا نشاطاً تبشيرياً واسعاً ، ولم تستطع تركيا أن تنقد نفسها من هذه الامتيازات الظالمية إلا عام ١٩١٤ م ، حيث ألقتها بعد نشوء الحرب العالمية الأولى<sup>(٧)</sup> .

(١) عبد الكريم غرابية : سورية في القرن التاسع عشر ، ص ١٢٣ .

Porter, J.L.: *Five Years in Damascus*. Vol. PP. 145-146.

(٢) نعسان قساطل : الروضة الغناء في دمشق الفيحاء ، ص ١٠٣ .

*Ibid*, p. 199.

(٣) نعسان قساطل : المرجع السابق ، ص ٨ .

(٤) نور الدين حاطوم : نشاط البعثات الأجنبية الدينية في العالم العربي (حاضرات غير منشورة أقيمت بممهد الدراسات العربية العالمية) في عام ١٩٥٩ م ، القسم الثاني ، ص ١٨ .

(٥) مصطفى خالد وعمر فروخ : التبشير والاستعمار في البلاد العربية ، ص ٥٤ - ٥٥ .

## ٢— طائفة اليهود :

سمح السلطان محمد الفاتح لليهود بالاستقرار في إسطنبول وعين لهم « حاخام باشي » أو حاخام أكبر ، وخلع عليه سلطات واسعة — شبيهة بتلك التي كان يمارسها بطريرك طائفة الروم — على كل يهود الإمبراطورية .

وعندما طرد اليهود عن إسبانيا في سنة ١٤٩٣ م . أصدر السلطان بايزيد الثاني مرسوماً يقضى بمحسن معاملتهم في أملاكه<sup>(١)</sup> . بلغ التفوذ اليهودي أوجه في عهد السلطان سليم الثاني (١٥٦٦-١٥٧٤ م) ، ثم ما لبث أن انتهى تفوذه بوفاة سليم الثاني وتولى مراد الثالث (١٥٧٤-١٥٩٥ م) الذي استبعد حاخام اليهود « ناسي » من الاشتراك في شئون الدولة وصادر أمواله بعد وفاته في عام ١٥٧٩ م .

وقد تمركز يهود ولاية سوريا في مدينة دمشق ، وسكنوا في حي خاص بهم عرف بـ « حارة اليهود » ، وبلغ عددهم في سنة ١٨٧٦ م (٥٤٠٠) نسمة<sup>(٢)</sup> ، وارتفع إلى (١٠,٠٠٠) نسمة في سنة ١٩٠٩ م<sup>(٣)</sup> ، وكا لهم فيها (١٢) مكتبة (مدرسة) يدرس فيها (٣٥٠) تلميذآً يتعلمون أمور دينهم<sup>(٤)</sup> باللغة العبرية ، أما معابد اليهود في دمشق فبلغ عددها (١٠) معابد ، أشهرها كنيس سوق الجمعة<sup>(٥)</sup> .

وبالرغم من أن عدد اليهود لم يكن كبيراً ، فقد قاموا بدور مؤثر وهام في الأمور المالية عن طريق العائلات الغنية التي عمل أفرادها سنوات عديدة كمصارفين لبشاورات دمشق المتعاقبين<sup>(٦)</sup> وبقى يهود دمشق يمارسون أعمال الصبرقة على أوسع نطاق ، إذ كان أثرياؤهم يشترون السندات المالية من حامليها بشمن بخس ، ويحتفظون بها من أجل استغلالها في الظروف المناسبة<sup>(٧)</sup> .

(١) Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I part II.P. 217. Ibid., P. 240.

(٢) نهان قساطل : الروضة الفناء في دمشق الفيحاء ، ص ٨ .

(٣) محمد أمين صوق الطرابلسى : سيراليال ، ج ١ ص ٨٤ .

(٤) بطرس البستانى : دائرة المعارف (مادة دمشق) مجلد ٨ ص ١٠ - ١٣ .

(٥) نهان قساطل : المرجع السابق ، ص ١٠٤ .

Porter, J.L: Five Years in Damascus. Vol. I. P. 147.

(٦) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٤٤ تاريخ ٧ صفر ١٣١٧ م .

(٧) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٤٤ تاريخ ٧ صفر ١٣١٧ م .

ورغم التفوق الفعلى الكبير الذى تتمتع به اليهود في دوائر المال والجباية في بلاد الشام، فإنه لم يصل أحد منهم إلى مركز رسمي كبير، واقتصر نشاطهم على الأعمال الكتابية والحسابية والصيغة والتعهدات، كما كانت كميات النقد الكبيرة نسبياً والتي كانت في حوزتهم في عهد كان فيه النقد السائل قليلاً مصدر قوة لهم يضاف إلى ذلك تكتلهم واعتمادهم على جماعتهم<sup>(١)</sup>.

وامتاز يهود دمشق بالفرادهم في صناعات معينة أهمها الأكياس، وصناعة الكبريت، وبرعوا في صناعة «الظاهري» النقش على الأواني النحاسية، وجذوا من ورائها أرباحاً وافرة، كما اشتهر يهود دمشق كمربين جشعين، يقرضون المال للمحتاجين ثم يستوفونه منهم أضعافاً مضاعفة<sup>(٢)</sup>.

#### موقف الدول العثمانية من الطوائف غير الإسلامية :

نظمت الدولة العثمانية في عهد السلطان محمد الثاني الفاتح شئون الطوائف غير الإسلامية، ووضعت من أجل ذلك نظام الملل أو المليات الذي يقضى بأن يتم تعيين الرؤساء الدينيين من قبل أفراد الملة. على أن يقتربن تعيين البطريرك أو الأسقف المنتخب بتصدور البراءة السلطانية، ومنح رؤساء الطوائف حق رعايائهم في الشئون العامة والشخصية<sup>(٣)</sup>. وما هو جدير بالذكر أن هذا التنظيم قد شمل طائفة الروم واليهود.

ولكن خلفاء السلطان محمد الفاتح لم يواصلوا تنظيماته لختلف الطوائف الذمية وأبقوا هذه التنظيمات على ما كانت عليه حتى سنة ١٦٤١ م حيث اعترفوا بطاائفه ثلاثة هي طائفة الأرمن التي شملت جميع الطوائف المسيحية الأخرى، غير المعترف بها آنذاك. ولما بدأت الانشقاقات في أوساط الكنيسات الشرقية، أعقاب ذلك تحول قسم كبير من أتباعها إلى الكنيسة الغربية واعترف برئاسة البابا، الأمر الذي أدى إلى تضخم عدد الكاثوليك في

(١) عبد الكريم غرابية : مقدمة تاريخ العرب الحديث ، ج ١ ص ٦٨ .

(٢) جمال الدين القاسمي وتحليل النظم : قاموس الصناعات الشامية ، ج ٢ ، انظر ص ٢٣٠ ،

٢٧٨ ، ٢٨٠ ، ٣٨٢ ، ٤٢٩ ، ٤٨٦ .

الدولة العثمانية ، فاضطربت الدولة للاعتراف بهم كطائفة مستقلة . وامتازت الطوائف على غيرها من الطوائف بأنه كان باستطاعتها – المعرف بها – أن تتحجج لدى الدولة العثمانية احتجاجاً مباشراً عندما كانت الكنائس الأخرى تحول أتباعها عن عقيدتهم<sup>(١)</sup> .

أما الملة أو الطائفة كما فهمها العثمانيون فهي جماعة من الناس تتنظمها رابطة مذهبية واحدة بغض النظر عن الجنس أو اللغة أو القومية ، فالرغم من أن ملة الأرثوذكس كانت تضم عناصر مختلفة كاليونان والصرب والبلغار والرومانيين والعرب وغيرهم ، إلا أن الحكومة العثمانية كانت لا تغير هذه الاختلافات القومية أو الجنسية كبير اهتمام ، أو بالأحرى كانت لا تغيرها أى اهتمام على الإطلاق ، فهم في نظرها يتبعون ملة الروم « روم ملئي » وهي تعني بذلك جميع المسيحيين الخاضعين للكنيسة اليونانية الأرثوذكسيّة .

ونظر السلاطين العثمانيين إلى الكنيسة الأرثوذكسيّة نظرتهم إلى كنيسة وطنية فشجعواها على الوقوف في وجه الكاثوليك الذين يدينون بالولاء للكنيسة أجنبية معادية ولكن الصفة العثمانية الوطنية ما لبثت أن زالت عنها بعد أن وضعت نفسها تحت حماية روسيا وشجعت الحركات الاستقلالية في البلقان ، فعمدت السلطات العثمانية إلى تغيير سياستها القديمة التي كانت تستهدف المحافظة على وحدة الكنيسة الأرثوذكسيّة واعترفت بالكنائس المنشقة ، وسمحت لها باختيار بطاقة مستقلين<sup>(٢)</sup> .

واهتمت الدولة العثمانية في النصف الأول من القرن التاسع عشر بتنظيم العلاقات بين الطوائف المسيحية حرصاً منها على عدم إثارة نزاع طائفي يكون في أعقابه

Gibb & Bowen: Islamic Society and the West. Vol. I. Part. II. PP. 231-232. (١)

(٢) عبد الكريم غرابية : سوريا في القرن التاسع عشر ، ص ١١٥ .

ويع ذلك فقد تبنت طائفة الروم الأرثوذكس بشيء من الأفضلية على غيرها من الطوائف في أواخر ستة ١٢٥٢ / ١٨٣٧ م أصدر السلطان فرماناً موجهاً إلى محمد علي باشا بمحضر صلاحية قرمي كنيسة القيامة في القدس بطالقة الروم . انظر أحد رسائل : بيان بوثائق الشام ، مجلد ٣ ص ٢٠٦ .

— غالباً — خطر تدخل أجنبي ، فأصدر السلطان عبد الحميد في سنة ١٢٥٥ هـ / ١٨٣٩ م<sup>(١)</sup> إرادة سنية تقضي بحل الخلافات الطائفية على النحو التالي :

إذا ظهر خلاف بين طائفتين فيفصل في النزاع رؤساء الطائفتين المتنازعتين فقط دون الحاجة إلى تدخل طرف ثالث ، على أن يعقد الاجتماع بينهما في المكان الذي تراه الحكومة مناسباً ، ورأىت الدولة العثمانية أنها باتخاذها مثل هذا الإجراء تحول دون مخايدر ومخاطر التدخل الأجنبي ، وهي بذلك لا ترك الأمور تجري دون علم أحد الفريقين المتنازعين ، كما قررت الدولة أن يبت مجلس الأحكام العدلية في الخلافات الطائفية بحضور البطريركيين المتنازعين ، فإذا نجح المجلس في حل النزاع فيكون قد أمن الدولة العثمانية من مغبة التدخل الأجنبي .

وكان من رأى الحكومة أن تحال القضية إلى بطاركة الطائفتين المتنازعتين بحضور بطريرك ثالث محايد ، يكون حكماً بين الطرفين ، لكن بطريرك الروم على وجود طرف ثالث حتى لا يكون هناك مجال للدسائس الأجنبية . واستصوحت الحكومة هذا الرأي وصدرت الإرادة بأن تسوى الخلافات الطائفية أمام مجلس الأحكام العدلية ، وبحضور الطرفين المتنازعين <sup>قطط</sup><sup>(٢)</sup> .

ثم نظمت الدولة العثمانية شئون طوائف الروم والأرمن واليهود ، وأصدرت أنظمة خاصة بكل طائفة ، وبدأت بنظام انتخاب بطريرك طائفة الروم في إسطانبول ، والصفات التي يجب أن تتوافر في البطريرك المنتخب ، وأشرف الباب العالي على انتخاب البطريرك « فإذا وجد في قائمة المنتخبين شخص غير أهل يشطب اسمه من القائمة ويجرى الانتخاب على الباقيين ». واعتبر البطريرك المنتخب واسطة لتنفيذ أحكام الدولة في القضايا المتعلقة بآياته كنيسته <sup>(٣)</sup> .

وأصدرت الدولة بعد ذلك نظام انتخاب الأساقفة والصفات التي يجب أن تتوافر في الرهبان المرشحين لمنصب الأسقفية ، وشرط النظام في الأسقف المنتخب أن يكون :

(١) أرشيف إسطانبول : خارجية وثيقة رقم ٩١ دجب ١٢٥٥ هـ .

(٢) أرشيف إسطانبول : خارجية ، وثيقة رقم ٩١ ، دجب ١٢٥٥ هـ .

(٣) الدستور ، مجلد ٢ من ٨١٣ - ١٨٧ .

- من رعايا الدولة العثمانية، غير مشكوك فيه لدى الدولة والملة .
  - حسن السيرة والسلوك ، بالغ السن القانونية ، وتم الأعضاء .
  - له خدمة لا تقل عن خمس سنين ، مشهوداً له بحسن الإدارة .
  - عارفاً باللغتين التركية والرومية<sup>(1)</sup> .

ثم صدر نظام هيئة جمع المطارةة ، وبموجبه تشكل جمع مطارةة من اثني عشر شخصاً برئاسة بطريرك إسطنبول ، وحددت اختصاصاته بإجراء الدقة على أمور الملة الروحية ، وتعيين أساقفة للأسقفيات الشاغرة ، وإصلاح أحوال الرهبان وأديرة ومدارس الطائفية وغير ذلك من أمور ، وتحول جمع المطارةة حق عزل البطريرك ، إذا ظهرت منه حركات مخالفة لواجباته ، وتتجاهل إنذارات الجميع وامتنع عن قبول التصريح وفي هذه الحالة يجتمع الجمع مع الأعضاء الدائمين في مجلس المختارط<sup>(١)</sup>.

ويجدوا إخطاراتهم السابقة، فإذا بـ«البطريرك مصر» على رأيه فيعرض مجمع المطارنة وأعضاء المجلس للتسلّط معًا إلى الباب العالى بذلك. يطلبون منه عزل البطريرك<sup>(٣)</sup>.

ثم أصدرت الدولة نظام رواتب البطريرك في إسطنبول حيثخصص له مبلغ نصف مليون قرش في السنة ، يجرى جمع (١٣٠) ألف قرش منه من مسيحي إسطنبول و (٣٧٠) ألف قرش من الأساقفة الأرثوذكس في الإمبراطورية ، على أن يصرف هذا المبلغ على بطريركية إسطنبول وجميع الموظفين فيها ، وخصص لكل أسقف عشرة قروش عن كل تذكرة زواج و (٣٠٠) قرش من كل ورقة طلاق و (٥٠) قرشاً عن إجراء القdamas في الكنائس في الأعراس والختانز كحد أدنى (٤) :

(١) المصدر السابق، ص ٨٦٨.

(٢) صدر نظام المجلس المختلط بعد هذا النظام في (١٥) مادة ، وهو يتألف من (١٢) عضواً ، أربعة من الأサقة وثمانية من العامة ، وللهيئة المقررة لكل منهم في المجلس ستان ، ويتبادل نصف أعضاء المجلس في كل سنة . انتز نظام تشكيل المجلس المختلط الدائم في المختار ، مجلد ٢ ص ٨٣٣ - ٨٣٥ .

<sup>٣</sup>) الدستور ، مجلد ٢ ، ص ٨٢٦ .

(٤) المصدر السابق ، مجلد ٢ ، ص ٧٣٩ - ٨٤٦ .

ثم أصدرت الدولة العثمانية نظاماً يتعلّق بالأديرة قسمت الأديرة بموجبه إلى ثلاثة أقسام حسب عدد القسّيين الموجودين فيها<sup>(١)</sup>، ثم أصدرت نظام انتخاب بطريرك الأرمن في إسطنبول واعتبر بطريرك الأرمن واسطة لتنفيذ أحكام الدولة ولذلك يجب أن يكون متخصصاً بالصفات التي ترى الدولة وجوب توافرها فيه ، كما أصدرت الدولة عدداً آخر من الأنظمة تتعلّق ببطريرك القدس والمجلس الروحاني للطوائف المسيحية وبلجنة المعارف وبلجنة المحاكمة الكنسية ، وهي تتكون من ثانيةأعضاء أربعة منهم من أعضاء الكنيسة وأربعة من العوام المتزوجين من أكملوا الأربعين من عمرهم ، وتكون اللجنة تحت رئاسة وكيل البطريرك ، وصدر كذلك نظام لجنة الأديرة والمحاسبة والجمعيات الكنائسية وكيفية تشكيل المجلس العمومي ووظائفه<sup>(٢)</sup> .

وفي ٢٣ شوال ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ م ، أصدرت الدولة نظام «الخاخمانة» - لليهود في (٤٨) مادة تضمنت أوصاف «الخاخام باشى» أى الخاخام الأكبر ، وصورة انتخابه وبيان وظائفه وكيفية انتخاب أعضاء مجلس العمومي ووظائف مجلس الروحاني وبيان وظائف المجلس الجسمني<sup>(٣)</sup> .

ما تقدّم يتيّن لنا أنّ الدولة العثمانية قد تركت لنفسها حق المُوافقة أو الرفض على انتخاب بطريرك الأرثوذكس والأرمن وحاخام اليهود ، وبذلك ضمّنت لنفسها - نظريّاً - ولاء رؤساء الطوائف غير الإسلامية ، ومنحت لنفسها القرار الأخير في المُوافقة على تعيين البطريرك أو عزله<sup>(٤)</sup> . ولكن ذلك لم يكن مطبيقاً في جميع الإمبراطورية العثمانية ، بل كانت الانتخابات الأسقفيّة في كنائس متصرفة لبَنَان مثلاً ، تجري دون علم الحكومة العثمانية ويرشح لها رهبان لا يحظون برضا الدولة ، واضعفة إياها أمام الأمر الواقع ، فلا تجد مناصاً من التسلّيم ، وإصدار الإرادة بالموافقة على التعيين<sup>(٥)</sup> .

(١) المصدر السابق ، مجلد ٢ ، ص ٨٤٧ .

(٢) الدستور ، مجلد ٢ ، ص ٨٤٩ - ٨٥٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٨٧١ - ٨٨٢ :

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس منصوص ، وثيقة رقم ٣٢٢٨ تاريخ ١١ رجب ١٢٩٨ هـ .

(٥) عندما رشح الحريمي بطريركاً على الطائفة الملكية أوفد المتصرف نعوم باشا خليل المورى إلى دير المخلص في صربيا لإبلاغ المطرانية رأى الحكومة العثمانية في الانتخاب ، فوجدهم متصلين أيما تصلب =

وقد ساوت الدولة في المعاملة بين رجال الدين من المسيحيين والمسلمين، وضمنت لرؤساء الطوائف المسيحية قدرًا كبيراً من الاحترام، فخاطبوا الصدر الأعظم بعبارة «معروض داعيلر يدركه» أي معروض داعيكم— تمامًا كما كان يخاطب رجال الدين المسلمين — وأنعمت عليهم الدولة بالأوسعة والألقاب<sup>(١)</sup>. وسمحت لهم بإعادة بناء وتجديد كنائسهم ، على أن تكون الأرض ملكاً للطائفة ، وأن لا يكون للطوائف الأخرى علاقة بها . أما إذا كانت الأرض في حي إسلامي فيشترط أن لا تكون وقفًا للمسلمين ، وإذا كانت أرضًا خاصة فيجب أن يكون ذلك برضاء المتصرين بها ، أما إذا كانت الأرض أميرية فتجرى الموافقة على أساس تقدير بدل العشر عينا<sup>(٢)</sup> . كما كان على رؤساء الطوائف الاستثنان مسبقاً من الباب العالى في حالة سفرهم إلى إسطنبول ، وأن يبينوا الغرض من الزيارة ، والمدة التي ينوون الإقامة فيها<sup>(٣)</sup> .

ومنحت الدولة العثمانية الأديرة المسيحية في ولاية سوريا امتيازات خاصة ، فأعفت أغاثام الأديرة من الرسوم<sup>(٤)</sup> ، وأصدرت في ٧ ذى الحجة ١٢٨١ / ١٨٦٤ م نظاماً تضمن إعفاء جميع أصناف الرهبان عن تبة الدولة العثمانية والدولة الأجنبية

---

= ولما قال طم (خليل الخوري) إن الفرمان الذى تمنحه السلطة العثمانية بطريرك بعد انتخابه يصبح تحت البحث فيها لوقت الانتخاب حسبما يرغب المطارنة ، أجابوه بصوت واحد : لا مانع ، ونحن نريد التخلص من هذا الفرمان أسوة بياخواننا الموارنة ، ولا أبقى المتصرف ثوم باشا بذلك إلى الصدارة الظلمى ، كان البريجيري قد انتخب بطريريكأ (شباط «فبراير» ١٨٩٨ م) قبل أن يصدر الفرمان السلطاني بالموافقة . إنظر ، بشارة خليل الخوري : سحائق لبنانية ، ج ١ ص ٣٨ ، وما هو جدير بالذكر أن طائفة الموارنة هي وحدتها التي كانت تتمتع بحق اختيار بطريركها دون الحاجة إلى استصدار فرمان من السلطان بتعيينه في منصبه .

انظر أحمد عزت الكريج : العلاقات بين الشرق العربي وأوروبا بين القرنين السادس عشر والتاسع عشر (الفصل الثالث من كتاب دراسات تاريخية في النهاية العثمانية الحديثة) – هامش – ص ٢٥١ .

(١) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٠٢٨٦ تاريخ ٦ شوال ١٢٧٧ھ ، وخارجية ، وثيقة رقم ١٥٨٥٩ تاريخ ١٠ ربى ١٢٩٠ھ .

(٢) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٢٠٢٠ تاريخ ١١ ربى الأول ١٢٨١ھ .  
وانظر ، شورى عدليه وذهاب ، وثيقة رقم ٦٤٤١ تاريخ ١٢ ربى ١٢٨١ ذى القعدة ١٣٠٨ھ .

(٣) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٠٦٠ تاريخ ٢٣ ربى ١٣١٩ھ .

(٤) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٢٢٧٠ تاريخ ١٣ ربى الآخر ١٢٨١ھ .

والمنادى بال المختلفة وإعفاء أديرتهم من الرسوم الجمركية، وبمحبب هذا النظام ألغت جميع الأشياء الخاصة بتزيين الكنائس ولوازم الربان ومدارس الأديرة والأماكن الخيرية التي يديرها مثل العيادات الصحية والصيدليات وملاجئ الأيتام وغير ذلك . وقد صبيغ النظام السابق الذكر في (١٢) بنداً تضمنت الأسس التي يتم الإعفاء بموجبها<sup>(١)</sup> .

وبحسب قانون تشكيل الولايات ١٨٦٤ م منحت الدولة الطوائف غير الإسلامية حق التمثيل في مجالس دعاوى الأقضية بعضو أو أكثر ، وفي مجالس تمييز الألوية ثلاثة أعضاء ، وفي ديوان تمييز الولاية ثلاثة أعضاء<sup>(٢)</sup> .

وما تقدم يتضح لنا أن الدولة العثمانية قد حرصت على أن تضع نشاط الطوائف غير الإسلامية في الإمبراطورية العثمانية في قواطع وأوضاع محددة ، إلا أنها كانت بعيدة عن روح التعصب الديني ، « بل إن هذه الطوائف كانت تتمتع في الكيان العام بحرية وحكم ذاتي لا شئ كانت تحصلها عليهما كثير من الطوائف المسيحية في أوروبا نفسها »<sup>(٣)</sup> . ويرى « السير ريشارد وود » – قنصل بريطانيا في – تونس – بأن الدولة العثمانية قد حرصت على إرضاء رعاياها من النصارى واليهود وإزالة الفروق التي كانت موجودة بينهم وبين المسلمين ومشاركتهم في الإدارة العامة وتقليلهم المناصب الرفيعة وإعلاء شأنهم وإثبات حقوقهم ، ثم يقول : « ... ولا يخفى أن الباب العالي وجد في هذا السبيل مقاومة من الرعایا المسلمين ، بل من الكنائس نفسها لما بينها من العداوات والإحن ، وذلك أمر اشتهر عند الجميع حتى صار النصارى يتعلمون من دولة إسلامية ما يرى إليه الدين من الحسن على الرفق واللين والتساهل والصبر »<sup>(٤)</sup> . ويمضي في قوله :

(١) الدستور ، مجلد ٢ من ٥٤٣ - ٥٥٠ .

(٢) الدستور ، مجلد ١ من ٣٨٤ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ .

(٣) أسمد عزت عبد الكريم وال العلاقات بين الشرق العربي وأوروبا ، ص ٢٥٠ .

(٤) إننا في نفس الوقت نجد كاتباً إنكليزياً مثل (Malcolm Maccoll) يهتم الدولة العثمانية بعدم التسامح الديني وبأن الباب العالي دبر مذابح ١٨٦٠ ، وبأن الدولة العثمانية ستبقي تدبر مثل هذه المذابح باستمرار ، ويحمل هذا الكاتب على الدولة العثمانية ويتهاها بزييف الإصلاح ، ويلوم الدول الأوروبية لأنها بمخالفتها ستترك تركياً تعمل على إنتقام مسيحيها إلى النصف ، ثم يستطرد فيقول : بأن التسامح في قانون الإسلام الذي لا يتبدل يتص على أن اليهود والمسيحيين مت勇ون من بناء كنيسة أو كنيسة ، بل =

... أما اعتراض المعارضين بأن المساواة بين الطوائف غير كاملة<sup>(١)</sup> دام النصاري لم يشتركوا في الجندية العثمانية<sup>(٢)</sup>، فجوابنا عليه أن الثقب في ذلك على النصارى أنفسهم لا على الباب العالى ، إذ أن النصارى مع حرصهم على نيل كل الحقوق لم يقبلوا أن يدخلوا تحت ما يقابلها من الواجبات<sup>(٣)</sup> . كان هذا - ما تعلم - هو موقف الدولة العثمانية من الطوائف ، فما هو موقف الطوائف من الدولة العثمانية ؟

إن موقف الطوائف من الدولة العثمانية واليها في سوريا ، لم يكن موقفاً ودياً إذ تطالعنا الوثائق المحفوظة في أرشيف إسطنبول بشكاوى ولاة دمشق من تصرفات بعض رجال الدين المسيحيين في ولاية سوريا وبأنهم قد اعتادوا على التدخل في شؤون الولاية التي لا تتعلق بطوائفهم ، وبأن قناصل الدول الأجنبية قد اتخذوا بعضهم وسيلة للتذرع بالتدخل في شؤون الولاية ، وأن بعض بطاركة الطوائف المسيحية في دمشق يثير متابعه للولاية لنزاعه مع الطوائف الأخرى<sup>(٤)</sup> .

وعندما كان والي سوريا يطلب من رؤساء الطوائف دفع الأموال الأميرية المترتبة عليهم ، كانوا يحاولون التملص من دفعها بتأثير دسائس قناصل الدول الأجنبية في دمشق<sup>(٥)</sup> . كما كان بعض أفراد الطوائف المسيحية يتخلون عن الجنسية العثمانية

— يمكنهم إصلاح وترميم الأبنية القديمة ، ولكن في نفس المكان وبنفس المساحة والاتساع ، ويأخذ على الدولة العثمانية عدم ترميمها بشر الإنجيل باللغة التركية ، وبأن هذا المخ خالف لما جاء في الخط العثماني ١٨٠٦ م ، ثم يقول إن القانون في تركيا لا يعترف بالسياسيين إلا إذا كانوا من أيوبين مسيحيين .  
ويستنتاج الكاتب بأن هذا يعني أن التبشير كان متوجعاً في الدولة العثمانية ، انظر

MacColl, Malcolm: The Sultan and The Powers. PP. 2254-557.

(١) يفهم ميخائيل مشاة الدولة العثمانية — في كتابه مشهد العيان بعماد شهر سوريا ولبنان ، من ١٦٩ - ١٧٠ — فيقول : بأن الدولة هدفت من المساواة إثارة خواطر المسلمين على النصارى .

(٢) دخل المسيحيون واليهود في سلك الجنديمة بعد الانقلاب الستوري ١٩٠٨ م .

(٣) انظر تقرير السير « ويشارد وود » المشور باسم : الإسلام والإصلاح ، نشره عباد الدين الطليب ، ص ٢٥ - ٢٦ .

(٤) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ٢٣ ذي الحجة ١٢٨٨ .

(٥) انظر الفصل السادس .

ويستبدلون بها الفرنسيّة<sup>(١)</sup>.

وشكّا المسيحيون السوريون من معاملة الدولة العثمانيّة لهم ، ورثوا بعض موارثه لبنان بأيصالهم إلى فرنسا ، واعتبروها الحامية الطبيعية للمسيحيين العثمانيين ، والوطن الثاني لسياديّة سوريا ، وطلبوها منها أن تفرض سيادتها على جبل لبنان<sup>(٢)</sup>.

### علاقة الطوائف غير الإسلاميّة بعضها ببعض :

نشب صراع عنيف بين الطوائف المسيحيّة في الدولة العثمانيّة ، وحاولت كنيسة كل طائفة منها أن تجذب أتباع الأخرى ، لذلك كانت الطوائف التي تفقد أتباعها تلجأ إلى الدولة العثمانيّة طالبة منها التدخل لإعادة الأتباع المنشقين إلى صفوفها ، وفي بعض الأحيان كان النزاع يتتطور إلى العداء السافر ، فقد استطاع بطريرك الأرثوذكس في إسطنبول أن يطرد في سنة ١٧٠٢ م المسيحيين الذين بدلاً عن عقيدتهم وأن يغلق المدارس الابتدائية الكاثوليكيّة في إسطنبول مستغلاً نفوذه لدى الباب العالي الذي ضمن له قدرًا كبيرًا من التأييد.

وقد كان لنزاع الطوائف أسوأ الأثر على الدولة العثمانيّة ، إذ استغلت الدول الأوروبيّة الحامية للطوائف المسيحيّة خلافاتها الطائفية . كفرنسا التي نالت حماية طائفة الكاثوليكيّ في الدولة العثمانيّة وروسيا التي طلبت من الباب العالي أن يمنحها

(١) كان كل من يرى به التخل عن جنسيته العثمانيّة يعبر علىأخذ موافقة الدولة ، وذلك لأن المادة الخامسة من قانون التابعية العثمانيّة نصت على أن « كل من دخل في تابعية أجنبية بدون رخصة من جانب الحكومة العثمانيّة تعتبر تابعيته الجديدة هذه كأنها لم تكن ، وبقي ملحدًا كما كان تبعه عثمانيّة وتجرى بمحققه في جميع المخصوصات نفس المعاملة التي تجري بحق تبعية الدولة العلية ، وفي الإجمال لا يستطيع أحد من التابعين العثمانيّة في أي حال كان أن يترك تابعيته ، إلا بعد أن يستحصل الرخصة بموجب إرادة سنّة » . انظر ، الدستور مجلد ١ ص ١٢ .

(٢) جمال باشا : مذكرات جمال باشا (توريّب على أحمد شكري) ص ٤٠٥ - ٤١٠ . بالرغم من أن أقوال جمال باشا يجب أن ينظر إليها بحذر بالغ - فقد يحاول الرجل تبرير أعماله في بلاد الشام - فإن ما أورده آنفًا لا ينافق اتجاه الموارنة العام وميلهم إلى فرنسا منذ أمد بعيد . وانظر كذلك ، عبد الله صفير باشا : الانتداب الفرنسي والتقاليد الفرنسيّة في سوريا ولبنان ، ص ٢٥ ، ٣٠ .

امتيازات مماثلة للامتيازات الفرنسية والاعتراف بالحماية الروسية لطائفة الأرثوذكس، وعندما رفض الباب العالي منح روسيا هذا الحق الذي تدعى به، اندلعت حرب القرم في سنة ١٨٥٤ م<sup>(١)</sup>؛ والتي كان سببها الخلاف بين الطوائف المسيحية على خدمة الأماكن الدينية في القدس.

وكان النزاع بين الكنائس اللاتينية واليونانية في القدس يمتد بسهولة في مواسم الاحتفالات ليتناول مواضيع الأفضلية والامتياز، لا سيما بين فرنسا التي اعترف لها بحماية طائفة الكاثوليك وروسيا التي كانت تطالب مقابل ذلك بحقها في حماية طائفة الروم الأرثوذكس<sup>(٢)</sup>.

وهكذا كان النزاع الطائفي وما يعقبه من مداخلات استعمارية يجرّ الدولة إلى حروب تزيد في ضعفها وتستنزف قواها.

ولم تكن العلاقات بين طوائف دمشق المسيحية طيبة ، بل كان يدس كل منها للآخر ، وورد ذلك في تقرير رفعه إلى سوريا عبد اللطيف صبحي باشا إلى الصدر الأعظم بتاريخ ١ ذي الحجة ١٢٨٨ هـ / ١١ فبراير ١٨٧١ م شكا فيه من بطريرك السريان الكاثوليك ووصفه بأنه « رجل مزور ومحタル ويسعى دائمًا لإثارة المتاعب للولاية عن طريق إغراء جماعة من أبناء طائفته بمحاجمة كنيسة الأرمن الكاثوليك في دمشق وإتلافها »، واقتصر إبعاده عن دمشق<sup>(٣)</sup>.

أما الطوائف المسيحية في حلب فام تكن<sup>٤</sup> علاقاتها بأحسن من علاقات الطوائف في مدن بلاد الشام ، إذ استطاع بطريرك الروم في حلب أن يفرض سلطته التامة على الكنيسة والطائفة الكاثوليكية ، وحرّم على رجالها ارتداء القلنس السوداء أو تقليل لباس كهنة الروم وأجبرهم على أن يلبسوا لباسا عاديًّا كعامة الشعب بالرغم من اقصاؤها عن الكنيسة الأرثوذكسيّة التي يرعاها ، كما حدث خلاف

(١) جدد السلطان عبد الحميد للإمبراطور نابليون الثالث امتيازات فرنسا القديمة في حمايتها لطائفة الكاثوليك ، وعندما علم قيسر روسيا بولس الثاني طلب إلغاء امتيازات فرنسا في الشرق وفي سوريا أو أن يمنع امتيازات مماثلة تخوله حق حماية الروم الأرثوذكس في الإمبراطورية ، انظر ، ميخائيل مشaque : مشهد البيان بحوادث سوريا ولبنان ، ص ١٥٤ .

(٢) Deans, William: The Ottoman Empire. P. 291.

(٣) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ١ ذي الحجة ١٢٨٨ م .

آخر في سنة ١٨١٩ م بين كاثوليك حلب ومطران الروم ، وبالرغم من أن رعية المطران — من الروم — كانت قليلة في حلب إلا أنه أراد فرض سلطته على طائفة الكاثوليك الأكثر عدداً، ولكن الآخرين رفضوا طاعته ، وأصرروا على مقاومته ، وعقب ذلك عداء شديد بين الطائفتين<sup>(١)</sup> :

ولم تكن علاقة الطوائف المسيحية بطاقة اليهود في ولاية سوريا حسنة ، بل كان العداء ناشباً بينهم ، وقد اشتد في عهد الإدارة المصرية إثر مقتل الراهب « توما الكبوشى » الذي نسب إلى اليهود ما أثار ثأرة المسيحيين ضد يهود دمشق وتدخل القنصل الفرنسي في القضية ، وأليسها لبوساً دينياً ، ولكن اليهود استطاعوا أن يجمعوا أموالاً لافتداء المتهمين ، ودفعوا إلى محمد على ستين ألف كيس ، فقبلها وأطلق سراح المتهمين اليهود<sup>(٢)</sup> ، ولم يحدث بعد ذلك نزاع خطير بين طائفة اليهود والطوائف المسيحية .

أما علاقة الطوائف المسيحية بال المسلمين فقد مررت بمراحلتين ، الأولى قبل إقرار المساواة بين الطوائف ، أي قبل الحكم المصري للشام ، وفي هذا الدور عاش المسيحيون جنباً إلى جنب مع المسلمين ، كما عاش أهل الذمة في العهود الإسلامية الأولى في وثام وانسجام بالرغم من أنه لم يعترف للذى في دمشق بلبس يحاكى به المسلمين أو اقتناء الحواري ، أو ركوب الخيل ، وأن لا يلبس إلا لباساً أزرق وعمامه سوداء ونعالاً سوداء<sup>(٣)</sup> . وقد تعرض نصارى دمشق في العهد العثماني الأول إلى مصادرة بعض الحكم<sup>(٤)</sup> ، لكن المصادر لم تكن مقتصرة عليهم بل

(١) ميخائيل مشaque : مشهد العيان بحوادث سوريا ولبنان ، ص ٧٦ .

(٢) فيما يتعلق بمقتل توما الكبوشى ، انظر : أسد رست : الأصول العربية لتاريخ سوريا في عهد محمد علي باشا ، مجلد ٥ ص ٤١ - ٤١ ، وأسد رست أيضاً : بيان بوثائق الشام . مجلد ٤ ص ٣٠٠ - ٣٠٢ ، ٣١٥ - ٣١٦ ، ٣١٩ ، ٣٢١ ، ٣٢١ ، ٣٣١ ، ٣٣٣ - ٣٣٤ ، ٣٦٩ .  
وانظر كذلك ميخائيل مشaque : مشهد العيان بحوادث سوريا ولبنان ، ص ١١٧ ، ومنذ كرات تاريخية (مؤلف مجهر أحد كتاب الحكومة المشقيين) ص ١٨٦ - ١٨٩ .

(٣) انظر مرسوم درويش باشا ، المؤرخ في ١٩ رمضان ١٢٣٦ هـ في مخائيل مشaque : مشهد العيان بحوادث سوريا ولبنان ، ص ٢٨ .

(٤) غنم نصارى دمشق في عهد أسد باشا العظيم بحرية في الباب وعمارة الدور حتى أصبحوا يشربون المرق جهاراً في السالتين ، إلا أنهم تعرضوا في عهد خلفه عبد الله باشا الشنجي (١٧٥٩ م) للبلص (المصادرة) ، كذلك تعرضوا إلى بلص القيقبول ، والأنكشارية .

انظر مخائيل بريلك المشقى : تاريخ الشام (١٧٢٠ - ١٧٨٢ م) ، ص ٦٢ - ٦٥ و ص ١٠٦ - ١٠٧ .

شملت جميع الطوائف من مسلمين وموسيحيين ويهود .  
وفي عهد الإدارة المصرية أعلن إبراهيم باشا المساواة بين جميع الطوائف :  
« ومشى الرعايا جميعهم بالسوية النصراني واليهودي والمسلم حكم واحد »<sup>(١)</sup> .

وكان للمساواة التي أعلنتها إبراهيم باشا بين الطوائف في بلاد الشام صدى قوي في الأوساط الطائفية ، حيث قابلها المسيحيون بسرور بالغ ، وبالغوا في الشبهة بالمسلمين ، بل زادوا على ذلك أن تعاطوا الخمر علنًا ، فاغضب ذلك المتدلين والأعيان المسلمين عليهم ، وكان أول قرار اتخذه ديوان المشورة — المشكّل من مفتى دمشق ونقيب الأشراف فيها والأعيان والتجار واثنين من المسيحيين ويهودي — بعد رحيل إبراهيم باشا هو أن لا يلبس النصارى لباساً أبيض ، وأن لا يقتنوا بالحواري ولا يركبوا خيلا ولا يحملوا سلاحاً ، كما قام أهالي الزيداني بإغلاق كنيسة بنيت في عهد إبراهيم باشا ، وهذا حنوم أهالي قرية الجديدة<sup>(٢)</sup> .

ولما عاد العثمانيون إلى بلاد الشام في سنة ١٨٤٠ م ، تابعوا إقرار المساواة بين الطوائف<sup>(٣)</sup> ، وفقاً لما جاء في خط كلخانة ١٨٣٩ م . . . ولكن يكون أهل الإسلام وباق الملل الذين هم من تبعه سلطتنا السنوية نائلين مساعداتنا هذه الشاهانية بدون استثناء أعطيت من طرقنا الشاهانى الأممية الكاملة بعفاضى الحكم الشرعى لجميع أهالى مالكنا المحروسة على تفوسهم وأعراضهم وناموسهم<sup>(٤)</sup> .  
ويبدو أنه إذا كانت حوادث سنة ١٨٦٠ م بين الموارنة والدروز في جبل لبنان تعود في جذورها إلى النزاعات الإقطاعية ، فإن انتقامتها إلى دمشق يعود في الدرجة الأولى إلى أنفقة مسلمي دمشق من مساواة المسيحيين بهم ، ولكن الدولة ردت على حوادث ١٨٦٠ في دمشق بقسوة بالغة ، جعلت أهل دمشق يستكينون ويرضخون لها حتى جلاء العثمانيين عنها سنة ١٩١٨ م .

ومهما يكن من أمر فقد تمخّج مسيحيو ولاية سوريا بحرية تامة في ممارسة أمور

(١) مذكريات تاريخية ، (مؤلف مجهول ، أحد كتاب الحكومة الدمشقيين) ص ٥٧ .

(٢) المرجح السابق ، ص ٢٣٦ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٨٠ تاريخ ٢٧ جمادى الآخرة ١٢٥٧ .

(٤) الدستور ، مجلد ١ ص ٢ - ٤ .

التجارة والصناعة ، ولم يكن المسلمين يتدخلون في شؤونهم الداخلية أو يتعرضون لهم بسوء إلا في حالات نادرة وفي ظروف غير عادية .

وبعد إعلان الدستور في سنة ١٩٠٨ م منحت الدولة المسيحيين المساواة التامة فتدخل المسيحيون واليهود في الجندية ، كما كان هناك قائمقاً موقعاً قضية من المسيحيين<sup>(١)</sup> كما كان معظم موظفي محاسبة ولاية سوريا من أبناء الشام المسيحيين<sup>(٢)</sup> ، ويبدو أن سيطرة المسيحيين على الأمور المالية في التصف الثاني من القرن التاسع عشر هي استمرار للدور الهام الذي لعبه أهل السنة في النواحي المالية للدولة العثمانية .

### **ثالثاً – الإدارة العثمانية والمداخيلات الأجنبية :**

كثر التدخل الأجنبي في الدولة العثمانية في القرنين الثامن والتاسع عشر بواسطة المستأمين والقناصل ، وفيما يلي عرض لهذه المداخيلات في شئون الدولة بشكل عام وفي ولاية سوريا بشكل خاص :

١ – المستأمينون : وهم التجار الأجانب من غير المسلمين الذين سمح لهم بالإقامة في الإمبراطورية العثمانية واعترفت الدولة بهم كطوائف أو ملل مستقلة تطبق شرائطها الخاصة . ولما كان هؤلاء التجار الأجانب ليسوا من رعايا السلطان العثماني فقد منحوا فرماناً بالأمان « عهد الأمان » ، ونظمت طوائف التجار ووضعت تحت الإشراف المدني والقانوني لقناصل من دول هذه الطوائف مع مزايا خاصة تتعلق بالضرائب والرسوم الجمركية وفقاً لشروط الاتفاقيات التي كان يتم عقدها بين الدولة العثمانية وبين حكومات التجار الأجانب ، وقد يعود أصل هذه الاتفاقيات<sup>(٣)</sup> إلى اتساع العلاقات

(١) عين سليم أفندي ملكي قائماً لقضاء درعا / لواء حوران ، لكنه لم يستطع ضبط أمور القضاء لعجزه عن فرض شخصيته على الأهالى فاضطررت الولاية لعزله وتعيين سليم بدلاً منه . انظر أرشيف إسطنبول ، داخلية ، وثيقة رقم ٢٣٥٤/١٠ تاريخ ٢٠٢٣٥٤ ذى الحجة ١٣١٣ م .

(٢) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٩٤٩٩ تاريخ ٢٦ جمادى الأول ١٢٨٤ م .

(٣) إن منشأ الامتيازات الأجنبية في الشرق يعود إلى ما قبل الدولة العثمانية ، إذ كان موجوداً وطبقت مبادئه بالشكل الذي عرف في الدولة العثمانية في الدولة البيزنطية وكل ما فعله العثمانيون هو اعتراضهم بالمؤسسات العامة التي كانت موجودة في ذلك المبنى كما تصادرت عوامل كبيرة في منح هذه الامتيازات للأوربيين منها دافع المصلحة الاقتصادية لتحقيق فوائد تجارية وتوطيد العلاقات الاقتصادية مع الدول =

٣٢١

التجارية مع الجمهوريات الإيطالية ، وبموجبها منحت بعض الامتيازات الخاصة .

على أن الامتيازات الأجنبية اتخذت شكلاً خاصاً بها بعد توقيع اتفاقية تجارة وصداقة بين الإمبراطورية العثمانية ودولة فرنسا والتي أبرمت في سنة ٩٤٢ هـ الموافق أوائل شهر فبراير ١٥٣٥ م بين السلطان سليمان القانوني (٥٢٠ - ١٥٦٦ م) وفرنسوا الأول ملك فرنسا . وقد صيغت في ستة عشر بندًا ، وتم الاتفاق بموجبها بين الباب العالي وسفير فرنسا على منع بعض الامتيازات كالحرية الدينية للرعايا الفرنسيين وبعض التسهيلات التجارية لرعايا ملك فرنسا<sup>(١)</sup> النازلين في أراضي الإمبراطورية ، وبذلك أصبحت فرنسا الدولة الأوروبية الوحيدة الحائزة على مثل هذه الامتيازات<sup>(٢)</sup> .

وعندما شكلت شركة اليفانت الإنجليزية في ١١ سبتمبر ١٥٨١ م ، استفادت

= الأوروبية كما كان موجود الامتيازات قبل العثمانيين أثر كبير دفع بالعثمانيين لقبولها لأن هذا ينسجم مع سياسة العثمانيين وهي المحافظة على ما كان قائماً أو موجوداً .

هذا وقد تضاربت الآراء في منشأ الامتيازات الأجنبية في الإمبراطورية العثمانية ، فالبعض يؤيد الفكرة القائلة بأن الإسلام كان سبباً لنشأ الامتيازات بحكم قبوله تطبيق القانون الشخصي (نظام شخصية القوانين) والبعض الآخر يرى أن منشأ نظام الامتيازات يرجع إلى عدم قابلية الأتراك المحافظة على حقوق رعايا الدول المسيحية . وهذا ما حمل الدول الأجنبية على أن تحافظ على حقوق رعاياها المسيحيين بتأسيس نظام الامتيازات .

والخلاصة أن منشأ الامتيازات يرجع إلى عهد المسيحيين إذ طبق في الدولة البيزنطية ، وأن الدين الإسلامي لم يكن سبباً في تأسيس الامتيازات في الدولة العثمانية ، وإن كان لا بد من الاعتراف بأن اختلاف الأديان قد شجع على نمو النظام وبقائه في الإمبراطورية العثمانية ، بينما كان قد ألغى في بقية الدول المسيحية الثرية ، المزيد من التفاصيل انظر نسيم سوسة : *التعليق التاريخي لنشأ الامتيازات الأجنبية الخاصة في الإمبراطورية العثمانية* .

(١) انظر نص الاتفاقية في Hurewitz, J.C: *Diplomacy in The Near and Middle East*. Vol. I. PP. ١—٣.

وانظر الاتفاقية في : خير الله أفندي : *تاريخ دولت عثمانية* ، مجلد ١١ ص ٢٢٧ حيث جاء فيه « لما صارت القدس والأراضي المقدسة في حوزة الدولة العثمانية أخذت الدول الأوروبية المسيحية تتقارب من الدولة العثمانية وكان أسبابها فرنسا ، ونصحت الاتفاقية على أن يزور التجار الفرنسيون هـ رسماً جمهريّاً والرعايا الفرنسيون أحراز في إجراء طقوسهم الدينية وزيارة الأرضي المقدسة » .

(٢) محمد فريد : *تاريخ الدولة العثمانية* من ٩١ ، ٩٤ .

من الامتيازات التي حصلت عليها إنجلترا من الدولة العثمانية ، وقد قوت هذه الشركة العلاقات التجارية الإنجليزية – العثمانية ، وما يجدر ذكره أن فناصل ودبلوماسي إنجلترا كانوا من موظفيها<sup>(١)</sup> .

ولم يقتصر منح الامتيازات الأجنبية في بلاد الشام على السلاطين العثمانيين بل نرى أميراً محلياً كفخر الدين المعنى<sup>(٢)</sup> يمنح الفرنسيين والفلورنسين أراضي لإعمار خانات لهم في صيدا ويسمح للمبشرين الكبoshiين بدخول منطقة الشوف وإقامة أديرة لهم .

ولم يكن هذه الامتيازات من خطر على الدولة عندما كانت قوية ولكن الأجانب أسعوا استعمال الامتيازات عند ما أصبحت الدولة ضعيفة في القرنين الثامن والتاسع عشر ، فأخذ الفناصل يستغلون على الولاة والموظفين ، بل أصبحوا يتسلطون لعزيزهم لدى الباب العالي وينجحون في ذلك<sup>(٣)</sup> ، بعد أن كانوا يدارونهم من أجل قضاء مصالحهم .

ورزحت الدولة العثمانية في القرن التاسع عشر تحت وطأة الامتيازات ، وغدت القنصليات الأجنبية في الولايات الدولة أوكاراً للدسائس والفتنة .

٢ - الفناصل : بقيت مدينة دمشق في منأى عن المداخلات الأجنبية حتى أوائل العقد الرابع من القرن التاسع عشر عندما سمح لإبراهيم باشا في سنة ١٨٣٣ م لقنصل إنجلترا بالدخول إلى دمشق<sup>(٤)</sup> - رغم أنف الدمشقيين ، الذين كانوا يرون

Hurewitz. OP. cit. 9.

(١)

(٢) بولن مسعد : دليل لبنان وسوريا ، ج ١ ص ٣٨٣ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٨٠ تاريخ ٧ جمادى الآخرة ١٢٥٧ هـ .

(٤) مذكرات تاريخية لمؤلف مجهول « أحد كتاب الحكومة المشقيين من ٩٣ - ٩٥ » يصف المؤرخ المجهول دخول قنصل إنجلترا إلى دمشق على النحو التالي : « نهار الجمعة بعد الصلاة في ٢١ رمضان ١٢٤٩ هـ ، وكان ترتيب دخوله بأن خرج للقاء عمر بك أمير الراوه وانتظره في مقر عبد الرزاق باشا الذي بالمرجع وحبه ألف عسكري نظاري وعندها وصلوا به إلى بيته في باب توبلا حالاً رفوا له الستيرة - العلم - فوق باب البيت على رأس السطوح وثانية يوم وضع فوق باب البيت نيشان - شعار - المملكة مصور فيها تاج الملك وحصان وسيع وكان يوجد قدام بيته على مدة سبعة ثمانية أيام مثل فربة الحاج التلمس فوق بعضها بعض » . ويعلق ناشر المذكرات قسطنطين الباشا الملحمي على دخول القنصل الإنجليزي بهذه الآية الفائقة =

أن بلدهم قدسية يجب أن لا ينسها الأجانب ، ويبدو أن الدافع الحقيقي لذلك هو خوف التجار الدمشقيين من أن يفلت زمام التجارة من أيديهم ويتنتقل إلى أيدي التجار الأجانب .

وبعد دخول القنصل الإنجليزي إلى دمشق<sup>(١)</sup> تابع دخول قناصل الدول الأوربية الأخرى ، فوجد في دمشق في سنة ١٣٠٥ هـ / ١٨٨٧ م قناصل أو وكلاء قناصل لكل من إنكلترا وفرنسا وإيطاليا والنمسا وألمانيا وأمريكا وهولاندا واليونان والبرتغال<sup>(٢)</sup> .

وسبب هؤلاء القنصل لإدارة الولاية ارتباكاً عن طريق بث الدسائس بين الحكم والطائف<sup>(٣)</sup> . ولعب القنصل الأوربيون دوراً هاماً في حياة ولاية سوريا السياسية وذلك ضمن مخطط شامل على مستوى الدولة العثمانية ، فانحاز كل قنصل من قناصل الدول الكبرى إلى طائفة من السكان يدافع عن مصالحها مقابل اعتراف الطائفة بفضل القنصل عليها ولائها للدولة .

وهكذا سبب القنصل الأجانب حرجاً شديداً لولاة دمشق بسبب مداخلاتهم واتصالاتهم بالسكان وإثارة الدسائس والإحن فيما بينهم ، فثلا عندما التزمت

---

= بقوله « إن هذا الاستقبال لأول قنصل إنجليزي عام دخل إلى دمشق بعد أن لبث في بيروت أربعين متيناً من الدخول إليها ، إذ كانت التقاليد القديمة في هذه المدينة لا تسمح أن يركب النصارى جواً ولا سيما إذا كان غير ذي أو إفريقي لكن سطوة إبراهيم باشا وكراهة دولة الإنكليز عنده بعد معاهدة كوتاهية وطول آلة رجال سياستها اتضحت دخول القنصل ( فارون ) إلى مدينة دمشق بهذه الأبهة الرائدة التي لا نزال نعهد لها إلى اليوم في الإنكليز بالشرق » . انظر مذكرة تاريجية - هامش - ص ٩٤ .

وانظر كذلك ، الأمر الذي أصدره محمد على بتاريخ ١١ جمادى الأول ١٢٤٩ هـ لاستقبال القنصل البريطاني ( فارون ) ، وإجراء مراسيم خاصة وبتكليف الضباط والحكام بمساعدته وأداء واجب التنظيم له .

أسد رسم : بيان بوثائق الشام ، مجلد ٢ ص ٣٥٨ .

(١) كان لفرنسا في دمشق قبل أن يستولى عليها إبراهيم باشا وكيل قنصل . انظر ، مذكرة تاريجية ( المؤلف مجهر ، أحد كتاب الحكومة المشتبهين ) ص ١٨٧ .

(٢) سالنامه ولاية سوريا ، دفعة ٢١ ص ٦٨ .

(٣) آثار القنصل البريطاني متعاب الحكيم المصري ، فقد اعتدى أتباعه على الفلاحين كما وقت مشادة بين القنصل ومحمد شريف باشا حكمدار الشام وأثار القنصل الأجانب في بيروت مشاكل أخرى .

انظر ، أسد رسم : بيان بوثائق الشام ، مجلد ٣ ص ٢٠ - ٢١ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ .

فرنسا جانب محمد على ١٨٣١ - ١٨٣٩ م قامت بدعاهية له ضد الدولة العثمانية ، أما إنجلترا التي التزمت جانب الباب العالي فقد قامت بدعاهية قوية للدولة العثمانية ضد محمد على ، وكان من الطبيعي أن تجد دعاهيات فرنسا ودسائسها أرضًا خصبة بين الموارنة ، وأن تجد دعاهيات إنجلترا ودسائسها أرضاً مماثلة بين الدروز . لذلك ساعد الموارنة محمد على بينما ثار الدروز ضده . وهكذا انتقل النزاع القائم بين فرنسا وإنجلترا إلى نزاع بين الدروز والموارنة<sup>(١)</sup> ، وكان لذلك أثر كبير في حوادث ١٨٦٠ م .

لهم تقطع مدخلات الأجانب في شونن ولاية سوريا حتى اندلاع الحرب العالمية الأولى ، إذ لم تخلي تقارير ولاة دمشق من الشكوى والتذمر من تصرفات القناصل الأجانب .

(أ) تعيين القناصل : عندما كانت الدول الأجنبية ترغب في تعيين قناصل أو وكيلاً لقناصل لها في ولايات الدولة العثمانية كانت سفارات هذه الدول في الآستانة تكتب رسماً إلى نظارة الخارجية العثمانية وتقدم ترجمة قصيرة عن حياة القنصل والأعمال التي قام بها ، ثم ترفع لنظارة الخارجية طلب السفارة إلى الباب العالي مقرحة الموافقة على تعيين القنصل ويوافق الصدر الأعظم على اقتراح نظارة الخارجية ، وتصدر بعد ذلك إرادة السلطان بموافقة على تعيين ذلك القنصل ومنحه الامتيازات التي كانت تمنح عادة لغيره من القناصل<sup>(٢)</sup> ، فشلا جاء في الإرادة السنوية التي صدرت لقنصل أسبانيا المقيم في مدينة صور « لرعاية مصالح رجال وتجار دولة أسبانيا »<sup>(٣)</sup> ، وجاء في فرمان تعيين وكيل قنصل النساء « لرؤية مصالح دولة النساء في الشام »<sup>(٤)</sup> ما اتصالات القناصل مع والي سوريا فكانت تم بواسطة مدير الأمور الأجنبية .

ثم أصدرت الدولة العثمانية في ٢٢ صفر ١٢٨٠ / ٥ ١٨٦٣ م نظام الإدارة الخارجية وصيغ في ثلاثة عشر بندًا وملحقاً ، واستهدف تنظيم استخدام الموظفين

(١) ساطع المحرري : يوم ميلتون ، ص ٣٦ .

(٢) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة ١٤٩٣٤ ( ١١ جمادي الأول ١٢٨٨ ) .

(٣) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة ١٣٤٨٤ ( ١١ شوال ١٢٨٤ ) .

(٤) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة ١٤٢٩٨ ( ٩ رمضان ١٢٨٦ ) .

من رعايا الدولة الذين يعملون في السلك القنصلي الأجنبي . وبحسب هذا النظام ستحت الدولة لقنصليات الأجنبية باستخدام عدد معين من رعايا الدولة فإذا كان رئيس القنصلية الموجودة في مركز الولاية برتبة « قنصل عام » فيحق له استخدام أربعة مترجمين وأربعة مرافقين .

أما القنصليات الفرعية في مراكز الأولوية فيتحقق لها استخدام ثلاثة مترجمين ومثلهم من المرافقين وحدد لوكيل القنصل مترجمان ومرافقان :

١) ونص النظام على وجوب الحصول على إرادة سنية من السلطان في حالة رغبة القنصلية تعيين ترجمان ذي امتياز ، ويكون ذلك عن طريق سفارة القنصلية في إسطانبول .

وعرف النظام مفهوم الحماية الذي يتمتع به مستخدمو القنصليات على النحو التالي : « إن حماية مستخدمي القنصليات الممتازين تتحصر بأشخاصهم . وتعلق بأمورياتهم وتزول الحماية عند انفصالهم من الخدمة أو وفاتهم ولا تلتحق في مدة حياتهم بأقاربهم ولا تنقل إلى ورثتهم بعد وفاتهم ، وهؤلاء المستخدمون الممتازون (المتمتعون بالامتيازات الأجنبية) يستفيدون من جميع المعافийات التي تمنحهم إياها العهود القديمة لكن أملاؤكهم تدفع الوركوا ولا يعانون من الخدمة العسكرية بالذات أو بالبدل ومع هذا فخدمتهم خمس سنوات أيضاً عند القناصل تحسب مدة خدمتهم العسكرية وكل الذين يدخلون في المستقبل من المستخدمين المذكورين بسلك الرديف وهم موجودون في خدمة القنصلات لا يؤخذون من خدمتهم عند جلب الرديف »<sup>(١)</sup> .

وحدّد النظام من استخدام رعايا الدولة في القنصليات الأجنبية بوظيفة وكيل أو مأمور قنصل إلا في الحالات الاضطرارية<sup>(٢)</sup> ، التي تستوجب ذلك على أن يتم التعيين بعد المخابرة مع الباب العالي بواسطة سفارة القنصلية في إسطانبول وأن

(١) انظر البند الخامس من نظام الإدارة الخارجية في الدستور ، مجلد ١ ص ٥٢٧ - ٥٢٨ .

(٢) فسرت الحالة الاضطرارية بأنها الحالة الجبرية الناشئة عن المعاملات التجارية والتي تستوجب تعيين وكيل قنصل في محل لا يمكن به تسليم مأمورية كهذه إلا لشخص من تبعه الدولة العلية وبعد تصال وكييل القنصل الحال لا يستطيع أن يطلب حماية الدولة التي في خدمتها .

يبادر لتغيير هذا المأمور فور زوال الظروف الاستثنائية التي أوجبت تعيينه ، كما نص النظام على وجوب حصول القناصل أو وكلائهم على براءة سلطانية قبل أن يمارس أحدهم عمله .

وقد سبب استخدام رعايا الدولة العثمانية في القنصليات الأجنبية ازدواجاً في الولاء بالنسبة للموظفين الوطنيين إذ كان لا يمكن لهؤلاء الموظفين التخلص عن الجنسية العثمانية ، وبالتالي عن الواجبات المفروضة عليهم ، « وهم لا يكونون خالين من صفة تابعية السلطة ولا بوقت من الأوقات » ، وفي الوقت نفسه نص القانون على أن « المصالح الأجنبية المودعة في يد الموظف هي فقط التي تستفيد من حماية الدولة الأجنبية »<sup>(١)</sup> .

ومن النظام قنصل الدول الأجنبية وموظفي قنصلياتها من بسط حمايتيهم على ذكاكين الرعايا العثمانيين وأصحابها بأى وسيلة كانت ، وأوضح النظام أن اشتغال الأهالى والذين هم تحت الحماية المؤقتة في القنصليات الأجنبية<sup>(٢)</sup> لا يعني منحهم امتيازاً على غيرهم لأن الحماية هي شخصية مخصوصة ومحصورة في خدمتهم فقط .

وأصدرت الدولة في ١٥ تموز (يوليو) ١٨٦٩ م نظاماً يتضمن إعفاء جميع أشياء القنصل و وكلائهم الذين لا يتعاطون التجارة من رسوم الجمارك ، وإعفاء جزء من أشياء القنصل العامين الذين يتعاطون التجارة بقيمة خمسة وعشرين ألف قرش سنوياً ، وعشرين ألف قرش بالنسبة للقنصل ، وخمسة عشر ألف قرش بالنسبة لوكالاء القنصل<sup>(٣)</sup> .

وكان بعض قنصل الدول الأجنبية في بيروت ثم وكلاء القنصل ومعظم المترجمين فيها بعد من أبناء البلاد المسيحيين لا سيما الموارنة ، فثلا شغلت أسرة

(١) انظر البندين الثامن والتاسع من نظام الإدارة الخارجية في الدستور ، مجلد ١ ص ٥٢٨ إلى ٥٢٩ .

(٢) اعتاد القنصل الأجانب على فرض حمايتيهم على الأهالى الذين يطلبونها ، فثلا رفع قنصل الإنكليز في بيروت إلى محافظ المدينة قائمة بأسماء بعض الأشخاص الذين يرغبون في الدخول تحت حماية دولة الإنكليز ، وكانت هذه القائمة تضم مسيحيين و مسلمين . انظر ، أسد رسم : الأصول العربية لتاريخ سوريا في عهد محمد علي باشا ، مجلد ٥ ص ٥٨ - ٥٩ .

(٣) الدستور ، مجلد ٢ ، ص ٥٥١ - ٥٥٣ .

الخازن منصب قنصل فرنسا في بيروت نحو مئة عام ، وبقيت أسرة الخازن على ولايتها لفرنسا ، وفي أثناء الحرب العالمية الأولى ، أعدم جمال باشا الشيشين فيليب وفريد الخازن ، وكان الأول مترجمًا بالقنصلية العامة لفرنسا في بيروت ، وخدم الثاني فرنسا على صفحات الجرائد<sup>(١)</sup> : وفي دمشق عين فارس الخوري سنة ١٩٠٢ م مترجمًا في القنصلية الإنجليزية<sup>(٢)</sup> .

(ب) علاقة القنصلية بولاية دمشق : كانت القنصليات الأجنبية في ولاية سورية أو كبار دس وتأمر على الحكم العثماني والعمل على إثارة الاضطرابات عن طريق تحريض الطوائف على الثورة والعصيان والوقوف إلى جانبها ، بل ساعدتها على ذلك مع بث الشائعات التي كانت تطلق بالولاية فينصرفون عن إدارة شئون الولاية .

ولا يخلو تقرير من تقارير ولاة دمشق – التي اعتادوا أن يرفعوها إلى الباب العالي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر – من شكوى مريرة من دسائس القنصل الأجانب ، وبالرغم من أن رجال الدولة في الولاية وفي إسطنبول كانوا يدركون نوايا القنصل الأجانب في استغلال الحركات الداخلية لصالح دفهم ، إلا أنهم كانوا لا يجدون حلاً للدسائس القنصليات سوى أن يغضوا أعينهم مما يجري أو يتصرفوا بحذر بالغ كي لا يصطدم الولاية مع القنصل فيكون الباب مفتوحاً أمام المدخلات الأجنبية الاستعمارية .

ولم تكن علاقة ولاة دمشق مع قنصل الدول الكبرى حسنة بصفة عامة ، ومن ذلك تدخل قنصل إنجلترا الذي دخل دمشق في عهد الإدارة المصرية في شئون الولاية فور عودة العثمانيين إلى سوريا ، وظهر نفوذه جلياً عند ما تمكّن من عزل

(١) كانت فرنسا قد خصصت في سنة ١٧٠٠ م اثنى عشرة منحة دراسية لأطفال من أبناء الطوائف المسيحية الشرقية يتعلمون في « كوليج لو بيران » لينشأوا على المذهب الكاثوليكي والثقافة الفرنسية ، ثم ليكون منهم بعد ذلك المترجمون في القنصليات الفرنسية بالشرق ، ولكن التجربة فشلت فاتتبعت وسيلة أخرى وهي إعداد شبان من الفرنسيين لهذا الترسن ، في « الكوليج دي فرنس » ، ثم مدربة النات الشرقيه بباريس ، انظر أحمد عزت عبد الكريم : العلاقات بين الشرق العربي وأوروبا بين القرنين السادس والثامن عشر (الفصل الثالث من كتاب دراسات تاريخية في الهبة العربية الحديثة) ص ٢٤٩ .

(٢) محمد الفرحان : فارس الخوري وأيام لا تنسى ، ص ٣٤ .

الوالى العثمانى علو باشا، ١٨٤٠ م قبل أن يمضى شهر واحد على ولايته، إذ كتب إلى الآستانة « بأن هذا الوزير ليس هو خرج حكم بل خرج دروشة فأرسلوا عزلوه »<sup>(١)</sup>؛

ويتبين من هذه الحادثة مدى التغوفد الذى أحرزه قنصل بريطانيا في الدولة العثمانية نظير مساهمة بريطانيا في طرد محمد على من سوريا<sup>(٢)</sup>. وعندما وفق قنصل بريطانيا في عزل علو باشا أخذ يسعى لعزل خلفه الوالى نجيب باشا (١٨٤٠ - ١٨٤١ م) والذى لم يعكش فى ولايته أكثر من عام واحد ، فأخذ القنصل الإنجليزى يلدس للوالى ويبث الشائعات ضده الأمر الذى دفع بالوالى نجيب باشا لأن يستكتب كبار موظفى الولاية عرائض يلخص بها افراطات القنصل ويكتبه شائعاته ، فبعث الوالى والدفتردار بتقرير مشترك إلى الصدر الأعظم اتهمما فيه القنصل الإنجليزى بمحاولة إيقاظ الفتنة في سوريا<sup>(٣)</sup>، كما كتب قاضى دمشق عريضة مائة إلى السلطان دخض فيها افراطات القنصل وكذب ما ورد في تقاريره عن الوالى والتي تلخص بأن الوالى « نجيب باشا » يصادر أموال الأهالى ويتدخل في أزياء النصارى ، وتحم عريضته بأن الوالى « لا يرعى التنظيمات الخيرية ولا يقبل المدحايا وهو سالك وفق التنظيمات الخيرية سلوكاً مرضياً »<sup>(٤)</sup>.

وعلى أثر ذلك كتبت الدولة إلى قنصل بريطانيا في بيروت بعضمون شكوى والى سوريا من تصرفات القنصل الإنجليزى في دمشق ووصفت ذلك « بأنه يتناهى وأصول المعاملات الإدارية ومراعاة الوفاق الحالى بين الدولتين »<sup>(٥)</sup>.

ويتبين من تقارير والى سوريا ، أنه قد ضاق ذرعاً باتهامات القنصل وبدخله في شؤون الولاية ، مما اضطره إلى الدفاع عن نفسه ، فكتب التقارير المضادة إلى إسطانبول متهمًا القنصل وموظفي القنصلية الإنجليزية في دمشق بالإيقاع بين طوائف السكان وساعدته في كتابة التقارير والى صيدا ( سليم باشا ) الذى شكا

(١) مذكرات تاريخية : ( المؤلف مجهول ، أحد كتاب الحكومة المشقيين ) ، ص ٢٤٠ .

(٢) انفقت بريطانيا والنمسا وروسيا وبروسيا مع الدولة العثمانية على إعادة سوريا إلى السلطان ، انظر ، أسد رسم : الأصول البرية لتأريخ سوريا في عهد محمد على ، مجلد ٥ ص ١٦٦ - ١٧٠ .

(٣) أرشيف إسطانبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٥٨٠ تاريخ ٧ جمادى الآخرة ١٢٥٧ د .

بدوره من تدخل القنصل الإنجليزي في بيروت في شؤون إيلاتة صيدا<sup>(١)</sup>. وهكذا أمضى الوالي نجيب باشا عاماً كاملاً في نزاع مستمر مع القنصل الإنجليزي ونتيجة النزاع عزل الوالي في نهاية العام ولم تجدد ولايته.

وشكا والي سوريا عبد اللطيف صبحي باشا (١٨٧١ م) من أن الدروز قد بدعوا يتوجهون بأنظارهم نحو الإنجليز ، وبذروا بإيجاد نوع من الصلة مع إنجلترا الأمر الذي أوقع الإدارة المحلية في مشاكل ، كما شكا أيضاً من مداخلات قنصل إيطاليا في دمشق ، واتهمه بإثارة المتاعب أمام الحكومة المحلية ، ويسرد الوالي في تقرير رفعه إلى الباب العالى مخالفات القنصل الإيطالى ، ومحاولاته للتدخل فى شؤون طائفة الأرمن السريان واعتقاده على أحد رجال الدين المتممين لها<sup>(٢)</sup>. أما علاقة ولاة دمشق بقنصل ألمانيا في دمشق فكانت ودية لعدم ظهور أطماع ألمانيا في الدولة العثمانية ، وعزز هذه العلاقة زيارة ولـى عهد بروسيا للدمشق ومنحه الوالى أحمد حمدى باشا وسام التاج البروسى من الدرجة الأولى كما منح عدداً من موظفى الولاية أوسمة مماثلة<sup>(٣)</sup>.

وحرصاً على استمرار العلاقات الطيبة مع ألمانيا نقلت الولاية قائمقان حيفا لحصول سوء تفاهم بينه وبين سكان المستعمرات<sup>(٤)</sup> الألمانية في قضاء حيفا ، وعيّنت قائمقاماً آخر ذا خبرة ودرأية كى يقوم بتحصيل الضرائب منهم<sup>(٥)</sup>.

وبلغ نفوذ قنصل ألمانيا أوجه بعد زيارته إمبراطور ألمانيا للدمشق في سنة ١٨٩٨ م حيث أقيمت له احتفالات فخمة<sup>(٦)</sup> ، وأنقى الإمبراطور خطاباً في دار بلدية

(١) بلفت التقارير إلى رفها الوالي إلى إسطنبول أكثر من عشرين تقريراً تدور كلها حول موضوع خلافه مع القنصل الإنجليزي . انظر أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٢٠٥٨ تاريخ ٢٥ رجب ١٢٥٧ هـ .

(٢) أرشيف إسطنبول : مجلس خصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ٢٣ ذى الحجة ١٢٨٨ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٦٦٠٩٤ .

(٤) كان في فلسطين مستعمرات زراعية ألمانية صنفية - على غرار مستعمرات اليهود - تشبه القرى .

(٥) أرشيف إسطنبول داخلية ، وثيقة رقم ٦٢٢٩٧ .

(٦) أرشيف إسطنبول : يلدوز سراي ، مدير شاكر باشا أوراق ، رقم ٣١ / ٢٧٤ تاريخ ٨ شتنبر ١٣١٤ مالية .

٣٣٠

دمشق ، شكر فيه السلطان عبد الحميد الثاني الذي يتمتع بتأييد جميع المسلمين في العالم ، وقال : بأن السلطان سيبيو قبلة تقدير واحترام لأكثر من ثلاثة مليون مسلم ، وأعرب عن محبته الحالية للسلطان<sup>(١)</sup>.

واستمرت العلاقات الطيبة بين ألمانيا والدولة العثمانية وكان في ولاية سوريابعثة علمية للتنقيب عن الآثار وقعت الدولة معها اتفاقية منحت البعثة بموجبها امتيازاً للحضر والتنقيب لمدة سنة واحدة<sup>(٢)</sup>. ورغم حرص الدولة على آثار البلاد – لا سيما الآثار الإسلامية – فقد تسربت الآثار إلى الخارج<sup>(٣)</sup>.

ولما كانت الدولة تحرض على عدم إثارة متابع مع الدول الأوروبية ، لذلك كانت تطلب من ولاتها أن يعاملوا قناصل الدول الأجنبية معاملة ودية . ولذلك تمنع قناصل الدول الكبرى لا سيما قناصل إنجلترا بنفوذ كبير في دمشق بشكل خاص وفي الدولة العثمانية بشكل عام<sup>(٤)</sup>.

ولكن بالرغم من سياسة التعدد واللبناني التي اتبعتها الدولة مع سفراء وقناصل الدول الأجنبية ، فقد كانت حوادث ١٨٦٠ م فرصة ثمينة للتدخل الأجنبي ليس على الصعيد السياسي ، بل على النطاق العسكري ، فأزالت فرنسا قواتها في بيروت بحجة إنقاذ مسيحيي لبنان ، ومنحهم الضمان والتأييد من الدول الأوروبية<sup>(٥)</sup>.

وكان فرنسا تستهدف احتلال لبنان نهائياً لولا اختلاف الدول الأوروبية الذي كان رحمة للدولة العثمانية ، ولما وافقت الدول الأوروبية على تمديد إقامة القوات الفرنسية في لبنان أضطر السلطان للموافقة على ذلك<sup>(٦)</sup>.

وبالرغم من أن الواثق العثماني تحدث بأن الموارنة كانوا هم البادئين في قتال

(١) أرشيف إسطنبول : خصوصي إيرادات ، وثيقة رقم ٦٢٩ تاريخ ٢٠ شعبان ١٣١٦ م.

وجريدة إقليم ، السنة الخامسة ، العدد ١٥٥٨ تاريخ ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٨٩٨ م.

(٢) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٥٦٦٥ تاريخ ١٠ جمادي الأول ١٢٩٠ م.

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٥٥١ تاريخ ١٧ ربیع الأول ١٣٢١ م.

Burton, Isabell: The Inner Life of Syria, Palestine and The Holy Land . Vol. (٤)  
I. PP. 32-33.

Adam Smith Sir George: Syria and The Holy Land. P. 7. (٥)

(٦) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ١٠٢٨٦ تاريخ ٦ شوال ١٢٧٧ م.

الدروز ، وتشير الوثائق أيضاً إلى أن النزاع بين الموارنة والدروز لا يمت إلى الدين بصلة وإنما يعود في جذوره إلى العصبيات الإقطاعية<sup>(١)</sup> . ومع ذلك فقد حرصت الدولة العثمانية على إرضاء الدول الأوروبية ومنح السلطان فؤاد باشا سلطات مطلقة فوق العادة ، وشكل مجلساً عرفيّاً أصدر أحكام الإعدام على عدد من العسكريين والمدنيين ، كان على رأسهم المشير أحمد أغوا وإلى دمشق<sup>(٢)</sup> .

ولما بدأت الدولة تعمل على حل المشكلة واجهت دسائس جديدة إذ حرصت الدول الأجنبية أهالي حاصبيا وراشيا على عدم العودة إلى منازلهم ، ولا هددت الدولة بالاستيلاء على أملاكهم والتعويض عليهم بأراض في قضاء صيدا بدلاً من أملاكهم قبل هؤلاء العودة<sup>(٣)</sup> .

ولولا أن وقفت بريطانيا إلى جانب الدولة العثمانية في حوادث ١٨٦٠ م . حيث نسقت الدولتان جهودهما ، لما استطاعت الدولة العثمانية لرغام الفرنسيين على الجلاء عن جبل لبنان<sup>(٤)</sup> .

وتنبهت الدولة العثمانية لأطماع فرنسا في ولاية سوريا وفي جبل لبنان بشكل خاص ولقت انتباها نشاط المبشرين الفرنسيين في مدينة بيروت والمنذ السورية الأخرى ، حيث أخذوا يقومون بإنشاء مدارس منظمة يستم寅ون بواسطتها أبناء الطوائف المسيحية ، كما لاحظت الدولة اهتمام قنصل فرنسا في فروند تفود بلاده في منطقة بيروت ، مما دفع بالدولة إلى فصل بيروت عن ولاية سوريا في سنة ١٨٨٧ م

(١) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٢٣٤٩ جمادى الأول ١٢٧٨ .

(٢) فيليب وفريدي المازن : مجموعة المحررات السياسية والمقابلات الدولية عن سوريا ولبنان مجلد ٢ من ٣٣٥ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨ .

(٣) أرشيف إسطنبول : داخلية ، وثيقة رقم ٣٢٣٤٩ جمادى الأول ١٢٧٨ .

(٤) تمثلت سياسة بريطانيا في القرن التاسع عشر بإبعاد التأثير الروسي والفرنسي عن الدولة العثمانية وبنطقة حوض البحر الأبيض المتوسط ، ومن أجل ذلك وقفت بريطانيا وروسيا إلى جانب الدولة العثمانية ضد فرنسا في قضية محمد على ١٨٣٩ م ، ثم وقفت بريطانيا وفرنسا إلى جانب الدولة العثمانية في وجه المطامع الروسية أثناء حرب القرم (١٨٥٤ - ١٨٥٦ م) ثم اتفقت روسيا وفرنسا ضد بريطانيا أثناء احتلال الأخيرة لمصر ١٨٨٢ م . انظر :

لتشكل ولاية جديدة وربطتها مباشرة بإسطنبول ليسهل عليها مراقبة نشاط القنصل الأجانب فيها ، وللحد من مداخلاتهم<sup>(١)</sup> .

وبعد ازدياد مصالح فرنسا في ولاية سوريا وحصولها على كثير من الامتيازات المتعلقة بالمشاريع الاقتصادية مثل شركة الخطوط الحديدية في الشام وحلب ، ودمشق — حوران وشركة مرفأ بيروت وغيرها أصبح الباب العالي يتوقع من القنصل الفرنسي في دمشق مدخلات وشكایات جديدة<sup>(٢)</sup> .

(٢) علاقة القنصل بالأهالى : لم تكن علاقة القنصل بأهالى سوريا حسنة فقد اتهموا بإثارة المنازعات بين الأهالى ، لذلك باتوا مكرهين ، فى أثناء حرب القرم (١٨٥٤ — ١٨٥٦ م) حاول القنصل الأجانب إيجاد فتنة في جبل نابلس ، مثلاً<sup>(٣)</sup> ، وكان الأهالى المتعتون بحماية القنصل الإنجليزى لا يتورعون عن شتم وتحقير الأهالى الآخرين ، مما أدى إلى إقدام نفر من الجنود على إهانة قنصل إنجلترا في دمشق<sup>(٤)</sup> .

ولم يكن كره القنصل مقتصرًا على مسلمي الولاية بل كانت بعض طوائف المسيحيين أكثر كرهًا وعداؤه لهم . ولما كانت بعض الطوائف في حماية بعض القنصل كان من الطبيعي أن ينعكس الخلاف بين القنصل إلى نزاع بين الطوائف المسيحية ، وتمثل ذلك في اعتداء طائفة الكاثوليك في الناصرة على قنصل إنجلترا « برنو » لإقدامه على دخول كنيستهم ، وجرحوا مرافقيه . وعاقبت الولاية المعذبين بالسجن كما اقرح الوالي على الباب العالى نقل القنصل الإنجليزى<sup>(٥)</sup> .

وعند ما حاول القنصل الفرنسي فرض بطريق معين على طائفة الموارنة ، هدد موارنة طرابلس بالاتجاه إلى السلطات العثمانية ، وأوضحاوا بأنهم لا يعترفون إلا بسلطة الدولة العثمانية عليهم . ولكن هذا الموقف التادر للموارنة كان يقابله اندفاع كبير

(١) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٤٠١١ تاريخ ٦ ربيع الآخر ١٣٠٥ م.

(٢) أرشيف إسطنبول : خصوصى لميرادات ، وثيقة رقم ٢٢/١٩ تاريخ ٢٦ الحرم ١٣١٢ م.

(٣) إحسان النور : تاريخ جبل نابلس والبلقاء ، ج ١ ص ٢٦٩ .

(٤) أرشيف إسطنبول : خارجية ، وثيقة رقم ٧٩٠ ستة ١٢٥٨ م.

(٥) أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ١٧٥١ تاريخ ٢٣ ذى الحجة ١٢٨٨ م.

بين الموارنة أنفسهم نحو فرنسا لا طلباً للحماية الفرنسية فقط ، بل استعداد الدول الأوربية على العثمانيين تحت ستار اضطهاد العثمانيين للموارنة ، والتلويع بالخطر على المسيحية في لبنان إذا لم تبادر الدول الأوربية لاسيا فرنسا إلى إنقاذهم<sup>(١)</sup> . وكانت ولاية سوريا تشدد في فرض عقوبات على الأهالي الذين يعتدون على القنصل ، فعند ما حضر بعض أهالي دمشق قنصل فرنسا واعتدوا على مراقبه ، أجرت الولاية محاكمة المتهمين بناء على إصرار سفارة فرنسا في إسطنبول . وصدرت ضدهم أحكام بالسجن . ولما كانت هذه الأحكام قاسية فقد طلبت الإدارة المركزية في إسطنبول إعادة محاسنتهم ، فشكلت لجنة برئاسة الوالي وبعد فحص أوراق القضية جرى تخفيض الأحكام . ولكن عند ما وقعت حادثة مشابهة ، واعتدى بعض الأهالي على وكيل القنصل الإنجليزي في دمشق اهتمت الحكومة في إسطنبول بالموضوع ، وأمرت باتخاذ جميع التدابير التي من شأنها أن ترضي السفارة الإنجليزية في إسطنبول حتى تعلن السفارة الإنجليزية عن رضائها عن الإجراءات التي اتخذت . على حد تعبير الوثيقة – كما أصدرت تعليماتها إلى الولاية بالمحافظة على الأمن والعمل على زيادة قوات الأمن في الأماكن التي يكثر فيها الأجانب<sup>(٢)</sup> ، ويفسر هذا الاهتمام حرص الدولة العثمانية على إبقاء علاقتها طيبة مع بريطانيا ، ويفيد أن قنصل إنجلترا في دمشق كانوا مكررون وهن أكثر من غيرهم ، فلذلك كثرت الاعتداءات عليهم .

ولم يقتصر التدخل في شؤون الولاية على قناصل الدول الكبرى ، بل تجراً قناصل الدول الصغيرة على ذلك ، حيث أقدم مقيم بلجيكا في سنة ١٢٩٠ / ١٨٧٣ م على أخذ أراضي بعض فلاحي قضاء صيدا بصورة غير مشروعة ، فطلبت الولاية من الحكومة أن تعمل على استبداله<sup>(٣)</sup> .

وهكذا يتضح لنا أن قناصل الدول الأجنبية كانوا يسيئون استعمال الامتيازات التي منحتها الدولة لهم ، ويسعون التأثير في شؤون الولاية ، لذلك جوبهوا بكراهية وبغض الأهالي .

(١) أحمد عزت عبد الكريم : العلاقات بين الشرق العربي وأوروبا بين القرنين السادس عشر والثامن عشر ، (الفصل الثالث من كتاب دراسات تاريخية في النهضة العربية الحديثة) ص ٢٥٠ - ٢٥١ .

(٢) أرشيف إسطنبول : خصوصي إرادات ، وثائق رقم ٤٨ / ٤١٣٩ تاريخ ٤ جمادي الآخرة ٩٤٢ / ١٨ ، ١٣١٤ تاریخ ٢٦ ربیع ٢٠١٣١٤ مكرر تاریخ ٢ جمادي الأول ١٣١٣ هـ .

(٣) أرشيف إسطنبول : عينيات دفتر رقم ٩٠٦ سنة ١٢٩٢ ، ٩٠٣ سنة ١٢٨٥ .

## خاتمة

تعرضنا في مجالات هذا البحث إلى الإدارة العثمانية في ولاية سورية وقد توحيت أن أعطي فكرة عن الأوضاع الإدارية التي كانت سائدة في الولاية قبل عصر التنظيمات وبعده ، ولا أشك أبداً في أن الدولة العثمانية كانت جادة في الأخذ بسياسة التجديد وتنفيذ برامج الإصلاح والتنظيم في ولاية سورية ، غير أن طبيعة تكوين المجتمع السوري ، وتعدد عصبياته ، وتنوع طوائفه حالت دون تطبيق التنظيمات العثمانية على التحول الأكمل ، بالإضافة إلى عدم كفاءة وخبرة أجهزة الحكم والإدارة العثمانية ، وكان ذلك أمراً طبيعياً بالنسبة لجهاز ورثته الدولة في عصر التنظيمات عن عهود سابقة ، فالتطور السريع الشامل الذي طرأ على أنظمة الدولة وقوانينها لم يرافقه تطور مماثل في أجهزة الحكم والإدارة .

واستطاعت الدولة العثمانية – بالرغم من كل الصعوبات التي جابتها – أن تنفذ جزءاً كبيراً من برنامجها الإصلاحي في ولاية سورية خلال فترة لا تزيد كثيراً على نصف قرن (١٨٥٦ - ١٩١٤ م) ، وبدون استعداد مسبق لمثل هذا التطور الشامل ، الذي لم يكن متوقعاً من الرعية ومن الدولة ، فقد حققت الكثير قبل إعلان الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ م وأنهت عهد المغامرين من أصحاب العصبيات ، وأنشأت في الولاية الحكومة القوية التي تهيمن عليها العاصمة واتسع نطاق العمل الحكومي وأصبح يمس حياة الفرد العادي ، ويندخل في كل شيء .

وفي مجال الإدارة ، نظمت الدولة جهاز الولاية الإداري ، وحددت اختصاصات وصلاحيات كل موظف فيه ، اعتباراً من الوالي حتى مختار القرية ، كما سنت أنظمة المجالس الإدارية المحلية ، وحاولت إشراك الشعب في تحمل مسؤولية الحكم . وفي حقل القضاء ، أصبحت الدولة القضاء الشرعي القديم ونظمته ، وأقامت إلى جانبه قضاء نظامياً جديداً ، وسنت الأنظمة والقوانين التي حددت اختصاصات كل منها .

وحضى الجهاز العسكري باهتمام الدولة وعنايتها ، فأنشأت في الولاية الجيش

الخامس ، وكان جيشاً حديثاً ومنظماً ، وفرضت على الأهالي التجنيد الإجباري ، وأقامت من أجله المدارس العسكرية ، وأسست المستشفيات — بواسطة قوات الأمن — الشرطة والدرك — وبمساعدة الجيش الخامس ، استطاعت الدولة أن تفرض سيادتها وتبيّن نفوذها على جميع أنحاء الولاية .

واهتمت الدولة بالناحية الاقتصادية كثيراً ، فاعتنى بموارد الولاية ونظمت الضرائب وسنت الأنظمة التي تحصل الضرائب بموجبها ، وحدث من سوء استغلال المحصليين والملتزمين للفلاحين ، وراقبت ميزانية الولاية ، وأشرف على إدارتها المالية إشرافاً تاماً .


وفي مجال الزراعة أصدرت الدولة قانون الأراضي الهمماني سنة ١٨٥٨ م الذي استهدف وضع حد لفوضى الملكية التي كانت قائدة في العهد العثماني الأول ، وكان محاولة جادة من الدولة للسيطرة على أراضيها ، ووضع حد للمتلاعرين بها ، كما اهتمت الدولة بتسجيل الأراضي وتوزيع سندات التسجيل « الطابو » على المالكين .


أما في حقل التعليم ، فقد توسيع الدولة في إنشاء المدارس ، وأصبح لها نظام تعليمي رئيسي يقوم على تدريس اللغة التركية ويعمل على نشرها وتعيمها ، الأمر الذي كان له — بالإضافة إلى التشدد في المركزية في الحكم — كبير الأثر في تدهور العلاقات بين الإصلاحيين العرب والاتحاديين . ونشطت الدولة في مد شبكة من خطوط المواصلات المعبدة والحديدية والسلكية فاستفادت منها كثيراً في تدعيم إدارتها وفي استباب الأمن والنظام ، وفي الاستغلال الاقتصادي . كما نظمت الدولة الشؤون الطائفية وحاولت الحد من التدخل الأجنبي في شؤون الولاية الداخلية .

ويقضى الإنصاف أن لا تقلل من شأن محاولات الدولة العثمانية الإصلاحية ، ورغبتها في الأخذ بالأساليب المدنية الحديثة وإدخالها إلى ولاياتها ، ولكن التخلف الذي استمر قروناً ، وعبء التركة التي خلفتها فوضى القرون السابقة ، كانوا من الثقل بحيث جعلا محاولات الإصلاح تبدو وكأنها غير مجدية ، كما أن السنوات التي تبقت للحكم العثماني في ولاية سوريا كانت غير كافية لإصلاح الوضع السابق برمته .

ملحق (١)


مقدمة شكر وفديها أهالي سهل النيل إلى والي حاكمدار دارفور  
بتاريخ العاشر من شهر كنتربرى  
(نادرة من إرثنا استثنى من نادره ونادره رقم ٢٠٨٥ طبع ١٩٧٣ بدارس الإبل سنه ١٩٦٣)





لمسن (۳)

## خارطة التقسيمات الادارية في بلاد الشام



( نقل عن كتاب بقلمة العرب ، طبعة بيروت ١٩٦٦ ، ص ٢٢ )

## ولاية سورية في العهد العثماني الثاني

التصسيمات الإدارية « ١٢٦٥ / ١٨٤٨ - ١٣٢٩ / ١٩١١ »

السنة الميلادية	السنة المGregorian	لواء الشام	لواء حماه وأملاك الاربعين	لواء حوران وأملاك الشام	لواء السقان وأملاك الأردن	لواء بيروت وأملاك طرابلس	لواء عكا	لواء اللاذقية	لواء المقدون
١٢٦٥/١٢٦٦	١٨٤٩								
١٢٦٦/١٢٦٧	١٨٥٠								
١٢٦٧/١٢٦٨	١٨٥١								
١٢٦٨/١٢٦٩	١٨٥٢								
١٢٦٩/١٢٧٠	١٨٥٣								
١٢٧٠/١٢٧١	١٨٥٤								
١٢٧١/١٢٧٢	١٨٥٥								
١٢٧٢/١٢٧٣	١٨٥٦								
١٢٧٣/١٢٧٤	١٨٥٧								
١٢٧٤/١٢٧٥	١٨٥٨								
١٢٧٥/١٢٧٦	١٨٥٩								
١٢٧٦/١٢٧٧	١٨٦٠								
١٢٧٧/١٢٧٨	١٨٦١								
١٢٧٨/١٢٧٩	١٨٦٢								
١٢٧٩/١٢٨٠	١٨٦٣								
١٢٨٠/١٢٨١	١٨٦٤								
١٢٨١/١٢٨٢	١٨٦٥								
١٢٨٢/١٢٨٣	١٨٦٦								
١٢٨٣/١٢٨٤	١٨٦٧								
١٢٨٤/١٢٨٥	١٨٦٨								
١٢٨٥/١٢٨٦	١٨٦٩								
١٢٨٦/١٢٨٧	١٨٧٠								
١٢٨٧/١٢٨٨	١٨٧١								
١٢٨٨/١٢٨٩	١٨٧٢								
١٢٨٩/١٢٩٠	١٨٧٣								
١٢٩٠/١٢٩١	١٨٧٤								
١٢٩١/١٢٩٢	١٨٧٥								
١٢٩٢/١٢٩٣	١٨٧٦								
١٢٩٣/١٢٩٤	١٨٧٧								
١٢٩٤/١٢٩٥	١٨٧٨								
١٢٩٥/١٢٩٦	١٨٧٩								
١٢٩٦/١٢٩٧	١٨٨٠								
١٢٩٧/١٢٩٨	١٨٨١								
١٢٩٨/١٢٩٩	١٨٨٢								
١٢٩٩/١٢١٠	١٨٨٣								
١٢١٠/١٢١١	١٨٨٤								
١٢١١/١٢١٢	١٨٨٥								
١٢١٢/١٢١٣	١٨٨٦								
١٢١٣/١٢١٤	١٨٨٧								
١٢١٤/١٢١٥	١٨٨٨								
١٢١٥/١٢١٦	١٨٨٩								
١٢١٦/١٢١٧	١٨٩٠								
١٢١٧/١٢١٨	١٨٩١								
١٢١٨/١٢١٩	١٨٩٢								
١٢١٩/١٢٢٠	١٨٩٣								
١٢٢٠/١٢٢١	١٨٩٤								
١٢٢١/١٢٢٢	١٨٩٥								
١٢٢٢/١٢٢٣	١٨٩٦								
١٢٢٣/١٢٢٤	١٨٩٧								
١٢٢٤/١٢٢٥	١٨٩٨								
١٢٢٥/١٢٢٦	١٨٩٩								
١٢٢٦/١٢٢٧	١٩٠٠								
١٢٢٧/١٢٢٨	١٩٠١								
١٢٢٨/١٢٢٩	١٩٠٢								
١٢٢٩/١٢٣٠	١٩٠٣								
١٢٣٠/١٢٣١	١٩٠٤								
١٢٣١/١٢٣٢	١٩٠٥								
١٢٣٢/١٢٣٣	١٩٠٦								
١٢٣٣/١٢٣٤	١٩٠٧								
١٢٣٤/١٢٣٥	١٩٠٨								
١٢٣٥/١٢٣٦	١٩٠٩								
١٢٣٦/١٢٣٧	١٩١٠								
١٢٣٧/١٢٣٨	١٩١١								
١٢٣٨/١٢٣٩	١٩١٢								

ملاحظات :

عمل هذا الملحق استناداً لما جاء في مجموعة سالنامات الدولة العثمانية « من سالنامه دفعه ٣ إلى سالنامه دفعه ٦٧ » المحفوظة في أرشيف إسطنبول . - شكلت ولاية سورية في سنة ١٢٨٢ / ١٨٦٥ « كما جاء في سالنامه الدولة العثمانية » بينما تذكر الوثائق أنها شكلت في سنة ١٢٨١ / ١٨٦٥ « انظر أرشيف إسطنبول : مجلس والا ، وثيقة رقم ٢٤٢٣٨ تاريخ ١٥ ذي الحجة ١٢٨١ ». - شكلت متصرفية القدس في سنة ١٢٧٣ / ١٢٩٠ . - شكلت ولاية بيروت في سنة ١٣٠٦ / ١٨٨٨ « كما جاء في سالنامه الدولة العثمانية ، دفعه ٤٤ ص ٤١٢ ، بينما تذكر سالنامه ولاية بيروت والوثائق أنها شكلت سنة ١٢٨٧ / ١٨٨٧ « انظر سالنامه ولاية بيروت ، دفعه ١ ص ٢٦ ، وانظر أرشيف إسطنبول : مجلس مخصوص ، وثيقة رقم ٤٠١١ تاريخ ٨ ربيع الآخر ١٣٠٥ ». - مقارنة السنوات المجرية بالميلادية مأخوذة من كتاب التقويمات الإسلامية في مقارنة التواريخ المجرية بالسنين الإفرنجية والقبطية ، تأليف اللواء المصري « محمد محنا باشا » .

## ملحق (٥) :

التقسيمات الإدارية في ولاية سورية<sup>(١)</sup>

في سنة ١٣٠٢ / ١٨٨٥ م

اللواء	القضاء	البعد عن	البعد عن	عدد القرى	عدد التواحي
					مركز الولاية
					ساعة

## لواء الشام

		٠٠	٠٠	لواء الشام
٧٦	٠٠	١٨	١٨	قضاء بعلبك
٥٩	٠١	١٢	١٢	البقاع
٨٦	٠٠	٠٥	٠٥	وادي العجم
١٩	٠٠	١٨	١٨	حاصبيا
١٦	٠٠	١٢	١٢	راشيا
٨٢	٠٠	٠٢	٠٢	دوما
٣٠	٠٠	١٥	١٥	نبك
<hr/>		٣٦٨	٠١	

## لواء بيروت

		٠٠	٢٤	لواء بيروت
١٢٨	٠١	٠٩	٢٤	قضاء صيدا
١١٠	٠١	١٧	٢٦	صور
٥٣	٠٠	١١	١٨	مرجعيون
<hr/>		٢٩١	٠٢	

(١) فعلاً عن سلطانه ولاية سورية ، دفعة ٢٠٠ ص ١٩٧ - ١٩٩ .

۱۷

اللواء	القضاء	البعد عن	عدد	عدد
القرى	مركز الولاية	النواحي	مركز الولاية	البعد عن
		ساعة	ساعة	

لواع طراپلس

٤٢	لواء طرابلس	٤٦	قضاء عكّار
٠٥	٠٥	٠٧	٠٧
١٤٩	٠٠	١٢	٤٠
٣٦١	٠٠	١٢	٣٤
١٤٦	٠١	١٢	١١
٧٥٦	٠٦		

لواط الاذقة

٢١٦	٠٠	٠٥	٦٤	قضاء جبلة
٣٣٧	٠١	٠٦	٧٠	« صهيون
٢٥٨	٠٠	٠٨	٦١	« مرب
<hr/>				
٨١١	٠٢			

لقاء عكا

لرواء عكا	قبصاء حيفا	صفد	ناصرة	طبريا	
٤٥	٠٣	٣٨			
٤٤	١٠	٢٥			
٢٦	٠٦	٣٢			
٢٣	٠٩	٢٨			
١٣٨	٠١				

٣٤٢

اللواء	القضاء	البعد عن	البعد عن	عدد	عدد	القرى
لواء حماه	قضاء حمص	مركز الولاية	مركز اللواء	النواحي	النواحي	
		ساعة	ساعة			

**لواء حماه**

١٠٦	٠٢	٠٨	٤٠	لواء حماه
٠٠	٠٠	٠٧	٣٢	قضاء حمص
٠٠	٠٠	٠٧	٤٧	« حميمية
			٣٩	« سلمية
١٠٦	٠٢			

**لم يحرر بعد**

لواء البلقاء	لواء البلقاء	ـ	ـ	ـ
٥٨	٠١	٠٦	٤٥	لواء البلقاء
٠٠	٠٠	٠٥	ـ	قضاء جنين
٠٠	٠٠	٠٤	ـ	« بني صعب
٠٠	٠٠	١٠	ـ	« جماعين
٥٨	١			« السلط

**لم يحرر بعد**

لواء حوران	لواء حوران	ـ	ـ	ـ
٠٠	٠٣	٠٠	١٦	لواء حوران
٠٠	٠١	٠٧	٢٣	قضاء عجلون
٠٠	٠٧	٠٩	١٧	« جبل دروز
٠٠	٠١	٠٨	١٢	« قنيطرة
٠٠	٠١	٠٤	٢٠	« درعا
٠٠	٠٠	٠٥	١٤	« بصر الحرير
٠٠	١٣			لم يحرر بعد

٣٤٣

## ملحق (٦) :

ولاية دمشق : ١٢٨١ / ١٨٦٤ - ١٣٣٧ / ١٩١٨

اسم الوالي	مدة ولايته	تاريخ ولايته	روبية / ميلادية <sup>(١)</sup>
	يوم	شهر	سنة
١ شروانلى محمد رشدى باشا	-	٥	٢
٢ أسعد مخلص باشا	-	٩	-
٣ محمد راشد باشا	-	٣	٥
٤ عبد اللطيف صبحى باشا	-	٣	١
٥ محمد حالت باشا	-	٧	١٨٧٣ / ١٢٨٩
٦ أسعد باشا	-	٥	-
٧ أحمد حمدى باشا	-	٤	١٨٧٦ / ١٢٩٢
٨ راشد ناشد باشا	-	٨	-
٩ ضبيا باشا	-	٤	١٨٧٧ / ١٢٩٣
١٠ عمر فوزى باشا	-	٨	-
١١ أحمد جودت باشا	٣	٩	-
١٢ مسحت باشا (صدر أسيق)	١٠	٨	١٨٧٩ / ١٢٩٥
١٣ أحمد حمدى باشا (صدر أسيق ، دفعة ٢)	١٤	-	١٨٨٠ / ١٢٩٦
١٤ راشد ناشد باشا (دفعة ٢)	١٥	٥	١٨٨٥ / ١٣٠١
١٥ نظيف باشا	٨	٨	١٨٨٨ / ١٣٠٤
١٦ مصطفى عاصم باشا	٢١	٩	١٨٨٩ / ١٣٠٥

(١) نقلاب عن سالنامه ولاية سورية ، دفعة ٣١ ص ٣١ - ٢٩٢ ، وصلاح الدين المنجد : ولاية

دمشق ص ٩٤ - ٩٥ .

(٢) اتبعت الدولة العثمانية التقويم الروى في ٧ ربيع الثان ١٢٥٥ / آذار (مارس) ١٨٣٩ .

وهو أشهر غريغوري وسنوات هجرية وتقويم جولياني .

اسم الوالي	٣٤٤		
مدة ولايته	سنة	شهر	يوم
١٧ عثمان نوري باشا	١٨٩١/١٣٠٧	-	٦
١٨ إسماعيل كمال بك (وكيل الوالي)	١٨٩٢/١٣٠٨	-	١
١٩ رعوف باشا	١٨٩٢/١٣٠٨	٢	-
٢٠ عثمان نوري باشا (دفعه ٢)	١٨٩٤/١٣١٠	١	١١
٢١ نصوحى بك (وكيل الوالي)	١٨٩٦/١٣١٢	-	-
٢٢ حسن رفيق باشا	١٨٩٦/١٣١٢	١	-
٢٣ حسين ناظم باشا	١٨٩٧/١٣١٣	١٣	-
٢٤ شكري باشا	١٩٠٩/١٣٢٥		
٢٥ حسين ناظم باشا (دفعه ٢)	١٩١١/١٣٢٧		
٢٦ إسماعيل فاضل باشا	١٩١٢/١٣٢٨		
٢٧ علي غالب بك	١٩١٣/١٣٢٩		
٢٨ حسين ناظم باشا (دفعه ٣)	١٩١٣/١٣٢١		
٢٩ كاظم باشا	١٩١٤/١٣٣٠		
٣٠ عارف بك المردبي	١٩١٥/١٣٣١		
٣١ خلوصى بك	١٩١٧/١٣٣٣		
٣٢ توفيق بك	-	-	
٣٣ عزى بك			
٣٤ تحسين بك			
٣٥ رأفت بك			

١٩١٨/٥١٣٣٧ م

ملحق (٧) :

تقرير محمد رشدي باشا عن أحوال ولاية سوريا عام ١٨٦٥ م<sup>١</sup>

إلى مقام الوكالة الفضخمة<sup>(٢)</sup>

معروض عبدكم<sup>(٣)</sup> :

كما عرضت وبيّنت قبلًا بأن لواء القدس الملحق بسوريا لأهميته واتساعه قضى القرار العالى بأن يدار بشكل متصرفية وأن يكون له استثناءات عن سواه من الألوية ولذلك فقد استدعي متصرفة حضرة صاحب السعادة البك وأعطيت له التعليمات المطلوبة ، وأفهم شفاهًا وجرت المذاكرة معه على الأقضية التي هي من حصره في التشكيلات الجديدة وعيّنت وفرزت ، ثم أعيد إلى مكان عمله ، وانتخب وعين قائمًا مقامًا أولوية بيروت وطرابلس الشام والشام كما أوفد إلى لؤلؤ صيدنا وحماء الموظفين المؤقتين الخاصين بإجراء الترتيبات والآن وكما يتبيّن من العريضة المخصوصة بالقديمة ، أنه في لواء حوران في جهة بادية الشام يقيم عربان العشائر معرضين في ذلك الموقع لأنشقياء العربان من ذوى النيّات بالتسليط والتعدى المستمر ، مما يستدعي أن يكون القائمًا مقامًا في هذه الجهة صاحب شخصية عند العرب ، ولا كان أمير الآى العونية السابق صاحب العزة محمد سعيد بك من ذوى المكانة والمحبة عند العربان وأهل حوران وذوى دراية كافية فقد انتخب قائمًا مقامًا لحوران على أن يكون قائمًا مقامًا حوران السابق صاحب العزة إبراهيم بك قائمًا مقامًا لصيدنا .

وأوفدًا لمكان وظيفتهما . كما انتخب صاحب العزة خليل بك من أعضاء المجلس الكبير الملغي في الشام ، قائمًا مقامًا لحمص وذلك لأنّه كان قد أوفد بصورة

(١) ترجمة الوثيقة المحفوظة في أرشيف إسطنبول تحت عنوان (مجلس والا وثيقة رقم ٢٤٢٣٨ تاريخ ١٠ ربيع الأول ١٢٨٢ هـ).

(٢) الأصل التركى هو « حضور فخامت موقور حضرت وكالتيهاى يه » .

(٣) الأصل التركى هو « معروض جاكر كىنه لزىده ركه » .

مؤقتة لإجراء الترتيبات في لواء حمص الذي شكل من لواي حماه وحمص فأنجزها وأبرز في هذا الحال مأثر خدمة وروية عدا عن كونه قام قبل ذلك بالتفاهمية ، وهو يعمل في حقل الأمور الملكية منذ صغر سنه فاكتسب بذلك قدرة تامة على إدارة مهام الحكومة بالإضافة إلى أنه من أصحاب الدراسة والخبرة والاستقامة .

لقد كانت الأجزاء الأصلية لولاية سوريا تتالف من ولايتين ومتصرفية تضم سبع قائمات وثانيتين وفيهما من المديريات على أن التشكيلات الجديدة قضت من جانب الباب العالى بأن تقسم الولاية باستثناء لواء عير وت إلى سبع قائمات ميات وعدا مراكز الولايات والألوية إلى سبعة وثلاثين قضاء، ولما كان ربط وإلتحاق بعض الأقضية قد جرى بشكل لا يتناسب مع مواقعها تماماً ، وكما سنبينه في جدول سنتقدمه فيما بعد ويوجب خريطة سوريا وبمراجعة أرباب الوقف في المعاملات الصحيحة يشير كل ذلك إلى ضرورة التوفيق في تعين النسبة الجغرافية لتلك الأقضية والتواصي والقرى في التحاقها وارتباطها وفق موجباتها المحلية ، وأن ينتخب ويعين لها المدراء الأكثر أهلية ، ومن أولئك الذين أرسوا من دار السعادة وسبق لهم أن كانوا في تلك الأقضية خلال الإدارة السابقة والذين انفصلوا بطبيعة الحال .

لما كان تشكيل مجالس القرى والأقضية والألوية من أبرز مهام الولاية وأساس عملها ، وبحكم النظام فإن انتخاب أعضاء هذه المجالس ، وعلاقتها ببعض يعتمد في الدرجة الأولى على أكثرية رأى الأهلين في تأليف مجالس الاختيارية في القرى وبعد ترتيبها وتشكيلها بصورة منتظمة ، يشرع بتشكيل مجالس الأقضية فالألوية ، وأخيراً يلزم تأليف مجلس الولاية ، وإلى جانب ذلك توضع التعليمات المطبوعة التي تحدد اختصاصات المحاكم و المجالس الاختيارية الخاصة وال العامة ، وإلى جانبها أسماء الأعضاء المنتخبين والناسخين على أن يكون هناك فراغ للتوفيق بإشارة عربية ، ثم ترسل نسخة منها إلى القرى لتحفظ فيها ونسخة أخرى إلى رئاسة القضاء . ثم توضع أوراق أخرى تتضمن أسماء الأشخاص المرشحين لمجالس الأقضية ، ليجري انتخابهم من مجالس اختيارية القرى ، وبعد توقيعها ترسل إلى مركز القضاء ، وعدا ذلك أرسلت الأوراق المنظمة إلى كل الأطراف ، وألقت بجميع الأهالى هياكل المحاكم و المجالس الاختيارية و المجالس الإدارية والدعوى في الأقضية بصورة كاملة . ولتكون تحت

النظر العالى نقدم فى طيه نسخة عن تلك الأوراق المطبوعة من أجل مجالس القرى والأقضية<sup>(١)</sup> .

ولما كانت المدن الكبيرة والقصبات ذات سعة وجمالية ، فقد قسمت إلى دوائر وألف في كل دائرة — قياساً على مجالس اختيارية القرى — مجلس إداري منتخب من الأهلين ، ولا كانت الأنظمة والأصول الأساسية للإدارة السابقة قد شابها الفساد بحكم مرور الزمن عليها فقد سارت إدارة القرى وأكثر الأقضية في الطريق الخاطئ ، حيث تغلب بعض المتنفذين مثل شيخوخ المشايخ والمقبدين على أهالى بعض النواحي والأقضية وظلموا أهالها ، ومن محسنات عصر حضرة السلطان هذه الترتيبات المكرمة التي أشاعت لدى العامة الأمان والنظام ، وتلقاها الجميع بالامتنان الكامل والشكر المقبول ، كما أن مجالس الاختيارية وغيرها من المجالس الإدارية كانت ذات فائدة كبيرة جداً بالنسبة للحكومة بالرغم من الوقت القصير الذى تمت فيه تلك الترتيبات التي شوهدت فوائدتها الكثيرة .

بالرغم من أن أحکام النظام تقضى بأن يؤلف في الأقضية مجلسان وفي كل مجلس ثلاثة أعضاء ، غير أن ولاية سوريا تضم طوائف مختلفة كالمسلمين والدروز والنصيرية والإسماعيلية والمناولة والروم الكاثوليك والموارنة والسريان الكاثوليك والكلدان والأرمون الكاثوليك واللاتين واليهود والأقباط ، وتبدو الأكثريات في كان بين الروم والموارنة والكاثوليك تباين واختلاف وكل طائفة منهم لا تريد أن تتبع غيرها بل تريد أن يكون لها عضو في كل مجلس وهذا ما ادعوه ، ولا كان من البديهي أنه لا يمكن تمثيلهم كلهم في مجلس منتخب ثلاثة أعضاء فلن أجل دفع هذه المشكلة — ووفق الإيجاب — ينتخب من المسلمين ثلاثة أعضاء ومن الملل الأخرى ثلاثة أعضاء ويقسم المجلس إلى شعبتين ؛ الأولى تنظر في الأمور الإدارية والثانية تختص في الدعاوى والجنائيات ويحصر وجود الرؤساء الروحانيين — وهم من الأعضاء الطبيعيين — في الشعبة الإدارية . وهكذا فقد أفت مجالس الإدارة والدعوى في الأقضية موحدة ومركبة من ستة

(١) قسمت الوثيقة السابقة تidiyati باللغة العربية تتعلق بتطبيق نظام الولايات ١٨٦٤ م في ولاية سوريا ، ومستندات تتضمن قيمة الأموال الأميرية والبقاء المطلوبة من قرى الولاية .

أعضاء ، ولكل شعبة اختصاصاتها المحددة ، بحيث لا تتعدي على اختصاصات الأخرى ، وإن كان هذا يعني وجود مجلسين ، غير أن الغرض من ذلك إسكات رؤساء الملل المختلفة ، وهو في الظاهر مجلسان لهما صفة مجلس واحد ، مما لا يخل بأساس النظام ، وهكذا قضت المصلحة .

وكذا هو معروض مفصلاً في أعلاه جرت كافة التشكيلات في لواء الشام وتم انتخاب أعضاء مجلس الألواء ، وانتهت جميع الترتيبات باشتئال لواء القدس وعكا ، ونحن بانتظار ورود أوراقهما جملة في هذه الأيام ، وكما عرض في أعلاه فإنه إذا لم يتم تأليف مجالس الألوية الملحقة حسب النظام فإنه من غير الممكن تأليف مجالس الولاية ، وإن قضية تأليف المجالس الكبرى في الولايات وإن كانت تستدعي الانتظار حتى الانتهاء من الترتيبات في كافة الألوية الملحقة فإنه كي لا تتوقف مصالح الولاية الآن ، وإلى أن تنتهي التشكيلات في الألوية المذكورة وترسل مطابقها الانتخابية وفق أنظمتها رؤى من المناسب أن يؤلف مجلس إدارة الولاية ومجلس تمثيل الحقوق والجنسيات بصورة مؤقتة وأن يعين لها الكتاب اللازمون ، وهكذا فإن المصالح العامة تسير بصورة حسنة .

شكل ديوان مكتوبجي الولاية وقسم إلى ثلاثة شعب وخصص لكل شعبة غرفة خاصة بها ، الأولى لتعاون المكتوبجي صاحب الرفعة فوزي بك وبرفقة خمسة مفتشين وخمسة ناسخين وهي شعبة الرسائل العامة ، والثانية لمدير الرسائل العربية ورفيقه وهي شعبة الرسائل العربية ، والثالثة لمدير الأوراق والمقيدين لتسجيل الرسائل الواردة والصادرة وأخذ خلاصة عنها وترقيمها ، وحفظ كافة الأوراق المتعلقة بديوان المكتبجي وهي شعبة القيد ، ولما كانت أكثر المعاملات التحريرية وخاصة مطابق الألوية وأوامرها « ببور ولدى » تكتب باللغة العربية كان لا بد من اختيار مدير لشعبة الرسائل العربية يكون من أهل المقدرة ليتول مهامها ، وقد انتخب صاحب العزة خليل أيوب أفندي لهذه الخدمة ، وهو من الموظفين السابقين الملتحقين بالذين كانوا قد قاموا بأموريات فوق العادة وعمل أخيراً مترجمًا في المجلس الكبير لإيالة صيدا وهو من المشهود لهم بالأهلية الشاملة بشكل خاص .

وعين محاسبة الولاية محاسب ومعاون وفي رفقة ثلاثة شعب هي : شعبة الواردات وشعبة المصادرات وشعبة المحاسبة العامة ، ولكل منها رئيس كتاب ومدير

أوراق لقيد وحفظ الرسائل العائدة للمحاسبة من قبل كاتب الدفتر وخصص لهذه الشعب الثلاث اثنا عشر كاتباً بما فيهم رئيس الكتاب ، وأفرد لكل شعبة غرفة خاصة . وتوفيقاً للترتيبات الجديدة فإن شعب المحاسبة هذه آخذة برقية الاختصاصات المعينة والمحددة لما ناظرة في الحسابات القديمة لإياتي الشام وصيدها المفسوختين عاملة في حل وتسوية البعض البارز من حساباتها وفرز واردات ومصرفات كل لواء وما يضمها من أقضية وقرى ومرتباتها السنوية وبقياها القديمة إلى جانب تجديد وتأسیس القيد القرية العهد ، وهكذا فإن الإدارة تسير على النحو المطلوب ، وكان يأمل أن يكون لكل لواء مقيم وله رفيق في مركز الولاية غير أنه لما كان من غير الممكن إيجاد مثل هذا العدد من المقيدين ورفاقهم عدا عن أن المخصصات لذلك غير كافية ، ولا كان إجراء المحاسبة على الوجه الذي رسم أعلاه إنما هو من الأمور التي تؤدي إلى سير أمور المالية بشكل مرتب وحسن ، لذا فقد صرف النظر عن تعين مقيد ورفيق لكل لواء واكتفت الولاية بالشعب السابقة ، هذا وإن الرواتب المخصصة الآن لموظفي وكتاب مكتبي الولاية ودوالين المحاسبة وخاصة من كان منهم يعمل في بيروت ، وإن كانت مرتبات بيروت في الجداول الخاصة غير كافية فاستناداً لما تفضلتم به من ماذنة أحسنت بها فقد أجريت بعض التصرفات في المرتبات الأخرى بوجه لم يخرج عن نطاق المخصصات العامة الإجمالية للولاية وسوية القضية .

لقد عين لكل لواء مدرباً للمال والرسائل بما يكفل ويكون حسن سير مصالح الإدارة ، ولا كان لم يحدد في المخصصات مرتبات الكتاب في مجالس الأقضية والألوية ، المسلم بلزوم استخدامهم فقد خفضت رواتب أعضاء المجالس في الأقضية والألوية وعين لهذه المجالس كتاب للتركية والعربية ، وشرع بتنظيم الدفتر الذي يضم أسماء موظفي وكتاب الولاية عامة ، ومقدار مرتباتهم وتاريخ مباشرتهم العمل لتقديره .

ومن أجل أن يدفع أهالي القرى الضرائب المرتبة عليهم بأوقاتها المعينة وحتى لا يقع سوء استعمال في جباية الضرائب ويكون الاستيفاء مضبوطاً وفيه تسهيل على الفلاحين ، فقد جمعت المرتبات العامة السنوية لكافة القرى وحددت موعد تسليمها ابتداء من حزيران لغاية شباط وذلك لأن إنتاج المحاصيل المتنوعة هنا يتم خلال

التسعة أشهر التي قسّطت عليها كما فرض على كل قرية من المرتبات الحالية والبقاء  
 – إذا كان عليها بقایا – حيث يكون لها مذكرات خاصة تتضمن التبيهات  
 المقتضية وتوزع هذه المذكرات على المختارين و المجالس الاختيارية الذين يزودون  
 بتعلیمات عربية مطبوعة تتضمن المهام المناطة بهم ، في أمور التحصيل ، إلى جانب  
 الأمور الأخرى . ولما كانت الضريبة في المدن السورية تفرض على الأموال فقد  
 وضع مذكرات خاصة بما فرض من أجل الحصة العامة للدواائر التي أقيمت في هذه  
 المدن ، كما وضعت مثل هذه المذكرات لأصحاب الأموال عن حصتهم الشخصية ،  
 ومن أجل الاطلاع عليها بالنظر العالى أعرض نسخاً منها – وهي المقدمة في  
 طيـه – وإن أصول هذه المذكرات – سرکـي – قد اتـبع في جهـات الشـام مـنـذ ستـين  
 وظـهرـت مـزاـيـاهـ الكـثـيرـهـ ، ولـذـلـكـ فـقـدـ اـتـبعـ هـذـاـ الأـسـلـوبـ الآـنـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـمـشـروـعـ  
 آـنـفـاـ وـعـمـ عـلـىـ كـلـ الجـهـاتـ فيـ لـاـيـةـ سـوـرـيـهـ .

لما كان مفتش حكام الشرع لم يصل بعد ، فإن المحاكم الشرعية والخالة هذه  
 تسير على نهجها السابق ، هذا وقد قدمت قبلًا إلى الباب العالى مع رسالة دفترًا  
 مفصلاً ومشروحًا يتضمن تحديد درجات حكام الشرع ، وبحـنـ باـنتـظـارـ إـجـراءـ  
 لـإـيجـابـهـ . وـلـمـ يـكـنـ فـيـ بـعـضـ أـقـضـيـهـ لـاـيـةـ سـوـرـيـهـ قـبـلـ ، قـضـاءـ وـمـفـتوـنـ ، بلـ كـانـتـ  
 الدـعـاوـيـ تـرـىـ بـيـنـ النـاسـ وـقـعـ العـادـاتـ وـأـصـولـ الـعـاشـرـيـهـ ، فـيـ حـينـ أـنـ التـرـتـيبـاتـ  
 الـجـدـيـدةـ قـضـتـ بـوـجـودـ قـاضـ وـمـفـتوـنـ وـأـنـ تـلـغـيـ العـادـاتـ السـابـقـهـ ، كـلـيـةـ ، وـأـنـ تـجـرـىـ  
 الـأـحـكـامـ وـتـسـوـيـ فـيـ كـافـهـ الـقـضـيـاـ الـحـقـوقـيـهـ ضـمـنـ نـطـاقـ الـشـرـعـ الـمـطـهـرـ وـالـقـوـانـينـ  
 الـمـيـفـهـ لـمـسـاـيـهـ أـسـاسـ التـمـدـنـ فـيـ كـلـ جـهـهـ ، كـماـ يـوـافـقـ ذـلـكـ الـحـكـمـةـ وـالـمـصـلـحـةـ ، ولـذـلـكـ  
 عـيـنـ فـيـ الـأـقـضـيـهـ الـتـيـ لـيـسـ فـيـهـ قـضـاءـ وـمـفـتوـنـ وـبـصـورـةـ مـؤـقـتـةـ ، وـعـيـنـ نـوـابـ  
 الـحـكـامـ فـيـ الـأـلـوـيـهـ الـتـيـ تـبـعـهـ تـلـكـ الـأـقـضـيـهـ ، وـلـمـ كـانـ لـاـ يـوـجـدـ فـيـ تـلـكـ الـأـقـضـيـهـ مـنـ  
 يـلـيقـ لـلـاقـتاـءـ مـحـلـيـاـ فـقـدـ أـفـرـزـ مـنـ الـخـصـصـيـاتـ الـعـامـةـ مـقـدـارـ مـنـاسـبـ وـأـنـتـخـبـ الـمـفـتوـنـ  
 بـالـرـاتـبـ رـيـثـاـ يـصـدـرـ مـرـسـومـ تـعـيـنـهـمـ ، وـسـيـقـدـمـ الـعـرـضـ بـأـسـمـائـهـ إـلـىـ جـانـبـ مقـامـ  
 الـفـتـوىـ السـائـيـ .

سنعرض فيما بعد وبالتفصيل في جدول مخصوص أنه قبل التشكيلات كان في  
 الشـامـ مـكـاتـبـ رـشـديـهـ وـمـكـاتـبـ صـبـيـانـ – اـبـنـائـيـهـ – وـمـسـتـشـقـيـهـ وأـكـثـرـ مـنـ عـشـرـينـ  
 جـامـعـيـاـ وـبـلـدـسـهـ ، كـماـ كـانـ فـيـ الـأـلـامـاـكـنـ الـمـنـاسـبـ أـحـواـضـ عـامـةـ وـجـسـورـ وـمـصـانـعـ وـأـسـوـاقـ

مستقلة وما يماثل ذلك من الأمور ذات المنافع العامة الكثيرة التي عمرت وأحدثت وأنشئت كما شقت عدة طرق في داخل الشام وخارجها . ولا كانت أرقة الشام في حالة غير حسنة فقد وسعت وفق القاعدة الهندسية وأكملت الإصلاحات في الحى المسيحي ، وقطع ما يعبر عنه بالصطبة ، من الزوايد لأكثر من ثمانية آلاف دكان ومقهى ، وأنشئت كلها على طراز جديد ، وتحولت الإفارة في الأسواق من القناديل إلى كانت تنار بالزيت إلى الغاز وجرى التعاقد من أجل ذلك مع أحد التجار . وبقصد تزيين البلد وتهيئة أسباب الرقى للزراعة والتجارة فالعمل مستمر لاستكمال ذلك ، ومن جهة أخرى فالعمل جار لإقامة الطرق النافعة في داخل الشام ، وببشر بتسوية الطرق التي هي في نهاية الطريق بين عجلون وحلب وعندما تم الطرق والمعابر والمخططات الأولى للأبنية التي ي occult إنشاؤها ، داخل الولاية ، سقطت الدولة ثرات منافعها ومن أجل ذلك نلتزم الإسراع بتعيين المهندسين وماموري النافعة للولاية وإرサهم ونطلب المساعدة السنوية من جانب وكالتكم .

لما كان من أسس التشكيلات وجود مطبعة في الولاية وكانت لغة الأهلين عامه  
هي العربية وما ينشر عليهم من الأوراق المطبوعة يكتب بالعربية ، فقد وجد من  
اللازم أن تكون هذه المطبعة بإدارة موظف ماهر باللغة العربية ، ولا كان محرر  
جريدة حديقة الأخبار في بيروت خليل أفندي الخوري من أصحاب المؤهلات  
الكافية ، فقد تحدثت إليه حين كنت في بيروت بشأن وجوده مع ما يلزم للمطبعة  
من مرتبين للحروف وعمال ، وتم تعيينه مديرًا لهذه المطبعة ، ولا كانت حروف  
المطبعة غير صالحة فقد طلبت إحضار حروف جديدة من دار السعادة — وجمعة  
— « ليطوغرافيا » — وعند ورود الحروف ، فإن ترتيبات المطبعة تسلك سبيلاها وحيثند  
سيباشر بطباعة الجريدة باللغتين التركية في جانب والعربية في جانب آخر . ولقد  
وضجعت جميع المصالح في مركز الولاية في طريقها ، ومن أجل النظر في نواقص  
الأمور التي عهد بها إلى القائمين في الأولوية الملحة واستدرك ما يحتاج إليه  
الحال للإصلاح والاستعداد له ، في مضمار الرق فإني سأقوم بدورة ( جولة )  
في الملحقات وأسأعرض بالتتابع ما يتم من الإجراءات . وفي كل الأحوال الأمر  
والفرمان لحضرته من له الأمر . شام ١٠ ربيع الأول ٨٢ — ٢١ تموز ( يوليو ) ١٨٠

## ملحق (٨) :

تقرير مدحت باشا عن أحوال ولاية سورية عام ١٨٧٩ م<sup>(١)</sup>

عطوفتو أفنديم حضرتلىرى<sup>(٢)</sup> :

ما لا يحتاج للبيان والتعریف لدیکم أن ولاية سورية أوسع من غيرها من ولايات الدولة ، وإن أهلها من العرب والأترى والتركان والدروز والنصیرية والروم والموارنة والكاثوليك والبروتستانت والسيان والأرمن ويتألف من هؤلاء شعب عدده أربعة وعشرون نوعاً من الملل والأديان والمذاهب ينضم إليهم الجزايريون والشراكسة والتار وغيرهم من المهاجرين . ومن جهة أخرى فإن أطوار وأحوال العربان والعشار معلومة لدیکم ، وأن إدارة هذه الأجناس المختلفة على قاعدة واحدة وما تولده من مشاكل غنى عن التعریف والإيضاح ، وبأخذ ذلك بعين الاعتبار ، وبعد الحوادث السيئة التي حدثت في الولاية تم تشكيل إدارة جبل لبنان في وسط الولاية بمظهر الامتياز واستثنائه — الجبل — من تکاليف الضريبة والأعشار والجندية ، ون رسوم الطوابع والدخان والمشروبات المسكرة في حين أن سوريا منذ زمن وهي عرضة لتدخل الدول الأجنبية وعلى الأخص فرنسا وإنكلترا المتافسين على الرقابة السياسية السيئة ، فإذا هما تحمى الدروز والأخرى تحمى الموارنة ، فسلكتا معًا بقصد تعيم وتوسيع الحماية على المسلمين والمسيحيين .

وبینما كان جبل النصیرية الواقع بين لوائي حماه واللاذقية والقريب من جبل لبنان عامراً على سعته حتى وقت قريب فإن أكثر أهله تفرقوا عنه نتيجة سوء الاستعمال في أمور الأموال الأميرية وإجراء القرعة وأضضي سكانه في حالة مزرية ، مما أدى إلى قدوم الأميركيين للاستفادة من هذا الوضع ، فأقاموا المدارس الكثيرة وأنشأوا الكنائس وهم يحاولون بذلك السيطرة على تلك الأنحاء ، بينما استقر الألمان في نواحي عكا .

(١) ترجمة الوثيقة المحفوظة في أرشيف إسبانيول تحت عنوان (مدحت باشا أوراق ييلديز سرای رقم ٩٦٦ مجلد ٦٢) .

(٢) الألقاب السابقة هي لباشكاتب المابين المساييف .

وأمام هذه المخاطر وعلى ضوء تلك الأحوال والوقائعات فإنه يتوجب على الدولة العليّة اتخاذ التدابير الالزامية للمحافظة على رعاياها الدولة من الأهالي الذين يستفيدون من الحماية الأجنبية ، خاصة وأنّ هذه الحماية واضحة أمام أعينهم بما ناله اللبنانيون من المعاونة الأجنبية متعمقين بالإعفاء من كافة التكاليف ، وعلى العكس من ذلك فإنّ الفئة الأخرى من الأهالي محرومة من أي عطف وهم في فقر وحاجة . وفوق ذلك فقد فرض عليهم ضريبة المسكن وارتفعت إلى مثيلها وزيدت رسوم الأغنام وصارت تؤخذ رسوم الدخان في بعض النواحي والقرى فوق تحمل الأهالي ، وذلك لأنّ قيود التفوس غير صحيحة في كل الجهات ، لأنّ المتوفين والقائمين بالخدمة العسكريّة ما زالوا مقيدين في دفاتر أخذ العسكر طمعاً بأخذ البدل التقدي منهم : في كل قضاء تدرج الأرقام بمثيلها وبثلاثة أمثالها حتى إذا جاء وقت القرعة أخذ من المئة خمسة وتسعون نفراً : وأحياناً مئة بالمائة مما ينفر الأهالي ويسوقهم إلى العسكريّة بصورة غير مشروعة وفي ذلك ضرر للدولة من الناحيتين المادية والمعنوية .

وفي صدد ذلك ، ومنذ العام الماضي ، وبصورة متلاحقة عرضت على الباب العالي هذه المعلومات واللاحظات مشيراً في بياناته إلى ضرورة اتخاذ تنظيمات وإصلاحات تتلاءم مع أصول وعادات هذه الولاية في الأمور المدنيّة والماليّة ، ولم ألتقي عليها جواباً .

ومنذ زمن قريب قصدت بنفسي منطقة التصيريّة ودعوت رؤساء التصيريّة الباقيين هناك وأمتهنهم على إجراء تحرير التفوس والأملاك والأراضي من جديد فأقرّوا بذلك برضائهم لتأمين إدارة الجبل المذكور ، وتنظيم أمواله الأميركيّة وتحصيل قسم مما هو متراكّم على الجبل من البقايا التي تبلغ قيمتها خمسة عشر مليون قرش ، وعلقت تنفيذ قرارهم على تأدية ذلك المبلغ ، ولا كان ذلك يحتاج لمصروفات تبلغ ثلاثة يوكيات من القروش<sup>(١)</sup> . لكن جواب أمانة الضرائب البرق أفاد أنّ الوضع المالي الحاضر لا يساعد على صرف هذا المبلغ لذلك بقى الموضوع على حاله .

وإنّ أهل لواء عكا وهم يبلغون أكثر من مائة ألف نفس ، وبسبب تسلط عشائر

(١) البلك = ١٠٠,٠٠٠ قرش .

٣٥٤

العربان عليهم وسوء استعمال أسلوب القرعة العسكرية فإن أهله تفرقوا وخراب اللواء وانقللت أكثر أراضيه إلى الأجانب وقدمت إلى الباب العالى في ٢٣ كانون ٩٥١ لأول تقريراً مفصلاً من أجل إعماره إلا أنى لم أتلق عليه جواباً.

وإن قضاء معان في لواء البلقاء وناحية الكرك التابعة له لا تزال منذ ست سنوات بدون إدارة . وقد شكا المسيحيون المقيمون هناك من ذلك الوضع ، ثم جاء المبشرون الإنجانب المرسلون خصيصاً ببدأ الاهتمام الزائد من الفرنسيين والإنجليز بذلك الأنحاء، وكانت بيته ذلك وأوضحت ما يجب اتخاذه في تقريري المؤرخ في ٩ نيسان (أبريل) ٩٥ إلى الباب العالى وأكده ذلك في ١٠ كانون الأول (ديسمبر) ٩٥ لكنى لم أتلق جواباً.

وفي العام الماضى حدثت في جبل الدروز أمور واستفید من هزيمة الدروز فوضعت لتنظيم قضاء جبل الدروز في لواء حوران أصول وقواعد -- إلى حد ما -- وعين له قائممقام وبجلس ومحكمة وضبطية وقطعت مرتبات بعض رؤساء الدروز وخصصت للذين عينوا مجدداً من الموظفين ، وقد قدمت الدفتر المتعلق بذلك مع المضيطة إلى الباب العالى بتاريخ ٤ ذى الحجة ٩٦ ولم أتلق جواباً.

وبقصد الأحوال المالية فإن واردات ولاية سوريا كافة من الضرائب والبدلات العسكرية والأعشار والأغnam ، تبلغ إجمالاً اثنين وخمسين مليون قرش . وقد تشبتنا هنا باتباع الأصول فيما اتخد بشأن طرح وتخصيص الضريبة المالية على قيمة الأموال وريعها .

وفيها خلا لرأى البلقاء وحوران فإن النتائج في الألوية الأخرى كانت مشمرة نسبياً . ونحن في الطريق لإكمال النقص ، وإن هذه الأصول في الأساس وإلى حد ما مقرنة بالحق والعدل ، غير أن الأسباب والوسائل المؤدية إلى حسن سير النظام لا تزال ناقصة ، لذلك ما انفك الشكوى من الأهلين وبعثها الإجراءات .  
وإذا كان من متطلبات النظام أن تتوحد ضريبة التمتع -- حسب المعاهدة -- من الأجانب ولتعذر ذلك فقد وجدها الأهالى وسيلة للتهرب منها ، ولأن البدلات العسكرية إنما تتوحد من الرعايا غير المسلمين فإن الأهالين يبتعدون عن تأديتها أيضاً بصورة قطعية ، وهكذا فإن القسم الأكبر من هذين النوعين من الواردات يحول

إلى بقایا من عام آخر .

وبما أن حاصلات الأغnam تستوفى في أول العام وخلال أشهر وهي من أكثر الواردات ضهاناً، غير أن أكثر أغnam هذه الجهات ملك للعشاير والعربيان الذين يتلقون ولا يستقرون في مكان معين كأمثالهم في الروم إيليا والأناضول . سعياً وراء المشاق والمراعى ، ولذلك فإن استيفاء الرسوم المقتضية تطبقاً للفاصلة العامة تستلزم الكثير من التلف والضياع – كما هو معلوم – وقد اتخذ هنا إجراء مثلاً اتخذ قبله في بغداد بشكل – وثيقة – وقد ذلك في العام الماضي وأسفر عن زيادة بلغت تسعة آلاف ليرة وبسبب الزيادة التي فرضت في هذا العام على رسوم الأغnam فن الطبيعي أن تكون الواردات في هذا العام بنسبة تزيد عن مثل ونصف المثل . . . غير أن اتباع هذا الأصول الذي لا ينسجم مع القواعد العامة لم يلق قبولاً في دار السعادة ، وبالنظر للإصرار والأمر بإجراء التعليمات العامة بهذا الصدد . فإن واردات السنة الحالية لم تبلغ القدر الذي وصلت إليه في العام السابق .

وفيما يتعلق بالواردات العشرية فقد زيد على واردات الأعشاش التي تحال في الولاية بصورة مقطوعة ثانية ملايين قرش ، فبلغت في مجموعها ستة وعشرين مليون قرش ، وبلطف الله تعالى فإن الفيض والبركة في واردات السنة الحالية زاد في الضم السابق إلى مثيله مما يبشر بالحصول على أكثر من ثلاثة وخمسين ألف ليرة بصورة جازمة ، غير أن دار السعادة قررت إدارة عامة الأعشاش بالأمانة .

ولما يوحّد بوجهه نظرى في هذا الصدد و كنت كتبت منذ كانون الثاني (يناير) الماضي وحتى آخر نيسان (أبريل) وعلى التوالي إلى الباب العالى ونظارة المالية الجليلة تقارير وبرقيات بأنه من غير الممكن هنا وضع الأعشاش دفعه واحدة تحت إدارة الأمانة ، وبصورة عامة فإنه إذا أصر على ذلك فسيتتج تلف الأموال وضياعها . هذا ما قلته وذكرته فلم يوحّد بقوله ، بل طلب مني اتباع الأسلوب الذى درجت عليه جتابلحة وأذمیر فى الوصول إلى الواردات العشرية وفق أسلوب الأمانة . فحين أن الأسباب التى تلزم لإدارة الأعشاش بالأمانة غير متيسرة هنا . وأنه من الممكن وجود موظفين صالحين للأمانة بنسبة خمسة في المائة كما أن ذلك يستدعي تعين ما يزيد عن خمسة آلاف من الموظفين عدا المخمنين والمخافزين وحراس المستودعات

الذين لا يقف أمام سوء استعمالهم شيء. ونظراً لاستعمال الأمانة في الجباية فإن الواردات لم تصل إلى القدر المرتفع للأموال بل تدنت إلى نصف النصف بل وإلى أكثر من ذلك من الحسران الحق .

وهكذا فإن هذه الأنواع الأربع من الواردات قد أصاب كل نوع منها الركود مما حدا على تغيير أصول التحصيل والاعتماد في تحصيل الأموال على الضبطية والقوة المسلحة، وفي ذلك ضرر مسلم به للملك وللدولة ، ولا كان أكثر سكان هذه الولاية من أقوام مختلفة وعشائر متوجشة (غير متمدنة) ، فإنه من غير الممكن اتباع الأسلوب المتبع في البلاد المنظمة في الحصول على الضرائب منهم ، وإلى أن يبلغوا هذه الدرجة من التنظيم – فإنه من الضروري اللجوء إلى اتباع أسلوب ينسجم مع عاداتهم المألوفة في التحصيل .

ولما كان من غير الجائز ترك الأمور في طريقها القديمة . فقد وجد من المصلحة تعين جهة لإجراء التحصيل وفق النظام تدريجياً ، ومنذ العام الماضي بحاجة الولاية إلى هذه الأصول، غير أن ورود النظام المتخد في عامه المالك المحروسة والأمر الصادر بتنفيذه تماماً، في حين أن هذا النظام الذي حدد العائدات المرسومة لم يؤمن لنا هنا من يقوم بإجراء التحصيل . ولو وجد من يقوم بذلك ونفذ النظام فإنه لا بد في بعض الحالات من الاعتماد على الضبطية وعساكر الدرك لتعاونتهم ، لأن الجباة لا يستطيعون أن يذهبوا بمفردهم إلى أماكن التحصيل ، وقد كتبت بهذا الصدد وبصورة متكررة إلى الباب العالي وناظرة المالية فصدرت الأوامر بتنفيذ النظام تماماً وأنه لا حاجة للضبطية والدرك في الاستخدام فخفض عددهم واستغنى عن أكثر من ثلثيهم ، فأضيق أمر التحصيل بدون صاحب ولا مأمور ، وبينما كان يجب أن تحصل أكثر رسوم الأغذام إلا أن التحصيلات لم تبلغ الثلث خلال ثلاثة أشهر وإن أموال الضرائب والبدلات الجمركية ونسبتها السنوية المقسطة على أشهر تبلغ مليوناً وسبعين ألف قرش ، وعلى هذا فكان يقتضي أن تبلغ التحصيلات خلال شهري آذار (مارس) ونيسان (أبريل) في مجموعها ثلاثة ملايين ومائتي ألف قرش وبنها في حين أن مجموع المحصل في الشهرين السابقين من الأقساط كانت بنسبة واحد من تسعه وعبارة عن أربعين ألف قرش ونيف .

ومع هذا الحال فالرسائل والبرقيات ترد يومياً من الباب العالي والدوائر الأخرى

وهي تتضمن الحالات على أموال الولاية بالملابين الى تؤدى بصورة غير منقطعة مع إجراء التصريح وعدها ذلك خصصات الجيش الهايوي ومرتبات الموظفين العاملين إلى جانب خصصات المتقاعدين والمحاجين الذين يتتجاوز عددهم خمسة آلاف؛ وصادفنا من مشاكلها ما لا يحتمل : ومن جهة أخرى فإن تنزيل مرتبات المأمورين والكتيبة مع وجود القوانين الجديدة التي حملت الوظائف ضعف ما كان منها بل ثلاثة أمثالها حتى أضحي القيام بها خارج حدود الإمكانيات والطاقة . والحقيقة أن عشر ما يقتضى إجراؤه لبث دون إجراء : كما كان من الطبيعي أن يلجأ معظم الموظفين والمستخدمين الذين خفضت رواتبهم إلى الاختلاس .

وكما عرضت آنفاً فإن سعة ولاية سوريا واختلاف الأقوام التي تؤلف أهلها ومنهم تلك العشائر البدوية المتجلدة : وبينما كان قائماً على الإدارة والضبط والربط (٥ - ٦) آلاف جندي من عساكر الضبطية والموظفة المستخدمة . وكان في تعليمات الولاية — كما هو مدرج — إذا اقتضى الأمر سوق عسكري إلى جهة ما فإن الموظفين الملكيين يرثأون ما يتلقى مع القاعدة والنظام المقرر بإنقاص عدد عساكر الضبطية والموظفة تدريجياً ، وكان في العام الماضي ثلاثة وسبعيناً من الأتفار لهم خصوصيات نقدية خفضت إلى ما يعادل عشرة ملايين قرش ، وفي العام الماضي اقتضت المساعدة السنوية العالمية بأن يشكل وينظم في الولاية شرطة ودرك وضبطية مؤلفة من ٢٤٠٠ رجل وشخص لهم ثمانية ملايين وسبعين ألف ونيف من القروش فكان في ظل حضرة السلطان أن وجدت هيئة منظمة جداً من الشرطة والدرك : وعدا ذلك ومن أجل محافظة الصحراء — وكما كانت العادة السابقة — أفرز من العساكر النظامية فريقاً أكملت وسائله رکوبه من البغال ، وعلى هذا الوجه فإن فريقاً مكوناً من خمسينات من الخيالة كان على الدوام تحت رأي الولاية في الحركة ، غير أنه وبصورة ما وبسبب التزام الدائرة العسكرية موقف المعارضة نحو الولاية ، فإن ضيباط هذه الفئة من العساكر والعساكر الأخرى الموجودة في الأماكن الأخرى قد تلقوا تعليمات بأن لا يتحركوا إذا لم يكن هناك أمر من المشير وألا يتحركوا بأمر الوالي ولذلك ، ومنذ العام الماضي كانت إشعارات وإفادات موظفي الحكومة يسوق العسكري إلى أي جهة وبأى عدد من الجنود لا تلي ، حتى إنه ومنذ ثلاث

سنوات وعلى الحدود بين سوريا وحلب ، عند ما تسلط على قلعة الخندق وما جاورها من القرى المدعو برزق من أمراء التصيرية ، وضيّط تلك الأنجاء وجمع حوله عدداً من الأشقياء فخرّب المخلات في تلك الأنجاء وضلل أهلها ، ومن أجل التنكيل به رتبت الأسباب في العام الماضي بعد استحصال موافقة حضرة المشير البasha ثم سبقت إلى هناك قوة من الضيطة لمحابي الشو المذكور في حين قصدت أنا العاجز إلى هناك وسيق مع تلك القوة أربعة بلوكتات مشاة من طابور الطليعي ومقدار من الخيالة المتمركزة في حماه وأحاطوا بالشوي وضيّطوا المخللات سداداً للنمة جماعة الأشقياء من الأموال الأميرية مقابل ما كانوا قد نهبوا وأغاروا عليه من حيوانات وأشياء الأهلين وسلم ذلك لإدارة العسكرية .

وعلى غير علم من صدرت أوامر المشير بانسحاب العساكر النظامية حالاً ، ومكذا عادت تلك الأموال والمساحات مرة أخرى ليد الأشقياء بالإضافة إلى أن الشو وأعوانه تركوا لشأنهم فازدادت شقاوتهم ومضارهم ولم يبق من أمل لاستجلابهم بالجبر والتضييق فكان لا بد – وعلى كره – من اختياري استجلابهم بالأمان والآلفة وهكذا جرى المتنهى .

ومن هذا القبيل ، وفي العام الماضي كان قد تقرر توطن عرب الدولة في جهات حمص مع الوعد بالمحافظة عليهم من أشقياء العربان ، وكان حضرة المشير المذكور على علم بذلك . وفي هذا العام فإن أولئك العربان بينما كانوا قد مبن إلى الأماكن الخصصة لهم ويبلغ عددهم بضعة آلاف ويصولون إلى الجهة الشرقية من حمص داهمنهم عربان السبعة والحاديدين واللهيب وغيرهم من الأشقياء المتفقين معهم فهاجم أولئك العربان عرب الرولة . . . وعلمنا بذلك في حين أن مقدمي أولئك القبائل والمساحات قد أصابهم في حمص وحمماة خسائر كبيرة وفي وقت من الأوقات لا يمكن لهم المرور من ناحية أخرى في حدود ولاية حلب ، وإذا حاولوا المرور كان لا بد من سوق العسكري نحوهم لضربيهم والتنكيل بهم ، وهذا ما قرره الولاية الساهمون ، ومن أجل ذلك كان لا بد من تأليف قوة عسكرية من حمص وحمماة ترافق عساكر الدرك وهذا ما طلبناه على دفعات من جانب حضرة المشير ولم نتلق جواباً . وأخيراً وفي ١٨ جمادى الأولى ٩٧ أرسلت إليه كتاباً مفصلاً لكنه لم يرد

جواباً . وبعد مرور فترة من الوقت كان مجئ أولئك العربان والعشائر المؤلفة من عشرة آلاف خيال ليبلغنوا عربان الرولة و يصلوا إلى القرى المعمورة في حمص ، في حين – وبناء على إشعار سابق – أرسل من حماه بلوك من الدرك وبضعة عشر خيالاً من الضبطية من أجل الحفاظة على عربان الرولة وكان حضرة البشا المشير في سياحة له في موقع القرىتين ، فنظر بنفسه إلى إنه لا يمكن الحفاظة على عربان الرولة من قبل ( ٦٠ – ٧٠ ) خيالاً . أمام الأشقياء الكثيري العدد ، وإنه من غير الممكن مجابهتهم وكان من الواجب على المشير أن يصدر أمره بسوق العسكر ، لكنه لم يفعل شيئاً وفي هذه الأثناء هاجم الأشقياء عربان الرولة .

وبالرغم من أن المحافظين لا يزيدون عن ٧٠ نفراً من الدرك مع العربان الذين تعهدنا بحمايتهم ، فقد جابها المجموع وب توفيق من الله تغلبوا على المهاجمين الأشقياء وقتلوا اثنين من رؤسائهم مع بعض الأفراد وعادوا خائبين مترجمين وكان حضرة المشير يشاهد المعركة بالمنظار من بعيد في حين كان في المنطقة التي كان فيها مشاة وخيالة كثيرون ، ومدفعية وعسكر . . . ومع ذلك لم يرسل بلوكيين من العسكر لمواجهة جماعة مؤلفة من عشرة آلاف تصاصد في معركة مع الدرك والعربان ، وإن امتناعه عن ذلك واكتفاء بالمشاهدة من بعيد أمر يوجب النظر إليه بالتعجب من العامة وأحدث نقرة ، وعقب ذلك فإن مجابهة جماعة من المسيحيين في حمص بالسلاح من قبل العسكر وسقوط قتيل واحد منهم إلى جانب عدد من الجرحى ورغم أن هذه تعتبر قضية هامة وبالرغم من أن حضرة المشير المشار إليه كان في حماه ، فإنه لم يسأل عن هذه الحادثة وعن كيفية وقوعها ، بل قصد حلب عن طريق الصحراء ، إن ذلك من الأمور الموجبة للاستغراب .

وبناء على ذلك إذا لم تكن هناك معاونة عسكرية فإنه من غير الممكن إدارة هذه الولاية ، فإن المعاونات التي طلبت مجابهة الحوادث كانت تلقى مخالفة ، وعدا ذلك فإن إعطاء الأمر بأن لا تتحرك المفرزة العسكرية اللازمة التي يجب أن تكون تحت رأى الولاية في الحركة .

ومهما يكن من أمر فإن هذه التصرفات الشخصية المشبوهة لا تعنى إلا وضع المملكة – معاذ الله – في حالة خطيرة .

وإن الأحوال هنا وما سبق من الحوادث وخاصة أن حضرة البشا المشير يسبب عدم إمكان إعطاء المخصصات العسكرية تماماً — في فترة — فإن إعطاءه الأمر برقياً إلى عسكر بيروت لنهب الأسواق فإن تجراه على هذه الحركة المعلومة الخطر ولما كانت هذه المخاطر وعواقبها المدهشة إنما هي في الحقيقة تخدش الأفكار ومن جهة ثانية فإن ورود الأمر بإيقاض مخصصات الضبطية وعساكر الدرك وتبديل مرتبات ودرجات المتصرفين والمحاسين بصورة غير مناسبة وتنزيل أكثرهم إلى مالا يتحمل . فـ حين أن بعضهم حصل على زيادة رواتبه دون لزوم .

وهكذا ظهرت تغيرات كثيرة في كل طرف وكما عرضت آنفـاً فإن تحصيل أموال السنة الجديدة لم يباشر به بعد ، وإن بقایا أموال السنة السابقة لا تؤدي الديون السابقة بمقدار ٢٠٪ فإن الشرطة والدرك والضبطية بقيت زواتهم متداخلة لمدة (٤ - ٣) أشهر ولم يكن من سبيل لسداد مرتباتهم في حين حل موعد تدارك لوازم موكب الحج الشريف وهذا يحتاج إلى مال كثير ، وكل ذلك عرضته مكرراً على الباب العالى غير أن الجواب كان يطلب تدارك المال لسد الاحتياج هناك وكل هذه الأحوال جعلت كافة الموظفين في الولاية فى اضطراب . ولما كان التفصيل أكثر يوجب التصريح لذلك تركت العرض والإفادة إلى ما سibileه رائق أفندي شفاهـاً ، سيدى ١٥ رجب سنة ٩٧ - ٥ حزيران (يونية) سنة ٩٦ .

خاتم (ملحق)

(واردات الأجهزة والآلات سوية في سبتمبر ٢٠١٩ ملـ٢٠٨٨١)

رحلة من سالناتيك ولاية سريلانكا بدفعة ٢١ مارس ٢٠٢٣

## ملحق (١٠)

معلومہ ملیہ جدول

۴۳۲

سربیہ ولاستنک او سیروز اون ایکی سن من واردات و مصارفات  
عمریہ وزیریہ سنی میں جدولدر

مصارفات	واردات	غرض
املاک و عقار و کری	۰۰۵۶۷۰۰	۱۰۰۸۰۷۰۵
بر صحیہ		۹۲۶۲۲۷
داخلیہ	۰۱۰۶۶۰۹۱	
عده	۰۰۸۵۹۱۸۶	۰۱۴۷۵۱۱۹
منی	۰۱۶۳۰۱۰	۰۵۸۷۲۱۰۰
مالیہ		
معاشات ذاتیہ	۰۱۲۵۹۳۶۹	۰۰۰۰۲۲۰۵
اورمان	۰۰۰۰۶۱۲۰۰	۰۰۰۵۴۹۰۵
مقطوعاً احالة اولان	۰۰۰۶۵۳۷۳	۹۰۶۸۸۲۳۴
اسهام مشویہ		
خزینہ خاصہ شاہانہ	۰۰۴۰۴۰۲۱	اعشار بدلی
حریہ	۱۳۱۳۳۶۲۸	۰۰۹۴۴۵۰
ادارہ اولان		
اطویلہ	۰۰۰۰۳۷۶۰	اعشار حاصلاتی
اویلہ و کراتہ	۰۰۰۰۶۶۶۹۶	۰۰۰۰۶۳۹۲۱۹۱
از اندرون و خارج		
بولیس	۰۰۲۹۳۲۳۶	و بول رہنمایی
محیہ	۰۰۰۰۲۰۰۰	
حوالات متفرقہ	۰۰۰۴۹۹۳۷	۰۰۰۰۵۷۵۰۰
یکون	۳۲۸۷۹۱۱۹	املاک امیریہ معنسلہ
		۰۰۰۰۲۶۸۲۸
		و ایکار حاصلاتی
		۰۰۳۶۴۱۰۹
		محکم خزینہ باری
		۰۰۰۴۸۶۲۷۵
		رسوم مشویہ
		۰۰۰۲۱۶۷۲۷
		حسابات متفرقہ
		۳۲۷۷۵۷۲۷
		یکون

(پڑائیہ ولایہ سوریہ فسیہ سنت ۱۲۱۲ مالیہ / ۱۸۹۶ء)

— نقلہ عن سالنامہ ولایہ سوریہ ۱۲۱۲ھ / ۱۸۹۶ء میں ۳۔

## ملحق (١١) :

١ - المدارس الإسلامية في ولاية سورية<sup>١)</sup>

في سنة ١٣٠٣ هـ ١٨٨٦ م

مدارس مالية			مدارس وشدية			المكان
سلطانية	إعدادية	عمر	ملكية	عسكريّة	عمر	
عدد طلاب	عدد طلاب	طلاب	عدد طلاب	طلاب	عدد طلاب	
٩٠	٨٣	١	٨٠	٢	٣٠١	لواء الشام : دمشق
(مكتب متتابع)						
..	..	..	٥٠	١	..	بعلبك
..	..	..	٣٥	١	..	دوما
..	..	تأسست جديدةً	١	..	..	حاصبيا
٩٠	١	٨٣	١	١٧٥	٥	المجموع
(مكتب متتابع)						
٤٠	..	..	٨٠	١	١٢٠	لواء بيروت : بيروت
..	..	..	٨٠	١	..	صيدا
..	..	..	٣٥	١	..	صور
٩٠	١		١٩٥	٣	١٢٠	المجموع
			٨٠	١		لواء طرابلس : طرابلس

مدارس عالية				مدارس رشدية				المكان
سلطانية	إعدادية	ملكية	عسكرية	طلاب	عدد	طلاب	عدد	
طلاب	عدد	طلاب	عدد	طلاب	عدد	طلاب	عدد	
								لواء حماه :
				٤٠	١			حـماه
				٣٠	١			حـمـص
						٧٠	٢	المجموع
						٦٠	١	لواء اللاذقية :
				١٥	١			اللاذقية
						٧٥	٢	جبلة
								المجموع
								لواء عـكـا :
				تأسست	١			عـكـا
				مـجـدـاً	١			حـيـفـا
						٦٠	٢	
						٨٠	١	لواء البلقاء :
								تابـلـس
						٢٨	١	لواء حـورـان :
								قـبـطـرـة
								المجموع العام
١٨٠	٢	٨٣	١	(٦٧٣)	١٦	٤٢١	٢	

(١) صحة العدد ١٧ مدرسة و ٦٩٣ طلاب .

### المدارس الابتدائية

مدارس جديدة				مدارس قديمة				المكان	
إناث		ذكور		إناث		ذكور			
	عدد تلاميذ		عدد تلاميذ		عدد تلاميذ		عدد تلاميذ		
لواء الشام :	٣٠٧	٤	٥٩٢	٨	٥٠٥	٢١	٢٢٨٥	٦٩	
	..	.	٥٠	١	..	..	٧٤٦	٢٨	
	..	.	٨٠	٢	..	..	..	٠	
	..	.	٨٥	١	..	..	٨٣٠	٢٠	
	..	.	..	٣	..	..	..	٠	
	٣٠٧	٤	٨٠٧	١٥	٥٠٥	٢١	٣٨٦١	١١٧	
لواء بيروت :	٥٨٠	٤	٥٧٠	٤	..	..	٦٣٥	١٢	
	١٣٠	١	٢٨٢	٣	..	..	٧٥	٣	
	..	.	٤٢	١	..	..	١٤٠	٣	
	..	.	٧٠	٢	..	..	١٨٨	٥	
	٧١٠	٥	٩٥٤	١٠	..	..	١٠٣٨	٢٣	
	..	.	١٥٠	٢	..	..	١١٠٠	٢٠	
لواء حماه :	..	.	٢٢٥	٣	..	..	٦١٥	١٨	
	..	.	١١	١	..	..	..	٠	
	..	.	٣٨٦	٦	..	..	١٧١٥	٣٨	
	..	.	٣٨٦	٦	..	..	١٧١٥	٣٨	

مدارس جديدة				مدارس قديمة				المكان
إناث		ذكور		إناث		ذكور		
تلاميذ	عدد	تلاميذ	عدد	تلاميذ	عدد	تلاميذ	عدد	
لواء اللاذقية :	١	٤٩٢	٥	٠	٠	٠	٠	اللاذقية
	٠	٣٠	١	٠	٠	٠	٠	قضاء جبلة
	٠	٢٥	١	٠	٠	٠	٠	مرقب
	٠	٥٠	٢	٠	٠	٠	٠	صهيبون
	٠	١٢١	٥	٠	٠	٠	٠	قضاء بابا يبر بوجاق
	١	٧١٨	١٤	٠	٠	٠	٠	المجموع
لواء عكا :	١	٥٠	١	٠	٠	١١٧٢	٤٣	عكا
	٠	٢٥	١	٠	٠	٠	٠	قضاء شفاعمرو
	٠	٠	٠	٠	٠	١١٧	٥	حيفا
	٠	٥٠	٠	٠	٠	٢١٢	٩	صفد
	٠	٠	١	٠	٠	٤٠	٢	الناصرة
	٠	٠	٠	٠	٠	١٢٠	٤	طبريا
	١	١٢٤	٤ <sup>(٢)</sup>	٠	٠	١١٧١٩	٦٣	المجموع
لواء نابلس :	١	٧٠٠ <sup>(٣)</sup>	١	٠	٠	١٦٥	١٠	البلقاء
	٠	٧٥	١	٠	٠	٠	٠	قضاء جنين
	٠	١٠٠	١	٠	٠	٠	٠	السلط
	١	٨٧٥	٣	٠	٠	١٦٥	١٠	المجموع

(١) مكتدا ورد الرقم وحده العدد ١٦٦١.

(٢) مكتدا ورد الرقم وحده العدد : ٣ مدارس ١٢٥ تلميذاً.

(٣) مكتدا ورد الرقم في السالنامه ويبدو أنه مبالغ فيه.

א'

٣٦٨

ب - المدارس غير الإسلامية في ولاية سوريا  
في سنة ١٣٠٣ / ١٨٨٦

مدارس عاليه				مدارس عاديه				المكان
إناث	ذكور	إناث	ذكور	طلاب	عدد	طلاب	عدد	
طالبات	عدد	طلاب	عدد	طالبات	عدد	طلاب	عدد	
<b>لواء الشام :</b>								
٧٤٣	٥	١٥٥٠	٢٣	٣٦٣	٣	٦٦١	١٠	دمشق
.	.	.	.	٥٤	٢	١٧٣	٤	التبك
.	.	.	.	.	.	١١٠	٥	وادي العجم
.	.	.	.	٧٥	٢	١٢٠	١١	بعليك
.	.	.	.	٢٥	١	٢٥٠	٧	راشيا
١٢٠	١	١١٥	١	١٥	١	١٦٨	٤	محاصبيا
.	.	.	.	٣٠	١	٥٦٥	١٥	البقاع
٨٦٣	٦	١٦٦٥	٢٤	٥٦٢	١٠	٢٠٤٧	٥٦	المجموع
<b>لواء بيروت :</b>								
٣٨٠٠	٢٣	١٤٥٠	٤٧	٣٨٥	٣	٢١٢٠	٣٥	بيروت
.	.	.	.	.	.	١١٠	٣	صيدا
.	.	.	.	١٠٠	١	٢٤٠	٦	صور
.	.	.	.	١٦٧	٣	٥٠٧	٨	مرجعيون
٣٨٠٠	٢٣	١٤٥٠	٤٧	٦٥٢	٧	٢٩٧٧	(١)٤٢	المجموع
<b>لواء حماه :</b>								
.	.	.	.	.	.	٩٠	٣	حماه
١٠٠	٢	١٣٠	٣	١٣٠	٢	٢٥٠	٨	حمص
١٠٠	٢	١٣٠	٣	١٣٠	٢	٣٤٠	١١	المجموع

(١) حكنا ورد العدد وصفته . ٥٢

مدارس عاليه				مدارس عاديه				المكان	
إناث		ذكور		إناث		ذكور			
طلاب	عدد	طلاب	عدد	طلاب	عدد	طلاب	عدد		
								لواء البلقاء :	
.	.	.	.	١٢٧	٤	١١٣	٥	طابلس	
.	.	.	.	٠		٨٠	٢	السلط	
				١٢٧	٤	١٩٣	٧	المجموع	
١٥٠	.	٩٠	٤	(١١)	.	٩٠	١٣	لواء اللاذقية :	
								لواء عكا :	
.	.	.	.	٠		٢٠٥	١٠	عكا	
٢٤٢	٣	.	.	٣٠	١	٥٨١	١٥	الناصرة	
.	.	١٨٠	١	١٠١	١	٨٩	٥	حيفا	
٢٤٢	٣	١٨٠	١	١٣١	٢	٨٧٥	٣٠	المجموع	
								لواء طرابلس :	
٣٠٠	١	.	.	١١٠	٢	١٧٥	٣	طرابلس	
.	.	.	.	٠		٨٠	٢	عكار	
.	.	.	.	٠		٩٠	٢	صفيتا	
.	.	.	.	٠		١٤٥	٥	حصن الأكراد	
.	.	.	.	١٠٠	١	١٩٠	٢	اسكله	
٣٠٠	١	.	.	٢١٠	٣	٦٨٠	١٤	المجموع	

(١) مكنا وردت في سالنامه ولاية سوريا ، سنة ١٣٠٣ ، ص ١٩٥ .

## مصادر الرسالة

### أولاً : الوثائق :

١ - وثائق لم يسبق نشرها :

( ١ ) باللغة التركية :

محفوظات أرشيف رئاسة الوزراء التركية بإسطنبول ، الوثائق المتعلقة بولايات سوريا وبيروت وحلب . ومتصرفية القدس عن الفترة الواقعة من ( ١٢٥٥ / ١٨٣٩ - ١٣٣٣ / ١٩١٤ ) .

**محتويات الأرشيف :** يحتوى أرشيف إسطنبول على مجموعات كثيرة من الوثائق وقد صنفت الوثائق الى اعتمدت عليها ، على النحو التالي<sup>(١)</sup> :

- مجموعة مجلس والا : أنشئ هذا المجلس في عام ١٢٥٣ / ٥ م من أجل تدوين القوانين والأنظمة وحماكة الموظفين ، وإعطاء الرأي في الأمور الإدارية وكان للمجلس المذكور ثلاثة أقسام ، يشرف الأول منها على الأمور المالية والمدنية ويقوم الثاني بفحص وتدقيق القوانين والأنظمة ، أما الثالث فيتحقق في بعض الدعاوى . ثم أعيد تشكيل المجلس في عام ١٢٨٤ / ٥ م ، وقسم إلى قسمين مستقلين ، كان الأول مجلس الأحكام العدلية ، والثاني مجلس شوري الدولة ، ولذلك صنفت وثائق المجلس المذكور إلى مجموعتين هما - ديوان أحكام عدلية - شورا دولت .

( ١ ) يحتوى أرشيف إسطنبول وثائق يعود أقدمها إلى القرن الثامن المجرى ولم يجر تصنيف دقيق له ، ويعود ذلك إلى قلة الخبراء المختصين ، لذلك كان التصنيف كييفياً ، وتم صنفت السجلات قبل الملفات ، لأن الأخيرة كانت مبهرة وموضوعة في أكياس ، وكان من نتيجة ذلك أن وزمت وأودعت في تصانيف متباudeة بحيث أصبح من الصعب الجمع بين وثائقين من نوع واحد . وكان التصنيف حسب التاريخ ، ثم جرى التصنيف حسب الموضوع ، فصنفت وثائق الداخلية والخارجية . وهي تختص بالأمور الداخلية والخارجية ، ويقوم الآن عدد كبير من الموظفين بتصنيف الوثائق حسب الدوائر التي صدرت عنها ، مصنفة حسب التاريخ ، والمهمة شاقة وتحتاج إلى وقت طويل ، ويجري الآن تصنيف وثائق الفترة ( ١١٨٠ - ١١٩٠ ) .

- مجموعة مجلس مخصوص : وهو مجلس الوكاء – الوزراء – وكان يعقد جلساته ببرأة الصدر الأعظم ، ويحضره جميع النظار وشيخ الإسلام والسر عسکر . وتتضمن هذه المجموعة : القرارات التي كان يتخذها مجلس الوكاء .
- مجموعة داخلية : وتحتخص بنظارة الداخلية ، وتحتوي على الرسائل والمخابرات المتبادلة بين الولاية وناظر الداخلية .
- مجموعة خارجية : وتحتخص بالأمور الخارجية التي كانت تم بين الولاية وناظر الخارجية ، فيما يتعلق بالرعايا الأجانب والشؤون الطائفية .
- مجموعة خصوصي إرادات : في العهد العثماني الأول كانت فرمانات وأوامر منشورات السلطات التي ترسل إلى الولايات تسجل في دفاتر خاصة تسمى « مهمة دفترى » . ولكن في عصر التنظيمات بطلت عادة تسجيل المنشورات والفرمانات في « دفاتر المهمة » وحظظت صور الإرادات العلية والأوراق المتعلقة بها في تصانيف سميت « إرادة سنية » ، وإرادة علية ، وخصوصي إرادات .
- مجموعة معارف : وهي الوثائق المتعلقة بأمور المعارف فإنشاء الأبنية المدرسية وتعيين المعلمين .
- مجموعة أوراق بيلديز سرای : نقلت هذه المجموعة من مخازن قصر بيلديز ، وهي تحتوى على التقارير التي كان يبعث بها الولاية وكبار رجال الدولة إلى باشكتابه المابين الهمايوني في عهد السلطان عبد الحميد الثاني .
- مجموعة عينيات دفترى : وهي دفاتر سجلت فيها خلاصة الرسائل الصادرة عن مقر الباب العالي ، والتقارير الواردة إليه .
- مجموعة دفاتر الطابو « طابو دفترى » وهي تتضمن أوقاف المسلمين والولاة والأهالى ، وقد ذكر في بعضها اسم الواقف وتاريخ الوقف والجهة الموقف عليها . يبلغ عدد دفاتر الطابو الخاصة بالشام والمحفوظة في أرشيف إسطنبول تسعة عشر دفتراً يعود أقدمها إلى عهد السلطان سليمان القانوني ( ١٥٢٠ – ١٥٧٤ م ) ، وأحدثها إلى سنة ١٣٠٠ هـ / ١٨٨٢ م ، وهناك عدد آخر من المجموعات المختلفة .

(ب) باللغة العربية :

مخطوطات مديرية الوثائق التاريخية بدمشق<sup>(١)</sup>:

- سجلات المحاكم الشرعية ، فيما يتعلق بالفترة ( ١٢٨١ هـ / ١٨٦٤ - ١٣٣٣ هـ / ١٩١٤ م ) . وتحتوي على أوقاف ، وحجج بيع وشراء وزواج وطلاق ونفقة ، وإرث ووصية وسائر الأحوال الشخصية ويبلغ عددها مئي سجل تقريباً .
- مصنفات الدركتار ، وتحتوي على مسودات الرسائل الصادرة عن قلم مكتوبي الولایة إلى الموظفين الإداريين في الأولوية والأفضية وهي باللغتين العربية والتركية .

٢ - وثائق منشورة :

(أ) باللغة التركية :

- مجموعة التنظيمات العثمانية المنشورة باسم « دستور » في ثلاثة مجلدات طبعت في المطبعة العامة بإسطنبول في عهد السلطان عبد العزيز ( ١٨٦١ - ١٨٧٦ ) وطبع الأول منها في سنة ١٢٨٩ هـ ، وعدد صفحاته ( ٩٨٣ ) ، والثاني في ١٥ صفر ١٢٩٠ هـ ، وعدد صفحاته ( ٩٨٣ ) ، والثالث في سنة ١٨٩٣ هـ ، وعدد صفحاته ( ٥٧١ ) صفحة . وقد ترجمت هذه المجلدات إلى اللغة العربية باستثناء بعض الفصول ، كجملة الأحكام الشرعية .
- مجموعة قوانين : وتتضمن عدداً من الأنظمة والقوانين المعدلة التي صدرت في عهد السلطان محمد رشاد الخامس في الفترة ( ١٩٠٩ - ١٩١٤ م ) .
- مجموعة سالنامات<sup>(٢)</sup> الدولة العثمانية من العدد ٣ إلى العدد ٦٨ .
- مجموعة سالنامات ولاية سورية ، الأعداد - دفعات - : دفعة ١٢

(١) ما زالت معظم محتويات القسم الثاني بدون تصنيف ، ويعود ذلك إلى قلة عدد أفراد جهاز مديرية الوثائق ، حيث يشرف على تصنیف القسم الثاني وهو أكبر أقسام المديرية موظف واحد .

(٢) سالنامه ، كلمة فارسية الأصل ، مؤلفة من مقطعين الأول : سال : ويعنی سنة والثانى : نامه : ويعنی أوراق ، في بذلك تبني الأوراق السنوية أو الحولية . وتضمنت السالنامه تفصيلات مستفيضة عن التقسيمات والشكيلات الإدارية ، كما تضمنت أسماء كبار موظفي الولاية ورتبتهم وتاريخ تعيينهم وعزلهم .

٣٧٣

- سنة ١٢٩٧ هـ ، دفعة ١٣ ، سنة ١٢٩٨ هـ ، دفعة ١٤ سنة ١٢٩٩ هـ ، ودفعه  
١٥ سنة ١٣٠٠ هـ ، دفعة ٢٠ سنة ١٣٠٥ هـ ، دفعة ٢٣ — سنة ١٣٠٨ هـ ،  
دفعه ٢٧ — سنة ١٣١٣ هـ ، دفعه ٢٩ سنة ١٣١٥ هـ ، دفعه ٣٢ — سنة ١٣١٨ هـ
- مجموعة سالنامات ولاية حلب : دفعه ٢٢ — سنة ١٣١٢ هـ ، ودفعه ٣٤ —  
سنة ١٣٢٤ هـ ، دفعه ٣٥ — سنة ١٣٢٥ هـ .
  - مجموعة سالنامات ولاية بيروت : دفعه ١ — سنة ١٣١٠ هـ ، ودفعه ٢ —  
سنة ١٣١٨ هـ .
  - سالنامه جبل لبنان : دفعه ٤ — سنة ١٣٠٧ هـ .
  - سالنامه نظارت معارف عمومية ، دفعه ٢ (دار الحلاقة : ١٣١٧ هـ) .

(ب) باللغة العربية :

- ترجمة مجموعة التنظيمات العثمانية المنشورة باسم « الدستور » ترجمة نوبل أفندي نعمة الله نوبل في مجلدين طبعاً بالمطبعة الأدبية في بيروت سنة ١٣٠١ هـ . وعدد صفحات المجلد الأول (٥٨٠) ، أما الثاني فعدد صفحاته (٨٩٥) ؛ وهي ترجمة المجموعة التركية السابقة باستثناء مجلة الأحكام الشرعية ، وفصل آخر.
- مجموعة قوانين ، وتتضمن عدداً من القوانين المترجمة عن اللغة التركية التي صدرت في عهد السلطان عبد الحميد (١٨٧٦ - ١٩٠٩ م) .
- كنز الرغائب في منتخبات الجواهير : جمعها سليم فارس الشدياق في سبعة أجزاء ، وتضمنت عدداً وافراً من الفرمانات والمعاهدات المترجمة من اللغة التركية ، وبعض الأمور الهامة التي تتعلق بالدولة العثمانية ، ونشرت في الأجزاء : الخامس (ط ١ ربيع الثاني ١٢٩٤ هـ) ، والسادس (ط ١ شوال ١٢٩٥ هـ) : والسابع (ط ١ ربيع الثاني ١٢٩٨ هـ) ، وقد طبعت جميعها في مطبعة الجواهير بستانبول .

### ثانياً : المراجع التركية :

- إبراهيم كمال : تاريخ عزيزية (إسطنبول ، ١٢٩١ھ) .
- أحمد جواد : تاريخ عسكري عثماني (إسطنبول ١٢٩٩ھ) .
- أحمد رشيدى : مكمل تاريخ عثمانى : أىكنجي جلد ، (إسطنبول ، ١٣٢٧ھ) .
- أحمد صائب : تاريخ سلطان مراد خامس (مصر) .  
تاريخ مشروطية وشرق مسئلة حاضرة سى (إسطنبول ١٣٢٨ھ) .
- أحمد لطفي : تاريخ لطفي ، برنجى جلد (در سعادت ، ١٢٩٠ھ) .
- أحمد مدحت : ليس انقلاب ، قسم ثانى ، (إسطنبول ، ١٢٩٤ھ) .
- ارستوتلى : شوكتلو عظمتو غازى سلطان عبد الحميد خان ثانى ،  
ترجمة أحمد راسم — خطوط مخطوط فى مكتبة السلطان  
عبد العزيز بمتحف طوبىقو فى استانبول .
- حاجى بك زاده أحمد مختار : عثمانى مملكتارى (إسطنبول ، ١٣١٣ھ) .
- حتى (قول أغاسى) : أردوسى «أحوال وتسقيقات عسكرية سى» —  
(إسطنبول ، ١٣٢٥ھ) .
- خير الله أفندي : تاريخ دولت عثمانية .  
جلد ١١ من سنة ٩٢٦ — ٩٧٤ھ ، (إسطنبول) .
- سعيد باشا : بيان حقيقة ، جلد ٢ (إسطنبول ، ١٣٢٧ھ) .
- شمس الدين سامي : قاموس الأعلام ، جلد ٤ (إسطنبول) .
- على رشاد : دولت عثمانية عصر حاضر تاريخى (در سعادت ، ١٣٢٨ھ) .
- على سيدى : دولت عثمانية تاريخى (در سعادت ، ١٣٢٩ھ) .

٣٧٥

- محمد أمين : منازل حج شريف ، مخطوط باللغة التركية ، محفوظ في مكتبة السلطان عبد العزيز بمتحف طوبقيو بإسطانبول (١٦٧٦م).

• محمد توفيق : عثماني تاريخي (إسطانبول ، ١٣٢٨هـ).

• محمد زكائي ومحمد كامل : تاريخ عصر حاضر (إسطانبول).

• Ahmad Bedvi Kuran., Osmanli Imparatorlugunda Inkilap Hareketleri ve Milli Mucadele. (Istanbul)

• Turk Maarif Vakelti, Tanzimat C.I ( Istanbul 1940)

### ثالثاً : المراجع العربية :

• إبراهيم العوره : تاريخ ولاية سليمان باشا العادل ، نشره وعلق عليه قسطنطين الباشا الخالصي (صيدا ، ١٩٣٦م).

• إحسان التمر : تاريخ جبل نابلس والبلقاء ، الجزء الأول (دمشق ١٩٣٨م).

• أحمد إبراهيم الصابوني : تاريخ حماه (حماة ١٣٣٢هـ).

• أحمد البديري الحلاق : حوادث دمشق اليومية مخطوط حققه الأستاذ الدكتور أحمد عزت عبد الكريم (القاهرة ١٩٥٩م).

• أحمد جودت باشا : تاريخ جودت ، الجزء الأول ، ترجمة عبد القادر الدنا (بيروت : ١٣٠٨هـ).

• أحمد عزت عبد الكريم : التقسيم الإداري لسوريا في العهد العثماني (حوليات كلية الآداب بجامعة عين شمس ، مجلد ١ ما يو ١٩٥١م) — العلاقات بين الشرق العربي وأوروبا بين القرنين السادس عشر والتاسع عشر (الفصل الثالث من كتاب — دراسات تاريخية في النهضة العربية الحديثة — القاهرة) — مقدمة حوادث دمشق اليومية.

(القاهرة ١٩٥٩م) :

• أحمد قدامه : معلم وأعلام في بلاد العرب ، الجزء الأول (دمشق ١٩٦٥ م) .

• ارنست أ. رامزور : تركيا الفتاة وثورة ١٩٠٨ ، ترجمة صالح أحمد العلي (بيروت ١٩٦٠ م) .

• أسد رسم : الأصول العربية لتاريخ سوريا في عهد محمد علي باشا ، من المجلد الأول إلى المجلد الخامس (منشورات الجامعة الأمريكية في بيروت) .

بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصده  
محمد علي باشا ، من المجلد الأول إلى المجلد الرابع  
(بيروت) .

الشيخ أحمد الغر والقضاء في بيروت قبل مائة عام ،  
منشور (المشرق ، السنة ٣١ ، العدد ٦ ، حزيران ١٩٤٣ م) .

• أسعد داغر : ثورة العرب (القاهرة ، ١٩١٦ م) .

• أحمد سعيد : الثورة العربية ، المجلد الأول ، القاهرة .

• بشارة خليل الخوري : حقائق لبنانية ، الجزء الأول (در عون — لبنان ١٩٦٠ م) .

• بطرس البستانى : دائرة المعارف ، المجلد الثامن ، (بيروت ١٨٨٤) .

• بلدية زحلة : البقاع اللبناني — لائحة رفعتها بلدية زحلة وبلديات  
جبل لبنان إلى مقام الدول العظمى الحامية وإلى محكمة  
الرأى العام الأوروبي — (زحلة — لبنان ، آذار «مارس» ١٩١٣) .

• بولس مسعد : دليل سوريا ولبنان ، الجزء الأول «(القاهرة ١٩١٣ م) .

— لبنان والمسيطير العثماني (القاهرة ، ١٩٠٩ م) .

- بولياك : الإقطاعية في مصر وسوريا وفلسطين وبنادق . ترجمة عاطف (بيروت ١٩٤٩ م).
- توفيق على برو : العرب والترك في العهد الدستوري ١٩١٤ - ١٩١٨ . (القاهرة ١٩٦٠).
- جورجى زيدان : تاريخ آداب اللغة العربية . الجزء الرابع (القاهرة).
- جمال باشا : إيضاحات عن المسائل السياسية التي جرى تدقيقها بديوان الحرب العرق المتشكل بعليه : نشرت هذه الإيضاحات من قبل القائد العام للجيش الرابع (در عليه ١٣٣٤).
- مذكرات جمال باشا : تعريب على أحمد شكري (القاهرة ١٩٢٣).
- جمال الدين القاسمي وخليل العظم : قاموس الصناعات الثامنة جزء الثاني (باريس ١٩٦٠ م).
- جورج أنطونيوس : يقظة العرب ترجمة ناصر الدين وإحسان عباس (بيروت ١٩٦٢ م).
- حق العظم : حقائق عن الانتخابات التنبالية في العراق وفلسطين وسوريا .
- خليل أفندي المرادي : سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر جزء الأول والثاني القاهرة ١٩١٢ م.
- رفيق مانياس : لحنة في تاريخ الحندية العثمانية ملحق في كتاب الإسلام والإصلاح نشرة حب الدين الخطيب (القاهرة ١٩١٢).
- ريتشارد وود : الإسلام والإصلاح - نشرة حب الدين الخطيب القاهرة ١٩١٢ م.
- زين زين : التمثيل الشعبي وقوانين الانتخاب في المقاطعات الغربية من الإمبراطورية العثمانية (مجلة الأبحاث إصدارات الجامعات

الأمريكية بيروت ، الجزء الأول السنة ١٤ ،  
آذار «مارس» ١٩٦٤) .

• ساطح الحصري : الدولة العثمانية والبلاد العربية الطبعة الثانية (بيروت  
١٩٦٠ م) – يوم ويسلون (بيروت) .

• سعيد حمادة : النظام الاقتصادي في سوريا ولبنان (بيروت ١٩٣٦ م) .

• سليمان أبو عز الدين : إبراهيم باشا في سوريا (بيروت ١٩٢٩ م) .

• سليمان البستاني : عبرة وذكرى أو الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده  
(القاهرة ١٩٠٨ م) .

• سليم سركيس : غرائب المكتوبجي (القاهرة ١٨٩٦ م) .

• سفاجيه : دمشق الشام ، ترجمة فؤاد أفرام البستاني (بيروت  
١٩٣٦ م) .

• سيتون وليمز : بريطانيا والدول العربية ، ترجمة أحمد عبد الرحيم  
مصطفى (القاهرة ١٩٥٥ م) .

• شاهين مكاريوس : المعارف في سورية (المقتطف السنة السابعة ١٨٨٣ م)

• صلاح الدين التجدد : ولاة دمشق في العهد العثماني (دمشق ١٩٤٩ م) .

• عارف العارف : المفصل في تاريخ القدس الجزء الأول (القدس ١٩٦١)

• عبد الرحمن الجيرقي : عجائب الآثار في التراث والأخبار ، الجزء الرابع .

• عبد الله صفيير باشا : الانتداب الفرنسي والتقاليد الفرنساوية في سورية  
ولبنان (القاهرة ١٩٢٢ م) .

• عبد الكريم غرابية : سورية في القرن التاسع عشر ١٨٤٠ – ١٨٧٦ م  
(القاهرة ١٩٦٢ م)

العرب والأتراءك (دمشق ١٩٦١) .

مقدمة تاريخ العرب الحديث الجزء الأول (دمشق ١٩٦٠)

• عزرا سيمون : تاريخ مدحت باشا وجمعية الاتحاد والترقي العثمانية  
(الإسكندرية) .

- على الحسني : تاريخ سوريا الاقتصادي (دمشق ١٣٤٢ھ) .
- عيسى إسكندر الملعوف : الأمراء المحرفيون (مجلة العرفان مجلد ٩ سنة ١٣٤٢ھ) .
- فخرى البارودي : مذكرات البارودي ، الجزء الأول (بيروت ١٩٥١م) .
- فريديريك بييك : تاريخ شرق الأردن وقبائلها ، تعریب بهاء الدين طوقان القدس ١٩٣٥م .
- فيصل شيخ الأرض : نظم الحكم والإدارة في الدولة العثمانية في عهد مرادجه دوسون في أواخر القرن ١٨ وأوائل القرن ١٩ (رسالة ماجستير غير منشورة من الجامعة الأمريكية نقلها إلى العربية فيصل شيخ الأرض ، بيروت ١٩٤٢) .
- فيليب جلاد : قاموس الإدارة والقضاء المجلد الثاني (الإسكندرية ١٨٩١م) .
- فيليب حتى : تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين الجزء الثاني ترجمة كمال اليازجي (بيروت ١٩٥٩) .  
لبنان في التاريخ ، ترجمة أنيس فريحة (بيروت) .
- فيليب وفريد الخازن : مجموعة المحررات السياسية والمقاوضات الدولية عن سوريا ولبنان من سنة ١٨٤٠ — سنة ١٨٦٠ م ، المجلد الثاني (جونيه لبنان ١٩١١) .
- فيليب دي طرازي : أصدق ما كان عن تاريخ لبنان وصفحة من أخبار السريان ، المجلد الأول .
- بلنة من الأدباء : لبنان — مباحث علمية اجتماعية — (بيروت ١٣٣٤) .
- محمد أديب آل ثني الدين الحصني : منتجات التواريχ للمعشق ، الجزء الأول (دمشق ١٩٢٧م) .

- محمد أمين صوق السكري طرابلس : سمير الليالى ، الجزء الأول ( طرابلس الشام ١٣٢٧ م ) والجزء الثاني الطبعة الثانية ( طرابلس الشام ١٣٢٨ م ) .
- محمد أقيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ( ١٥١٤ م - ١٩١٤ م ) القاهرة .
- محمد بهجت ورفيق التميمي : ولاية بيروت القسم الجنوبي ( بيروت ١٣٣٥ م ) ، والقسم الشمالي ( بيروت ١٣٣٦ م ) .
- محمد بيرم الخامس : ملاحظات سياسية عن التنظيمات الازمة للدولة العلية . كانت تقدمت إلى جلالة السلطان الغازي عبد الحميد خان الثاني ( حررت المقالة في ١ دبيع الأول ١٢٩٨ م ) .
- محمد جميل بيهيم : الحلقة المفقودة في تاريخ العرب ( القاهرة ١٩٥٠ م ) . العرب والترك في الصراع بين الشرق والغرب ( ١٩٥٧ م ) .
- محمد سعيد القاسمي : قاموس الصناعات الشامية ، الجزء الأول ( باريس ١٩٦٠ م ) :
- محمد شفيق غربال : منهاج مفصل للدروس العوامل التاريخية في بناء الأمة العربية على ما هي عليه اليوم ( القاهرة ١٩٦١ م ) .
- محمد الفرحاوي : فارس الخوري وأيام لاتنسى ( بيروت ١٩٦٥ م ) .
- محمد فريد بك : تاريخ الدولة العثمانية ، الطبعة الثانية ( القاهرة ١٨٩٦ ) .
- محمد كرد على : خطط الشام ، من الجزء الثاني إلى الجزء السادس ( دمشق ، ١٩٢٥ - ١٩٢٨ م ) .
- غوطه دمشق ، الطبعة الثانية ( دمشق ١٩٥٢ م ) .
- محاضرات المجمع العلمي العربي ، الجزء الأول ( دمشق ١٩٢٥ م ) .

محاضرة بعنوان «الجباية في الشام». ألقيت في ٢٦ آب  
أغسطس ١٩٢١ م).

المذكرات . الجزء الأول (دمشق . ١٩٤٨ م).

• محمد خنار باشا : التوفيقات الإسلامية في مقارنة التوارييخ المجرية بالسين  
الإفرنجية والقبطية (القاهرة . ج ١ . ١٣١١ م).

• سخائيل بريك الدمشقي : تاريخ الشام ١٧٢٠ - ١٧٨٢ م . عن بخطيق  
حواشيه قسطنطين البasha المخلص (حريصاً - لسان  
١٩٣٠ م).

• سخائيل مشaque : مشهد العيان بحوادث سوريا ولبنان (القاهرة ١٩٠٨ م).

• مدحت باشا : مذكريات مدحت باشا . ترجمة يوسف كمال حاته  
(القاهرة ، ١٩١٣ م).

• نعيم الماضي وسلامان موسى : تاريخ الأردن في القرن العشرين (عمان  
١٩٥٩ م).

• نادر العطار : تاريخ سوريا في العصور الحديثة . الجزء الأول -  
(دمشق ١٩٦٢ م).

• نسيم سوسة : التعليل التاريخي لنشأ الامتيازات الأجنبية الخصبة في  
الإمبراطورية العثمانية .

• نعمان قساطلي : الروضه الغناء في دمشق الفيحاء (بيروت ١٨٧٩ م).

• نور الدين حاطوم : نشاط البعثات الأجنبية الدينية في العالم العربي  
القسم الثاني (محاضرات غير منشورة ألقيت في معهد  
الدراسات العربية العالمية . بالقاهرة ١٩٥٩ - ١٩٦٠ م).

محاضرات عن المراحل التاريخية للقومية العربية -  
(القاهرة : ١٩٦٣ م).

• وصفي زكريا : عشائر الشام ، الجزء الأول (دمشق ١٩٤٥ م).

- يوسف الدبس : الجامع المفصل في تاريخ الموارنة الموصل (بيروت ١٩٠٥).
- يوسف موسى خنثت : طرائف الأمس غرائب اليوم أو صور من حياة النبك وجلب قلمون في أوسط القرن ١٩ (حرি�صا - لبنان ١٩٣٦ م).
- مجهول : رسالة في بيان نظام لبنان الإقطاعي (مجلة الملائكة، السنة ١٣ يوليه ١٩٠٥ م، الجزء التاسع، ص ٥١٣ - ٥٢٤).
- مجهول : مذكريات تاريخية (أحد كتاب الحكومة الدمشقين)؛ نشرها وعلق عليها قسطنطين البasha المخلصي (حرি�صا - لبنان).

#### رابعاً: المراجع الأفرنجية :

- Adam Smith Sir George. Syria and The Holy Land. 1918.
- Antonius, George. The Arab Awakening (London-Reprinted, 1955).
- Barker (Ed. B. B.) Syria and Egypt under The last-Five Sultans of Turkey. Vol. I. (London 1876.)
- Burckhardt, John. Travels in Syria and The Holy Land (London 1822).
- Burton, Isabel. The Inner life of Syria, (London-1875).
- Davison, Roderie. Reform in The Ottoman Empire-1856 — 1876.
- Deans, William. The Ottoman Empire (London, 1854).
- Engelhardt. La Turquie et le Tanzimat. 2 Vols. (Paris 1882).
- Fehmi, Yossouf. Histoire de la Turquie. (Paris, 1909). La Revolution Ottomane. 1908—1410 (Paris, 1911).
- Gibb, H.A.R. and Harold Bowen., Islamic Society and the West. Vol. I. Part I. (London,-1950) Vol. I. Part II. (London-1954).
- Gilvary, Nargaret. The Dawn of a new era in Syria. (1920).
- Heyd, Uriel. Foundations of Turkish Nationalism (London, 19-?).
- Heyd, Uriel. Foundations of Turkish Nationalism (London, 19-?)
- Hourani, A.H. Minorities In The Arab World (London 1947).
- Hurewitz, J.C. Diplomacy In The Near and Middle East. Documentary Record (1535—1914) Vol. I. (U.S.A.).
- Knight, E.F. The Awakening of Turkey (London, 1909).

٢٨٣

- Lewis, Bernard.
  - The Emergence of Modern Turkey. (London 1961).
  - The Middle East and The West (London, 1963).
  - Studies in The Ottoman Archives-1 (Bulletin of The School of Oriental and African Studies) Vol. XVI. Part 3.
- Lewis, G.L. Turkey. (London 1955).
- Longrigg, Stephen Hemsley. Syria and Lebanon under French Mandate London 1958.
- Marcol, Makolm. The Sultan and The Powers. (London 1896).
- McCullagh, Francis. The Fall of Abdul Hamid (London).
- Miller, Willer, William. The Ottoman Empire. 1801—1913 (London, 1913).
- Nicolaides, N. Sa Majeste Imperiale, Abdul Hamid Khan II, Sultan Reformateur et Reorganisateur. Vol. I (1907).
- Porter, J.L. Five Years in Damascus (London 1855).
- Rousseau, Louis, L'Effort Ottoman. (Paris. 1907).
- Stavrianos, L.S. The Ottoman Empire. Was it the Sickman of Europe? Source Problems in World Civilization. (New York, 1957).
- Volney, C.F., Travels Through Syria and Egypt in The Years 1738, 1784 and 2 Vols. (London. 1805).
- Wittek, Paul. Devshirme and Sharia (Bulletin of The School of Oriental and African Studies) Vol. XVII. Part 2.
- Zeine, Zeine. Arab-Turkish Relations and The Emergence of Arab Nationalism. (Beirut, 1958).
- Blue-Book, Syria. (1890—1861) Correspondence Relating to The Affairs of Syria 1860—1861. (London).
- British Interests In The Mediterranean and Middle East. A Report by a Chatham House Study Group. (London. 1958).

#### خامساً : الدوريات :

##### (١) باللغة التركية :

- أقدام غزته ، من العدد ٥٩ تاريخ ٢٩ ربى الأول ١٣١٢ م إلى العدد ١٥٩٥ تاريخ ٣ شعبان ١٣١٦ م .
- تقويم وقائع ، من العدد ٤٢ تاريخ ٢٩ ذى القعدة ١٣٠٨ م إلى العدد ١٣٨١ تاريخ ٢٢ ربى الآخر ١٣٠٩ م .
- تنظيمات ، من العدد ١٢١ بتاريخ ٢٤ ذى القعدة ١٣٢٩ م إلى العدد ٣٥٧ بتاريخ ٩ شوال ١٣٣٠ م .

- روزنامه جريدة حوادث ، من العدد ٨٠ تاريخ ١٨ شعبان سنة ١٢٨١ هـ إلى العدد ٧٨٩ تاريخ ٢٠ رجب ١٢٨٤ هـ .
- طين ، من العدد ٢٧ تاريخ ٣٠ رجب ١٣٢٦ هـ إلى العدد ٢٥٧ تاريخ ١ جمادى الأول ١٣٢٧ هـ .
- كنج تورك ، العدد الأول والثانى : ٢١ ، ٢٢ ذى الحجة ١٣٢٨ هـ .

(ب) باللغة العربية :

- جريدة الأمة ، (دمشق) من العدد الأول تاريخ ٣ كانون الأول ١٩٠٩ م إلى العدد ٦٧ تاريخ ٢٢ شباط (فبراير) ١٩١٠ م
- جريدة المقتبس (دمشق) من العدد ٣٢٥ آذار (مارس) ١٩١٠ م إلى العدد ٦٩٥ تاريخ ٥ حزيران (يونية) ١٩١١ .
- مجلة الأبحاث السنة ١٤ الجزء الأول (إصدار الجامعة الأمريكية بيروت آذار مارس ١٩٦٤) .
- مجلة العرفان ، المجلد التاسع (صيدا ١٣٤٢ هـ) .
- مجلة المشرق ، السنة ٣١ العدد ٦ حزيران (يونية) ١٩٣٣ (بيروت) .
- مجلة المقططف ، السنة السابعة ، الجزء الثامن (القاهرة) .
- مجلة الهلال ، السنة ١٣ ، الجزء التاسع (القاهرة) ١٩٠٥ .







